

فَتَّاوِي وَنَبِيَّهَا

ونصائح

لسماعة الشيخ
عبد العزير بن عبد الله بن باز

طبعة جديدة مصححة

مكتبة السنة

فَلَا أُوْكِدُ وَنَبِيَّهَا يَعْلَمُ
ونَصَّائِحٍ

لِسَمَا حَدَّثَهُ الشَّيْخُ
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ بَازٍ

طبعة جديدة مصححة

مكتبة السنة

رضا الله

كتبه الشیخ عبد العزیز بن باز
دریج الرایض

الرثاء النداء

رقم التصنيف

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

رجب ١٤٠٩ هـ = مارس ١٩٨٩ م

طبعه جديدة مصححة

شان ١٤٠٩ - ابريل ١٩٨٩ م



القاهرة - ٨١ شارع البستان ، ناصية شارع الجمهورية - عابدين - تليفون : ٣٩٠٠٣١٨
EL SONNA BOOKSHOP - CAIRO - 81 AL BUSTAN ST., ABDIN - TEL: 3900318

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقدمة الطبعة الثانية :

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعود بالله من شرور أنفسنا وسُيئات أعمالنا ، من يهدى الله فلا مُضلّ له ، ومن يُضلّ فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد : فهذه الطبعة الثانية من «فتاوي وتبنيات ونصائح» : العلامة سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - حفظه الله - نقدمها لإخواننا المسلمين في مصر خاصة وفي العالم الإسلامي عاماً ، بعد أن أدركوا أهميتها ؛ ففقدت نسخ الكتاب في أيام معدودات ، والله الفضل والمنة من قبل ومن بعد .

وتميز هذه الطبعة عن سابقتها بتصحيح مائذ من أخطاء مطبعة ، مع إجراء بعض التningsحات وال تصوييات ، وحذف ما تكرر ، وقليلًا ما هو .

نسأله العظيم أن يجعل عملنا صالحاً وأن يجعله لوجهه حالصاً وأن لا يجعل لأحد فيه شيء ، وأن يجزي سماحة الشيخ خير الجزاء وأن يبارك له وأن يجعل الجنة مثواه مع الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً .

والحمد لله رب العالمين

الناشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الناشر

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيْئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ .
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ ﷺ .

وبعد : رغبة في تصحيح المفاهيم ، وكشف الشبهات حول مسائل كثيرة تَرَدُّ على المسلم فتدفعه حبرانا ، وفي زمن استهان كثير من أهله بالواجبات والآداب ، واحتكموا إلى الأهواء والعادات ، وأقدموا كثيراً من الحمقى والجهال على أمرٍ عظيم الخطر ، كبير الشأن ألا وهو الفتوى وإن شئت فقل « التَّوْقِيقُ عَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

وللحظرة موضوع الفتوى هذا وتبعتها ، كان لزاماً أن يتولاها أهلها العالمون اليقطون العاملون ، ويبعد عنها الغرباء الجاهلون والغافلون المتسرعون .. ولهذا الأمر كانت هذه الموسوعة النافعة - إن شاء الله - الفريدة في باهها العظيمة في علومها ونفعها ، المحتاج إليها كل مريد للحق على جلسته ؛ لما تحويه من بيان لعقيدة السلف الصالح من الصحابة والتابعين وغيرهم من أئمة المسلمين . ولما اشتملت عليه لبيان كثير من الأحكام

(١) النحل آية ٤٢ ، الأنبياء آية ٧

الشرعية التي تمس إليها الحاجة ، ولما ل المؤلفها حفظه الله وهو سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز من مكانة في نفوس الخاصة وال العامة وهو من شرفهم الله بهذا المقام النبيل باستنباط الأحكام ، والعناية بضبط قواعد الحلال والحرام ، وفقه واقع وأحوال الناس ، فجزاهم الله خيراً ووفقاً لما فيه صلاح الإسلام والمسلمين آمين .

مصادر هذه الفتاوى وتوثيقها وصحة نسبتها لسماحة الشيخ :

المادة العلمية لهذا الكتاب النافع المبارك – إن شاء الله – مأخوذة من المصادر الآتية :

١ - الجزء الأول من مجموع فتاوى ومقالات متنوعة . إصدار الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد » ويُصدر هذا الجزء بمقدمة لسماحة الشيخ جاء فيها : « فهذه فتاوى ومقالات صدرت مني في أوقات متعددة وما فيها من الفائدة رأيت أن أجمعها وأطبعها في غلاف واحد لأستفيد منها ويستفيد منها ما شاء الله من العباد . . »^(١) .

ومن هذا المصدر أخذنا طائفة كبيرة من التبيهات .

٢ - ما أصدرته مؤسسة الدعوة الإسلامية « كتاب الدعوة » لعام ١٤٠٨ هـ تحت اسم « الفتوى – الجزء الأول لسماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز » وجاء في مقدمته : « وعندما استأذنا سماحة الشيخ في جمع فتاوى الدعوة ونشرها في كتاب رحّب سماحته بالمشروع وشجعنا على ذلك كعادته في المبادرة إلى فعل الخير والإعانة على نشر العلم ، غير أنه طلب عرض الفتوى عليه مرة أخرى قبل الشروع في الطبع وتم ذلك على فترات ، وكان في هذا العرض الأخير خير كثير بحمد الله » .

(١) انظر : مجموع فتاوى ومقالات متنوعة – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ صفيحة ٧

وهذا المصدر قد أدخلنا معظمـه في كتابـنا هذا ، فـما كان خالـياً من العزوـ
فـفي هامـش الكتاب فهو منه ، وغـير ذلك نـبهـنا في الـهامـش عـلـى مصدرـه .

٣ - أضـفـنا إـلـى المصـدرـين السـابـقـين بـعـض التـنبـيـهـات المـهمـة مـثـل : الرـد
عـلـى الصـابـونـي فـي أـخـطـائـه فـي الـأـسـماء وـالـصـفـات ، وـتـنبـيـهـات الشـيـخ - حـفـظـه الله -
عـلـى تعـليـقـات الشـيـخ مـحـمـد حـامـد الفـقـي - رـحـمـه الله - عـلـى فـتـحـ المـجـيد مـا طـبع
أـكـثـر مـن مـرـة وـتـداـولـه الأـيـدي .

٤ - بـالـإـضـافـة إـلـى ما سـبق أـضـفـنا شـيـئـاً مـن الـفتـاوـى وـالـتـنبـيـهـات وـالـنـصـائح
الـتـى صـدـرـت مـن سـماـحة وـمـا تـزالـ فـي كـثـيرـ مـن الصـحـفـ وـالـمـحـلـاتـ السـعـودـيـة
وـمـنـهـ : مـجـلـةـ الرـابـطـةـ وـالـمـحلـةـ الـعـرـبـيـةـ ، وـجـرـيـدةـ أـخـبـارـ الـعـالـمـ الـإـسـلـامـيـ ،
وـجـرـيـدةـ الـمـسـلـمـونـ ، وـأـحـلـناـ فـي الـهـامـشـ إـلـى أـرـقـامـ أـعـدـادـ هـذـهـ الـمـحـلـاتـ
وـتـارـيخـ إـصـدارـهـاـ .

وـبـالـجـمـلـةـ فـالـكـتـابـ جـاءـ بـحـمـدـ اللهـ تـعـالـىـ مـوـثـقاـ نـسـبـتـهـ إـلـىـ سـماـحةـ الشـيـخـ
عـبـدـ العـزـيزـ بـنـ باـزـ أـعـزـهـ اللهـ وـوـفـقـهـ .

نـسـأـلـ اللهـ الـعـظـيمـ أـنـ يـجـعـلـ عـلـمـنـاـ صـالـحاـ وـيـجـعـلـهـ لـوـجـهـهـ خـالـصـاـ وـأـلـاـ يـجـعـلـ
لـأـحـدـ فـيـهـ شـيـءـ .

وـالـحـمـدـ للـهـ الـذـيـ بـنـعـمـتـهـ تـمـ الـصـالـحـاتـ .

وـكـتبـ نـاـشرـهـ
الـواـثـقـ بـالـلـهـ أـبـوـ حـذـيفـةـ شـرـفـ حـجـازـيـ

نبذة عن حياة المؤلف

تفصل سماحة الشيخ عبد العزيز بإملاء نبذة عن حياته ، في أماكن متفرقة
وهذه خلاصتها :

أنا عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز

* * *

ولدت بمدينة الرياض في ذى الحجة سنة ١٣٣٠ هـ . و كنت بصيراً في
أول الدراسة ثم أصابني المرض في عيني عام ١٣٤٦ هـ . فضعف بصرى
بسبب ذلك . . ثم ذهب بالكلية في مستهل محرم من عام ١٣٥٠ هـ والحمد
لله على ذلك . وأسأله جل وعلا أن يعوضنى عنه بال بصيرة في الدنيا والجزاء
الحسن في الآخرة ، كما وعد بذلك سبحانه على لسان نبيه محمد ﷺ ، كما
أسأله سبحانه أن يجعل العاقبة حميدة في الدنيا والآخرة .

* * *

وقد بدأت الدراسة منذ الصغر وحفظت القرآن الكريم قبل البلوغ [على
يدى الشيخ عبد الله بن فريج] ثم بدأت في تلقى العلوم الشرعية والعربية على
أيدي كثير من علماء الرياض . من أعلامهم :

١ - الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ
محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله .

٢ - الشيخ صالح بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ
محمد بن عبد الوهاب . قاضي الرياض رحمهم الله .

- ٣ - الشيخ سعد بن حمد بن عتيق (قاضي الرياض) .
- ٤ - الشيخ حمد بن فارس (وكيل بيت المال بالرياض) .
- ٥ - الشيخ سعد وقارص البخاري (من علماء مكة المكرمة) أخذت عنه علم التجويد في عام ١٣٥٥ هـ .
- ٦ - سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ . وقد لازمت حلقاته [صباحاً ومساءً وحضرت كل ما يقرأ عليه ثم قرأت عليه جميع المواد التي درستها في الحديث والعقيدة والفقه والنحو والفرائض ، وقرأت عليه شيئاً كثيراً في التفسير والتاريخ والسيرة النبوية] نحواً من عشر سنوات وتلقيت عنه جميع العلوم الشرعية ابتداءً من سنة ١٣٤٧ هـ إلى سنة ١٣٥٧ هـ حيث رشحت للقضاء من قبل سماحته .

جزى الله الجميع أفضـلـ الـجـزـاءـ ، وأحسـنـهـ وـتـغـمـدـهـمـ جـيـعاـ بـرـحـمـتـهـ وـرـضـوـانـهـ .

• • •

مذهبـيـ فـيـ الفـقـهـ هوـ مـذـهـبـ الإمامـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ - رـحـمـهـ اللهـ - وـلـيـسـ عـلـىـ سـبـيلـ التـقـلـيدـ وـلـكـنـ عـلـىـ سـبـيلـ الـاتـبـاعـ فـيـ الأـصـوـلـ الـتـيـ سـارـ عـلـيـهـ .
أـمـاـ فـيـ مـسـائلـ الـخـلـافـ فـنـهـجـيـ فـيـهـاـ هوـ تـرـجـيـعـ مـاـ يـقـضـيـ الدـلـلـ تـرـجـيـحـهـ ؟ـ وـالـفـتـوـيـ بـذـلـكـ سـوـاءـ وـاقـعـ مـذـهـبـ الـخـابـلـةـ أـمـ خـالـفـهـ ، لـأـنـ الـحـقـ أـحـقـ بـالـاتـبـاعـ وـقـدـ قـالـ اللهـ عـزـ وـجـلـ : ﴿ يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ أـطـيـعـواـ اللهـ وـأـطـيـعـواـ الرـسـولـ وـأـوـلـيـ الـأـمـرـ مـنـكـمـ فـإـنـ تـنـازـعـمـ فـيـ شـيـءـ فـرـدـوـهـ إـلـىـ اللهـ وـالـرـسـولـ إـنـ كـنـتـ تـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـآـخـرـ ذـلـكـ خـيـرـ وـأـحـسـنـ تـأـوـيـلاـ ﴾^(١)

• • •

(١) سورة النساء - الآية ٥٩

وقد توليت عدة أعمال هي :

- ١ - القضاة في منطقة الخرج مدة طويلة استمرت أربعة عشر عاماً وأشهرها وامتدت بين سنى ١٣٥٧ هـ إلى عام ١٣٧١ هـ وقد كان التعيين في جمادى الآخرة من عام ١٣٥٧ هـ . وبقيت إلى نهاية عام ١٣٧١ هـ .
- ٢ - التدريس في المعهد العلمي بالرياض سنة ١٣٧٢ هـ ، وبكلية الشريعة بالرياض بعد إنشاؤها سنة ١٣٧٣ هـ في علوم الفقه والتوحيد والحديث واستمر عمل على ذلك تسع سنوات انتهت في عام ١٣٨٠ هـ .
- ٣ - عينت في عام ١٣٨١ هـ . نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، وبقيت في هذا المنصب إلى عام ١٣٩٠ هـ .
- ٤ - توليت رئاسة الجامعة الإسلامية في سنة ١٣٩٠ هـ . بعد وفاة رئيسها شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في رمضان عام ١٣٨٩ هـ . وبقيت في هذا المنصب إلى سنة ١٣٩٥ هـ .
- ٥ - وفي ١٤/١٠/١٣٩٥ هـ . صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب الرئيس العام لإدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد برتبة «وزير» ولا أزال إلى هذا الوقت في هذا العمل .
أسأل الله العون والتوفيق والسداد .

ولى إلى جانب هذا العمل في الوقت الحاضر عضوية في كثير من المجالس العلمية والإسلامية ، من ذلك :

- ١ - عضوية هيئة كبار العلماء بالمملكة .
- ٢ - رئاسة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في الهيئة المذكورة .

- ٣ - عضوية رئاسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي .
- ٤ - رئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد .
- ٥ - رئاسة المجتمع الفقهي الإسلامي بعكة المكرمة التابع لرابطة العالم الإسلامي .
- ٦ - عضوية المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة .
- ٧ - عضوية الهيئة العليا لدعوة الإسلامية في المملكة .

اما مؤلفاتي فمنها :

- ١ - الفوائد الجلية في المباحث الفرضية .
- ٢ - التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة « توضيح المناسك » . [وهو أهمها وأنفعها كنت جمعته في عام ١٣٦٣ هـ . وأنا في قضاء الخرج ، ثم زدته وبسطته بعد ذلك ، وطبع مرات كثيرة ، وهو الآن في أيدي الناس وقد نفع الله به كثيراً ، وقد ترجم إلى عدة لغات] .
- ٣ - التحذير من البدع ، ويشتمل على أربع مقالات « حكم الاحتفال بالمولد النبوى وليلة الإسراء والمعراج وليلة النصف من شعبان وتکذیب الروایا المزعومة من خادم الحجرة النبوية المسمى الشيخ أحمد » .
- ٤ - رسالتان موجزتان في الزكاة والصيام .
- ٥ - العقيدة الصحيحة وما يضادها .
- ٦ - وجوب العمل بسنة الرسول عليه السلام وكفر من أنكرها .
- ٧ - الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة .

- ٨ - وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه .
- ٩ - حكم السفور والمحجاب ونكاح الشغار .
- ١٠ - نقد القومية العربية .
- ١١ - الجواب المفيد في حكم التصوير .
- ١٢ - الشيخ محمد بن عبد الوهاب « دعوته وسيرته » .
- ١٣ - ثلات رسائل في الصلاة :
 - (أ) كيفية صلاة النبي ﷺ .
 - (ب) وجوب أداء الصلاة في جماعة .
 - (ج) أين يضع المصلى بيديه حين الرفع من الركوع .
- ١٤ - حكم الإسلام فيما طعن في القرآن أو في رسول الله ﷺ .
- ١٥ - حاشية مفيدة على فتح الباري ووصلت فيها إلى كتاب الحج .
- ١٦ - رسالة الأدلة النقلية والحسبية على جريان الشمس وسكن الأرض وإمكان الصعود إلى الكواكب .
- ١٧ - إقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين .
- ١٨ - الجهاد في سبيل الله .

- ١٩ - الدروس المهمة لعامة الأمة .
- ٢٠ - فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة .
- ٢١ - وجوب لزوم السنة والخذر من البدعة .

* * *

مصادر الترجمة :

- مجلة الرابطة الإسلامية - العدد ٢٨٤ - ١٤٠٩
- مجلة المسلمين - العدد ٢٢ - ١٤٠٢
- مقدمة كتابه «فتاوى ومقالات متنوعة» ، الجزء الأول
- مقدمة كتابه «الفتاوى» - كتاب الدعوة ، الجزء الأول

العقيدة الصحيحة وما يضادها^(١)

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده ، وعلى آله وصحبه .

أما بعد : فلما كانت العقيدة الصحيحة هي أصل دين الإسلام ، وأساس الملة رأيت أن تكون هي موضوع المخاضرة ، ومعلوم بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة أن الأعمال والأقوال إنما تصح وتقبل إذا صدرت عن عقيدة صحيحة فإن كانت العقيدة غير صحيحة بطل ما يتفرع عنها من أعمال وأقوال كما قال تعالى :

﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَنِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٢) .

وقال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَخْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٣) .

(١) نشرت في مجلة البحوث الإسلامية العدد السابع الصادر في شهر رجب وشعبان ورمضان وشوال عام ١٤٠٣ هـ

(٢) سورة المائدۃ الآیة ٥

(٣) سورة الزمر الآیة ٦٥

والآيات في هذا المعنى كثيرة ، وقد دل كتاب الله المبين وسنة رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم ، على أن العقيدة الصحيحة تتلخص في الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره ، فهذه الأمور الستة هي أصول العقيدة الصحيحة التي نزل بها كتاب الله العزيز وبعث الله بها رسوله محمدًا عليه الصلاة والسلام ، ويتفرع عن هذه الأصول كل ما يجب الإيمان به من أمور الغيب ، وجميع ما أخبر الله به ورسوله ﷺ . وأدلة هذه الأصول الستة في الكتاب والسنة كثيرة جداً . فمن ذلك قول الله سبحانه :

﴿ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ظَاهَرَ عَلَى اللَّهِ وَأَتَيْمَ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَبِ وَالنَّبِيِّينَ ﴾^(١) الآية .

وقوله سبحانه :

﴿ عَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ عَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾^(٢) الآية .

وقوله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ

(١) سورة البقرة الآية ١٧٧

(٢) سورة البقرة الآية ٢٨٥

الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ
يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ
ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ^(١).

وقوله تعالى :

﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ^(٢) .

أما الأحاديث الصحيحة الدالة على هذه الأصول كثيرة جداً ، منها الحديث الصحيح المشهور الذي رواه مسلم في صحيحه من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن جبريل عليه السلام سأله النبي ﷺ عن الإيمان ، فقال له : (الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتومن بالقدر خيره وشره) الحديث ، وأخرجه الشیخان مع اختلاف يسیر من حديث أبي هريرة ، وهذه الأصول الستة يتفرع عنها جميع ما يجب على المسلم اعتقاده في حق الله سبحانه ، وفي أمر المعاد وغير ذلك من أمور الغيب .

فن الإيمان بالله سبحانه ، الإيمان بأنه الإله الحق المستحق للعبادة دون كل ما سواه لكونه خالق العباد والمحسن إليهم والقائم بأرزاقهم العالم بسرهم وعلاتهم ، وال قادر على إثابة مطاعهم وعقاب عاصيهم ، لهذه العبادة خلق الله التقلين وأمرهم بها كما قال تعالى :

(١) سورة النساء الآية ١٣٦

(٢) سورة الحج الآية ٧٠

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَا إِلَّا لِيَعْبُدُونَ مَا أُرِيدُ
مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ
ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ ^(١)

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ
مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا
وَالسَّمَاءَ بَنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ
الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ^(٢)

وقد أرسل الله الرسل وأنزل الكتب لبيان هذا الحق والدعوة إليه .

والتحذير مما يضاده كما قال سبحانه :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ
وَأَجْتَنَبُوا الظَّاغُوتَ ﴾ ^(٣)

وقال تعالى :

(١) سورة الذاريات الآيات (٥٨ - ٥٧ - ٥٦)

(٢) سورة البقرة الآياتان ٢١ - ٢٢

(٣) سورة النحل الآية ٣٦

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي لِإِلَيْهِ
أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ ^(١) .

وقال عز وجل :

﴿ كِتَابٌ أَنْحَكْمَتْ ءاِيَاتُهُ ثُمَّ فُصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ
خَبِيرٍ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنَّمَا لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرًا ﴾ ^(٢) .

وحقيقة هذه العبادة هي إفراد الله سبحانه بجميع ما تعبد العباد به من دعاء وخوف ورجاء وصلاة وصوم وذبح ونذر وغير ذلك من أنواع العبادة ، على وجه الخضوع له والرغبة . والرهبة مع كمال الحب له سبحانه والذل لعظمته ، وغالب القرآن الكريم نزل في هذا الأصل العظيم ، كقوله سبحانه :

﴿ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ إِلَّا اللَّهُ أَلْدِينُ
الْخَالِصُ ﴾ ^(٣) .

وقوله سبحانه :

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ ﴾ ^(٤) .

وقوله عز وجل :

(١) سورة الأنبياء الآية ٢٥

(٢) سورة هود الآيات ١ - ٢

(٣) سورة الزمر الآيات ٢ - ٣

(٤) سورة الإسراء الآية ٢٢

﴿ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَا كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾^(١)

وفي الصحيحين عن معاذ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً » .

— ومن الإيمان بالله أيضاً الإيمان بجميع ما أوجبه على عباده وفرضه عليهم من أركان الإسلام الخمسة الظاهرة وهي : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة وصوم رمضان ، وحج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً ، وغير ذلك من الفرائض التي جاء بها الشرع المطهر ، وأهم هذه الأركان وأعظمها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . فشهادته أن لا إله إلا الله تقتضي إخلاص العبادة لله وحده ونفيها عما سواه ، وهذا هو معنى لا إله إلا الله ، فإن معناها لا معبود حق إلا الله فكل ما عبد من دون الله من بشر أو ملك أو جن أو غير ذلك فكله معبود بالباطل ، والمعبود بالحق هو الله وحده كما قال سبحانه :

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ ﴾^(٢) .

وقد سبق بيان أن الله سبحانه خلق الثقلين لهذا الأصل الأصيل وأمرهم به ، وأرسل به رسالته وأنزل به كتبه ، فتأمل ذلك جيداً وتدبره كثيراً ليتضح لك ما وقع فيه أكثر المسلمين من الجهل العظيم بهذا الأصل الأصيل حتى عبدوا مع الله غيره ، وصرفوا خالص حقه لسواه ، فالله المستعان .

— ومن الإيمان بالله ، سبحانه ، الإيمان بأنه خالق العالم ومدير شؤونهم

(١) سورة غافر الآية ١٤

(٢) سورة الحج الآية ٦٢

ومتصرفٍ فيهم بعلمه وقدرته كما يشاء سبحانه وأنه مالك الدنيا والآخرة ورب العالمين جيئاً لا خالق غيره ، ولا رب سواه ، وأنه أرسل الرسول وأنزل الكتب لإصلاح العباد ودعوتهم إلى ما فيه نجاتهم وصلاحهم في العاجل والآجل ، وأنه سبحانه لا شريك له في جميع ذلك ، قال تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كَلَّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ ^(١) .

وقال تعالى :

﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي الَّلَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثِيَا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِإِمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ ^(٢) .

ومن الإيمان بالله أيضاً الإيمان بأسمائه الحسنی وصفاته العلی الواردۃ في كتابه العزيز ، والثابتة عن رسوله الأمین من غير تحریف ولا تعطیل ولا تکییف ولا تمثیل ، بل يجب أن تمر كما جاءت بلا کیف ، مع الإيمان بما دلت عليه من المعانی العظیمة التي هي أوصاف لله عز وجل يجب وصفه بها على الوجه اللائق به من غير أن يشابه خلقه في شيء من صفاتة كما قال تعالى :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ الْسَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ ^(٣) .

(١) سورة الزمر الآية ٦٢

(٢) سورة الأعراف الآية ٤٥

(٣) سورة الشورى الآية ١١

وقال عز وجل :

﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلّٰهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللّٰهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ^(١) .

وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة من أصحاب رسول الله ﷺ وأتباعهم بإحسان ، وهي التي نقلها الإمام أبو الحسن الأشعري رحمه الله في كتابه : « المقالات عن أصحاب الحديث وأهل السنة ونقله غيره من أهل العلم والإيمان » .

قال الأوزاعي رحمه الله : سئل الزهرى ومكحول عن آيات الصفات فقالا : أمروها كما جاءت ، وقال الوليد بن مسلم رحمه الله ، سئل مالك والأوزاعي واللبث بن سعد وسفيان الثورى رحمهم الله عن الأخبار الواردة في الصفات ، فقالوا جمیعاً : أمروها كما جاءت بلا كيف ، وقال الأوزاعي رحمه الله : كنا والتابعون متوافرون نقول إن الله سبحانه على عرشه ونؤمن بما ورد في السنة من الصفات ، ولما سئل ربيعة بن أبي عبد الرحمن شيخ مالك رحمة الله عليهما عن الاستواء قال : (الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول ومن الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ المبين وعليها التصديق) ، ولما سئل الإمام مالك رحمه الله عن ذلك قال : (الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة) ، ثم قال للسائل : ما أراك إلا رجل سوء ، وأمر به فأخرج ، وروى هذا المعنى عن أم المؤمنين أم سلمة رضى الله عنها ، وقال الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك رحمة الله عليه : (نعرف ربنا سبحانه بأنه فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه) ، وكلام الأمامة في هذا الباب كثير جداً لا يمكن نقله في هذه المخاضرة ، ومن أراد الوقوف على كثير من ذلك فليراجع ما كتبه علماء السنة في هذا الباب

(١) سورة النحل الآية ٧٤

مثل كتاب «السنة» لعبد الله بن الإمام أحمد ، و«التوحيد» للإمام الجليل محمد بن خزيمة ، وكتاب «السنة» لأبي القاسم الالكائني الطبرى ، وكتاب «السنة» لأبي بكر بن أبي عاصم ، وجواب شيخ الإسلام ابن تيمية لأهل حماه ، وهو جواب عظيم كثير الفائدة قد أوضح فيه رحمة الله عقيدة أهل السنة ، ونقل فيه الكثير من كلامهم والأدلة الشرعية والعقلية على صحة ما قاله أهل السنة ، وبطلان ما قاله خصومهم ، وهكذا رسالته الموسومة بالتدمرية قد بسط فيها المقام وبين فيها عقيدة أهل السنة بأدلة النقلية والعقلية، والرد على الخالفين بما يظهر الحق ، ويدمع الباطل لكل من نظر في ذلك من أهل العلم ، بقصد صالح ورغبة في معرفة الحق ، وكل من خالف أهل السنة فيما اعتقدوا في باب الأسماء والصفات فإنه يقع ولا بد في مخالفة الأدلة النقلية والعقلية مع التناقض الواضح في كل ما يثبته وينفيه .

أما أهل السنة والجماعة فأثبتو الله سبحانه ما أثبته لنفسه في كتابه الكريم ، أو أثبته له رسوله محمد ﷺ في سنته الصحيحة ، إثباتاً بلا تمثيل ، ون فهو سبحانه عن مشابهة خلقه تنزيهاً بريئاً من التعطيل ففازوا بالسلامة من التناقض ، وعملوا بالأدلة كلها ، وهذه سنة الله سبحانه فيمن تمسك بالحق الذي بعث به رسالته ، وبذل وسعه في ذلك وأخلص لله في طلبه . أن يوفقه للحق ويظهر حجته كما قال تعالى :

﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَطْلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾⁽¹⁾.

وقال تعالى :

(1) سورة الأنبياء الآية ١٨

﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثِيلٍ إِلَّا جِئْنَكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾^(١).

وقد ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره المشهور عند كلامه على قول الله عز وجل :

﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾^(٢) الآية .

كلاماً حسناً في هذا الباب يحسن نقله هنا لعظم فائدته ، قال رحمه الله ما نصه : « للناس في هذا المقام مقالات كثيرة جداً ليس هذا موضع بسطها ، وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح مالك والأوزاعي والثوري والبيهقي وسعد الشافعى وأحمد وإسحاق بن راهوية وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً ، وهو إمرارها كما جاءت من غير تكيف ولا تشبيه ولا تعطيل ، والظاهر المتادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه ، وليس كمثله شيء وهو السميع البصير ، بل الأمر كما قال الأئمة منهم نعيم بن حماد الخزاعي شيخ البخاري قال : « من شبه الله بخلقه كفر ، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر ، وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه » ، فمن أثبتت الله تعالى ما وردت به الآيات الصحيحة والأخبار الصحيحة على الوجه الذي يليق بجلال الله ونفي عن الله تعالى النقائض فقد سلك سبيل المدى ». انتهى كلام ابن كثير رحمه الله .

(١) سورة الفرقان الآية ٢٣

(٢) سورة الأعراف الآية ٤٥

— وأما الإيمان بالملائكة فيتضمن الإيمان بهم إجمالاً وتفصيلاً فيؤمن المسلم بأن الله ملائكة خلقهم لطاعته ، وصفهم بأنهم .

﴿ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ لَا يَسْتَقِعُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ
يَعْمَلُونَ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ
إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى وَهُمْ مِّنْ خَشِّيَّهُ مُشْفِقُونَ ﴾ ^(١) .

وهم أصناف كثيرة منهم الموكلون بحمل العرش ، ومنهم خزنة الجنة والنار ، ومنهم الموكلون بحفظ أعمال العباد ، ونؤمن على سبيل التفصيل بمن سمي الله ورسوله منهم ، كجبريل وميكائيل ومالك خازن النار ، وإسرافيل الموكل بالنفح في الصور ، وقد جاء ذكرهم في أحاديث صحيحة ، وقد ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : (خلقت الملائكة من نور وخلق الجنان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم) خرجه مسلم في صحيحه ، وهكذا الإيمان بالكتب يجب الإيمان بإجمالاً بأن الله سبحانه أنزل كتاباً على أنبيائه ورسله ، لبيان حقه والدعوة إليه ، كما قال تعالى :

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ
وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ ^(٢) الآية .

وقال تعالى :

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ

• (١) سورة الأنبياء الآيات ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ .

(٢) سورة الحديد الآية ٢٥

**مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ
بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا آخْتَلُفُوا فِيهِ ﴿الآية ١﴾ .**

ونؤمن على سبيل التفصيل بما سمي الله منها كالتوراة والإنجيل والزبور والقرآن هو أفضليها وختارها . وهو المهيمن والمصدق لها ، وهو الذي يجب على جميع الأمة اتباعه وتحكيمه مع ما صحت به السنة عن رسول الله ﷺ ، لأن الله سبحانه بعث رسوله محمدًا ﷺ رسولاً إلى جميع الشعوب ، وأنزل عليه هذا القرآن ليحكم به بينهم جعله شفاء لما في الصدور وتبلياناً لكل شيء وهدى ورحمة للمؤمنين ، كما قال تعالى :

**﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ
تُرَحَّمُونَ ﴾ ﴿٢﴾ .**

وقال سبحانه :

**﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى
وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ ﴿٣﴾ .**

وقال تعالى :

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً

(١) سورة البقرة الآية ٢١٣

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥٥

(٣) سورة التحريم الآية ٨٩

الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَحْيِي
وَيُمِيتُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١﴾

والآيات في هذا المعنى كثيرة ، وهكذا الرسل يحب الإيمان بهم لاجمالاً وتفصيلاً فنؤمن أن الله سبحانه أرسل إلى عباده رسلًا منهم مبشرين ومنذرين ودعاة إلى الحق ، فمن أجابهم فاز بالسعادة ، ومن خالفهم باء بالخيبة والندامة وخاتمهم وأفضلهم هو نبينا محمد بن عبد الله ﷺ ، كما قال سبحانه :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ
وَاجْتَنِبُوا الطَّغْوَةَ ﴾

وقال تعالى :

﴿ رَسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِشَّالٌ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ
حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾

وقال تعالى :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رُجَالِكُمْ وَلَكِنْ
رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾

(١) سورة الأعراف الآية ١٥٨

(٢) سورة النحل الآية ٣٦

(٣) سورة النساء الآية ١٦٥

(٤) سورة الأحزاب الآية ٤٠

ومن سُنَّةِ اللَّهِ مِنْهُمْ أَوْ ثَبَّتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْمِيَتُهُ أَمْنَا بِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّفْصِيلِ وَالْتَّعْيِينِ ، كَثُوحُ وَهُودُ وَصَالِحُ وَإِبْرَاهِيمُ وَغَيْرُهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى آنَّهُمْ وَأَتَباعُهُمْ .

— وأما الإيمان باليوم الآخر فيدخل فيه الإيمان بكل ما أخبر الله به ورسوله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يكون بعد الموت كفتنة القبر وعداته ونعيمه ، وما يكون يوم القيمة من الأهوال والشدائد والصراط والميزان والحساب والجزاء ونشر الصحف بين الناس ، فأخذ كتابه بيديه وآخذ كتابه بشماله ، أو من وراء ظهره ، ويدخل في ذلك أيضاً الإيمان بالجحود المورود لنبينا محمد عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، والإيمان بالجنة والنار ، ورؤيه المؤمنين لربهم سبحانه وتكليمه لإيامهم ، وغير ذلك مما جاء في القرآن الكريم والسنة الصحيحة عن رسول الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فيجب الإيمان بذلك وتصديقه على الوجه الذي بينه الله ورسوله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

— وأما الإيمان بالقدر فيتضمن الإيمان بأمور أربعة ، أولها : أن الله سبحانه قد علم ما كان وما يكون ، وعلم أحوال عباده ، وعلم أرزاقهم وأجالهم وأعمالهم وغير ذلك من شؤونهم لا يخفى عليه من ذلك شيء سبحانه وتعالى ، كما قال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾^(١) .

وقال عز وجل :

﴿ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾^(٢) .

(١) سورة التوبه الآية ١١٥

(٢) سورة الطلاق الآية ١٢

والأمر الثاني : كاتبه سبحانه لكل ما قدره وقضاه كما قال سبحانه :

﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِظْنَا ﴾^(١).

وقال تعالى :

﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ أَخْصَبْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾^(٢).

وقال تعالى :

﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾^(٣).

الأمر الثالث : الإيمان بمشيئته النافذة فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن كما

قال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴾^(٤).

وقال عز وجل :

﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾^(٥)

(١) سورة التوبة الآية ١١٥

(٢) سورة يس الآية ١٢

(٣) سورة الحج الآية ٧٠

(٤) سورة الحج الآية ١٨

(٥) سورة يس الآية ٨٢

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾^(١).

الأمر الرابع : خلقه سبحانه بجميع الموجدات لا خالق غيره ولا رب سواه كما قال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلِيقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَإِنَّمَا تُؤْفَكُونَ ﴾^(٣).

فالإيمان بالقدر يشمل الإيمان بهذه الأمور الأربع عند أهل السنة والجماعة خلافاً من أنكر بعض ذلك من أهل البدع .

— ويدخل في الإيمان بالله اعتقاد أن الإيمان قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وأنه لا يجوز تكبير أحد من المسلمين بشيء من المعاصي التي دون الشرك والكفر كالزناء ، والسرقة وأكل الربا وشرب المسكرات ، وعقوق الوالدين ، وغير ذلك من الكبائر ما لم يستحل ذلك لقول الله سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾^(٤).

(١) سورة التكوير الآية ٢٩

(٢) سورة الزمر الآية ٦٢

(٣) سورة فاطر الآية ٣

(٤) سورة النساء الآية ٤٨

ولما ثبت في الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ أن الله يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان .

- ومن الإيمان بالله الحب في الله والبغض في الله والموالاة في الله والمعاداة في الله فيحب المؤمن المؤمنين ويyoالهم ، ويبغض الكفار ويعاديهم ، وعلى رأس المؤمنين من هذه الأمة أصحاب رسول الله ﷺ ، فأهل السنة والجماعة يحبونهم ويyoالونهم ويعتقدون أنهم خير الناس بعد الأنبياء لقول النبي ﷺ : « خير الناس قرفي ثم الدينيلونهم ثم الدينيلونهم » متفق على صحته ويعتقدون أن أفضلهم أبو بكر الصديق ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم على المرتضى رضي الله عنهم أجمعين ، وبعدهم بقية العشرة ثم بقية الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، ويسكون عما شجر بين الصحابة ويعتقدون أنهم في ذلك مجتهدون من أصاب فله أجران ومن أخطأ فله أجر ، ويحبون أهل بيته رسول الله ﷺ المؤمنين به ، ويتلون أزواج رسول الله ﷺ أمهات المؤمنين ، ويترضون عنهم جميعاً : ويتبرون من طريقة الروافض الذين يبغضون أصحاب رسول الله ﷺ ويسبونهم ويغلون في أهل البيت ، ويرفعونهم فوق منزلتهم التي أنزلهم الله عز وجل ، كما يتبرون من طريقة النواصب الذين يؤذون أهل البيت بقول أو عمل .

وجميع ما ذكرناه في هذه الكلمة الموجزة داخل في العقيدة الصحيحة التي بعث الله بها رسوله محمدًا ﷺ وهي عقيدة الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة التي قال فيها النبي ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله سبحانه » ، وقال عليه الصلاة والسلام : « افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافتقرت النصارى على اثنين وسبعين فرقة ، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة » فقال الصحابة : من هي يا رسول الله ، قال : « من

كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي » وهي العقيدة التي يجب التمسك بها والاستقامة عليها والخنر مما خالفها .

وأما المنحرفون عن هذه العقيدة والسائلون على ضدها فهم أصناف كثيرة ، فنفهم عباد الأصنام والأوثان والملائكة والأولياء والجنة والأشجار والأحجار وغيرها ، فهو لاء لم يستجيبوا للدعوة الرسل بل خالفوهم وعاندوهم كما فعلت قريش وأصناف العرب مع نبينا محمد ﷺ . وكانوا يسألون معبوداتهم قضاء الحاجات وشفاء المرضى والنصر على الأعداء ، ويدبحون لهم وينذرون لهم ، فلما أنكر عليهم رسول الله ﷺ ذلك وأمرهم بإخلاص العبادة لله وحده استغربوا بذلك وأنكروه وقالوا :

﴿أَجَعَلَ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾^(١) .

. فلم يزل ﷺ يدعوهم إلى الله وينذرهم من الشرك ويشرح لهم حقيقة ما يدعوه إليه حتى هدى الله منهم من هدى ، ثم دخلوا بعد ذلك في دين الله أتوا جأة ، فظهر دين الله على سائر الأديان بعد دعوة متواصلة ، وجهاد طويل من رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان ، ثم تغيرت الأحوال وغلب الجهل على أكثر الخلق حتى عاد الأكثرون إلى دين الجاهلية ، بالغلو في الأنبياء والأولياء ودعائهم والاستغاثة بهم وغير ذلك من أنواع الشرك ، ولم يعرفوا معنى لا إله إلا الله كما عرف معناها كفار العرب فإنه المستعان .

ولم يزل هذا الشرك يفسدوا في الناس إلى عصرنا هذا بسبب غلبة الجهل وبعد العهد بعصر النبوة .

(١) سورة من الآية ٥

وشبہة هؤلاء المتأخرین هی شبہة الأولین وھی قولهم :

﴿ هَؤُلَاءِ شُفَعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾^(١).

﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾^(٢).

وقد أبطل الله هذه الشبہة وبين أن من عبد غيره كانا من قد أشرك به ، وكفر كما قال تعالى :

﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضْرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ
وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾^(٣).

فرد الله عليهم سبحانه بقوله :

﴿ قُلْ أَتَنْبِئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي
الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾^(٤).

فيین سبحانه في هذه الآية أن عبادة غيره من الأنبياء والأولياء ، أو غيرهم ، هي الشرک الأکبر ، وإن سماها فاعلوها بغير ذلك وقال تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ أَتَخْذَلُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا
لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾^(٥).

(١) سورة يونس الآية ١٨

(٢) سورة الزمر الآية ٣

(٣) سورة يونس الآية ١٨

(٤) سورة يونس الآية ١٨

(٥) سورة الزمر الآية ٣

فرد الله عليهم سبحانه بقوله :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَادِبٌ كَفَّارٌ ﴾^(١).

فأبان بذلك سبحانه أن عبادتهم لغيره بالدعاء والخوف والرجاء ونحو ذلك كفر به سبحانه ، وأكذبهم في قوله إن آلهتهم تقربهم إليه زلفى .

ومن العقائد الكفرية المضادة للعقيدة الصحيحة ، والمخالفة لما جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام ، ما يعتقده الملاحدة في هذا العصر من أتباع ماركس ولينين وغيرهما ، من دعاء الإلحاد والكفر ، سواء سموا بذلك اشتراكية أو شيوعية أو بعثية أو غير ذلك من الأسماء ، فإن من أصول هؤلاء الملاحدة أنه لا إله والحياة مادة ، ومن أصولهم إنكار المعاد وإنكار الجنة والنار ، والكفر بالأديان كلها ، ومن نظر في كتبهم ودرس ما هم عليه علم ذلك يقيناً ، ولا ريب أن هذه العقيدة مضادة لجميع الأديان السماوية ، ومفضية بأهلها إلى أسوأ العواقب في الدنيا والآخرة ، ومن العقائد المضادة للحق ما يعتقد بعض الباطنية وبعض المتصوفة من أن بعض من يسمونهم بالأولياء يشاركون الله في التدبير ، ويتصرون في شؤون العالم ، ويسمونهم بالأقطاب والأوتاد والأغوات ، وغير ذلك من الأسماء التي اخترعواها لأنفسهم ، وهذا من أقبح الشرك في الربوبية ، وهو شر من شرك جاهلية العرب ، لأن كفار العرب لم يشركوا في الربوبية وإنما أشركوا في العبادة ، وكان شركهم في حال الرخاء وأما في حال الشدة فيخلصون لله العبادة كما قال الله سبحانه :

(١) سورة الزمر الآية ٢

﴿ فَإِذَا رَكِبُواْ فِي الْفُلْكِ دَعَوْاْ اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ
الَّذِينَ فَلَمَّا نَجَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾^(١) .

أما الربوبية فكانوا معتبرين بها لله وحده كما قال سبحانه :

﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مِنْ خَلْقِهِمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾^(٢) .

وقال تعالى :

﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ يَمْلِكُ
السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ وَيُخْرِجُ
الْمَيْتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ
أَفَلَا تَتَقَوَّنَ ﴾^(٣) .

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

أما المشركون المتأخرن فزادوا على الأولين من جهتين ، أحدهما :
شرك بعضهم في الربوبية ، والثانية : شركهم في الرخاء والشدة . كما يعلم
ذلك من خالطهم وسر أحواهم . ورأى ما يفعلون عند قبر الحسين والبدوى
وغيرهما في مصر ، وعند قبر العيدروس في عدن ، والهادى في اليمن وابن
عربى في الشام ، والشيخ عبد القادر الجيلانى في العراق . وغيرهم من القبور
المشهورة التي غلت فيها العامة وصرفوا لها الكثير من حق الله عز وجل ،

(١) سورة العنكبوت الآية ٦٥

(٢) سورة الزخرف كالآية ٨٧

(٣) سورة يونس الآية ٢١

وقلَّ من ينكر عليهم ذلك ويبين لهم حقيقة التوحيد الذي بعث الله به نبيه
محمدًا صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ومن قبله من الرسل عليهم الصلاة والسلام فإننا لله وإننا إليه
راجعون ، ونسائله سبحانه أن يردهم إلى رشدهم وأن يكثر بينهم دعاة الهدى ،
وأن يوفق قادة المسلمين وعلماءهم لخاتمة هذا الشرك والقضاء عليه ووسائله
إنه سميع قريب .

ومن العقائد المضادة للعقيدة الصحيحة في باب الأسماء والصفات ،
عقائد أهل البدع من الجهمية والمعزلة ومن سلك سبيلهم في نفي صفات
الله عز وجل ، وتعطيله سبحانه من صفات الكمال ، ووصفه عز وجل
بصفة المعدومات والجمادات والمستحبلات : تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً ،
ويدخل في ذلك من نفي بعض الصفات وأثبتت بعضها كالأشاعرة ، فإنه
يلزمهم فيما أثبتوا من الصفات نظير ما فروا منه في الصفات التي نفواها .
وتأنولوا أدلةها ، فخالفوا بذلك الأدلة السمعية والعقلية . وتناقضوا في ذلك
تناقضاً بينا ، أما أهل السنة والجماعة فقد أثبتوه سبحانه ما أثبته لنفسه ،
أو أثبته له رسوله محمد صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأسماء والصفات على وجه الكمال ،
ونزهوه عن مشابهة خلقه ، تنزيهاً بريئاً من شائبة التعطيل ، فعملوا بالأدلة
كلها ولم يحرفوها ولم يعطلوها . وسلموا من التناقض الذي وقع فيه غيرهم
— كما سبق بيان ذلك — وهذا هو سبيل النجاة ، والسعادة في الدنيا والآخرة
وهو الصراط المستقيم الذي سلكه سلف هذه الأمة وأئمتها ، ولن يصلح
آخرهم إلا ما صلح به أولهم وهو اتباع الكتاب والسنة وترك ما خالفهما .

والله ولـى التوفيق وهو سبحانه حسبنا ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة
إلا به وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآلـه وصحبه .

التوحيد وأنواعه^(١)

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، والصلوة والسلام على عبده
رسوله وخليله وأمينه على وحيه وصفاته من خلقه ، نبينا وإمامنا وسيدنا
محمد بن عبد الله ، وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله ، وأهتدى بهداه
إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن أشكر الله عز وجل على ما منّ به من هذا اللقاء ، بياخوه في الله ،
وبأبناء أعزاء ، أسأله سبحانه أن يجعله لقاءً مباركاً ، وأن يصلح قلوبنا
وأعمالنا جميماً ، وأن ينحنا الفقه في الدين والثبات عليه ، وأن يصلح أحوال
المسلمين جميعاً في كل مكان ، وأن يولي عليهم خيارهم ، ويصلح قادتهم ،
وأن يكثر فيهم دعاء المهدى إنه جواد كريم .

ثم أشكر القائمين على هذه الجامعة : جامعة أم القرى ، وعلى هذا
المركز الصيفي ، وعلى رأسهم الأخ الكريم صاحب الفضيلة الدكتور راشد
ابن راجح مدير الجامعة على دعوتهم لي لهذا اللقاء ، وأسأله سبحانه بأسمائه
المحسني ، وصفاته العلي أن يوفقنا جميعاً لما فيه صلاحنا وسعادتنا في العاجل
. الآجل .

(١) محاضرة أقيمت في جامعة أم القرى بالمركز الصيفي [من مجموع فتاوى ومقالات متعددة]

أيها الإخوة في الله ، أيها المستمعون الكرام : سمعنا جميعاً ما قرأه علينا الطالب من سورة الحشر ، سمعنا آيات كريمات فيها عبرة وذكرى ، يقول الله جلا وعلا :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسُ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(١).

إلى آخر السورة . ومن المعلوم أن كتاب الله عز وجل من أوله إلى آخره ، فيه الذكرى وفيه الدعوة إلى كل خير ، وفيه التذكير بأسباب النجاة والسعادة ، وفيه العظة والرغيب والترهيب .

فجدير بال المسلمين جميعاً أن يعتنوا بتدبّره وتعقله ، وأن يكتروا من تلاوته لمعرفة ما أمر الله به وما نهى عنه ، حتى يعلم المؤمن ما أمر الله به فيستله ، ويبتعد عما نهى الله عنه .

فكتاب الله فيه الهدى والنور وفيه الدلاله على كل خير والتحذير من كل شر ، وفيه الدعوة إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال ، والتحذير من سيء الأخلاق ، وسيء الأعمال ، يقول سبحانه :

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّتَّيْ هِيَ أَقْوَمُ ﴾^(٢).

أى إلى الطريقة والسبيل التي هي أهدي السبل وأقوها وأصلحها ، وقال سبحانه :

(١) سورة الحشر الآية ١٨

(٢) سورة الإسراء ، الآية ٩

﴿ قُلْ هُوَ لِلّذِينَ آمَنُواْ هُدًى وَشِفَاءٌ ﴾^(١) .

وقال تعالى :

﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكٌ لِيَدَبَرُواْ عَائِتِهِ وَلِيَتَذَكَّرُ
أُولُواْ الْأَلْبَابِ ﴾^(٢) .

وقال تعالى :

﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾^(٣)

فكتاب الله فيه المدى والنور ، وفيه العظة والذكرى . فوصياني لنفسى وللجميع ومن يسمع كلمتى أو تبلغه : العناية بهذا الكتاب العظيم ، فهذا أشرف كتاب ، وأعظم كتاب ، وهو خاتم الكتب المنزلة من السماء ، ومن تدبره وتعقله بقصد طلب الهدایة ، ومعرفة الحق ، وفقه الله ودها .

وأهم ما اشتمل عليه هذا الكتاب العظيم ، بيان حق الله على عباده ، وبيان ضد ذلك . هذا أعظم موضوع اشتمل عليه القرآن ، وهو بيان حقه سبحانه على عباده من توحيده ، وإخلاص العبادة له ، وإفراده بالعبادة ، وبيان ضد ذلك من الشرك الأكبر ، والذنب الذى لا يغفر . وأنواع الكفر والضلال .

ولو لم يكن في تدبر هذا الكتاب العظيم إلا العلم بهذا الواجب العظيم ،

(١) سورة فصلت ، الآية ٤٤

(٢) سورة ص الآية ٢٩

(٣) سورة الأنعام الآية ١٩

وتدبر ما ذكره الله في ذلك ، لكان ذلك خيراً عظيماً ، وفضلاً كبيراً ، فكيف وفيه الدلالة على كل خير ، والترهيب من كل شر ، كما تقدم .

ثم بعد ذلك العناية بالسنة ، فإنها الأصل الثاني ، والوحى الثانى ، وفيها التفسير لكتاب الله والدلالة على ما قد يخفى من كلامه سبحانه ، فهى الموضحة لكتاب الله كما قال الله عز وجل .

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الَّذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(١) .

ويقول سبحانه :

﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي
أَخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾^(٢) .

فهو أنزل لدعوة الناس إلى الخير وتعليمهم سبيل النجاة ، وتحذيرهم من سبل الهالك ، وأمر الله نبيه عليه الصلاة والسلام أن يبين للناس ما أنزل إليهم ، وأن يشرح لهم ما اشتبه عليهم . فلم يزل عليه الصلاة والسلام من حين بعثه الله إلى أن توفاه سبعين سنة ، كلها دعوة وبيان وترهيب وترغيب ، إلى أن نقل إلى الرفيق الأعلى عليه الصلاة والسلام .

(١) سورة النحل ، الآية ٤٤

(٢) سورة النحل ، الآية ٦٤

ومحاشرتي هذه الليلة في أعظم موضوع ، وأهم موضوع ، وهو موضوع العقيدة ، موضوع التوحيد وضده .

فالتوحيد هو الأمر الذي بعث الله من أجله الرسل ، وأنزل من أجله الكتب وخلق من أجله الثقلين ، وبقية الأحكام تابعة لذلك . يقول سبحانه :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(١) .

المعنى أن يخصوه سبحانه بالعبادة ، ويفردوه جل وعلا بها ، ولم يخلقوا عيشاً ولا سدى ، ولا ليأكلوا ويسربوا . ولا يعمروا القصور ونحوها ولا لشق الأنهار . وغرس الأشجار ، ولا لغير هذا من مهامات الدنيا ، ولكنهم خلقوه ليعبدوا ربهم ، وليعظموه ، وليتمسكوا بأوامره ، ويتنهوا عن نواهيه . ويقفوا عند حدوده ، وليوجهوا العباد إليه ، ويرشدوهم إلى حقه .

وخلق لهم ما خلق من النعم ليستعينوا بها على طاعته ، قال تعالى :

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ﴾^(٢) .

وقال سبحانه :

﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً

شئونه ^(٣) .

(١) سورة الذاريات ، الآية ٥٦

(٢) سورة البقرة ، الآية ٢٩

(٣) سورة الجاثية ، الآية ١٣

والله جل وعلا أنزل الأمطار ، وأجرى الأنهر ، ويسر للعباد من أنواع الرزق وأنواع النعم ما يعينهم على طاعته ، وما يكون زاداً لهم إلى نهاية آجالهم ، إقامة للحجوة ، وقطعاً للمعذرة وقال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الظَّغْوَتَ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

﴿ وَسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الْرَّحْمَنِ ۝ إِلَهَهُمْ يُعْبُدُونَ ﴾^(٣)

وقال جل وعلا :

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ ﴾^(٤)

وقال سبحانه في سورة الفاتحة :

(١) سورة النحل ، الآية ٣٦

(٢) سورة الأنبياء ، الآية ٢٥

(٣) سورة الزخرف ، الآية ٤٥

(٤) سورة الإسراء ، الآية ٢٣

﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾^(١)

إلى غير ذلك من الآيات الدالات على أنه سبحانه خلق الخلق ليعبدوه وحده ، وأمرهم بذلك ، وأرسل الرسل لهذا الأمر . ليدعوا إليه ، ولি�وضحوه للناس .

فوجب على أهل العلم خلفاء الرسل أن يبينوا للناس هذا الأمر العظيم ، وأن يكون أعظم المطلوب ، وأن تكون العناية به أعظم عناية ، لأنه متى سلم صار ما بعده تابعاً له ، ومني لم يوجد التوحيد لم ينفع المكلف ما حصل من أعمال وأقوال ، قال الله تعالى :

﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَقَدِمنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مُنْثُرًا ﴾^(٣)

وقال سبحانه :

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَخْبَطَنَ عَمَلُكَ ، وَلَتَكُونَنَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٤)

في آيات كثيرات .

ويؤيد هذا المعنى أنه عليه الصلاة والسلام ، مكت بعكة عشر سنين ،

(١) سورة الفاتحة ، الآية ٩

(٢) سورة الأنعام ، الآية ٨٨

(٣) سورة الفرقان ، الآية ٢٣

(٤) سورة الزمر ، الآية ٦٥

يدعو الناس إلى توحيد الله ، قبل أن تفرض عليه الصلاة وغيرها ، كلها دعوةٌ إلى توحيد الله ، وترك الشرك وخلع الأوثان ، وبيان أن الواجب على جميع الشّقّلين أن يعبدوا الله وحده ، ويدعوا ما عليه آباؤهم وأسلافهم من الشرك .

ولهذا سأله هرقل ملك الروم أبا سفيان بن حرب في أيام المدنة ، وكان أبو سفيان في وفد من قريش في تجارة بفلسطين ، وصادف مجىء هرقل إلى القدس ، فقيل له عنهم ، فأمر بإحضارهم لسؤالهم عما يعلمون عن هذا النبي الذي بلغه خبره ، وكان ذلك في وقت المدنة ، وعلى رأسهم أبو سفيان ابن حرب ، فسألهم عنه ، وعن قوله : إنه نبي ؟ ! .

فأمر بأبي سفيان فأجلسه أمامه ، وأجلسوا أصحابه خلفه ، وقال لترجمانه قل لهم إني سائله فإن كذب فليكتذبوه .

فسأل عن النبي ﷺ ، وعن أشياء كثيرة معروفة في البخاري وغيره ، وما سأله أن سأله عما يدعوه إليه ؟ .

فقالوا : يدعونا إلى أن نعبد الله وحده ، وأن نترك ما عليه آباؤنا ويأمرنا بالصلاحة والصدق والصلة والعفاف .

فقال لهم : إن كان كما قلتـم يملكون موضع قدمي هاتين . فكان الأمر كما قال ، فلـك الله المسلمين الشـام ، وأزاح عنها الروم ، ونصر الله نبيه وأيد حزبه .

ومقصود أن هذا الأصل هو الأمر العظيم .. ولما تساهل فيه الناس - إلا من رحم الله - وقعوا في الشرك الأكبر ، وهم يدعون الإسلام وينكرون على من رماهم بخلافه ، وهم على الشرك بسبب جهلهم بهذا الأصل العظيم :

فقد اخْتَنُوا كثِيرًا مِّنَ الْأُمُوَاتِ آلهَةً مِّنْ دُونِ اللَّهِ يَعْبُدُونَهُمْ ، وَيَطْوُفُونَ بِقُبُورِهِمْ ، وَيَسْتَغْيِثُونَ بِهِمْ ، وَيَسْأَلُونَهُمْ شَفَاءَ الْمَرْضِى ، وَقَضَاءَ الْحَاجَاتِ ، وَالنَّصْرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، وَيَقُولُونَ : هَذَا لَيْسَ بِشَرْكٍ وَإِنَّمَا هُوَ تَعْظِيمٌ لِلصَّالِحِينَ ، وَتَوْسِلٌ بِهِمْ إِلَى اللَّهِ ، وَيَقُولُونَ أَيْضًا :

بَأْنَ إِنْسَانٌ لَا يَدْعُو اللَّهَ مُبَاشِرًا إِنَّمَا يَدْعُو اللَّهَ بِوَاسْطَةِ الْأُولَائِ ، وَهُمْ كَالْوُزْرَاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الرَّبِّ ، كَمَا أَنَّ الْوُزْرَاءِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُلُوكِ هُمُ الْوَاسِطَةُ ، فَشَبَهُوا اللَّهَ بِخَلْقِهِ ، وَعَبَدُوا خَلْقَهُ مِنْ دُونِهِ . نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ .

فَكُلُّ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ الْجَهَلِ ، وَقَلَةِ الْبَصِيرَةِ بِهَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ ، فَعِبَادُ الْبَشَرِيَّ ، وَعِبَادُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ ، وَعِبَادُ الْحَسِينِ ، وَعِبَادُ غَيْرِهِمْ مِّنَ النَّاسِ ، أَصَابُوهُمُ الْبَلَاءُ مِنْ هَذَا السَّبِيلِ . جَهَلُوا حَقِيقَةَ التَّوْحِيدِ ، وَجَهَلُوا دُعَوةَ الرَّسُولِ وَالتَّبَسْتَ عَلَيْهِمُ الْأُمُورُ ، فَوَقَعُوا فِي الشَّرِكِ وَاسْتَحْسَنُوهُ ، وَجَعَلُوهُ دِينًا وَقَرْبَةً ، وَأَنْكَرُوا عَلَى مَنْ أَنْكَرُ عَلَيْهِمْ ، وَقُلْ أَنْ تَجِدُ فِي غَالِبِ الْأَمْصَارِ الْعَالَمِ الْبَصِيرُ بِهَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ ، بَلْ تَجِدُ مَنْ يُشَارِ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ ، وَيُقَالُ إِنَّهُ الْعَالَمُ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مَنْ يَعْظِمُ الْقُبُورَ ، التَّعْظِيمُ الَّذِي لَمْ يُشَرِّعْهُ اللَّهُ ، وَيَدْعُو أَهْلَهَا ، وَيَسْتَغْيِثُ بِهِمْ وَيَنْتَرُ لَهُمْ وَنَحْوَ ذَلِكَ .

أَمَا عُلَمَاءُ الْحَقِّ ، عُلَمَاءُ السُّنَّةِ ، عُلَمَاءُ التَّوْحِيدِ فَهُمْ قَلِيلُ فِي كُلِّ مَكَانٍ . فَالْوَاجِبُ عَلَى الطَّلَبَةِ فِي هَذِهِ الْجَامِعَةِ ، وَعَلَى جَمِيعِ الطَّلَابِ فِي جَمِيعِ الْجَامِعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ أَنْ يَعْتَنُوا بِهَذَا الْأَصْلِ ، وَأَنْ يَحْكُمُوهُ غَايَةُ الْإِحْكَامِ ، حَتَّى يَكُونُوا دُعَّاَةً لِلْهَدِيَّ ، وَمُبَشِّرِينَ بِالْحَقِّ ، وَحَتَّى يَكُونُوا مُبَصِّرِينَ لِلنَّاسِ بِحَقِيقَةِ دِينِهِمُ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَبَعَثَ بِهِ الرَّسُولَ جَمِيعًا .

وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَقْوَلُهَا لَكُمْ الآنَ تَتَعَلَّقُ بِأَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ وَأَنْوَاعِ الشَّرِكِ . وَالْتَّوْحِيدُ مُصْدِرٌ وَحْدَ يَوْهُدُ تَوْحِيدًا يَعْنِي وَحْدَ اللَّهِ أَنِّي اعْتَقَدْتُهُ وَاحِدًا

لا شريك له في ربوبيته ، ولا في أسمائه وصفاته ، ولا في ألوهيته وعبادته ، سبحانه وتعالى . فهو واحد جل وعلا وإن لم يوحده الناس ، وإنما سمي إفراد الله بالعبادة توحيداً ، لأن العبد باعتقاده ذلك قد وحد الله عز وجل ، واعتقده واحداً فعامله على ضوء ذلك بخلاص العبادة له سبحانه ، ودعوه وحده ، والإيمان بأنه مدبر الأمور وخالق الخلق وأنه صاحب الأسماء الحسنى ، والصفات الكاملة وأنه يستحق العبادة دون كل ما سواه .

وعند التفصيل تكون أنواع التوحيد ثلاثة :

توحيد الربوبية ، وتوحيد الألوهية ، وتوحيد الأسماء والصفات .
فتوحيد الربوبية أقر به المشركون ، ولم ينكروه ، لكنهم لم يدخلوا به في الإسلام لأنهم لم يخصوا الله بالعبادة ، ولم يقروا بتوحيد الإلهية ، بل أقرروا بأن ربهم هو الخالق الرازق ، وأن الله هو ربهم ، ولكنهم لم يوحدوه بالعبادة ، فقاتلهم النبي ﷺ حتى يخلصوا العبادة لله وحده .

فتوحيد الربوبية معناه هو الإقرار بأفعال رب ، وتدبيره للعالم ، وتصرفه فيه ، هذا يسمى توحيد الربوبية ، وهو الاعتراف بأنه الخالق الرزاق مدبر الأمور ومصرفها ، يعطي وينعم ، ويختنق ويرفع ، ويعز ويدل ، ويحيي ويميت ، وهو على كل شيء قادر .

وهذا في الجملة أقر به المشركون ، كما قال سبحانه :

﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُم مَّنْ خَلَقُهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾^(١) .

وقال سبحانه :

(١) سورة الزخرف ، الآية ٨٧

﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولُنَّ

﴿ أَللَّهُ ۝ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّمَّا يَمْلِكُ
السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ وَيُخْرِجُ
الْمَيْتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدْبِرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ أَللَّهُ فَقُلْ
أَفَلَا تَتَقَوَّنَ ۝ ﴾^(٢)

فهم معترفون بهذه الأمور ، لكنهم لم يستفيدوا من هذا الإقرار في
توحيد الله بالعبادة . وإن اخلاصها له سبحانه وتعالى ، بل اتخذوا معه وسائط ،
وزعموا أنها شفعاء وأنها تقربهم إلى الله زلتني كما قال تعالى :

﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ
وَيَقُولُونَ لَهُؤُلَاءِ شُفَعَاءُنَا عِنْدَ اللَّهِ ۝ ﴾^(٣)

فقال سبحانه ردًا عليهم :

﴿ قُلْ أَتُنَبِّئُنَّ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي
الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝ ﴾^(٤)

(١) سورة الزمر ، الآية ٣٨

(٢) سورة يونس ، الآية ٣١

(٣) سورة يونس ، الآية ١٨

(٤) سورة يونس ، الآية ١٨

فهو سبحانه لا يعلم له شريكًا لا في السماء ولا في الأرض ، بل هو الواحد الأحد ، سبحانه وتعالى ، الفرد الصمد ، المستحق للعبادة جل وعلا. وقال سبحانه وتعالى :

﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الَّذِينَ أَلَا لِلَّهِ الَّذِينَ الْخَالِصُونَ﴾^(١)

ثم قال سبحانه :

﴿وَالَّذِينَ أَتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾^(٢)

والمعنى يقولون ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفي ، يعني ما عبدناهم لأنهم يضرون وينفعون ، أو لأنهم يخلقون ويرزقون ، أو لأنهم يدبرون الأمور ، ولكن عبدناهم ليقربونا إلى الله زلفي ، كما قالوا في الآية السابقة من سورة يونس :

﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾^(٣)

وعرف بهذا أنهم لم يعتقدوا أن آهنتهم تنفع وتضر ، وتحبب وتُحبب ، وترزق وتعطى وتنفع ، وإنما عبدوهم ليشفعوا لهم وليربوا لهم إلى الله زلفي ، فاللات والعزى ومناة المسيح ومريم والصالحون من العباد ، كل هؤلاء ما عبدهم المشركون الأولون ، لأنهم ينفعون ويضررون ، بل عبدوهم لأنهم يرجون شفاعتهم ، وأن يقربوهم إلى الله زلفي ، فحكم الله عليم بالشرك في قوله تعالى :

(١) سورة الزمر الآية ٢

(٢) سورة الزمر الآية ٣

(٣) سورة يونس الآية ١٨

﴿ قُلْ أَتُنِسِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾^(١) .

وقال في آية الزمر :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾^(٢)

فحكم عليهم بالكفر والكذب ، حين قالوا : ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلني ، فيبين أنهم كذبة في زعمهم أنهم يقربونهم إلى الله زلني ، كفراً بهذا العمل ، وهو عبادتهم أيام بالذبح والنذر والدعاء والاستغاثة ونحو ذلك.

وقد دعاهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عشر سنين يقول لهم : يا قوم قولوا لا إله إلا الله تفلحوا فأعرض عنهم الأثرون ، ولم يهد إلا الأقلون ، ثم أجمع رأيهم على قتلها ، فأنجاه الله من شرهم ومن كيدهم ، وهاجر إلى المدينة عليه الصلاة والسلام ، فأقام بها شريعة الله ودعا فيها إلى الله ، وتقبل الدعوة الأنصار رضي الله عنهم ، وجاهدوا معه عليه الصلاة والسلام وجاهد معه المهاجرون من قريش ، ومن غيرهم حتى أظهر الله دينه ، وأعلى كلمته ، وأذل الكفر وأهله .

وهذا النوع الذي أقر به المشركون هو توحيد الربوبية ، وهو توحيد الله بأفعاله من خلق ورزق وتدبير وإحياء وإماتة وغير ذلك من أفعاله سبحانه كما سبق .

(١) سورة يونس ، الآية ١٨

(٢) سورة الزمر ، الآية ٣

وهو حجة عليهم في إنكارهم توحيد الله بالعبادة لأنه يستلزم ، ويدل عليه ويوجه . فلهذا أقام الله الحجة عليهم بهذا الإقرار فقال :

﴿ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾^(١)

وفي الآيات الأخرى :

﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾^(٢)

﴿ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾^(٣)

ومن تدبر هذا الأمر الذي أقروا به ، استفاد أن عقل أن هذا المتصف بهذه الصفات هو المستحق لأن يعبد ، ما دام هو الخلاق وهو الرزاق وهو الحبي وهو المحب و هو المعطى وهو المانع وهو المدبر للأمور ، وهو العالم بكل شيء قادر على كل شيء ، فكيف تصرف العبادة لغيره ، بل كيف يرجي غيره ، ويحاف غيره ، لو عقل أولئك الكفار ، ولكنهم لا يعقلون :

﴿ أَسْتَحْوَذُ عَلَيْهِمُ الْشَّيْطَانُ فَإِنَّهُمْ ذِكْرُ اللَّهِ أَوْ لَئِكَ حِزْبُ الْشَّيْطَانِ إِلَّا إِنَّ حِزْبَ الْشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾^(٤)

وقال في المنافقين :

(١) سورة يونس ، الآية ٢١

(٢) سورة يونس . الآية ١٦

(٣) سورة يونس ، الآية ٣

(٤) سورة المجادلة ، الآية ١٩

﴿ صُمْ بِكُمْ وَعُمْ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾^(١)

وهكذا أشاههم كما قال سبحانه :

﴿ وَلَقَدْ ذَرَّا نَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا ، وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا ، وَلَهُمْ أَذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ، أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾^(٢) .

هؤلاء هم الغافلون حقاً وهم أشباء الأنعام ، بل هم أضل منها ، كما وصفهم الله بذلك في آيات بيّنات ، وحجج نيرات ، وبراهين ساطعات ، ومع ذلك لم يفهوموا ولم يعلموا ، واستمروا على كفرهم وضلالهم ، حتى حاربوه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم بدر ، ويوم أحد . ويوم الخندق « يوم الأحزاب » ، استمروا في كفرهم وضلالهم ، ولم تنفع فيهم الآيات ، ولم يستفيقوا من غفلتهم وأعراضهم ، والله الحكمة البالغة سبحانه وتعالى والحقيقة الدامغة .

ثم إنّه سبحانه أظهر نبيه ، وأعز دينه ، وقهـر الأعداء ، فغزاهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الفتح ، ونصره الله عليهم ، وفتح بلادهم ، ودخلوا في دين الله أفواجاً وعند ذلك أظهر عليه الصلاة والسلام توحيد الإلهية ، وقبله الناس ، ودخلوا في الحق ، ثم قامت ضده هوازن ، وأهل الطائف . فأظهره الله عليهم ، وشتت شملهم ، واستولى عليه الصلاة والسلام على نسائهم وذرياتهم وأموالهم وجعل الله العاقبة والنصر لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولعباده المؤمنين فالحمد لله على ذلك .

(١) سورة البقرة ، الآية ١٨

(٢) سورة الأعراف ، الآية ١٧٩

والنوع الثاني : توحيد الأسماء والصفات ، وهو أيضاً من جنس توحيد الربوبية ، قد أقروا به وعرفوه . وتوحيد الربوبية يستلزمه ، لأن من كان هو الخلاق الرَّزَاقُ والمالك لِكُلِّ شَيْءٍ ، فهو المستحق لجميع الأسماء الحسنى والصفات العلا ، وهو الكامل في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله ، لا شريك له ، ولا شبيه له ، ولا تدركه الأبصار وهو السميع العليم . كما قال سبحانه :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(١) .

وكما قال عز وجل :

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ ﴾^(٢)

وهم : أى الكفار يعرفون ربهم بأسمائه وصفاته ، وقد كابر بعضهم فأكذبهم الله بقوله سبحانه :

﴿ كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَّمٌ لِتَتَلَوَّ أَعْلَيْهِمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابٍ ﴾^(٣)

(١) سورة الشورى ، الآية ١١

(٢) الإخلاص ، الآيات من ١ - ٤

(٣) سورة الرعد ، الآية ٣٠

النوع الثالث : هو توحيد الله بالعبادة ، وهو معنى لا إله إلا الله ، فإن معناها لا معبود بحق إلا الله ، فهى تنفي العبادة بجميع أنواعها عن غير الله ، وتبتها لله وحده سبحانه وتعالى .

وهذه الكلمة هي أصل الدين وأساسه كله ، وهى الكلمة التي دعا إليها النبي ﷺ ، قومه ودعا إليها عمه أبو طالب فلم يسلم وما ت على دين قومه .

وقد أوضح الله معناها في مواضع كثيرة من الكتاب الكريم منها قوله سبحانه :

﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾^(١)

وقوله جل وعلا :

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ ﴾^(٢)

وقوله تعالى :

﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾^(٣)

وقوله :

﴿ وَمَا أُمِرْوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنْفَاءُ ﴾^(٤)

(١) سورة البقرة ، الآية ١٦٣

(٢) سورة الإسراء ، الآية ٢٣

(٣) سورة الفاتحة الآية ٥

(٤) سورة البينة ، الآية ٥

إلى غير ذلك من الآيات . وكلها تفسر هذه الكلمة ، وتوضح أن معناها : إبطال العبادة لغير الله ، وإثبات العباده بحق الله وحده جل وعلا ، كما قال سبحانه في سورة الحج .

**﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ
هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾** ^(١)

وقال في سورة لقمان :

**﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ
الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾** ^(٢)

فالله سبحانه وتعالى هو الحق . وله دعوة الحق ، وعبادته هي الحق دون كل ما سواه سبحانه وتعالى ، فلا يستغاث إلا به ، ولا ينذر إلا له ، ولا يتوكل إلا عليه ، ولا يطلب الشفاء إلا منه ، ولا يطاف إلا بيته العتيق ، إلى غير هذا من أنواع العبادة . وهو الحق ودينه الحق سبحانه وتعالى ، ومن أتقن هذه الأنواع الثلاثة – أعني أنواع التوحيد – وحفظها واستقام على معناها ، علم أن الله هو الواحد حقاً ، وأنه هو المستحق للعبادة دون جميع خلقه ، ومن ضيق واحداً منها أضاع الجميع فهي متلازمة ، لا إسلام إلا بها جائعاً ، ومن أنكر صفات الله وأسماءه ، فلا دين له ، ومن زعم أن مع الله مصراً للكون يدبّر الأمور ، فهو كافر مشرك في الربوبية بإجماع أهل العلم .

(١) سورة الحج ، الآية ٦٢

(٢) سورة لقمان ، الآية ٣٠

ومن أقر بتوحيد الربوبية والأسماء والصفات ، ولكن لم يعبد الله وحده ، بل عبد معه سواه من المشايخ أو الأنبياء أو الملائكة أو الجن أو الكواكب أو الأصنام أو غير ذلك فقد أشرك بالله وكفر به سبحانه . ولا تنفعه بقية الأقسام لا توحيد الربوبية ، ولا توحيد الأسماء والصفات ، حتى يجمع بين الثلاثة . فيقر بأن الله ربها هو الخالق الرازق المالك لجميع الأمور ، ويقر بما كفر به المشركون ، وحتى يؤمن بأنه سبحانه له الأسماء الحسنى والصفات العلى . لا شبيه لها . ولا شريك لها . كما قال عز وجل :

وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ ۝

وقال سبحانه :

﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ
لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ^(٤)

وقال عز وجل :

لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٢﴾

بـنـيـ الـأـمـرـ الثـالـثـ : وـهـوـ تـوـحـيدـ الـعـبـادـةـ ، وـهـوـ مـعـنـىـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ ، وـهـوـ
الـأـسـاسـ الـعـظـيمـ لـدـعـوـةـ الرـسـلـ لـأـنـ النـوـعـيـنـ الـآخـرـيـنـ لـمـ يـنـكـرـهـاـ المـشـرـكـونـ

(١) سورة الإخلاص ، الآيات ١ - ٤

(٢) سورة النحل ، الآية ٧٤

(٢) سورة الشورى ، الآية ١١

كما تقدم ، وإنما أنكروا هذا النوع وهو توحيد العبادة ، لما قال لهم : قولوا
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قالوا :

﴿ أَجَعَلَ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ ﴾^(١)

وقالوا أيضاً :

﴿ أَئِنَا لَتَارِكُوا إِلَهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ ﴾^(٢)

و قبلها قوله سبحانه :

﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ *
وَيَقُولُونَ أَئِنَا لَتَارِكُوا إِلَهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ ﴾^(٣)

ف كذلك بهم الله بقوله :

﴿ بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ ﴾^(٤)

وهذا النوع هو توحيد العبادة ، وهو الذي أنكره المشركون الأولون ،
وينكره المشركون اليوم ، ولا يؤمنون به ، بل عبدوا مع الله سواه ، فعبدوا
الأشجار والأحجار وعبدوا الأصنام ، وعبدوا الأولياء والصالحين ،
 واستغاثوا بهم ، ونثروا لهم وذبحوا لهم ، إلى غير هذا مما يفعله عباد القبور

(١) سورة ص ، الآية ٥

(٢) سورة الصافات ، الآية ٣٦

(٣) سورة الصافات ، الآيات ٣٥ - ٣٦

(٤) سورة الصافات ، الآية ٣٧

وعباد الأصنام والأحجار وأشباههم ، وهم بذلك مشركون كفار ، إذا
ماتوا على ذلك ، لم يغفر لهم كما قال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ
لِمَن يَشَاءُ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِيطًا عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّهُ مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا وَرَاهُ
النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾^(٣)

فلا بد من تحقيق هذا النوع ، وإفراد الله بالعبادة ونفي الإشراك به
سبحانه تعالى ، والاستقامة على ذلك ، والدعوة إليه ، والموالاة فيه ، والمعاداة
عليه ، وبسبب الجهل بهذا النوع ، وعدم البصيرة فيه يقع الناس في الشرك ،
فيحسبون أنهم مهتدون ، كما قال عز وجل :

﴿ إِنَّهُمْ أَتَخْذَلُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسِبُونَ
أَنَّهُمْ مَهْتَدُونَ ﴾^(٤)

(١) سورة النساء ، الآية ٤٨

(٢) سورة الأنعام ، الآية ٨٨

(٣) سورة المائدة ، الآية ٧٢

(٤) سورة الأعراف ، الآية ٣٠

وقال في حق النصارى وأمثالهم :

﴿ قُلْ هَلْ نُنَيِّثُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ
سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ
صُنْعًا ﴾ ^(١)

فالكافر بجهله وانتكاس قلبه ، يحسب أنه محسن ، وهو يعبد غير الله ، ويدعو
غير الله ، ويستغيث بغير الله ، ويقترب بالذبائح والذور لغيره عز وجل ،
وما ذلك إلا بجهله وقلة بصيرته ، وقد أنزل الله فيهم عز وجل قوله سبحانه :

﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ
هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ ^(٢)

وقوله عز وجل :

﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ
قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا .. ﴾ الآية ^(٣)

فالواجب على أهل العلم ، وعلى طلاب العلم أن يعنوا بهذا النوع أعظم
عناية ، لكثره الجهل به ، ووقوع أكثر الخلق في ضده .

(١) سورة الكهف ، الآيات ١٠٣ - ١٠٤

(٢) سورة الفرقان ، الآية ٤٤

(٣) سورة الأعراف ، الآية ١٧٩

أما النوعان الآخران : فهما بحمد الله من أوضاع الأشياء وأبينها ، لكن هذا النوع أعني توحيد العبادة يشتبه على أكثر الناس بسبب الشبه الكثيرة التي يروجها أعداء الله ، ويلبسون بها على كثير من الناس ، والأمر فيها بحمد الله واضح لمن نور الله بصيرته وهي شبه باطلة ، لا وجه لها .

فالحق واضح أبلج ، وهو وجوب إخلاص العبادة لله وحده ، دون كل ما سواه . كما قال عز وجل :

﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الْدِينَ وَلَاوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾^(١)

وقال سبحانه وتعالى :

﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾^(٢)

وقال سبحانه :

﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٣)

ويقول سبحانه وتعالى :

﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمَرٍ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ

(١) سورة غافر ، الآية ١٤

(٢) سورة الجن ، الآية ١٨

(٣) سورة يونس . الآية ١٠٦

وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ
 بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ^(١)

ويقول سبحانه :

﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَّا هُوَ أَخْرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ
 فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ^(٢) ﴾

في آيات كثيرات كلها دالة على وجوب إخلاص العبادة لله وحده ، وأن صرف العبادة لغير الله شرك وكفر وهكذا لو أعتقد أن شخصاً أو جماداً يصلح أن يعبد كفر وإن لم يعبده ، فلو اعتقد هذا الصنم ، أو هذا الشخص كجبرائيل أو النبي محمد ﷺ ، أو الشيخ عبد القادر الجيلاني أو البدوى أو الحسين . أو على بن أبي طالب . لو اعتقد أن واحداً منهم أو غيرهم يصلح للعبادة ، وأنه لا بأس أن يُدعى من دون الله ، ولا بأس أن يستغاث به صار كافراً . وإن لم يفعل شيئاً .

وهكذا لو أعتقد أنهم يعلمون الغيب ، أو يتصرفون في الكون كان كافراً بهذا الاعتقاد ، عند جميع أهل العلم ، فكيف إذا دعاهم من دون الله ، أو استغاث بهم أو نذر لهم فإنه يكون بذلك مشركاً شرعاً أكبر .

وهكذا إذا سجد لهم أو صام لهم صار بذلك مشركاً شرعاً أكبر ، نسأل الله السلامة من ذلك

و ضد التوحيد الشرك وهو أنواع ثلاثة ، والحقيقة أنه نوعان : شرك أكبر ، وشرك أصغر .

(١) سورة فاطر ، الآية ١٣

(٢) سورة المؤمنون ، الآية ١١٧

فالشرك الأكبر : هو ما يتضمن صرف العبادة لغير الله أو بعضاها ، أو يتضمن جحد شيء مما أوجب الله من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة كالصلوة ، وصوم رمضان ، أو يتضمن جحد شيء مما حرم الله ، مما هو معلوم من الدين بالضرورة كالزنا والخمر ونحوها ، أو يتضمن طاعة الخلق في معصية الخالق على وجه الاستحلال لذلك ، وأنه يجوز أن يطاع فلان أو فلانة ، فيما يخالف دين الله عز وجل من رئيس أو وزير أو عالم أو غيرهم وكل ما يتضمن صرف بعض العبادة لغير الله كدعاء الأولياء ، والاستغاثة بهم والنذر لهم ، أو يتضمن استحلال ما حرم الله ، أو إسقاط ما أوجب الله ، كاعتقاد أن الصلاة لا تجحب أو الصوم لا يجب أو الحج مع الاستطاعة لا يجب أو الزكاة لا تجحب ، أو اعتقاد أن مثل هذا غير مشروع مطلقاً ، كان هذا كفراً أكبر وشركًا أكبر ، لأنه يتضمن تكذيب الله ورسوله .

وهكذا لو أعتقد حل ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة كاستحلال الزنا والخمر ، وعقوق الوالدين ، أو استحل قطع الطريق أو اللواط أو أكل الربا ، وما أشبه ذلك من الأمور المعروفة تحريمها بالنص والإجماع . إذا اعتقد حلها كفر إجماعاً ، نسأل الله العافية وصار حكم حكم المشركين شركاً أكبر .

وهكذا من استهزأ بالدين ، وسخر به حكمه حكمهم ، وكفره كفر أكبر ، كما قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ قُلْ أَبِّلَّهُ وَإِيَّاهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾^(١)

(١) سورة التوبة ، الآياتان ٦٥ - ٦٦

وهكذا لو استهان بشيء مما عظمه الله احتقاراً له . وازدراء له ، كان ينتهي بالمحض ، أو يقول عليه ، أو يطأ عليه ، أو يقعد عليه ، أو ما أشبه ذلك استهانة به ، كفر إجماعاً ، لأنه بذلك يكون متنقصاً لله ، محقرآ له ، لأن القرآن كلامه سبحانه وتعالى ، فمن استهان به فقد استهان بالله عز وجل ، وهذه الأمور قد أوضحتها العلماء في باب حكم المرتد ، ففي كل مذهب من المذاهب الأربع ذكرروا بباباً سموه : باب حكم المرتد ، أو أوضحوا فيه جميع أنواع الكفر ، والضلال وهو باب جدير بالعناية ، ولا سيما في هذا العصر الذي كثرت فيه أنواع الردة ، والتبس الأمر في ذلك على كثير من الناس ، فمن عني به حق العناية عرف نوافذ الإسلام ، وأسباب الردة ، وأنواع الكفر والضلال .

والنوع الثاني : الشرك الأصغر وهو ما ثبت بالنصوص تسميه شركاً ، لكنه لم يبلغ درجة الشرك الأكبر ، فهذا يسمى شركاً أصغر مثل : الرياء والسمعة كمن يقرأ يرائي ، أو يصلى يرائي ، أو يدعوا إلى الله يرائي ونحو ذلك . فقد ثبت في الحديث أنه ﷺ قال : « أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر ، فسئل عنه فقال : الرياء يقول الله عز وجل يوم القيمة للمراتين : « اذهبوا إلى من كنتم تراوون في الدنيا فانتظروا هل تجدون عندهم من جراء » رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن محمود بن لبيد الأشهلي الأنباري رضي الله عنه . ورواه الطبراني أيضاً والبيهقي وجماعة مرسلاً عن محمود المذكور وهو صحابي صغير لم يسمع من النبي ﷺ ولكن مرسلات الصحابة صحيحة وحجة عند أهل العلم ، وبعضهم حكاها إجماعاً .

ومن ذلك قول العبد ما شاء الله وشاء فلان ، أو لولا الله وفلان ، أو هذا من الله ومن فلان

هذا كله من الشرك الأصغر كما في الحديث الذي رواه أبو داود

بإسناد صحيح عن حذيفة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان ».

ومن هذا ما رواه النسائي عن قتيلة أن اليهود قالوا لأصحاب النبي ﷺ : إنكم تشركون ، تقولون ما شاء الله وشاء محمد ، وتقولون والكعبة فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يخلفوا أن يقولوا : ورب الكعبة وأن يقولوا ما شاء الله ثم شاء محمد – وفي رواية للنسائي أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً قال : يا رسول الله ما شاء الله وشئت . فقال : « إجعلتنى الله ندأ ما شاء الله وحده ». ومن ذلك ما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى :

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(١)

قال : هو الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل على صفة سوداء في ظلمة الليل ، وهو أن تقول : والله وحياتك يا فلان وحياتي ، وتقول لو لا كلبة هذا لأنانا اللصوص ، ولو لا البط في الدار لأننا اللصوص ، وقول الرجل : ما شاء الله وشئت ، وقول : لو لا الله وفلان ، لا يجعل فيها فلاناً . هذا كله به شرك . رواه ابن أبي حاتم بإسناد حسن .

وهذا وأشباهه من جنس الشرك الأصغر . وهكذا الحلف بغير الله ، كالحلف بالكعبة ، والأنبياء والأمانة وحياة فلان ، وبشرف فلان ونحو ذلك ، وهذا من الشرك الأصغر لما ثبت في المستند بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « من حلف بشيء دون الله فقد أشرك » ، وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذى رحمهما الله بإسناد صحيح

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٢

عن ابن عمر رضي الله عنهمما أن النبي ﷺ قال : « من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك ». .

وهذا يحتمل أن يكون شكًا من الرواى ، ويحتمل أن أو بمعنى السواو ، والمعنى فقد كفر وأشرك .

ومن هذا ما رواه الشیخان عن عمر رضي الله تعالى عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت ». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

وهذه أنواع من الشرك الأصغر ، وقد يكون أكبر على حسب ما يكون في قلب صاحبه ، فإذا كان في قلب الحالف بالنبي أو البدوي أو الشيخ فلان ، أنه مثل الله ، أو أنه يدعى مع الله ، أو أنه يتصرف في الكون مع الله أو نحو ذلك ، صار شركًا أكبر بهذه العقيدة ، أما إذا كان الحالف بغير الله لم يقصد هذا القصد ، وإنما جرى على لسانه من غير هذا القصد لكونه اعتاد ذلك ، كان ذلك شركًا أصغر .

وهناك شرك يقال له : الشرك الخفي ذكر بعض أهل العلم أنه قسم ثالث واحتج عليه بقوله ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري : أن النبي ﷺ قال : « ألا أنبئكم بما هو أخوف عليكم عندى من المسيح الدجال ؟ ». قالوا : بل يا رسول الله ! قال : الشرك الخفي : يقوم الرجل فيصل فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل إليه » خرجه الإمام أحمد .

والصواب : أن هذا ليس قسماً ثالثاً ، بل هو من الشرك الأصغر . وهو قد يكون خفياً لأنه يقوم بالقلوب ، كما في هذا الحديث ، وكالذى يقرأ برأى ، أو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر برأى ، أو يجاهد برأى ، أو نحو ذلك

وقد يكون خفياً من جهة الحكم الشرعي بالنسبة إلى بعض الناس كالأ نوع
التي في حديث ابن عباس السابق .

وقد يكون خفياً وهو من الشرك الأكبر كاعتقاد المنافقين . . فلأنهم
يرأون بأعمالهم الظاهرة وكفرهم خفي ، لم يظهروه كما في قوله تعالى :

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا
قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ
اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا • مُذَبَّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَوْلَاءِ وَلَا
إِلَى هَوْلَاءِ } الآية ^(١) .

والآيات في كفرهم وريائهم كثيرة ، نسأل الله العافية .

وبما ذكرنا يعلم أن الشرك الخفي لا يخرج عن التوعين السابقين :

شرك أكبر ، وشرك أصغر ، وإن سمي خفياً : فالشرك يكون خفياً
ويكون جلياً .

فالجليل : دعاء الأموات والاستغاثة بالأموات والتذر لهم ، ونحو ذلك .

والخفى : ما يكون في قلوب المنافقين يصلون مع الناس ، ويصومون
مع الناس ، وهم في الباطن كفار يعتقدون جواز عبادة الأواثان والأصنام ،
وهم على دين المشركين . فهذا هو الشرك الخفي الأكبر ، لأنه في القلوب .

(١) سورة النساء ، الآياتان ١٤٢ - ١٤٣

وهكذا الشرك الخفي الأصغر ، كالذى يقصد بقراءته ثناء الناس ، أو بصلاته أو بصدقته أو ما أشبه ذلك . فهذا شرك خفى ، لكنه شرك أصغر فاتضح بهذا أن الشرك شركان : أكبر وأصغر وكل منهما يكون خفياً : كشرك المنافقين .. وهو أكبر ، ويكون خفياً أصغر كالذى يقوم يرأتى في صلاته أو صدقته أو دعائه لله ، أو دعوته إلى الله أو أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر أو نحو ذلك .

فالواجب على كل مؤمن أن يحذر ذلك ، وأن يتبع عن هذه الأنواع ، ولا سيما الشرك الأكبر ، فإنه أعظم ذنب عصى الله به ، وأعظم جريمة وقع فيها الخلق . وهو الذى قال الله سبحانه وتعالى فيه :

﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِيطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(١)

وقال فيه سبحانه وبحمده :

﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴾^(٢)

وقال فيه سبحانه أيضاً :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(٣)

(١) سورة الأنعام ، الآية ٨٨

(٢) سورة المائدة ، الآية ٧٢

(٣) سورة النساء ، الآية ١١٦

فَنْ ماتَ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ جُزْمًا ، وَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ ، وَهُوَ مُخْلَدٌ
فِي النَّارِ أَبْدَ الْأَبَادِ نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ ذَلِكَ .

أَمَا الشَّرْكُ الْأَصْغَرُ فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْكَبَائِرِ ، وَصَاحِبُهُ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ ،
لَكِنْ قَدْ يَمْحَا عَنْ صَاحِبِهِ بِرْ جَهَانَ الْحَسَنَاتِ ، وَقَدْ يَعَاقِبُ عَلَيْهِ بِعَصْبِ
الْعَقَوبَاتِ ، لَكِنْ لَا يَمْخُلُدُ فِي النَّارِ خَلُودُ الْكُفَّارِ ، فَلَيْسَ هُوَ مَا يُوجِبُ الْخَلُودُ
فِي النَّارِ ، وَلَيْسَ مَا يُحْبِطُ الْأَعْمَالِ ، وَلَكِنْ يُحْبِطُ الْعَمَلَ الَّذِي قَارَنَهُ .

فَالشَّرْكُ الْأَصْغَرُ يُحْبِطُ الْعَمَلَ الْمُقَارَنَ لَهُ ، كَمْ يَصْلِي يَرَائِي فَلَا أَجْرٌ
لَهُ : بَلْ عَلَيْهِ إِثْمٌ .

وَهَكُذا مِنْ قَرَأْتُ يَرَائِي فَلَا أَجْرٌ لَهُ . بَلْ عَلَيْهِ : إِثْمٌ . بِخَلَافِ الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ
وَالْكُفَّرِ الْأَكْبَرِ فِيهِمَا يُحْبِطُانِ جَمِيعَ الْأَعْمَالِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :

﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(١)

فَالْوَاجِبُ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ . وَعَلَى الْعَالَمِ وَالْمُتَعَلِّمِ ، وَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ،
أَنْ يَعْنِي بِهَذَا الْأَمْرِ وَيَتَبَصَّرُ فِيهِ . حَتَّى يَعْلَمْ حَقِيقَةَ التَّوْحِيدِ بِأَنْواعِهِ ، وَحَتَّى
يَعْلَمْ حَقِيقَةَ الشَّرْكِ بِنُوْعِيهِ : الْأَكْبَرُ وَالْأَصْغَرُ ، وَحَتَّى يَبَدُرُ بِالْتَّوْبَةِ الصَّادِقَةِ
مَا قَدْ يَقْعُدُ مِنْ الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ ، أَوِ الشَّرْكِ الْأَصْغَرِ ، وَحَتَّى يَلْزَمُ التَّوْحِيدُ
وَيَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ . وَحَتَّى يَسْتَمِرُ فِي طَاعَةِ اللهِ ، وَأَدَاءِ حَقِّهِ ، فَإِنَّ التَّوْحِيدَ لَهُ
حَقْوَقٌ ، وَهِيَ أَدَاءُ الْفَرَائِضِ . وَتَرْكُ الْمَنَاهِي ، فَلَا يَبْدُدُ مَعَ التَّوْحِيدِ مِنْ أَدَاءِ
الْفَرَائِضِ ، وَتَرْكُ الْمَنَاهِي : وَلَابْدُ أَيْضًا مِنْ تَرْكِ الإِشْرَاكِ كُلِّهِ : صَغِيرَهُ
وَكَبِيرَهُ .

(١) سورة الأنعام ، الآية ٨٨

فالشرك الأكبر ينافي التوحيد ، وينافي الإسلام كلياً . والشرك الأصغر
ينافي كماله الواجب ، فلا بد من ترك هذا وهذا .

فعلينا جميعاً أن نُعْنِي بهذا الأمر ، ونتفقه فيه ، ونبلغه للناس بكل عناء
وبكل إيضاح حتى يكون المسلم على بينة من هذه الأمور العظيمة .

والله المسئول عز وجل أن يوفقنا وإياكم للعلم النافع . والعمل الصالح ،
وأن يمنحكما المسلمين جميعاً الفقه في دينه والثبات عليه ، وأن ينصر دينه ويعلى
كلمته ، ويجعلنا وإياكم من المهدأة المهتدين ، إنه سميع قريب . وصلى الله على
نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

وجوب عبادة الله وحده وبيان أسباب النصر على الأعداء^(١)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
سبحانه رب السموات والأرض ورب العرش العظيم القائل في كتابه الكريم :

أما بعد فإن أهم واجب على المكلف وأعظم فريضة عليه أن يعبد ربه
سبحانه رب السموات والأرض ورب العرش العظيم القائل في كتابه الكريم :

﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي
سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي الَّيلَ الْنَّهَارَ يَطْلُبُهُ
حَثِيشًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنَّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِإِمْرِهِ إِلَّا لَهُ
الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٢)

وأخبر سبحانه في موضع آخر أنه خلق الثقلين لعبادته فقال عز وجل :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(٣)

وهذه العبادة التي خلق الله الثقلين من أجلها هي توحيده ، بأنواع

(١) نشرت في مجلة البحوث الإسلامية العدد ١٨

(٢) سورة الأعراف الآية ٤٤

(٣) سورة الذاريات الآية ٦

العبادة من الصلاة والصوم والزكاة والحج والرکوع والسجود والطواف والذبح والذر واحhoff والرجاء والاستغاثة والاستعاذة ، وسائل أنواع الدعاء ، ويدخل في ذلك طاعته سبحانه في أوامره ، وترك نواهيه ، على ما دل عليه كتابه الكريم وسنة رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم ، وقد أمر الله سبحانه جميع النّفّالين بهذه العبادة التي خلقوا لها ، وأرسل الرسل جميعاً وأنزل الكتب لبيان هذه العبادة ، وتفصيلها والدعوة إليها والأمر بإخلاصها لله وحده ، كما قال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(١)

وقال عز وجل :

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْأَوَالِدِينِ إِحْسَانًا ﴾^(٢)

ومعنى قضى في هذه الآية أمر وأوصى وقال تعالى :

﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الْدِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ ﴾^(٣)

(١) سورة البقرة الآية ٢١

(٢) سورة الإسراء الآية ٣٣

(٣) سورة البينة الآية ٥

وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى فِي كِتَابِ اللَّهِ كَثِيرَةٌ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ :

﴿ وَمَا أَتَكُمْ رَسُولُنَا فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(١)

وَقَالَ سَبَحَانَهُ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَ اللَّهِ
وَأُولَئِكُمْ أَلْأَمِرُ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُوَثَةُ إِلَيْهِ
وَرَسُولُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(٢)

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ :

﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾^(٣) الآية

وَقَالَ سَبَحَانَهُ :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ
وَاجْتَنَبُوا الْطَاغُوتَ ﴾^(٤) الآية

(١) سورة الحشر الآية ٧

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

(٣) سورة النساء الآية ٨٠

(٤) سورة النحل الآية ٣٦

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ
أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ الْرِّكَابُ أَحْكَمَتْ عَائِتَهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ
خَيْرٍ * أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنَّى لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴾^(٢)

فهذه الآيات الحكمات وما جاء في معناها من كتاب الله كلها تدل على وجوب إخلاص العبادة لله وحده ، وأن ذلك هو أصل الدين ، وأساس الملة كما تدل على أن ذلك هو الحكمة في خلق الجن والإنس وإرسال الرسل ، وإنزال الكتب ، فالواجب على جميع المكلفين العناية بهذا الأمر والتفقه فيه ، والحذر مما وقع فيه الكثيرون من المتسبين إلى الإسلام من الغلو في الأنبياء والصالحين ، والبناء على قبورهم واتخاذ المساجد والقباب عليها . وسؤالهم والاستغاثة بهم ، واللحوء إليهم وسؤالهم قضاء الحاجات ، وتفريج الكروب وشفاء المرضى والنصر على الأعداء إلى غير ذلك من أنواع الشرك الأكبر ، وقد صرحت عن رسول الله ﷺ ما يوافق ما دل عليه كتاب الله عز وجل ، ففي الصحيحين عن معاذ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له : أتدرى ما حق الله على العباد ؟ ، وحق العباد على الله . فقال معاذ : قلت الله ورسوله أعلم . فقال النبي ﷺ : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً » الحديث ، وفي

(١) سورة الأنبياء الآية ٢٥

(٢) سورة هود الآيات ١ - ٢

صحيح البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « من مات وهو يدعوا لله نداء دخل النار ». وخرج مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « من لقى الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن لقيه يشرك به دخل النار ». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، وهذه المسألة هي أهم المسائل وأعظمها ، وقد بعث الله نبيه محمدًا ﷺ بالدعوة إلى التوحيد ، والنهي عن الشرك ، فقام بتبلیغ ما بعثه الله به عليه السلام والصلوة أكمل قیام وأوذى في الله أشد الأذى ، فصبر على ذلك وصبر معه أصحابه رضي الله عنهم ، على تبلیغ الدعوة حتى أزال الله من الجزيرة العربية جميع الأصنام والأوثان ، ودخل الناس في دین الله أفواجاً ، وكسرت الأصنام التي حول الكعبة وفي داخلها ، وهدمت اللات والعزى ومناة وكسرت جميع الأصنام التي في قبائل العرب ، وهدمت الأوثان التي لديهم ، وعلت كلمة الله وظهر الإسلام في الجزيرة العربية ، ثم توجه المسلمون بالدعوة والجهاد خارج الجزيرة ، وهدى الله بهم من سبقت له السعادة من العباد ونشر الله الحق والعدل في غالب أرجاء المعمورة ، وصاروا بذلك أئمة المهدى وقادة الحق ، ودعاة العدل والإصلاح وسار على سبيلهم من التابعين وأتباعهم بإحسان ، أئمة المهدى ودعاة الحق ، ينشرون دین الله ويدعون الناس إلى توحيد الله ويعاونون في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم . لا يخافون في الله لومة لائم ، فأيدتهم الله ونصرهم وأظهراهم على من ناوأهم ، ووفى لهم بما وعدهم به في قوله سبحانه :

﴿ يَا يَاهَا الَّذِينَ هَامَنُوا إِن تَنْصُرُوا اللَّهُ يَنْصُرُكُمْ
 وَيُثْبِتُ أَقْدَامَكُمْ ۝ ۱۱﴾

وقوله عز وجل :

﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ *
الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَإَتَوْا الزَّكَاةَ
وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾^(١)

ثم غير الناس بعد ذلك وتفرقوا وتساهلو بأمر الجهاد ، وآثروا الراحة
وابتاع الشهوات ، وظهرت فيهم المنكرات إلا من عصم الله سبحانه ،
فغير الله عليهم وسلط عليهم عدوهم جراء بما كسبوا وما ربك بظلام للعبد
قال تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾^(٢)
فالواجب على جميع المسلمين حكومات وشعوب الرجوع إلى الله
 سبحانه ، وإخلاص العبادة له وحده والتوبة إليه مما سلف من تقصيرهم
 وذنبهم ، والبدار بأداء ما أوجب الله عليهم من الفرائض ، والابتعاد عنما
 حرم عليهم ، والتواصي فيما بينهم بذلك والتعاون عليه .

ومن أهم ذلك إقامة الحدود الشرعية ، وتحكيم الشريعة بين الناس في
 كل شيء ، والتحاكم إليها و تعطيل القوانين الوضعية المخالفة لشرع الله ،
 وعدم التحاكم إليها ولزام جميع الشعوب بحكم الشرع ، كما يجب على العلماء
 تفقيه الناس في دينهم ، ونشر التوعية الإسلامية بينهم ، والتواصي بالحق
 والصبر عليه ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتشجيع الحكام على ذلك
 كما يجب محاربة المبادئ المدamaة من شيوعية واشتراكية وبعثية . وتعصب
 للقوميات وغيرها من المبادئ والمذاهب المخالفة للشريعة ، وبذلك يصلح

(١) سورة الحج الآيات ٤٠ - ٤١

(٢) سورة الرعد الآية ١١

الله لل المسلمين ما كان فاسداً ، ويرد لهم ما كان شارداً ، ويعيد لهم مجدهم السالف ، وينصرهم على أعدائهم ويمكن لهم في الأرض ، كما قال تعالى وهو أصدق القائلين :

﴿ وَكَانَ حَقّاً عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ظَاهَرُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَ لَهُمْ دِينُهُمُ الَّذِي أَرْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ظَاهَرُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَدُ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾^(٣)

والله المسؤول سبحانه أن يصلح قادة المسلمين وعامتهم ، وأن ينحرهم

(١) سورة الروم الآية ٤٧

(٢) سورة النور الآية ٥٥

(٣) سورة غافر الآية ٥١ - ٥٢

الفقه في الدين ، ويجمع كلمتهم على التقوى ، ويهديهم جميعاً صراطه المستقيم ، وينصر بهم الحق ، ويخلد بهم الباطل ، وأن يوفقهم جميعاً للتعاون على البر والتقوى ، والتواصي بالحق والصبر عليه ، إنه ول ذلك قادر عليه ، وصلى الله وسلم على عبده رسوله وخبرته من خلقه نبينا وإمامنا سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه ، ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

أفراد الله وحده بالعبادة (*)

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه :
من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يطلع عليه من المسلمين وفقي
الله وإياهم للفقه في الدين وسلك بي وبهم صراطه المستقيم .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

فهذه نصيحة أردت منها التنبية على بعض الأمور المنكرة التي وقع
فيها كثير من الناس جهلاً منهم وتلاعباً من الشيطان بأفكارهم وعقولهم واتباعاً
للهوى من بعض من فعلها .

ومن تلك الأمور ما يلغى أن بعض الناس يدعون إلى عبادة نفسه ويدعى
أموراً توهم العامة أن له تصرفاً في الكون وأنه يصلح أن يدعى للنفع والضر
وهذا من هؤلاء الضالين تشبه بفرعون وأشباهه من المجرمين الكافرين والله
سبحانه هو المستحق للعبادة ولا يستحقها سواه لكمال قدرته وعلمه وغناه
من خلقه . والعبادة لله وحده هي الغاية التي من أجلها أرسلت الرسل وأنزلت
الكتب وقام سوق الجihad قال تعالى :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾

وقال عز وجل ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ

(*) المسلمون - العدد الخامس جادى الآخرة - ١٤٠٥ هـ

إلى يوم القيمة وهم عن دعائهم غافلون . وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء
وكانوا بعبادتهم كافرين .

وقال سبحانه ﷺ ومن يدع مع الله إلهًا آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند
ربه إنه لا يفلح الكافرون .

وقال عز وجل ﷺ ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن
فعلت فإنك إذن من الظالمين .

وقال سبحانه ﷺ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن
يشاء .

وقال ﷺ إن الشرك لظلم عظيم .

﴿ وقال المسيح يا بني إسرائيل . اعبدوا الله ربى وربكم إنه من يشرك
بإله فقد حرم الله عليه الجنة ومؤاوه النار وما للظالمين من أنصار ﴾ .

وقال سبحانه ﷺ انخدعوا أighbors ورهاهم أرباباً من دون الله
ومسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهًا واحدًا لا إله إلا هو سبحانه عما
يشركون .

وقال عز وجل ﷺ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه .

فعلم من هذه الآيات وغيرها أن عبادة غير الله أو عبادة غيره معه
من الأنبياء والأولياء والأصنام والأشجار والأحجار شرك بالله عز وجل
ينافي توحيده الذي من أجله خلق الله الثقلين وأرسل الرسل وأنزل الكتب
لبيانها والدعوة إليها وهذا هو معنى لا إله إلا الله فإن معناها لا معبود بحق
إلا الله فهي تنفي العبادة عن غير الله وتشتبها لله وحده كما قال تعالى ﷺ ذلك بأن
الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل .

وهذا هو أصل الدين وأساس الملة ولا تصح العبادات إلا بعد صحة هذا الأصل كما قال تعالى ﴿ولقد أوحى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتُ لِي بُطِّنَ عَمَلَكَ وَلَتَكُونُنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ .

وقال ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَهُبْطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

ومن أجل هذا الأمر العظيم أرسل الله الرسل وأنزل الكتب لبيان التوحيد والدعوة إليه والتحذير من صرف العبادة لغير الله سبحانه وتعالى كما قال عز وجل ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ الآية .

وقال سبحانه ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نَوْحَى إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ .

وقال عز وجل ﴿كَتَبْ أَحْكَمْتَ آيَاتِهِ ثُمَّ فَصَلَتْ مِنْ لَدْنِ حَكْمِ خَبِيرٍ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنِّي لِكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ .

وقال سبحانه ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلَيَنْتَرِوْا بِهِ وَلَيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَلَيَذْكُرُ أَوْلَوْا الْأَلْبَابِ﴾ .

والأيات في هذا المعنى كثيرة .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه سُئل أَي الذنب أعظم قال (أن تجعل لله نداً وهو خلقك) والندا هو النظير والمثيل . فكل من دعا غير الله أو عبد غير الله أو استغاث به أو نذر له أو ذبح أو صرف له شيئاً من العبادة فقد اتخذه نداً لله سواء كاننبياً أو ولياً أو ملكاً أو جنباً أو صنماً أو غير ذلك لأن العبادة لله وحده لا يستحقها سواه وفي الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال يا معاذ أتدرى ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله؟ قلت الله ورسوله أعلم قال حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ
وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبَعْثُونَ ﴾ .

وقال عز وجل آمراً نبيه أن يبلغ الناس : ﴿ قل لا أقول لكم عندى خزانٍ الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك إن أتبع إلا ما يوحى إلى قل هل يستوى الأعمى والبصير أفلأ تتفكرون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ قل لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضراً إِلَّا مَا شاء اللَّهُ وَلَوْ

كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء إن أنا إلا نذير
وبشير لقوم يؤمدون ^{بهم}.

وهذه الآيات وغيرها تدل على أن رسول الله ﷺ لا يعلم الغيب وهو
خير الأنبياء وأفضلهم فكيف بغيره من المخلوقين . فن اعتقد أنه يعلم الغيب
أو أحداً من المخلوقين فقد أعظم على الله الفريدة وأبعد النجعة وضل ضلالاً
بعيداً وكفر بالله سبحانه فالآمور المغيبة مما استثار الله بعلمه قال تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَنْزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا
فِي الْأَرْضِ وَمَا تَذَرِّي نَفْسٌ مَّا ذَا تَكْسِبُ غَدَاءً وَمَا تَذَرِّي
نَفْسٌ بِإِيَّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ^{بهم} ﴾

قال ابن مسعود : كل شيء أتوى نبيكم ﷺ غير خمس (إن الله عنده
علم الساعة) الآية وقال ابن عباس : هذه الخمسة لا يعلمها إلا الله تعالى
ولا يعلمها ملك مقرب ولا نبي مرسل . فن ادعى أنه يعلم شيئاً من هذه
فقد كفر بالقرآن لأنه خالقه . ثم إن الانبياء يعلمون كثيراً من الغيب بتعریف
الله تعالى إياهم .

فالإيمان بالغيب من أركان الإيمان ومن صفات المؤمنين الصادقين وادعاء
علم الغيب والإخبار بالغيبيات من صفات الكهنة الزائفين عن المدى ومن
صفات الدجالين والمشعوذين والعرافين الذين ضلوا عن الصراط المستقيم
وأضلوا غيرهم من جهال المسلمين وقد قال الله سبحانه : ^{بهم} وعنه مفاجع
الغيب لا يعلمها إلا هو ^{بهم} الآية .

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال : (مفاتيح الغيب خمس) ، ثم قرأ
قوله تعالى :

﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ . . .﴾ الآية

فالواجب على طلبة العلم أن ينبهوا على ما يقع فيه الناس من الخطأ العظيم في هذا الباب وغيره ، لأنهم مسؤولون عنهم أمام الله يوم القيمة قال تعالى :

﴿لَوْلَا يَنْهَا هُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْجَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكِلُهُمُ الْسُّخْتَ لَبِسْنَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ .

وكذا الاعتقاد أن بني هاشم ذنبهم مغفور و لو فعلوا ما فعلوا وهذا غاية الجهل والضلال . فإن الله لا ينظر إلى الأحساب والأنساب وإنما ينظر إلى امثال أوامره واجتناب نواهيه من ملازمة التقوى والابتعاد عن المعاصي والمخالفات ؛ فالحساب والأنساب لانتفع أحداً قال الله تعالى : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاَكُمْ﴾ وقال رسول الله ﷺ (إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم) وقال (ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب) وهذا أبو طالب وهو عم رسول الله ﷺ لم ينفعه قربه من رسول الله ﷺ ونسبة العريق وقد حرص رسول الله على أن يشهد أن لا إله إلا الله حتى يجاج له بها عند الله فلم يفعل لأن الله سبحانه كتب في الأزل أنه يموت على دين الآباء والأجداد وهو الشرك وعبادة الأصنام ونهى الله نبيه عن الاستغفار له فقال :

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِكُمْ قُرْبَى﴾

وآخر أن النبي لا يملك هداية أحد إذا لم يهده الله فقال :

﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَّتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ .

وهذا أبو هب وهو عم النبي ﷺ مات على الكفر وأنزل الله في ذمه سورة تتلى إلى يوم القيمة وهي :

﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾

فالمعيار الحقيقي هو اتباع ما جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة قوله و عملاً و اعتقاداً أما الأنساب فإنها لا تنفع ولا تجدي كما قال ﷺ (من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه) وقال (يا معاشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغنى عنكم من الله شيئاً) وهكذا قال لعمه العباس وعمته صفية وابنته فاطمة . ولو كان النسب ينفع أحداً لنفع هؤلاء .

* * *

مسألة دخول الجنى في بدن المتصروع وجواز مخاطبة الجن للانس (*)

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى
بهداه ..

أما بعد . . فقد نشرت بعض الصحف المحلية وغيرها في شعبان عام ١٤٠٧ هـ أحاديث مختصرة ومطولة عما حصل من إعلان بعض الجن الذى تلبس ببعض المسلمين فى الرياض إسلامه عندي بعد أن أعلنه عند الأخ عبد الله بن مشرف العمرى المقيم فى الرياض بعد ما قرأ المذكور على المصابة وخطب الجنى وذكره بالله ووعظه وأنبه أن الظلم حرام وكبيرة عظيمة ودعاه إلى الإسلام لما أخبره الجنى أنه كافر بودي ودعاه إلى الخروج منها فاقتنع الجنى بالدعوة وأعلن إسلامه عند عبد الله المذكور . ثم رغب عبد الله المذكور وأولئك المرأة أن يحضرها عندي بالمرأة حتى أسمع إعلان إسلام الجنى فحضرها عندي فسألته عن أسباب دخوله فيها فأخبرني بالأسباب ونطق بلسان المرأة لكنه كلام رجل وليس كلام امرأة وهي في الكرسي الذى بجوارى وأخوها وأختها وبعد الله بن مشرف المذكور وبعض المشائخ يشهدون ذلك ويسمعون كلام الجنى وقد أعلن إسلامه صريحاً وأخبر أنه هندي بودى الديانة فتصححته وأوصيته بتقوى الله وأن يخرج من هذه المرأة ويبعد عن ظلمها فأجابنى إلى ذلك وقال أنا مقتنع بالإسلام وأوصيته أن

(*) أخبار العام الإسلامي - العدد ١٠٣٣ - المحرم ١٤٠٨ هـ

يدعو قومه للإسلام بعد ما هداه الله له فوعد خيراً وغادر المرأة وكان آخر كلمة قالتا : السلام عليكم ، ثم تكلمت المرأة بسانها المعتاد وشعرت بسلامتها وراحتها من تعبه ، ثم عادت إلى بعد شهر أو أكثر مع أخويها وخالها وأختها وأنخبرتني أنها في خير وعافية وأنه لم يعد إليها الحمد لله وسألتها عما كانت تشعر به حين وجوده بها فأجابت بأنها كانت تشعر بأفكار رديئة مخالفة للشرع وتشعر بميل إلى الدين البوذى والاطلاع على الكتب المؤلفة فيه ثم بعد ما سلمها الله منه زالت عنها هذه الأفكار ورجعت إلى حالتها الأولى البعيدة من هذه الأفكار المنحرفة . وقد بلغنى عن فضيلة الشيخ على الطنطاوى أنه أنكر مثل حدوث هذا الأمر وذكر أنه تدجيل وكذب وأنه يمكن أن يكون كلاماً مسجلاً مع المرأة ولم تكن نطقت بذلك وقد طلبتُ الشريط الذى سجل فيه كلامه وعلمت منه ما ذكر وقد عجبت كثيراً من تجويزه أن يكون ذلك مسجلاً مع أنى سألت الجنى عدة أسئلة وأجاب عنها فكيف يظن عاقل أن المسجل يسأل ويجيب هذا من أقبح الغلط ومن تجويز الباطل وزعم أيضاً في كلمته أن إسلام الجنى على يد الإنسى يخالف قول الله تعالى في قصة سليمان ﷺ وهب لى ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدى } .

ولا شك أن هذا غلط منه أيضاً هداه الله وفهم باطل فليس في إسلام الجنى على يد الإنسى ما يخالف دعوة سليمان . فقد أسلم جموع غير من الجن على يد النبي ﷺ ..

وقد أوضح الله ذلك في سورة الأحقاف وسورة الجن وثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الشيطان عرض لي فشد على ليقطع الصلاة على فأمكنتى الله منه فذنته ولقد همت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا إليه فذكرت قول أخي سليمان عليه السلام : (ربى هب لى ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدى) . فرده الله خاسئاً » هذا لفظ البخارى ولفظ مسلم « إن عفريتا من الجن

جعل يفتك على البارحة ليقطع على الصلاة وأن الله أمكنني منه فَذَعَتْهُ فلقد همت أن أربطه إلى جانب سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا تنتظرون إليه أجمعون أو كلكم ثم ذكرت قول أخي سليمان : (رب أغفر لى وهب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي) فرده الله خاسئاً .

وروى النسائي على شرط البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يصلى فأتاه الشيطان فأخذته فصرعه فخنقه قال رسول الله ﷺ : « حتى وجدت برد لسانه على يدي لو لا دعوة سليمان لأصبح موتفاً حتى يراه الناس » ورواه أحمد وأبو داود من حديث أبي سعيد وفيه « فأهويت بيدي فازلت أخنقه حتى وجدت برد لعابه بين أصبعي هاتين الإبهام والثانية نيلها » وخرج البخاري في صحيحه تعليقاً مجزوحاً به ج ٤ ص ٤٨٦ من الفتح عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتأني أتِ يجعل يخشو من الطعام فأخذته فقلت والله لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ فقال : إني محتاج وعلى عيال ول حاجه شديدة قال فخليت عنه فأصبحت فقال رسول الله ﷺ « يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ؟ قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالاً فرحمته فخليت سبيله . قال : « أما إنه قد كذبك وسعود » فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ فرصلته فجاء يخشو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال : دعني فإني محتاج وعلى عيال ولا أعود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ : « يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ؟ » قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالاً فرحمته وخليت سبيله » قال : « أما إنه قد كذبك وسعود » فرصلته الثالثة فجاء يخشو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ هذا آخر ثلات مرات أنك تزعم لا تعود ثم تعود . . . قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هي ؟ قال إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُومُ ﴾ حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت

سيله فأصبحت فقال لـ رسول الله ﷺ : « ما فعل أسيرك البارحة » ، فلتـ يا رسول الله زعم أنه يعلمـ كلـات يـتفـعـنـي اللهـ بـهـاـ فـخـلـيـتـ سـيـلـهـ قـالـ : « ما هي؟ » فـلـتـ : قـالـ لـىـ : إـذـاـ أـوـيـتـ إـلـىـ فـرـاشـكـ فـاقـرـ آـيـةـ الـكـرـسـيـ مـنـ أـوـلـهـ حـتـ تـحـمـ الآـيـةـ (اللهـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ هـوـ الـحـيـ الـقـيـوـمـ) وـقـالـ لـىـ لـنـ يـزـالـ عـلـيـكـ مـنـ اللهـ حـافـظـ ولاـ يـقـرـبـكـ شـيـطـانـ حـتـ تـصـبـحـ وـكـانـواـ أـحـرـصـ شـيـءـ عـلـىـ الـخـيـرـ فـقـالـ النـبـيـ ﷺ : « أـمـاـ إـنـهـ قـدـ صـدـقـكـ وـهـوـ كـنـوـبـ تـلـمـ منـ تـخـاطـبـ مـنـذـ ثـلـاثـ لـيـالـ يـاـ أـبـاـ هـرـيـرـةـ . قـالـ : لـاـ . قـالـ : « ذـاكـ شـيـطـانـ » .

وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه الشinxان عن صفة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم » .

وروى الإمام أحمد رحمـهـ اللهـ فـيـ المسـنـدـ جـ ٤ـ صـ ٢١٦ـ بـإـسـنـادـ صـحـيـحـ أنـ عـشـانـ بـنـ أـبـيـ العـاصـ رـضـيـ اللـهـعـنـهـ قـالـ يـارـسـولـ اللـهـ حـالـ الشـيـطـانـ بـيـنـ وـبـيـنـ صـلـاتـيـ وـبـيـنـ قـرـاءـتـيـ . قـالـ ذـاكـ شـيـطـانـ يـقـالـ لـهـ خـنـزـبـ فـإـذـاـ أـنـتـ حـسـنـتـهـ فـتـعـوـذـ بـالـلـهـ مـنـ وـأـنـفـلـ عـنـ يـسـارـكـ ثـلـاثـاـ قـالـ فـفـعـلـتـ ذـاكـ فـأـذـهـبـهـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ عـنـ » كـماـ ثـبـتـ فـيـ الأـحـادـيـثـ الصـحـيـحـةـ عـنـ النـبـيـ ﷺ أـنـ كـلـ إـنـسـانـ مـعـهـ قـرـينـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ وـقـرـينـ مـنـ الشـيـاطـينـ حـتـيـ النـبـيـ ﷺ إـلـاـ أـنـ اللـهـ أـعـانـهـ عـلـيـهـ فـأـسـلـمـ فـلـاـ يـأـمـرـهـ إـلـاـ بـخـيـرـ . وـقـدـ دـلـ كـتـابـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ وـسـنـةـ رـسـولـهـ ﷺ وـإـجـمـاعـ الـأـمـةـ عـلـىـ جـوـازـ دـخـولـ الـجـنـيـ بـالـأـنـسـيـ وـصـرـعـهـ إـيـاهـ فـكـيـفـ يـجـوزـ لـمـنـ يـنـتـسـبـ إـلـىـ الـعـلـمـ أـنـ يـنـكـرـ ذـلـكـ بـغـيـرـ عـلـمـ وـلـاـ هـدـىـ بـلـ تـقـلـيدـاـ لـبعـضـ أـهـلـ الـبـدـعـ الـمـخـالـفـينـ لـأـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ فـالـلـهـ الـمـسـتـعـانـ وـلـاـ حـوـلـ وـلـاـ قـوـةـ إـلـاـ بـالـلـهـ وـأـنـاـ أـذـكـرـ لـكـ أـيـهاـ الـقـارـئـ مـاـ تـيـسـرـ مـنـ كـلـامـ أـهـلـ الـعـلـمـ فـذـلـكـ إـنـ شـاءـ اللـهـ .

بيان كلام المفسرين رحمـهمـ اللـهـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَّا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾

قال أبو جعفر بن جرير رحمة الله في تفسير قوله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَّا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ . ﴾

ما نصه : يعني بذلك ينجبه الشيطان في الدنيا وهو الذي يخلقه فيصر عه « من المس » يعني من الجنون . وقال البغوى رحمة الله في تفسير الآية المذكورة ما نصه ﴿ لا يقون إلا كما يقون الذي يتخبطه الشيطان من المس ﴾ أي الجنون . يقال مس الرجل فهو ممسوس إذا كان مجنون . أ.ه.

وقال ابن كثير رحمة الله في تفسير الآية المذكورة ما نصه .

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَّا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾

أى لا يقومون من قبورهم يوم القيمة إلا كما يقوم المضروع حال صر عه وتخبط الشيطان له وذلك أنه يقوم قياماً منكراً . وقال ابن عباس رضى الله عنه أكل الربا يبعث يوم القيمة مجنوناً يختنق . رواه ابن أبي حاتم . قال وروى عن عوف بن مالك وسعيد بن جبير والستى والرابع بن أنس وقتادة ومقاتل بن حيان نحو ذلك . انتهى المقصود من كلامه رحمة الله .

وقال القرطبي رحمة الله في تفسيره على قوله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرَّبَّا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسٍ ﴾ .

في هذه الآية دليل على فساد إنكار من أنكر الصراع من جهة الجن و زعم أنه من فعل الطبائع وأن الشيطان لا يسلك في الإنسان ولا يكون منه مس . أهـ .

وكلام المفسرين في هذا المعنى كثير من أراده وجده . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه «إيضاح الدلالة في عموم الرسالة للثقلين» الموجود في مجموع الفتاوى ج ١٩ ص ٩ إلى ص ٦٥ مانصه بعد كلام سبق . ولهذا أنكر طائفة من المعتزلة كالجباي وأبي بكر الرازي وغيرهما دخول الجن في بدن المتصروع ولم ينكروا وجود الجن لاذ لم يكن ظهوره هذا في المنقول عن الرسول كظهورات هذا وإن كانوا مخطئين في ذلك . ولهذا ذكر الأشعري في مقالات أهل السنة والجماعة أنهم يقولون أن الجن يدخل في بدن المتصروع كما قال تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرَّبَّا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسٍ ﴾ .

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قلت لأبي إِنْ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الْجَنِّيَّ
لَا يَدْخُلُ فِي بَدْنِ إِنْسَنٍ فَقَالَ يَا بْنَى يَكْذِبُونَ هُوَ ذَا يَتَكَلَّمُ عَلَى لِسَانِهِ . وَهَذَا
مُبْسَطٌ فِي مَوْضِعِهِ . وَقَالَ أَيْضًا رَحْمَةُ اللَّهِ فِي ج ٢٤ مِنَ الْفَتاوَى ص ٢٧٦
— ٢٧٧ مَانصه (وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة رسوله واتفاق سلف
الأمة وأئمتها وكذلك دخول الجن في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل
السنة والجماعة) قال الله تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي
يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَس﴾ .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ « إن الشيطان يحرى من ابن آدم مجرى الدم » .

وقال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل قلت لأبي إن أقواماً يقولون إن الجن لا يدخل بدن المتصروع فقال يا بني يكذبون . هو ذا يتكلم على لسانه . وهذا الذي قاله أمر مشهور . فإنه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناه . ويضرب على بدنها ضرباً عظيماً لو ضرب به جمل لأنثر به أثراً عظيماً والمتصروع مع هذا لا يحس بالضرب ولا بالكلام الذي يقوله . وقد يجر المتصروع غير المصروع ويجر البساط الذي يجلس عليه ويحمل الآلات وينقل من مكان ويحرى غير ذلك من الأمور من شاهدها أفادته علمًا ضروريًا بأن الناطق على لسان الأنسى والمحرك لهذه الأجسام جنس آخر غير الإنسان .

وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجن في بدن المتصروع ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك . أهـ .

وقال الإمام ابن القيم رحمة الله تعالى في كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد ج ٤ ص ٦٦ إلى ٦٩ مانصه . . الصرع صرعان : صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية وصرع من الأخلال الرديئة والثاني هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه .

وأما صرع الأرواح . فأئمتهم وعلماؤهم يعترفون به . ولا يدفعونه . ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الحبرة العلوية لتلك الأرواح

الشريعة الخبيثة . فتدافع آثارها . وتعارض أفعالها وتبطلها . وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه . فذكر بعض علاج الصرع . وقال : هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الاختلاط والمادة . وأما الصرع الذي يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج .

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم ومن يعتقد بالزندقة فضيلة فأولئك ينكرون صرع الأرواح . ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المتصروع وليس معهم إلا الجهل . وإلا فليس في الصناعة الطبية ما يدفع ذلك والحس والوجود شاهد به . وإن حالتهم ذلك على غلبة بعض الأختلاط هو صادق في بعض أقسامه لا في كلها .

إلى أن قال : وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأختلاط وحده ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم .

وعلاج هذا النوع يكون بأمررين . أمر من جهة المتصروع وأمر من جهة المعالج من جهة المتصروع يكون بقوه نفسية . وصدق توجيهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارتها . والتعود الصحيح الذي قد تواظأ عليه القلب واللسان . فإن هذا نوع محاربة . والمحارب لا يتم له الانتصار من عدوه بالسلاح إلا بأمررين . أن يكون السلاح صحيحاً في نفسه جيداً وأن يكون الساعد قوياً فتى مختلف أحدهم لم يكن السلاح كثير طائل ، فكيف إذا عدم الأمران جميعاً . يكون القلب خراباً من التوحيد والتوكيل والتقوى والتوجه . ولا سلاح له .

والثاني من جهة المعالج . بأن يكون فيه هذان الأمران أيضاً . حتى أن من المعالجين من يكتفى بقوله : [اخرج منه] أو يقول . [بسم الله] أو يقول لا حول ولا قوة إلا بالله » والنبي ﷺ كان يقول : « أخرج عدو الله أنا رسول الله ».

وشاهدت شيخنا يرسل إلى المتصوّر من يخاطب الروح التي فيه . ويقول
قال لك الشيخ أخرجني فإن هذا لا يحل لك . فيفيق المتصوّر وربما خاطبها
بنفسه وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب فيفيق المتصوّر
ولا يحس بألم . وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مراراً إلى أن قال وبالجملة
فهذا النوع من الصرع وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل
والمعرفة . وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم
وخراب قلوبهم وألسنتهم من حفائق الذكر والتعاويذ والتحصّنات النبوية
والإيمانية ، فتلقي الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه وربما كان عرياناً
فيؤثر فيه هذا . . انتهى المقصود من كلامه رحمة الله .

وبما ذكرناه من الأدلة الشرعية وإجماع أهل العلم من أهل السنة والجماعة
على جواز دخول الجنى بالإنسى يتبيّن للقراء بطلان قول من أنكر ذلك وخطأ
فضيلة الشيخ على الطنطاوى في إنكاره ذلك .

وقد وعدي كلامته أنه يرجع إلى الحق متى أرشد إليه فلعله يرجع إلى
الصواب بعد قراءته ما ذكرناه نسأل الله لنا ولهم الهدى وال توفيق وما ذكرنا
أيضاً يعلم أن ما نقلته صحيحة الندوة في عددها الصادر في ١٤٠٧ / ١٠ / ١٤
عن الدكتور محمد عرفان من أن كلمة جنون اختفت من القاموس الطبي .
وزعمه أن دخول الجنى في الإنسى ونطقه على لسانه أنه مفهوم علمي خاطئ
مائة في المائة . كل ذلك باطل نشأ عن قلة العلم بالأمور الشرعية وبما قرره
أهل العلم من أهل السنة والجماعة وإذا خفى هذا الأمر على كثير من الأطباء
لم يكن ذلك حجة على عدم وجوده بل يدل ذلك على جهلهم العظيم بما علمه
غيرهم من العلماء المعروفين بالصدق والأمانة وال بصيرة بأمر الدين بل هو
إجماع من أهل السنة والجماعة كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية عن جميع
أهل العلم ونقل عن أبي الحسن الأشعري أنه نقل ذلك عن أهل السنة والجماعة
ونقل ذلك أيضاً عن أبي الحسن الأشعري العلامة أبو عبد الله محمد بن

عبد الله الشبلي الحنفي المتوفى سنة ٧٩٩ هـ في كتابه أكـام المرجان في غرائب الأخـار وأحكـام الجـان في الـباب الحـادى والـخمسـين من كـتابـه المـذكور .

وقد سبق في كلام ابن القيم رحـمه الله أـن آتـمة الأـطـباء وعـقـلـاـهم يـعـرـفـونـ بهـ وـلاـ يـلـفـعـونـهـ وـإـنـماـ أـنـكـرـ ذـلـكـ جـهـلـةـ الأـطـباءـ وـسـقـطـهـمـ وـسـفـلـهـمـ وـزـنـادـقـهـمـ فـاعـلـمـ ذـلـكـ أـيـهاـ القـارـئـ وـتـمـسـكـ بـمـاـ ذـكـرـناـهـ مـنـ الـحـقـ وـلـاـ تـغـرـ بـجـهـلـةـ الأـطـباءـ وـغـيرـهـمـ وـلـاـ بـمـنـ يـتـكـلـمـ فـيـ هـذـاـ الـأـمـرـ بـغـيرـ عـلـمـ وـلـاـ بـصـيـرـةـ بـلـ بـالـتـقـلـيدـ بـجـهـلـةـ الأـطـباءـ وـغـيرـهـمـ وـلـاـ بـعـضـ أـهـلـ الـبـدـعـ مـنـ الـمـعـتـزـلـةـ وـغـيرـهـمـ وـالـهـ المستـعـانـ ..

تبـيـه

قد دل ما ذكرناه من الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ ومن كلام أهل العلم على أن مخاطبة الجن ووعظه وتذكيره ودعوته للإسلام وإيجابته إلى ذلك ليس مخالفًا لما دل عليه قوله تعالى عن سليمان عليه الصلاة والسلام في سورة ص آنه قال .

رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ ۝

وهكذا أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وضربه إذا امتنع من الخروج كل ذلك لا يخالف الآية المذكورة بل ذلك واجب من باب دفع الصائل ونصر المظلوم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يفعل ذلك مع الإنسـيـ . وقد سبق في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ ذـعـتـ الشـيـطـانـ حـتـىـ سـالـ لـعـابـهـ عـلـىـ يـدـهـ الشـرـيفـةـ عـلـىـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـقـالـ : « لـمـ لـاـ دـعـوـةـ أـخـيـ سـلـيـمانـ لـأـصـبـعـ مـوـثـقاـ حـتـىـ يـرـاهـ النـاسـ » وـفـيـ روـاـيـةـ لـسـطـمـ مـنـ حـدـيـثـ أـنـيـ الدـرـدـاءـ عـنـ النـبـيـ ﷺ أـنـهـ قـالـ : « إـنـ عـلـوـ اللـهـ إـبـلـيـسـ جـاءـ بـشـهـابـ مـنـ نـارـ لـيـجـعـلـهـ فـيـ وـجـهـيـ فـقـلـتـ

أعوذ بالله منك نك ثلا ث مرات ثم قلت أعنك بلعنة الله التامة فلم يستأجرن ثلا ث مرات ثم أردت أخذه والله لولا دعوة أخيتنا سليمان لأصبح موثقاً يلعب به ولدان أهل المدينة» والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . وهكذا كلام أهل العلم وأرجو أن يكون فيها ذكرناه كفاية ومفهوم طالب الحق وأسائل الله بأسماائه الحسنى وصفاته العلي أن يوفقنا وسائر المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه وأن يمن علينا جميعاً بإصابة الحق في الأقوال والأعمال وأن يعيذنا وجميع المسلمين من القول عليه بغير علم ومن إنكار ما لم نحط به علمًا إنه ولَّ ذلك القادر عليه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان .

* * *

العلاج عن طريق السحر أو الكهانة خطر عظيم

على الإسلام والمسلمين (*)

نظراً لكثره المشعوذين في الآونة الأخيرة من يدعون معرفة الطب ويعالجون عن طريق السحر أو الكهانة وانتشارهم في بعض البلاد واستغلالهم للسذاج من الناس من يغلب عليهم الجهل . رأيت من باب النصيحة لله ولعباده أن أبين ما في ذلك من خطر عظيم على الإسلام والمسلمين لما فيه من التعلق بغير الله تعالى ومخالفة أمره وأمر رسوله ﷺ فأقول مستعيناً بالله تعالى : يجوز التداوى اتفاقاً وللمسلم أن يذهب إلى دكتور أمراض باطنية أو جراحية أو عصبية أو نحو ذلك ليشخص له مرضه ويعالجه بما يناسبه من الأدوية المباحة شرعاً حسبما يعرفه في علم الطب لأن ذلك من باب الأخذ بالأسباب العادية ولا ينافي التوكل على الله . وقد أنزل الله سبحانه وتعالى الداء وأنزل معه الدواء عرف ذلك من عرفة وجهمه من جهمه ولكنه سبحانه لم يجعل شفاء عباده فيها حرامه عليهم .

فلا يجوز للمربيض أن يذهب إلى الكهنة الذين يدعون معرفة الغيبات ليعرف منهم مرضه . كما لا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به فإنهما يتكلمون رجماً بالغيب أو يستحضرون الجن ليستعينوا بهم على ما يريدون . وهؤلاء شأنهم الكفر والضلال لكونهم يدعون أمور الغيب . وقد روى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال « من أتى عرافاً فسألته عن شيء لم تقبل له

(*) المسلمون - العدد السابع - رب جمادى الأولى ١٤٠٥ هـ

صلوة أربعين يوماً » و عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » رواه أبو داود وأخرجه أهل السنن الأربع وصححه الحاكم عن النبي ﷺ بلفظ « من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد » رواه البزار بإسناد جيد .

ففي هذه الأحاديث الشريفة النهي عن إتيان العرافين وأمثالهم وسواهم وتصديقهم والوعيد على ذلك فالواجب على ولادة الأمور وأهل الحسبة وغيرهم من لهم قدرة وسلطان إنكار الكهان والعرافين ونحوهم ومنع من يتعاطى شيئاً من ذلك في الأسواق وغيرها والإنكار عليهم أشد الإنكار ، والإنكار على من يجيء إليهم .

ولا يغتر بصدقهم في بعض الأمور ولا بكثره من يأتي إليهم من ينتسب إلى العلم فإذا هم غير راسخين في العلم بل من الجهال لما في إتيانهم من المخدور لأن الرسول ﷺ قد نهى عن إتيانهم وسواهم وتصديقهم لما في ذلك من المنكر العظيم والخطر الجسيم والعواقب الوخيمة ولأنهم كذبة فجرة . كما أن في هذه الأحاديث دليلاً على كفر الكاهن والساخر لأنهما يدعيان علم الغيب وذلك كفر ولأنهما لا يتوصلان إلى مقصدهما إلا بخدمة الجن وعبادتهم من دون الله وذلك كفر بالله وشرك به سبحانه والمصدق لهم بدعواهم علم الغيب ويعتقد بذلك يكون مثلهم . وكل من تلقى هذه الأمور عنمن يتعاطها فقد بريء منه رسول الله ﷺ .

ولا يجوز لل المسلم أن يخضع لما يزعمونه علاجاً كتمنتههم بالطلسم أو صب الرصاص ونحو ذلك من الحرافات التي يعملونها فإن هذا من الكهانة والتلليس على الناس ومن رضي بذلك فقد ساعدهم على باطلهم وكفرهم .

كما لا يجوز أيضاً لأحد من المسلمين أن يذهب إلى من يسألة من الكهان ونحوهم عن سيتزوج ابنته أو قريبه أو عما يكون بين الزوجين وأسرتيهما من المحبة والوفاء أو العداوة والفرقان ونحو ذلك لأن هذا من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى :

والسحر من المحرمات الكفرية ؟ كما قال الله عز وجل في شأن الملائكة في سورة البقرة :

﴿ وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ اشْتَرَاهُ مَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقِهِ وَلِبَئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ .

فدللت هذه الآية الكريمة على أن السحر كفر وأن السحرة يُفَرِّقون بين المرأة وزوجها كما دلت على أن السحر ليس بمؤثر لذاته نفعاً ولا ضراً وإنما يؤثر بإذن الله الكوني القدري لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي خلق الخير والشر .

ولقد عظم الضرر واشتد الخطاب بهؤلاء المفترين الذين ورثوا هذه العلوم عن المشركين ولبسوا بها على ضعفاء العقول فإنما الله وإنما إليه راجعون وحسبنا الله ونعم الوكيل . كما دلت الآية الكريمة على أن الذين يتعلمون السحر إنما يتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم وأنه ليس لهم عند الله من خلاق أى (من حظ ونصيب) وهذا وعيد عظيم يدل على شدة خسارتهم في الدنيا والآخرة ،

وأنهم باعوا أنفسهم بأبخس الأثمان . ولهذا ذمهم الله سبحانه وتعالى على ذلك
بقوله :

ۚ وَلَبِسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ۝ .

والشراء هنا بمعنى البيع .

نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ مِنْ شَرِّ السُّحْرَةِ وَالْكَهْنَةِ وَسَائِرِ الْمَشْعُوذِينَ
كَمَا نَسَأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَقْيِيَ الْمُسْلِمِينَ شَرَّهُمْ وَأَنْ يُوفِّقَ الْمُسْلِمِينَ لِلْخَيْرِ مِنْهُمْ
وَتَنْفِيدَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ حَتَّىٰ يَسْتَرِيعَ الْعَبَادُ مِنْ ضَرَرِهِمْ وَأَعْمَالِهِمُ الْخَيْثَةَ إِنَّهُ جَوَادٌ
كَرِيمٌ .

وقد شرع الله سبحانه لعباده ما يتقون به شر السحر قبل وقوعه وأوضح لهم سبحانه ما يعalogونه به بعد وقوعه رحمة منه لهم وإحساناً منه إليهم وإنما لنعمته عليهم وفيما يلي بيان للأشياء التي يتقوى بها خطر السحر قبل وقوعه والأشياء التي يعالج بها بعد وقوعه من الأمور المباحة شرعاً .

أما النوع الأول : وهو الذي يتلقى به خطر السحر قبل وقوعه فأهم ذلك وأنفعه هو التحسن بالأذكار الشرعية والدعوات والتعوذات المأثورة ومن ذلك قراءة آية الكرسي خلف كل صلاة مكتوبة بعد الأذكار المشروعة بعد السلام ، ومن ذلك قراءتها عند النوم ، وآية الكرسي هي أعظم آية في القرآن الكريم وهي قوله سبحانه :

ۚ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا
نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ
عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا

يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسَعَ كُرْسِيهُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ وَلَا يَؤْدُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ أَعْلَى الْعَظِيمِ ۝ .

ومن ذلك قراءة قل هو الله أحد . وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ
برب الناس ، خلف كل صلاة مكتوبة وقراءة السور الثلاث ثلاث مرات
في أول النهار بعد صلاة الفجر وفي أول الليل بعد صلاة المغرب .

ومن ذلك قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة في أول الليل وما قوله

تعالى :

﴿ إِنَّمَا أَنْزَلَ رَسُولُنَا مِنَ السَّمَاوَاتِ مَا يَرِيدُ
كُلُّ إِنْسَانٍ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ
أَحَدٍ مِّنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ
الْمَصِيرُ ۝﴾ إلى آخر السورة .

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال « من قرأ آية الكرسي في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح » وصح عنه أيضاً ﷺ أنه قال : « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه » والمعنى والله أعلم كفتاه من كل سوء ومن ذلك الإكثار من التعوذ « بكلمات الله التامات من شر ما خلق » في الليل والنهار وعند نزول أي منزل في البناء أو الصحراء أو الجو أو البحر لقول النبي ﷺ « من نزل منزل لا فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك » ومن ذلك أن يقول المسلم في أول النهار وأول الليل ثلاث مرات (بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم) لصحة الترغيب في ذلك عن رسول الله ﷺ وأن ذلك سبب للسلامة من كل سوء .

و هذه الأذكار والتعوذات من أعظم الأسباب في ابقاء شر السحر وغيره من الشرور لمن حافظ عليها بصدق وإيمان وثقة بالله واعتماد عليه وانشراح صدر لما دلت عليه وهي أيضاً من أعظم الأسلحة لإزالة السحر بعد وقوعه مع الأكثار من الضرر إلى الله وسؤاله سبحانه أن يكشف الضرر ويزيل البأس .

و من الأدعية الثابتة عنه ﷺ في علاج الأمراض من السحر وغيره وكان ﷺ يرقى به أصحابه (اللهم رب الناس أذهب البأس و اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً) ومن ذلك الرقية التي رق بها جبرائيل النبي ﷺ وهي قوله (بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك) وليكرر ذلك ثلاث مرات ومن علاج السحر بعد وقوعه أيضاً وهو علاج نافع للرجل إذا حبس من جامع أهله أن يأخذ سبع ورقات من النذر الأخضر فيدقها بحجر أو نحوه ويجعلها في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل ويقرأ فيها آية الكرزني :

و ﴿ قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾
و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْنَّاسِ ﴾

و آيات السحر التي في سورة الأعراف وهي قوله سبحانه :

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْ مُوسَى أَنَّ الَّتِي عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ فَغُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ ﴾ .

و الآيات التي في سورة يونس وهي قوله سبحانه :

﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَئْتُوْنِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عِلِّيمٍ * فَلَمَّا

جَاءَ السَّحْرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَىٰ أَقْوَا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ ۖ فَلَمَّا
أَقْوَا ۗ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ
إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ۖ وَيُحَقُّ اللَّهُ الْحَقُّ
بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ۝ .

والآيات في سورة طه :

﴿ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِمَّا أَنْ تُلْقِي وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ
مَنْ أَلْقَى ۚ قَالَ بَلْ أَقْوَا فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعَصِيَّهُمْ يُخَيِّلُ
إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى ۖ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً
مُوسَىٰ ۖ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى ۖ وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ
تَلْقَفْ مَا صَنَعْتُمْ إِنَّمَا صَنَعْتُمْ كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ
حَيْثُ أَتَى ۝ .

وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب بعض الشيء وينتسل بالباقي وبذلك يزول الداء إن شاء الله تعالى وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتى يزول الداء ومن علاج السحر أيضاً – وهو من أفعع علاجه – بذلك المجهود في معرفة موضع السحر في أرض أو جبل أو غير ذلك فإذا عرف واستخرج وأتلف بطل السحر هذا ما تيسر بيانه من الأمور التي يتلقى بها السحر ويعالج بها والله ولي التوفيق .

وأما علاجه بعمل السحرة الذي هو التقرب إلى الجن بالذبح أو غيره من القربات فهذا لا يجوز لأنه من عمل الشيطان بل من الشرك الأكبر فالواجب

الحدر من ذلك كما لا يجوز علاجه بسؤال الكهنة والعرافين والمشعوذين واستعمال ما يقولون لأنهم لا يؤمنون ولأنهم كذبة فجراً يدعون علم الغيب ويلبسون على الناس وقد حذر الرسول ﷺ من إتائهم وسؤالهم وتصديقهم كما سبق بيان ذلك في أول هذه الرسالة والله المسؤول أن يوفق المسلمين للعافية من كل سوء وأن يحفظ عليهم دينهم ويرزقهم الفقه فيه والعافية من كل ما يخالف شرعيه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه .



نواقض الإسلام^(١)

الحمد لله . والصلوة والسلام على من لا نبي بعده ، وعلى آله وأصحابه
ومن اهتدى بهداه .

أما بعد : فاعلم أيها المسلم أن الله سبحانه ، أوجب على جميع العباد
الدخول في الإسلام ، والتمسك به والحد من مخالفته . وبعث نبيه محمدًا ﷺ
للدعوة إلى ذلك . وأخبر عز وجل أن من اتبعه فقد اهتدى ، ومن أعرض
عنه فقد ضل ؛ وحذر في آيات كثيرات من أسباب الردة ، وسائر أنواع
الشرك والكفر . وذكر العلماء رحمهم الله في باب حكم المرتد أن المسلم قد
يرتد عن دينه بأنواع كثيرة من النواقض ، التي تخل دمه وماله ويكون بها
خارجاً من الإسلام ، ومن أخطرها وأكثرها وقوعاً عشرة نواقض
ذكرها الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب وغيره من أهل العلم رحمهم
الله جائعاً . ونذكرها لك فيما يلى على سبيل الإيجاز لتحذرها وتحذر منها
غيرك ، رجاء السلامة والعافية منها . مع توضيحات قليلة نذكرها بعدها .

الأول : من النواقض العشرة : الشرك في عبادة الله قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ
ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾^(٢)

(١) نشر هذا الموضع في مجلة البحث الإسلامي بالرياض العدد السابع الصادر في
الأشهر ربجب وشعبان ورمضان و Shawal Year ١٤٠٣ هـ

(٢) سورة النساء الآية ١١٦

وقال تعالى :

﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ
وَمَا وَآتَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾^(١)

ومن ذلك دعاء الأموات والاستغاثة بهم والذدر والذبح لهم .

الثاني : من جعل بينه وبين الله وسائل يدعوههم ويأسأ لهم الشفاعة ويتوكل عليهم فقد كفر إجماعاً .

الثالث : من لم يكفر المشركين أو شرك في كفرهم أو صحي مذهبهم كفر .

الرابع : من اعتقد أن هدى غير النبي ﷺ أكمل من هديه . أو أن حكم غيره أحسن من حكمه ، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه ، فهو كافر .

الخامس : من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به فقد كفر لقوله تعالى :

﴿ ذَلِكَ بِإِنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾^(٢)

السادس : من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر والدليل قوله تعالى :

(١) سورة المائدة الآية ٧٢

(٢) سورة محمد الآية ٩

﴿ قُلْ أَبِّ اللَّهِ وَإِيَّاهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ
لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمانِكُمْ ﴾ ^(١)

السابع : السحر ومنه الصرف والعطف فن فعله أو رضى به كفر
والدليل قوله تعالى :

﴿ وَمَا يُعَلِّمَنِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَخْنُ فِتْنَةٌ
فَلَا تَكْفُرُ ﴾ ^(٢)

الثامن : مظاهر المشركين وتعاونهم على المسلمين والدليل قوله
تعالى :

﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ^(٣)

الحادي عشر : من اعتقد أن بعض الناس يسعه الحرrog عن شريعة محمد
عليه السلام فهو كافر لقوله تعالى :

﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامَ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ
فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ^(٤)

(١) سورة التوبة الآية ٦٥ - ٦٦

(٢) سورة البقرة الآية ١٠٢

(٣) سورة المائدة الآية ١١

(٤) سورة آل عمران الآية ٨٥

العاشر : الإعراض عن دين الله لا يتعلم ولا يعمل به والدليل قوله تعالى :

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَكَرَ بَيْانَ رَبِّهِ ثُمَّ أَغْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ ﴾^(١)

ولا فرق في جميع هذه النواقص بين الم Hazel والجاد والخائف ، إلا المكره ، وكلها من أعظم ما يكون خطراً ، وأكثر ما يكون وقوعاً ، فينبغي للمسلم أن يحذرها ، ويحاف منها على نفسه . نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه ، وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وسلم . انتهى كلامه رحمة الله .

ويدخل في القسم الرابع ، من اعتقاد أن الأنظمة والقوانين التي يسنها الناس أفضل من شريعة الإسلام أو أنها مساوية لها أو أنه يجوز التحاكم إليها ، ولو اعتقد أن الحكم بالشريعة أفضل أو أن نظام الإسلام لا يصلح تطبيقه في القرن العشرين ، أو أنه كان سبباً في تخلف المسلمين أو أنه يحصر في علاقة المرء بربه ، دون أن يتدخل في شؤون الحياة الأخرى ، ويدخل في الرابع أيضاً من يرى أن إنفاذ حكم الله في قطع يد السارق ، أو رجم الزاني الخشن . لا يناسب العصر الحاضر ، ويدخل في ذلك أيضاً كل من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير شريعة الله في المعاملات أو الحلوود أو غيرها ، وإن لم يعتقد أن ذلك أفضل من حكم الشريعة ، لأنه بذلك يكون قد استباح ما حرم الله إجماعاً ، وكل من استباح ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة ، كالزنا والخمر والربا والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين .

ونسأل الله أن يوفقنا جميعاً لما يرضيه وأن يهدينا وجميع المسلمين صراطه المستقيم إنه سميع قريب ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه .

* * *

(١) سورة السجدة الآية ٢

حكم الاستغاثة بالجن والشياطين والنذر لهم (*)

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين ، وفقيه الله وإيامه للتمسك بدینه ، والثبات عليه آمين — السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

أما بعد . فقد سألني بعض الإخوان عما يفعله بعض الجهلاء ، من دعاء غير الله سبحانه والاستجداد به في المهمات . كدعاء الجن والاستغاثة بهم ، والنذر لهم ، والذبح لهم وشبه ذلك ، ومن ذلك قول بعضهم (يا سبعة خلدوه) يعني بذلك سبعة من رؤساء الجن ، يا سبعة افعوا به كذا ، اكسرعوا عظامه ، اشربوا دمه . مثلوا به ، ومن ذلك قول بعضهم : (خذلوه يا جن الظهيره يا جن العصر) : وهذا يوجد كثيراً في بعض الجهات الجنوبية ، وما يلتحق بهذا الأمر دعاء الأموات من الأنبياء والصالحين وغيرهم ، ودعاء الملائكة والاستغاثة بهم . فهذا كله وأشباهه واقع من كثير من ينتمي إلى الإسلام ، جهلاً منه وتقليداً لمن قبله ، وربما سهل بعضهم في ذلك بقوله : هذا شيء يجري على اللسان ، لا نقصده ولا نعتقده ، وسألني أيضاً عن حكم مناكحة من عرف بهذه الأعمال . وذبائحهم والصلة عليهم وخلفهم ، وعن تصديق المشعوذين والعرافين ، كمن يدعي معرفة المرض وأسبابه بمجرد إشرافه على شيء مما مس جسد المريض ، كالعمامة والسر اويل والخمار وأشباه ذلك .

(*) صدر هذا الموضوع في كتاب منشورات الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد في عام ١٤٠٤ هـ

والجواب – الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهم إلى يوم الدين ، أما بعد : فإن الله سبحانه وتعالى قد خلق النقلين ليعبدوه ، دون كل ما سواه ، وليخصوه بالدعاء والاستغاثة ، والنذبح والنذر وسائر العبادات ، وقد بعث الرسل بذلك . وأمرهم به ، وأنزل الكتب السماوية التي أعظمها القرآن الكريم ، ببيان ذلك والدعوة إليه ، وتحذير الناس من الشرك بالله وعبادة غيره ، وهذا هو أصل الأصول ، وأساس الملة والدين وهو معنى شهادة أن لا إله إلا الله ، لأن معناها لا معبود بحق إلا الله ، فهي تنفي الألوهية – وهي العبادة – عن غير الله ، وتثبت العبادة لله وحده ، دون ما سواه من سائر الخلوقات . والأدلة على هذا من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ كثيرة جداً منها قوله عز وجل :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(١)

وقوله سبحانه :

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ ﴾^(٢)

وقوله تعالى :

﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾^(٣)

وقوله تعالى :

(١) سورة الذاريات الآية ٦

(٢) سورة الإسراء الآية ٢٢

(٣) سورة البينة الآية ٥

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ
يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾^(١) .

وقال تعالى :

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ
الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾^(٢)

فبين سبحانه في هذه الآيات أنه خلق الثقلين لعبادته ، وأنه قضى أن لا يعبد إلا هو سبحانه وتعالى ، ومعنى قضى أمر وأوصى فهو سبحانه أمر عباده وأوصاهم في حكم القرآن ، وعلى لسان الرسول عليه الصلاة والسلام ، ألا يعبدوا إلا ربهم ، وأوضحت جل وعلا أن الدعاء عبادة عظيمة من استكبر عنها دخل النار ، وأمر عباده أن يدعوه وحده . وأنبأه أنه قريب يجيب دعوتهم ، فوجب على جميع العباد أن يخصوا ربهم بالدعاء ، لأنه نوع من العبادة التي خلقوا لها ، وأمرروا بها وقال عز وجل :

﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرتُ وَإِنَّا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾^(٣)

أمر الله نبيه ﷺ أن يخبر الناس أن صلاته ونسكه ، وهو الذبح ومحياه ومماته لله رب العالمين لا شريك له ، فمن ذبح لغير الله فقد أشرك بالله ،

(١) سورة غافر الآية ٦٠

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٦

(٣) سورة الأنعام الآية ١٦٢

كما لو صلى لغير الله ، لأن الله سبحانه جعل الصلاة والذبح قرينين ، وأخبر أنَّهَا لله وحده لا شريك له ، فمن ذبح لغير الله من الجن والملائكة والأموات وغيرهم ، يتقرب إليهم بذلك ، فهو كمن صلَّى لغير الله ، وفي الحديث الصحيح يقول النبي عليه الصلاة والسلام « لعن الله من ذبح لغير الله » وأخرج الإمام أحمد بسند حسن عن طارق بن شهاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال « مرر جلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئاً فقلوا الأحدهما ، قرَّبَ قال : ليس عندى شيء أقرب ، قالوا : قرب ولو ثباباً ، فقرب ثباباً فخلوا سبيله فدخل النار : وقالوا الآخر : قرب قال : ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل ، فضرروا عنقه فدخل الجنة » فإذا كان من تقرب إلى الصنم ونحوه بالذباب ونحوه يكون مشركاً ، يستحق دخول النار ، فكيف بمن يدعى الجن والملائكة والأولياء ، ويستغث بهم ، وينثر لهم ، ويقترب إليهم بالذبائح يرجو بذلك حفظ ماله ، أو شفاء مريضه ، أو سلامه دوابه وزرعه ، أو يفعل ذلك خوفاً من شر الجن ، أو ما أشبه ذلك ، فهذا وأشباهه أولى بأن يكون مشركاً ، مستحفاً للدخول النار ، من هذا الرجل الذي قرب الذباب للصنم . وما ورد في ذلك أيضاً قوله عز وجل :

﴿ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ إِلَّا اللَّهُ الدِّينُ
الْخَالِصُ وَالَّذِينَ أَتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا
لِيَقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ
فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَذِبٌ كَفَّارٌ ﴾^(١)

(١) سورة الزمر الآياتان ٢ - ٣

وقال تعالى :

﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ
وَيَقُولُونَ هُؤُلَاءُ شُفَعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْبَئُونَ اللَّهَ بِمَا
لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا
يُشَرِّكُونَ ﴾ ^(١) ﴾

أخبر الله سبحانه في هاتين الآيتين ، أن المشركين اتخذوا من دونه أولياء من المخلوقات . يعبدونهم معه بالدعاء والخوف ، والرجاء والذبح ، والنذر ونحو ذلك ، زاعمين أن أولئك الأولياء يقربون من عبدهم إلى الله ، ويشفعون لهم عنده ، فأكذبهم الله سبحانه ، وأوضح باطلهم ، وسماهم كذبة وكفاراً وشركين ، ونزعه نفسه عن شركهم فقال جل وعلا :

﴿ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشَرِّكُونَ ﴾ .

فعلم بذلك أن من اتخذ ملكاً ، أو نبياً أو جنياً أو شجراً أو حبراً ، يدعوه مع الله ، ويستغث به ، ويقترب إليه ، بالنذر والذبح ، رجاء شفاعته عند الله ، وتقربه لديه ، أو رجاء شفاء المريض ، أو حفظ المال ، أو سلامة الغائب ، أو ما شابه ذلك ، فقد وقع في هذا الشرك العظيم ، والبلاء الوخيم ، الذي قال الله فيه .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ

(١) سورة يونس الآية ١٨

لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا ﴿١﴾

وقال تعالى :

﴿إِنَّمَا مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾^(٢)

والشفاعة . إنما تحصل يوم القيمة لأهل التوحيد والإخلاص ، لا لأهل الشرك ، كما قال النبي ﷺ ، لما قيل له : يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك ؟ قال : « من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه » وقال ﷺ « لكل نبي دعوة مستجابة ، فتعجل كل نبي دعوته ، وأنا اختبأت دعوني شفاعة لأمني يوم القيمة ، فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً » .

وكان المشركون الأولون يؤمرون بأن الله ربهم وخالفهم ورازقهم ، وإنما تعلقوا على الأنبياء والأولياء والملائكة ، والأشجار والأحجار وأشباه ذلك يرجون شفاعتهم عند الله ، وتقربيهم لديه كما سبق في الآيات ، فلم يغدرهم الله بذلك ، ولم يغدرهم رسول الله ﷺ ، بل أتكر الله عليهم في كتابه العظيم ، وسماهم كفاراً وشركين ، وأكذبهم في زعمهم أن هذه الآلة تشفع لهم ، وتقربيهم إلى الله زلفى وقاتلهم الرسول ﷺ على هذا الشرك حتى يخلصوا العبادة لله وحده ، عملاً بقوله سبحانه :

(١) سورة النساء الآية ٤٨

(٢) سورة المائدah الآية ٧٢

وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينُ كُلُّهُ

الله ﷺ^(١)

وقال الرسول ﷺ «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا من دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»، ومعنى قوله ﷺ حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله؛ أي حتى يخضوا الله بالعبادة، دون كل ما سواه، وكان المشركون يخالفون من الجن ويعودون بهم، فأنزل الله في ذلك قوله :

وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِينَ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهْقًا^(٢).

قال أهل التفسير في الآية الكريمة معنى قوله : (فزادوهم رهقاً) : أي ذرعاً وخففاً ، لأن الجن تتعاظم في نفسها وتتكبر ، إذا رأت الإنسان يستعيذون بها ، وعند ذلك يزدادون لهم إخافة وإذعاضاً ، حتى يكتروا من عبادتهم ، والمحبوب إليهم ، وقد عوض الله المسلمين عن ذلك : الاستعاذه به سبحانه ، وبكلماته التامة ، وأنزل في ذلك قوله عز وجل :

وَإِمَّا يَنْزَغَنَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ^(٣).

(١) سورة الأنفال الآية ٢٩

(٢) سورة الجن الآية ٦

(٣) سورة فصلت الآية ٢٦

وقوله عز وجل :

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾^(١)

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾^(٢)

وصح عن النبي ﷺ أنه قال « من نزل منزلة ف قال أَعُوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك » وما تقدم من الآيات والأحاديث ، يعلم طالب النجاة ، والراغب في الحفاظ على دينه ، والسلامة من الشرك ، دقيقه وجليله ، أن التعلق بالأموات والملائكة والجن وغيرهم من الخلوفات ، ودعائهم والاستعاذه بهم ونحو ذلك من عمل أهل الجاهلية المشركين ، ومن أقبع الشرك بالله سبحانه . فالواجب تركه والخذر من ذلك والتواصي بتركه ، والإنكار على من فعله ، ومن عرف من الناس بهذه الأعمال الشركية لم تجز منا كحته ، ولا أكل ذبيحته ، ولا الصلاة عليه ، ولا الصلاة خلفه ، حتى يعلن التوبة إلى الله سبحانه من ذلك ، ويخلص الدعاء والعبادة لله وحده . والدعاء هو العبادة بل نخها كما قال النبي ﷺ « الدعاء هو العبادة » وفي اللفظ الآخر « الدعاء مخ العبادة » وقال سبحانه :

﴿ وَلَا تُنِكِّحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْنَ وَلَا مَأْمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ وَلَا تُنِكِّحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ

(١) سورة الفلق الآية ١

(٢) سورة الناس الآية ١

**أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ
بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ عَائِتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿١﴾**

ونهى الله سبحانه المسلمين عن التزويج بالشركاء ، من عباد الأوثان والجن والملائكة وغير ذلك ، حتى يؤمن بإخلاص العبادة لله وحده ، وتصديق الرسول ﷺ فيما جاء به ، واتباع سبيله ، ونهى عن تزويع المشركين بالنساء المسلمات ، حتى يؤمنوا بإخلاص العبادة لله وحده ، وتصديق الرسول ﷺ واتباعه ، وأخبر سبحانه أن الأمة المؤمنة خير من الحرة المشركة ، ولو أعجبت من ينظر إليها ، ويسمع كلامها ، بجمالها وحسن كلامها . وأن العبد المؤمن خير من الحر المشرك ، ولو أعجب سامعه والناظر إليه ، بجماله وفصاحته وشجاعته وغير ذلك ، ثم أوضح أسباب هذا التفضيل بقوله سبحانه :

﴿ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾

يعنى بذلك المشركين والشركاء ، لأنهم من دعاة النار بأقوالهم وأعمالهم وسيرتهم وأخلاقهم ، أما المؤمنون والمؤمنات فهم من دعاة الجنة بأخلاقهم وأعمالهم وسيرتهم ، فكيف يستوى هؤلاء وهؤلاء . وقال جل وعلا في شأن المنافقين :

**﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقْرُمْ عَلَى
قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾^(٢)**

(١) سورة البقرة الآية ٢٢١

(٢) سورة التوبة الآية ٨٤

فأوضح جل وعلا في هذه الآية الكريمة أن المنافق والكافر لا يصلى عليهم لکفرهما بالله ورسوله ، وهكذا لا يصلى خلفهما ، ولا يجعلان أئمّة المسلمين ، لکفرهما وعدم أمانتهما ، وللعداوة العظيمة التي بينهما وبين المسلمين ، ولأنهما ليسا من أهل الصلاة والعبادة ، لأن الكفر والشرك لا يبقى معهما عمل ، نسأل الله العافية من ذلك . وقال عز وجل : في تحريم الذبائح الميتة وذبائح المشركين :

**﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ
وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوَحِّنُ إِلَى أَوْلِيَاءِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ
أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾^(١)**

نهى عز وجل المسلمين عن أكل الميتة وذبحة المشرك لأنّه نحس فدبيحت في حكم الميتة ولو ذكر اسم الله عليه لأن التسمية منه باطلة لا أثر لها لأنّها عبادة ، والشرك يحيط العبادة ويبطلها ، حتى يتوب المشرك إلى الله سبحانه ، وإنما أباح عز وجل طعام أهل الكتاب في قوله سبحانه :

**﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ
حِلٌّ لَّهُمْ ﴾^(٢)**

لأنهم ينتسبون إلى دين سماوي ويزعمون أنهم من أتباع موسى وعيسى ، وإن كانوا في ذلك كاذبين . وقد نسخ الله دينهم وأبطله ببعث محمد ﷺ إلى الناس عامة ، ولكن الله حل وعلا أحل لنا طعام أهل الكتاب ونسائهم ،

(١) سورة الأنعام الآية ١٢١

(٢) سورة المائدah الآية ٥

لحمة باللغة وأسرار مرعية ، قد وضحتها أهل العلم بخلاف المشركين من عباد الأوّلانيات ، من الأنبياء والأولياء وغيرهم ، لأنّ دينهم لا أصل له ، ولا شبهة فيه ، بل هو باطل من أساسه ، فكانت ذبيحة أهله ميتة ، ولا يباح أكلها ، وأما قول الشخص لمن يخاطبه : (جن أصابتك) (جن أخذك) (شيطان طار بك) وما أشبه ذلك . فهذا من باب السب والشتم ، وذلك لا يجوز بين المسلمين ، كسائر أنواع السب والشتم ، وليس ذلك من باب الشرك . إلا أن يكون قائل ذلك ، يعتقد أن الجن يتصرفون في الناس بغير إذن الله ومشيّته ، فمن اعتقاد ذلك في الجن أو غيرهم من المخلوقات ، فهو كافر بهذا الاعتقاد ، لأن الله سبحانه هو المالك لكل شيء والقادر على كل شيء ، وهو النافع الضار ولا يوجد شيء إلا بإذنه ، ومشيّته وقدره السابق ، كما قال عز وجل أمّا نبيه عليه السلام أن يخبر الناس بهذا الأصل العظيم.

﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكْثُرُتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ الْسُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾⁽¹⁾

فإذا كان سيد الخلق وأفضلهم عليه الصلاة والسلام ، لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ، إلا ما شاء الله فكيف بغيره من الخلق . والآيات في هذا المعنى كثيرة .

وأما سؤال العرافين والمشعوذين والمنجمين وأشباههم ، من يتعاطى الأخبار عن المغيبات ، فهو منكر لا يجوز ، وتصديقهم أشد وأنكر ، بل هو من شعب الكفر لقول النبي عليه السلام « من أتني عرافةً فسأله عن شيء لم تقبل

(1) سورة الأعراف الآية ١٨٨

له صلاة أربعين يوماً» رواه مسلم في صحيحه ، وفي صحيحه أيضاً عن معاوية ابن الحكم السلمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ : نهى عن إتيان الكهان وسؤالهم وأخرج أهل السنن عن النبي ﷺ : أنه قال : «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . فالواجب على المسلمين الحذر من سؤال الكهنة والعرافين ، وسائل المشعوذين المشغلين بالأخبار ، عن المغيبات والتلبيس على المسلمين ، سواء كان باسم الطب أو غيره ، لما تقدم من نهى النبي ﷺ عن ذلك ، وتحذيره منه ، ويدخل في ذلك ما يدعوه بعض الناس باسم الطب ، من الأمور الغيبة ، إذا شم عمامة المريض ، أو خمار المريضة ، أو نحو ذلك ، قال : هذا المريض أو هذه المريضة فعل كذا ، وصنع كذا من أمور الغيب التي ليس في عمامة المريض ونحوها دلالة عليها ، وإنما القصد من ذلك التلبيس على العامة حتى يقولوا إنه عارف بالطب ، وعارف بأنواع المرض وأسبابه ، وربما أعطاهم شيئاً من الأدوية ، فصادف الشفاء بقدر الله ، فظنوا أنه بأسباب دوائه ، وربما كان المرض بأسباب بعض الجن والشياطين ، الذين يخلدون ذلك المدعي للطب ، ويخبرونه عن بعض المغيبات ، يطلعون عليها فيعتمد على ذلك ويرضى الجن والشياطين ، بما يناسبهم من العبادة ، فيرتفعون عن ذلك المريض ، ويتربكون ما قد تلبسا به معه من الأذى ، وهذا شيء معروف عن الجن والشياطين ومن يستخلصهم .

فالواجب على المسلمين الحذر من ذلك ، والتواصي برزقه ، والاعتماد على الله سبحانه ، والتوكيل عليه في كل الأمور . ولا بأس بتعاطي الرق الشرعية والأدوية المباحة ، والعلاج عند الأطباء الذين يستعملون الكشف على المريض والتأكد من مرضه ، بالأسباب الحسية والمعقوله ، وقد صنع عن النبي ﷺ ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ، علمه من علمه وجهره من جهره . وقال ﷺ : لكل داء دواء فإذا أصيّب دواء الداء برأيء ياذن

الله» . وقال ﷺ : « عباد الله تداووا ولا تداوا بحرام » والأحاديث في هذا المعنى كثيرة فنسأل الله عز وجل أن يصلح أحوال المسلمين جميعاً ، وأن يشفى قلوبهم وأبدانهم من كل سوء ، وأن يجمعهم على المهدى ، وأن يعيذنا وإياهم من مضلات الفتنة ، ومن طاعة الشيطان وأولئاته ، إنه على كل شيء قادر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآلـه وصحبه .

* * *

وجوب تعكيم شرع الله ونبذ ما خالفه^(١)

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، إله الأولين والآخرين ، ورب الناس أجمعين ، مالك الملك ، الواحد الأحد الفرد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، صلوات الله وسلامه عليه ، بلغ الرسالة وأدى الأمانة وجاهر في الله حق جهاده ، وترك أمنته على المحجة البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها إلا هالك أما بعد :

فهذه رسالة موجزة ونصيحة لازمة في وجوب التحاكم إلى شرع الله ، والتحذير من التحاكم إلى غيره ، كتبتها لما رأيت وقوع بعض الناس في هذا الزمان في تحكيم غير شرع الله ، والتحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله ، من العرافين والكهان وكبار عشائر البدية ، ورجال القانون الوضعي وأشباههم جهلاً من بعضهم بحكم عملهم ذلك ، ومعاندة ومحادة الله ورسوله من آخرين . وأرجو أن تكون نصيحتي هذه معلمة للجاهلين ، ومذكرة للغافلين ، وسبيلاً في استقامة عباد الله على صراطه المستقيم ، كما قال تعالى :

﴿ وَذَكْرُهُ فِي الْذِكْرِ أَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢)

(١) نشرة صدرت في كتاب صغير وطبعت عدة طبعات عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد . آخرها الطبعة الرابعة عام ١٤٠١ هـ

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٥

وقال سبحانه :

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيشَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنَهُ
لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُمُونَهُ ﴾^(١).

والله المسئول سبحانه أن ينفع بها ويوفق المسلمين عموماً لالتزام شريعته ،
وتحكيم كتابه واتباع سنة نبيه محمد ﷺ .

أيها المسلمون :

لقد خلق الله الجن والإنس لعبادته قال الله سبحانه :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(٢)

وقال :

﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِحْسَانًا ﴾^(٣).

وقال :

﴿ وَآعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ
إِحْسَانًا ﴾^(٤).

(١) سورة آل عمران الآية ١٨٧

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٦

(٣) سورة الإسراء الآية ٢٣

(٤) سورة النساء الآية ٢٦

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال كنت رديف النبي ﷺ على حمار فقال : « يا معاذ أتدرى ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله » قلت : الله ورسوله أعلم قال : « حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً » قال : قلت يا رسول الله أفلأ أبشر الناس ؟ قال : « لا تبشرهم فيتكلوا » رواه البخاري ومسلم وقد فسر العلماء رحمة الله العبادة بمعان متقاربة من أجمعها ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إذ يقول : العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة . وهذا يدل على أن العبادة تقتضي الانقياد التام لله تعالى ، أمراً ونهياً واعتقاداً وقولاً و عملاً ، وأن تكون حياة المرء قائمة على شريعة الله ، يحل ما أحل الله ويحرم ما حرم الله ، ويخضع في سلوكه وأعماله وتصرفاته كلها لشرع الله ، متجرداً من حظوظ نفسه ونوازع هواه ، ليستوى في هذا الفرد والجماعة ، والرجل والمرأة ، فلا يكون عابداً لله من خضع لربه في بعض جوانب حياته ، وخضع للمخلوقين في جوانب أخرى ، وهذا المعنى يؤكده قوله تعالى :

﴿ فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواٰ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواٰ تَسْلِيماً ﴾^(١)

وقوله سبحانه وتعالى :

﴿ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوْقِنُونَ ﴾^(٢)

(١) سورة النساء الآية ٦٥

(٢) سورة المائدah الآية ٤٠

وما روى أن رسول الله ﷺ قال « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به ». فلا يتم إيمان العبد إلا إذا آمن بالله ، ورضي حكمه في القليل والكثير ، وتحاكم إلى شريعته وحدها في كل شأن من شئونه ، في الأنفس والأموال والأعراض ، وإلا كان عابداً لغيره كما قال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾^(١)

فإن خضع لله سبحانه وأطاعه وتحاكم إلى وحده ، فهو العابد له ، ومن خضع لغيره ، وتحاكم إلى غير شرعيه ، فقد عبد الطاغوت ، وانقاد له كما قال تعالى :

﴿ أَلمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ هَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّاغُوتِ وَقَدْ أَمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا لَا بَعِيدًا ﴾^(٢)

والعبودية لله وحده والبراءة من عبادة الطاغوت وتحاكم إليه . من مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، فالله سبحانه هو رب الناس ، وإلههم ، وهو الذي خلقهم وهو الذي يأمرهم وينهاهم ، ويحييهم ويميتهم ، وبخاسبيهم وبخازبيهم ، وهو المستحق للعبادة دون كل ما سواه قال تعالى :

(١) سورة النحل الآية ٢٦

(٢) سورة النساء الآية ٦٠

» أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴿١﴾ .

فَكَمَا أَنَّهُ الْخَالِقُ وَحْدَهُ ، فَهُوَ الْأَمْرُ سُبْحَانَهُ وَالْوَاجِبُ طَاعَةُ أَمْرِهِ .

وَقَدْ حَكَىَ اللَّهُ عَنِ الْيَهُودِ أَنَّهُمْ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ، لَمَّا أَطَاعُوهُمْ فِي تَحْلِيلِ الْحَرَامِ وَتَحْرِيمِ الْحَلَالِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىَ :

» أَتَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ أَبْنَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢﴾

وَقَدْ رُوِيَّ عَنْ عَدَىِ بْنِ حَاتَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ عِبَادَةَ الْأَحْبَارِ وَالرَّهْبَانِ إِنَّمَا تَكُونُ فِي الدِّبْعِ لَهُمْ ، وَالنَّذْرِ لَهُمْ ، وَالسُّجُودِ وَالرُّكُوعِ لَهُمْ فَقَطْ وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ عِنْدَمَا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَمِعَهُ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَسَنَا نَعْبُدُهُمْ – يَرِيدُ بِذَلِكَ النَّصَارَىِ – حِيثُ كَانُوا نَصَارَىً قَبْلَ إِسْلَامِهِ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَيْسَ يَحْرُمُونَ مَا أَحْلَ اللَّهُ فَتَحْرِمُونَهُ وَيَحْلُونَ مَا حَرَمَ فَتَحْلُونَهُ؟ » . قَالَ : بَلِي . قَالَ : « فَتَلَكَ عِبَادَتِهِمْ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْتَّرمِذِيُّ وَحَسَنُهُ .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ وَلَهُذَا قَالَ تَعَالَى :

» وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ﴿٣﴾

أَيُّ الَّذِي إِذَا حَرَمَ الشَّيْءَ فَهُوَ الْحَرَامُ ، وَمَا حَلَّهُ فَهُوَ الْحَلَالُ ، وَمَا

(١) سورة الأعراف الآية ٤٤

(٢) سورة التوبه الآية ٢١

(٣) سورة التوبه الآية ٢١

شرعه اتبع ، وما حكم به نفذ ، لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون ، أى تعالى وتقديس وتنزه عن الشركاء والنظراء والأعوان والأضداد ، والأولاد لا إله إلا هو ولا رب سواه أ. ه [ص ٣٤٩ من الجزء الثاني] .

فصل

إذا علم أن التحاكم إلى شرع الله من مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا عبده ورسوله ، فإن التحاكم إلى الطواغيت والرؤساء والعرافين ونحوهم ينافي الإيمان بالله عز وجل ، وهو كفر وظلم وفسق يقول الله تعالى :

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ^(١)

ويقول :

﴿ وَكَبَّلْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسَّنَ بِالسَّنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةً لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ^(٢) .

ويقول :

﴿ وَلَيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ ^(٣)

(١) سورة المائدة الآية ٤٤

(٢) سورة المائدة الآية ٤٥

(٣) سورة المائدة الآية ٤٧

وبيّن تعالى أن الحكم بغير ما أنزل الله حكم الجاهلين ، وأن الإعراض عن حكم الله تعالى سبب لحلول عقابه ، وبأسه الذي لا يرد عن القوم الظالمين يقول سبحانه :

﴿ وَأَنِّي أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعَ أَهْوَاءَهُمْ وَأَخْذِرْهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَأَعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾^(١)

ولأن القارئ بهذه الآية والمتذمّر لها يتبيّن له أن الأمر بالتحاكم إلى ما أنزل الله ، أكّد بعوائدات ثمانية :

الأول : الأمر به في قوله تعالى :

﴿ وَأَنِّي أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

الثاني : أن لا تكون أهواء الناس ورغباتهم مانعة من الحكم به بأى حال من الأحوال وذلك في قوله :

﴿ وَلَا تَتَبَعَ أَهْوَاءَهُمْ

الثالث : التحذير من عدم تحكيم شرع الله في القليل والكثير . والصغير والكبير بقوله سبحانه :

(١) سورة المائدة الآياتان ٤٩ - ٥٠

﴿ وَأَخْذُوهُمْ أَن يَفْتَنُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ^ا
إِلَيْكُمْ ﴾ .

الرابع : أن التولى عن حكم الله وعدم قبول شيء منه ذنب عظيم موجب للعقاب الأليم قال تعالى :

﴿ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ
بَعْضُ دُنُوبِهِمْ ﴾ .

الخامس : التحذير من الاغترار بكثرة المعرضين عن حكم الله ، فإن الشكور من عباد الله قليل يقول تعالى :

﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾ .

السادس : وصف الحكم بغير ما أنزل الله بأنه حكم الجاهلية يقول سبحانه :

﴿ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ .

السابع : تقرير المعنى العظيم بأن حكم الله أحسن الأحكام ، وأعدلها يقول عز وجل :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا ﴾ .

الثامن : أن مقتضى اليقين هو العلم بأن حكم الله هو خير الأحكام وأكملها ، وأتمها وأعدلها وأن الواجب الانقياد له ، مع الرضا والتسليم يقول سبحانه :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنْ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ .

وهذه المعانى موجودة في آيات كثيرة في القرآن ، وتدل عليها أقوال الرسول ﷺ وأفعاله ، فمن ذلك قوله سبحانه :

﴿ فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ^(١)

وقوله :

﴿ فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ ^(٢) الآية .

وقوله :

﴿ أَتَبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ ﴾ ^(٣)

وقوله :

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ ^(٤)

وروى عن الرسول ﷺ أنه قال : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه

(١) سورة النور الآية ٦٢

(٢) سورة النساء الآية ٦٥

(٣) سورة الأعراف الآية ٣

(٤) سورة الأحزاب الآية ٢٦

تبعاً لما جئت به ، قال النووي : حديث صحيح رواه في كتاب الحجة بإسناد صحيح . قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ لعدي بن حاتم : « أليسوا يخلون ما حرم الله فتحلونه ويحرمون ما أحل الله فتحرمونه ؟ قال : بلى قال فتلك عبادتهم » . وقال ابن عباس رضي الله عنه لبعض من جادله في بعض المسائل : (يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول الله وتقولون قال أبو بكر وعمراً) .

ومعنى هذا أن العبد يجب عليه الانقياد التام لقول الله تعالى ، وقول رسوله وتقديمهما على قول كل أحد ، وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة.

ولهذا كان من مقتضى رحمته وحكمته سبحانه وتعالى أن يكون التحاكم بين العباد بشرعه ووحيه ، لأنه سبحانه المترء عما يصيب البشر من الضعف ، والهوى والعجز والجهل ، فهو سبحانه الحكم العليم اللطيف الخبير يعلم أحوال عباده وما يصلح لهم في حاضرهم ومستقبلهم ، ومن تمام رحمته أن تولي الفصل بينهم في المنازعات والخصومات وشئون الحياة ليتحقق لهم العدل والخير والسعادة ، بل والرضا والاطمئنان النفسي ، والراحة القلبية ، ذلك أن العبد إذا علم أن الحكم الصادر في قضية يخاذه فيها ، هو حكم الله الخالق العليم الخبير ، قبل ورضي وسلم ، حتى ولو كان الحكم خلاف ما يهوى ويريد ، بخلاف ما إذا علم أن الحكم صادر من أناس بشر مثله ، لهم أهواهم وشهواتهم ، فإنه لا يرضى ويستمر في المطالبة والمخاومة.. ولذلك لا ينقطع النزاع ، ويدوم الخلاف ، وإن الله سبحانه وتعالى إذ يوجب على العباد التحاكم إلى وحيه ، رحمة بهم وإحساناً إليهم ، فإنه سبحانه بين الطريق العام لذلك أتم بيان وأوضحه بقوله سبحانه :

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَا

يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا * يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
 أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمُ الْأَمْرٌ مِنْكُمْ فَإِنْ
 تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ
 بِاللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْأَوْيَلِيَّةِ ١١

والآية وإن كان فيها التوجيه العام للحاكم والحكم وراغب الرعية ،
 فإن فيها مع ذلك توجيه القضاة والحكام بالعدل ، فقد أمرهم بأن يحكموا
 بالعدل ، وأمر المؤمنين أن يقبلوا ذلك الحكم الذي هو مقتضى ما شرعه الله
 سبحانه ، وأنزله على رسوله . وأن يردوا الأمر إلى الله ورسوله في حال
 النزاع والاختلاف .

وما تقدم يتبيّن لك أيها المسلم أن تحكيم شرع الله والتحاكم إليه مما أوجبه
 الله ورسوله ، وأنه مقتضى العبودية لله والشهادة بالرسالة لنبيه محمد ﷺ ،
 وأن الاعتراض عن ذلك أو شيء منه موجب لعذاب الله وعقابه ، وهذا
 الأمر سواء بالنسبة لما تعامل به الدولة رعيتها ، أو ما ينبغي أن تدين به جماعة
 المسلمين في كل مكان وزمان ، وفي حال الاختلاف والنزاع الخاص والعام ،
 سواء كان بين دولة وأخرى ، وبين جماعة وجماعة ، أو بين مسلم وآخر ،
 الحكم في ذلك كله سواء ، فالله سبحانه له الخلق والأمر ، وهو أحكم
 الحاكمين ، ولا إيمان لمن اعتقد أن أحكام الناس وآراءهم خير من حكم الله
 ورسوله ، أو تمايلها وتشابها ، أو أجاز أن يحمل محلها الأحكام الوضعية
 والأنظمة البشرية ، وإن كان معتقداً بأن أحكام الله خير وأجمل وأعدل ..
 فالواجب على عامة المسلمين وأمرائهم وحكامهم ، وأهل الخل والعقد

(١) سورة النساء الآياتان ٥٨ - ٥٩

فيهم ، أن يتقووا الله عز وجل ويحكموا شريعته في بلادهم وسائر شعوبهم ، وأن يقروا أنفسهم ومن تحت ولايتهم عذاب الله في الدنيا والآخرة ، وأن يعتبروا بما حل في البلدان التي أعرضت عن حكم الله ، وسارت في ركاب من قلد الغربيين ، واتبع طريقتهم ، من الاختلاف والتفرق وضروب الفتن ، وقلة الحيرات ، وكون بعضهم يقتل بعضاً ، ولا يزال الأمر عندهم في شدة ، ولن تصلح أحواهم ويرفع سلط الأعداء عليهم سياسياً وفكرياً إلا إذا عادوا إلى الله سبحانه ، وسلكوا سبيله المستقيم الذي رضيه لعباده . وأمرهم به وواعدهم به جنات النعيم ، وصدق سبحانه إذ يقول :

﴿ وَمَنْ أَغْرَصَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً * وَنَخْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبُّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِيَتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى ﴾⁽¹⁾

ولا أعظم من الضنك الذي عاقب الله به من عصاه ، ولم يستجب لأوامره فاستبدل أحکام الخلق الضعيف ، بأحكام الله رب العالمين ، وما أسفهرأى من لديه كلام الله تعالى ، لينطق بالحق ويفصل في الأمور ، ويبين الطريق ويهدى الصال . ثم ينبدئه ليأخذ بدلا منه أقوال رجل من الناس ، أو نظام دولة من الدول ألم يعلم هؤلاء أنهم خسروا الدنيا والآخرة فلم يحصلوا الفلاح والسعادة في الدنيا ، ولم يسلموا من عقاب الله وعداته يوم القيمة . لكونهم استحلوا ما حرم الله عليهم ، وتركوا ما أوجب عليهم ، أسأل الله أن يجعل كلمني هذه مذكرة للقوم ، ونبأة لهم للتفكير في أحواهم ، والنظر فيما

(1) سورة طه الآيات ١٢٤ - ١٢٦

فعلوه بأنفسهم وشعوبهم ، فيعودوا إلى رشدهم ، ويلزموا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ليكونوا من أمة محمد ﷺ حقاً ، وليرفع ذكرهم بين شعوب الأرض ، كما ارتفع به ذكر السلف الصالح ، والقرون المفضلة من هذه الأمة ، حتى ملكوا الأرض وسادوا الدنيا ، ودانت لهم العباد ، كل ذلك بنصر الله الذي ينصر عباده المؤمنين الذين استجابوا له ولرسوله لأنهم يعلمون ، أى كنز أضاعوا وأى جرم ارتكبوا ، وما جروه على أنفسهم من البلاء والمصائب قال الله تعالى :

﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾^(١)

وجاء في الحديث عنه ﷺ ما معناه أن القرآن يرفع من الصدور والمصاحف في آخر الزمان ، حين يزهد فيه أهله ، ويعرضون عنه تلاوة وتحكيمًا ، فالحذر الحذر أن يصاب المسلمين بهذه المصيبة ، أو تصاب بها أجيالهم المقبلة ، بسبب صنيعهم ، فإنما الله وإنما إليه راجعون . وأوجه نصيحتي أيضًا إلى أقوام من المسلمين يعيشون بينهم ، وقد علموا الدين ، وشرع رب العالمين ومع ذلك لا زالوا يتحاكمون عند النزاع إلى رجال يحكمون بينهم بعادات وأعراف ، ويفصلون بينهم بعيارات وسجعات ، مشابهين في ذلك صنيع أهل الجاهلية الأولى .

وأرجو من بلغته موعظي هذه أن يتوب إلى الله ، وأن يكف عن تلك الأفعال المحمرة ، ويستغفر الله ويندم على ما فات ، وأن يتواصى مع إخوانه ومن حوله على إبطال كل عادة جاهلية ، أو عرف مخالف لشرع الله ، فإن التوبة تجحب ما قبلها ، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ، وعلى ولاة أمور أولئك الناس وأمثالهم ، أن يحرموا على تذكيرهم وموعظتهم

(١) سورة الزخرف الآية ٤٤

بالحق ، وبيانه لهم ، وإيجاد الحكام الصالحين بينهم ، ليحصل الخير بإذن الله ويكفوا عباد الله عن محادته ، وارتكاب معااصيه ، فما أخوج المسلمين اليوم إلى رحمة ربهم ، التي يغير الله بها حاكمهم ويرفعهم من حياة الذل والهوان إلى حياة العز والشرف .

وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلي ، أن يفتح قلوب المسلمين لتفهم كلامه ، والإقبال عليه سبحانه والعمل بشرعه والإعراض عما يخالفه ، والالتزام بحكمه عملاً بقوله عز وجل :

﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرٌ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ
الَّذِينَ أَقْرَبُوا إِلَيْهِمْ وَلَا يَرْجِعُونَ ﴾^(١)

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

(١) سورة يوسف الآية ٤٠

حكم من يطالب بتحكيم المبادئ

الاشتراكية والشيوعية (*)

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه . أما بعد :

فقد ورد إلى سؤال من بعض الأخوة الباكستانيين هذا ملخصه :

ما حكم الذين يطالبون بتحكيم المبادئ الاشتراكية والشيوعية ، ويحاربون حكم الإسلام ، وما حكم الذين يساعدونهم في هذا المطلب ، ويذمون من يطالب بحكم الإسلام ، ويلمزونهم ويقرون عليهم ، وهل يجوز اتخاذ هؤلاء أئمة وخطباء في مساجد المسلمين ؟

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه ، لا ريب أن الواجب على أئمة المسلمين وقادتهم أن يحكموا الشريعة الإسلامية في جميع شؤونهم ، وأن يحاربوا ما خالفها ، وهذا أمر مجمع عليه بين علماء الإسلام ، ليس فيه نزاع بحمد الله ، والأدلة عليه من الكتاب والسنة كثيرة معلومة عند أهل العلم ، منها قوله سبحانه :

﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(١)

(٤) انظر (مجموع فتاوى ومقالات متعددة المجلد الأول ، صفحه ٢٧٣ - ٢٧٥)

(١) سورة النساء الآية ٦٥

وقوله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَلَّا مُرِّ مِنْكُمْ إِنْ تَنَازَعُتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(١)

وقوله سبحانه :

﴿ وَمَا أَخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾^(٢)

وقوله سبحانه :

﴿ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾^(٣)

وقوله سبحانه

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾^(٤)

(١) سورة النساء الآية ٩

(٢) سورة الشورى ١٠

(٣) سورة المائدة الآية ٥٠

(٤) سورة المائدة الآية ٧

والآيات في هذا المعنى كثيرة ، وقد أجمع العلماء على أن من زعم أن حكم غير الله أحسن من حكم الله ، أو أن هدى غير رسول الله ﷺ ، أحسن من هدى الرسول ﷺ فهو كافر ، كما أجمعوا على أن من زعم أنه يجوز لأحد من الناس الخروج عن شريعة محمد ﷺ ، أو تحكيم غيرها فهو كافر ضال ، وبما ذكرناه من الأدلة القرآنية ، وإجماع أهل العلم بعلم السائل وغيره ، أن الذين يدعون إلى الاشتراكية أو الشيوعية أو غيرهما من المذاهب المدamaة المناقضة لحكم الإسلام ، كفار ضلال ، أكفر من اليهود والنصارى ، لأنهم ملاحدة لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يجوز أن يجعل أحد منهم خطيباً وإماماً في مسجد من مساجد المسلمين ، ولا تصح الصلاة خلفهم ، وكل من ساعدهم على ضلالهم ، وحسن ما يدعون إليه ، وذم دعاء الإسلام ولزهم ، فهو كافر ضال ، حكمه حكم الطائفة الملحدة ، التي سار في ركبها وأيدتها في طلبها ، وقد أجمع علماء الإسلام على أن ظاهر الكفار على المسلمين وساعدهم عليهم بأى نوع من المساعدة ، فهو كافر مثلهم ، كما قال الله سبحانه :

﴿ يَا يَاهَا الَّذِينَ ۖ آمَنُوا لَا تَتَخِلُّوَا أَلْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ
أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءَ بَعْضٍ ۖ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ
مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ يَا يَاهَا الَّذِينَ ۖ آمَنُوا لَا تَتَخِلُّوَا ۚ عَابَاءَ كُمْ وَإِخْوَانَكُمْ

(١) سورة المائدة الآية ٥١

أَوْلِيَاءِ إِنِّي أَسْتَحْبُوا أَكُفَّارَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ
مُّنْكِمٌ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١﴾

وأرجو أن يكون فيما ذكرناه كفاية ومقنع لطالب الحق ، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل ، ونسأله سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين ، ويجمع كلمتهم على الحق ، وأن يكتب أعداء الإسلام ، ويفرق جمعهم ، ويشتت شملهم ، ويكتفى المسلمين شرهم ، إنه على كل شيء قدير وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآلـه وصحبه .

* * *

ص : ما رأيكم في المسلمين الذين يختمون إلى القوانين الوضعية مع وجود القرآن الكريم والسنة المطهرة بين أظهرهم ؟

ج :رأي في هذا الصنف من الناس الذين يسمون أنفسهم بالmuslimين ، في الوقت الذي يتحاكمون فيه إلى غير ما أنزل الله ، ويررون شريعة الله غير كافية ، ولا صالحة للحكم في هذا العصر . هو ما قال الله سبحانه وتعالى في شأنهم حيث يقول سبحانه وتعالى :

﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ﴿٢﴾

ويقول سبحانه وتعالى :

(١) سورة التوبة الآية ٢٣

(٢) سورة النساء الآية ٦٥

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾^(١)

إذاً فالذين يتحاكمون إلى شريعة غير شريعة الله، ويرون أن ذلك جائز لهم ، أو أن ذلك أولى من التحاكم إلى شريعة الله لا شك أنهم يخرجون بذلك عن دائرة الإسلام ، ويكونون بذلك كفاراً ظالمين فاسقين ، كما جاء في الآيتين السابقتين وغيرهما ، وقوله عز وجل :

﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَخْسَنْ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾^(٢)

والله الموفق .

* * *

(١) سورة المائدة الآية ٤٤

(٢) سورة المائدة الآية ٥٠

تنبيه (*)

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه .

أما بعد : فقد اطلعت على كلمة نشرتها مجلة أقرأ في عددها (٦٠٤) الصادرة في ١٤٠٧/٥/٢٢ هـ عن محاورة بين أرسسطو وارسطوقان . جاء فيها ما نصه « الطبيعة تخطي ، والإنسان يصحح » وهذا الإطلاق منكر عظيم وكفر صريح . ومعلوم أن الفلسفة لا يؤمنون بالله خالق مدبر له الكمال المطلق يفعل الحكمة ويترك الحكمة وهو متزه عن الخطأ في أفعاله وأقواله عز وجل ومن أجل عدم إيمانهم بالخالق العظيم الكامل في أسمائه وصفاته سبحانه وتعالى ينسبون الحوادث إلى الطبيعة وهذا من جهلهم وبعدهم مما جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام فالواجب عدم الاغترار بأقوالهم فيما يتعلق بالإلهيات والشائع لجهلهم بها وعدم إيمانهم ولا شك أن ما يقع في العالم من أمراض وحوادث وتشويه خلقة أو غير ذلك كلها تقع بمشيئة الله سبحانه وله فيها الحكمة البالغة والحججة الدامغة وإن جهلها الخلق كما قال عز وجل :

﴿ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ .

وقال عز وجل :

﴿ لَا يُسَأَّلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسَأَّلُونَ ﴾ .

(*) نشر في مجلة الرابطة - العدد ٢٦٨ في القعدة ١٤٠٧

وما ذاك إلا لكمال حكمته وعلمه تبارك اسمه وتقدس عن قول الظالمين
والكافرين والجاهلين وتعالى علوأً كبيراً ولو اجب النصح لله ولعباده جرى
التنبية والله ولـى التوفيق وهو حسـبـنا ونعم الوكيل وصلـى الله وسلـمـ على نـبـينا
محمد وعلـى آله وصـحبـه .

عبد العزيز بن عبد الله بن باز
الرئيس العام لإـدارـات البحـوثـ العـلـمـيـةـ
وـالـإـفـتـاءـ وـالـدـعـوـةـ وـالـإـرـشـادـ

* * *

الله خالق كل شيء وما سواه مخلوق^(١)

الحمد لله وحده والصلوة والسلام عل من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه .

أما بعد : فقد كتب إلى بعض الإخوان يذكر أنه ألقى عليه بعض زملائه شبهة قائلاً : إنه يُعرف أن الله سبحانه هو خالق السموات والأرض ، والعرش والكرسي وكل شيء ، ولكنه يسأل قائلاً : الله من تكون ؟ فأجابه بقوله له : كلامك الأول صحيح لا تعلق عليه أما قولك الثاني وهو قولك الله من تكون ، فلا ي قوله مسلم وينبغي أن يسعك ما وسع الصحابة رضي الله عنهم ، فإنهم لم يسألوا مثل هذا السؤال وهم الفطاحل في العلم ، وقال له أيضاً : إن الله سبحانه قال عن نفسه :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(٢) .

وقال :

﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾^(٣)

(١) نشرت في مجلة البحوث الإسلامية العدد الثامن الصادر في الأشهر : ذي القعدة وذى الحجة ١٤٠٣ هـ ومحرم وصفر ١٤٠٤ هـ

(٢) سورة الشورى الآية ١١

(٣) سورة الحديد الآية ٣

إلى آخر ما ذكره . ورغم إلئي في الإجابة عن هذه الشبهة فأجبته عن ذلك بما نصه :

اعلم وفقى الله وإياك وسائر المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه ، أن شياطين الإنس والجن لم يزدوا ولن يزدوا دون الكثير من الشبه ، على أهل الإسلام وغيرهم ، للتشكيك في الحق وإخراج المسلم من النور إلى الظلمات ، وثبتت الكافر على عقیدته الباطلة ، وما ذاك إلا لما سبق في علم الله وقدره السابق ، من جعل هذه الدار دار ابتلاء وامتحان وصراع بين الحق والباطل ، حتى يتبين طالب المدى من غيره . وحتى يتبين الصادق من الكاذب . وأ المؤمن من المافق كما قال سبحانه :

﴿ إِنَّمَا أَحِسِّبَ النَّاسُ أَنْ يُتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا إِنَّمَا
وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَاهُ اللَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ
اللَّهُ أَلَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ وَلَنَبْلُونَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ
وَنَبْلُونَا أَخْبَارَكُمْ ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

(١) سورة العنكبوت الآية ٣ - ١

(٢) سورة محمد الآية ٢١

﴿ وَإِنَّ الْشَّيَاطِينَ لَيُوْحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ
وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُواً شَيَاطِينَ الْأَئِنِّسِ
وَالْجِنِّ يُوْحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا
وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ * وَلَتَصْنَعَ إِلَيْهِ
أَفْعَدَهُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرْضَوْهُ وَلَيَقْتَرِفُوا
مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ ﴾^(٢)

فأوضح سبحانه في الآيات الأولى والثانية والثالثة أنه يتلي مدعى الإيمان بشيء من الفتن ليتبين صدقه في إيمانه وعدمه .

وأخبر سبحانه أنه فعل ذلك بمن مضى ليعلم سبحانه الصادقين من الكاذبين ، وهذه الفتنة تشمل فتنة المال والفقر والمرض والصحة والمعدوم ما يلقى الشياطين من الإنسان والجبن من أنواع الشبه وغير ذلك من أنواع الفتن ، فيتبين بعد ذلك الصادق في إيمانه من الكاذب ويعلم الله ذلك علماً ظاهراً ، موجوداً في الخارج بعد علمه السابق ، لأنه سبحانه قد سبق في علمه كل شيء كما قال عز وجل :

(١) سورة الأنعام الآية ١٢١

(٢) سورة الأنعام الآيتان ١١٣ - ١١٢

﴿ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ
أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾^(١)

وقال النبي ﷺ « إن الله قادر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات بخمسين ألف سنة قال وعرشه على الماء » خرجه مسلم في صحيحه . ولكنه عز وجل لا يؤخذ العباد بمحض علمه السابق ، وإنما يؤخذهم ويذيبهم على ما يعلمه منهم ، بعد علمهم إياه ، وجوده منهم في الخارج ، وذكر في الآيات الرابعة والخامسة والسادسة : أن الشياطين يوحون إلى أولائهم من أنواع الشبه وزخرف القول ما يغرونهم به ليجادلوا به أهل الحق ، ويشبهوا به على أهل الإيمان ولتصفع إليه افتدة الذين لا يؤمنون بالآخرة ليرضوا به فيصولوا ويجولوا ويلبسوا الحق بالباطل ، ليشكروا الناس في الحق ، ويصدوهم عن الهدى ، وما الله بغافل عما يعملون : لكن من رحمته عز وجل أن قيس هؤلاء الشياطين وأولائهم من يكشف باطلهم ، ويزيف شهتهم ، بالحجج الدامغة والبراهين القاطعة ، فيقيموا بذلك الحجة ، ويقطعوا المعذرة ، وأنزل كتابه سبحانه تبياناً لكل شيء ، كما قال عز وجل

﴿ وَنَزَّلَنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى
وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾^(٢)

قال سبحانه :

﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ
تَفْسِيرًا ﴾^(٣)

(١) سورة الطلاق الآية ١٢

(٢) سورة الفرقان الآية ٢٣

(٣) سورة النحل الآية ٨٩

قال بعض السلف هذه الآية عامة لكل حجة يأتى بها أهل الباطل إلى يوم القيمة .

وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أن بعض الصحابة رضي الله عنهم قالوا للنبي ﷺ : يا رسول الله إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدهما أن يتكلم به . قال : وقد وجدتموه ؟ قالوا : نعم قال : ذلك صريح الإيمان . قال بعض أهل العلم في تفسير ذلك أن الإنسان قد يوقع الشيطان في نفسه من الشكوك والوسوس ما يصعب عليه أن ينطق به لعظم بشاعته ونكارته ، حتى أن خروره من السماء أهون عليه من أن ينطق به ، فاستنكار العبد لهذه الوساوس ، واستعظامه لزاتها ومحاربته لها هو صريح الإيمان ، لأن إيمانه الصادق بالله عز وجل وبكمال أسمائه وصفاته ، وأنه لا شبيه له ولا ند له ، وأنه الخلاق العليم الحكيم الخبير ، يقتضي منه إنكار هذه الشكوك والوسوس ومحاربتها ، واعتقاد بطلانها ، ولا شك أن ما ذكره لك هذا الزميل من جملة الوساوس وقد أحسنت في جوابه ووقفت للصواب فيما ردت به عليه زادك الله علماً وتوفيقاً .

وأنا أذكر لك إن شاء الله في هذا الجواب ، بعض ماورد في هذه المسألة من الأحاديث ، وبعض كلام أهل العلم عليها لعله يتضح لك من ذلك وللزميل المبني بالشبهة التي ذكرت ، ما يكشف الشبهة ويبطلها ويوضح الحق ، وبين ما يجب على المؤمن أن يقوله ويعتمده عند ورود مثل هذه الشبهة ، ثم أختم ذلك بما يفتح الله على في هذا المقام العظيم ، وهو سبحانه ولى التوفيق والهادى إلى سواء السبيل .

قال الإمام البخارى رحمة الله في كتابه الجامع الصحيح ص ٣٣٦ من المجلد السادس من فتح البارى طبعة المطبعة السلفية في باب صفة إبليس وجنوده حدثنا يحيى بن بکير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني

عروة بن الزبير : قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ « يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فإذا بلغه فليستعد بالله ولينته » ثم رواه في كتاب الاعتصام ص ٢٦٤ من المجلد الثالث عشر من فتح الباري عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله » انتهى وأخرج مسلم في صحيحه الفظ الأول من حديث أبي هريرة ص ١٥٤ من الجزء الثاني من المجلد الأول من شرح مسلم للنووى رحمة الله وأخرجه مسلم أيضاً بلفظ آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله ورسله ». ثم ساقه بالأفاظ آخر ، ثم رواه من حديث أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : قال الله عز وجل : « إن امتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله » وخرج مسلم أيضاً رحمة الله عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسأله ، إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدهما أن يتكلم به .. قال وقد وجدتموه ؟ قالوا نعم قال ذلك صريح الإيمان . ثم رواه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : سئل النبي ﷺ عن الوسوس قال تلك « مخصوص الإيمان » قال النووى رحمة الله في شرح مسلم لما ذكر هذه الأحاديث ما نصه :

أما معانى الأحاديث وفقها قوله ﷺ : ذلك صريح الإيمان ومخصوص الإيمان . معناه استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ، ومن النطق به فضلاً عن اعتقاده ، إنما يكون لمن استكملا الإيمان استكمالاً محققاً وانتفت عنه الريبة والشكوك ، واعلم أن الرواية الثانية وإن لم يكن فيها ذكر الاستعظام فهو مراد ، وهي مختصرة من الرواية الأولى ولهذا قدم مسلم رحمة الله الرواية الأولى ، وقبل معناه أن الشيطان إنما يوسم من أيس من إغواه فتندد عليه بالوسوسه لعجزه عن إغواهه .

وأما الكافر فإنه يأتيه من حيث شاء ، ولا يقتصر في حقه على الوسوسة ، بل يتلاعب به كيف أراد ، فعلى هذا معنى الحديث سبب الوسوسة مخض الإيمان ، أو الوسوسة علامة مخض الإيمان ، وهذا القول اختيار القاضي عياض .

وأما قوله ﷺ : فمن وجد ذلك فليقل آمنت بالله . وفي الرواية الأخرى فليستعد بالله ولينته . فعنده الإعراض عن هذا الخاطر الباطل والالتجاء إلى الله تعالى في إدراجه ، قال الإمام المازري رحمة الله : ظاهر الحديث أنه ﷺ أمرهم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها والرد لها من غير استدلال ولا نظر في إبطالها . قال والذى يقال في هذا المعنى : أن الخواطر على قسمين : فأما التى ليست مستقرة ولا اجتنبتها شبهة طرأت فهى التى تدفع بالإعراض عنها ، وعلى هذا يحمل الحديث ، وعلى مثلها يطلق اسم الوسوسة ، فكانه لما كان أمرًا طارئًا بغير أصل دفع بغير نظر في دليل إذ لا أصل له ينظر فيه ، وأما الخواطر المستقرة التى أوجبتها الشبهة فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها والله أعلم .

وأما قوله ﷺ : فليستعد بالله ولينته . فعنده إذا عرض له هذا الوساوس فليرجع إلى الله تعالى في دفع شره عنه وليعرض عن الفكر في ذلك ، وليعلم أن هذا الخاطر من وسوسات الشيطان وهو إنما يسعى بالفساد والإغواء فليعرض عن الإصغاء إلى وسنته ، وليبادر إلى قطعها بالاشتغال بغيرها والله أعلم انتهى كلام النووي رحمة الله ص ١٥٦ .

وقال الحافظ في الفتح في الكلام على حديث أبي هريرة المذكور في أول هذا الجواب ما نصه : « قوله من خلق ربك فإذا بلغه فليستعد بالله ولينته ، أى عن الاسترسال معه في ذلك ، بل يرجع إلى الله في دفعه ، ويعلم أنه يريد إفساد دينه وعقله بهذه الوسوسه ، فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال

بغيرها ، قال الخطابي وجه هذا الحديث أن الشيطان إذا وسوس بذلك فاستعاد الشخص بالله منه ، وكف عن مطاولته في ذلك اندفع ، قال : وهذا بخلاف ما لو تعرض أحد من البشر بذلك فإنه يمكن قطعه بالحججة والبرهان ، قال : والفرق بينهما أن الآدمي يقع منه كلام بالسؤال والجواب ، والحال معه محصور ، فإذا راعى الطريقة وأصاب الحجة انقطع ، وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء ، بل كلما ألزم حجة زاغ إلى غيرها إلى أن يفضي بالمرء إلى الحيرة ، نعوذ بالله من ذلك .

قال الخطابي : على أن قوله من خلق ربك كلام متهافت ينقض آخره أوله ، لأن الخالق يستحيل أن يكون مخلوقاً ، ثم لو كان السؤال متوجه لا يتلزم التسلسل ، وهو محال وقد أثبتت العقل أن المحدثات مفترقة إلى محدث . فلو كان هو مفترقة إلى محدث لكان من المحدثات ، انتهى .

والذى نحا إليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة البشر فيه نظر ، لأنه ثبت في مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه في هذا الحديث (لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله؟ فن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله) . فسوى في الكف عن الخوض في ذلك بين كل سائل عن ذلك من بشر وغيره .

وفي روایة مسلم عن أبي هريرة قال : سأله عن ثنا اثنان ، وكان السؤال عن ذلك لما كان واهيا لم يستحق جواباً . أو الكف عن ذلك نظير الأمر بالكف عن الخوض في الصفات والذات ، قال المازري : الخواطر على قسمين : فالتي لا تستقر ولا يجعلها شبهة هي التي تدفع بالإعراض عنها ، وعلى هذا ينزل الحديث ، وعلى مثلها يطلق اسم وسوسة ، وأما الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فهي التي لا تندفع إلا بالنظر والاستدلال . وقال الطبي : إنما أمر بالاستعاذه والاشتغال بأمر آخر ولم يأمر بالتأمل والاحتجاج

لأن العلم باستثناء الله جل وعلا عن الموجد أمر ضروري لا يقبل المراقبة ولأن الاسترسال في الفكر في ذلك لا يزيد المرء إلا حيرة ، ومن هذا حاله فلا علاج له إلا اللجوء إلى الله تعالى ، والاعتصام به ، وفي الحديث إشارة إلى ذم كثرة السؤال عملاً يعني المرء وعما هو مستغن عنه ، وفيه علم من أعلام النبوة لإخباره بوقوع ما سيقع فوقيع .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في كتابه « موافقة صحيح المنقول لتصريح العقول » : ولفظ (التسلسل) يراد به التسلسل في المؤثرات – وهو أن يكون للحدث فاعل وللفاعل فاعل – وهذا باطل بتصريح العقل واتفاق العقلاة ، وهذا هو التسلسل الذي أمر به النبي بأن يستعاذه بالله منه ، وأمر بالانتهاء عنه ، وأن يقول القائل : (آمنت بالله) كما في الصحيحين عن أبي هريرة . قال : قال النبي ﷺ : « يأتأي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا؟ حتى يقول له : من خلق ربك؟ فإذا بلغ ذلك فليستعاذه بالله ولينته ». وفي رواية « لايزال الناس يتساءلون حتى يقولوا . هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله؟ » قال في بينما أنا في المسجد إذ جاءني ناس من الأعراب ، فقالوا : يا أبو هريرة هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله؟ قال . فأخذ حصى بكفه فرماهم به ، ثم قال . قوموا ، قوموا صدق خليلي » وفي الصحيح أيضاً عن أنس بن مالك عن رسول الله قال . قال الله : « إن أمتك لا يزالون يسألون : ما كذا؟ حتى يقولوا : هذا الله خلق الخلق ، فمن خلق الله؟ » انتهى المقصود من كلام الشيخ رحمة الله . ولعله يتضح لك أيها السائل ولزميلك الذي أورد عليك الشبهة ، مما ذكرنا من الآيات والأحاديث وكلام أهل العلم ما يزيل الشبهة ويقضي عليها من أساسها ويبين بطلانها لأن الله سبحانه لا شبيه له ، ولا كفو له ، ولا ند له ، وهو الكامل في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله ، وهو الخالق لكل شيء وما سواه مخلوق ، وقد أخبرنا في كتابه المبين وعلى لسان رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم ، بما يجب اعتقاده

فِي حَقِّهِ سُبْحَانَهُ ، وَبِمَا يَعْرَفُنَا بِهِ وَيَدْلِنَا عَلَيْهِ مِنْ أَسْمَائِهِ وَصَفَاتِهِ وَآيَاتِهِ الْمَشَاهِدَةُ
وَمِنْ جَمْلَةِ ذَلِكَ نَفْسُ الْإِنْسَانِ فَإِنَّهَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ الدَّالِلَةِ عَلَى قَدْرِهِ وَعَظَمَتْهُ
وَكَمَالِ عِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ :

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ الَّيلِ
وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لَأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ ﴾ ^(١)

وَقَالَ تَعَالَى :

﴿ وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ • وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا
تُبَصِّرُونَ ﴾ ^(٢)

أَمَا كَنْهُ ذَاتِهِ وَكَيْفِيَّتِهِ وَصَفَاتِهِ فَذَلِكَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ الَّذِي لَمْ يَطْلَعْنَا
عَلَيْهِ ، فَالوَاجِبُ عَلَيْنَا فِيهِ الْإِيمَانُ وَالتَّسْلِيمُ وَعدْمُ الْخَوْضُ فِي ذَلِكَ ، كَمَا وَسَعَ
ذَلِكَ سَلْفُنَا الصَّالِحُ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَتَبَاعُهُمْ بِإِحْسَانٍ فَلِإِنْهُمْ لَمْ
يَخُوضُوا فِي ذَلِكَ وَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهُ بَلْ آمَنُوا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَبِمَا أَخْبَرَهُ عَنْ نَفْسِهِ
فِي كِتَابِهِ ، أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَزِيدُوا ، مَعَ لِمَانِهِمْ بِأَنَّهُ
سُبْحَانِهِ لَيْسَ كُثُلَهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ، وَعَلَى كُلِّ مَنْ وَجَدَ شَيْئاً مِنْ
هَذِهِ الْوَسَاوسِ أَوْ أَلْقَى إِلَيْهِ شَيْءاً مِنْهَا أَنْ يَسْتَعْظِمُهَا وَيُنَكِّرُهَا مِنْ أَعْمَاقِ قَلْبِهِ ،
إِنْكَاراً شَدِيداً ، وَأَنْ يَقُولَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَأَنْ يَسْتَعْيِذُ بِاللَّهِ مِنْ نَزَغَاتِ
الشَّيْطَانِ ، وَأَنْ يَنْتَهِي عَنْهَا وَيَطْرُحُهَا كَمَا أَمْرَ الرَّسُولُ بِذَلِكَ فِي الْأَحَادِيثِ
السَّابِقَةِ ، وَأَخْبَرَ أَنَّ اسْتَعْظَامَهَا وَإِنْكَارَهَا هُوَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ ، وَعَلَيْهِ أَنْ
لَا يَنْمَادِي مَعَ السَّائِلِينَ فِي هَذَا الْبَابِ ، لَأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يَفْضُّلُ إِلَى شَرِّ كَثِيرٍ وَإِلَى

(١) سورة آل عمران الآية ١٩٠

(٢) سورة الزاريات الآية ٢٠ - ٢١

شكوك لا تنتهي ، فاحسن علاج للقضاء على ذلك والسلامة منه هو امثال ما أمر به النبي ﷺ ، والتمسك به والتعويل عليه ، وعدم الخوض فيه ، وهذا هو الموافق لقول الله عز وجل :

﴿ وَإِمَّا يَنْرَغَبُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَرْغُ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾^(١)

فالاستعاذه بالله سبحانه ، واللجوء إليه وعدم الخوض فيها أحده الموسون وأرباب الكلام الباطل من الفلاسفة ومن سلك سبيلهم ، في الخوض في باب أسماء الله وصفاته وما استأثر الله بعلمه ، من غير حجة ولا برهان ، هو سبيل أهل الحق والإيمان ، وهو طريق السلامة والنجاة والعافية من مكاييد شياطين الإنس والجن ، وفقى الله ولدك وسائر المسلمين للسلامة من مكائدكم ولهذا لما سأله بعض الناس أبا هريرة رضى الله عنه عن هذه الوسعة : حصبهم بالجحصاء ولم يجدهم على سؤالم ، وقال : صدق خليلي . ومن أهم ما ينبغي للمؤمن في هذا الباب أن يكثر من تلاوة القرآن الكريم وتدبره ، لأن فيه من بيان صفات الله وعظمته وأدلة وجوده ، مما يملأ القلوب بإيماناً ومحبة وتعظيماً ، واعتقاداً جازماً بأنه سبحانه هو رب كل شيء ومليكه وأنه الخالق لكل شيء والعالم بكل شيء ، لا إله غيره ولا رب سواه ، كما ينبغي للمؤمن أيضاً أن يكثر من سؤال الله المزيد من العلم النافع ، والبصر النافذ ، والثبات على الحق ، والعافية من الزيف بعد الهدى ، فإنه سبحانه قد ووجه عباده إلى سؤاله ، ورغبتهم في ذلك ووعدهم الإجابة ، كما قال عز وجل :

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونَى أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ

(١) سورة فصلت الآية ٢٦

يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدُّنُّهُمْ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿١﴾

والأيات في هذا المعنى كثيرة .

وأسأل الله أن يوفقنا وإياك وزميلك وسائر المسلمين للفقه في الدين ، والثبات عليه ، وأن يعذننا جميعاً من مضلات الفتن ، ومن مكابد شياطين الإنس والجن ووساوسمهم ، إنه ول ذلك القادر عليه ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وصل الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآلله وصحبه .

* * *

(١) سورة غافر الآية ٦٠

شرعية التخلق بما يحب الله التخلق به

من معانى أسمائه وصفاته

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم^(١) . سلمه الله وتولاه .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته : وبعد .

كتابكم الكريم المؤرخ ١٩٨٦/٣/٢٣ وصل وصل لكم الله بهذه ، وما تضمنه من السؤال عما قاله بعض الخطباء في خطبة الجمعة من الحديث على الاتصال بصفات الله ، والتخلق بالأخلاق هل لها محمل ، وهل سبق أن قالها أحد ... ألغى كان معلوماً .

والجواب هذا التعبير غير لائق ، ولكن له محمل صحيح ، وهو الحديث على التخلق بمقتضى صفات الله ، وأسمائه وموجبها ، وذلك بالنظر إلى الصفات التي يحسن من المخلوق أن يتصرف بمقتضاها ، بخلاف الصفات الخالصة بالله كالخلق والرزاق وإلاه ونحو ذلك ، فإن هذا شيء لا يمكن أن يتصرف به المخلوق ، ولا يجوز أن يدعوه ، وهكذا ما أشبه هذه الأسماء ، وإنما المقصود الصفات التي يحب الله من عباده أن يتصرفوا بمقتضاها ، كالعلم والقوة في الحق ، والرحمة والحلم والكرم والجود والعفو وأشباه ذلك ،

(١) رسالة بعثتها إلى أحد السائلين إجابة لما سأله عندما كنت نائباً للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في عام ١٤٨٦ هـ

فهو سبحانه علیم يحب العلماء ، قوى يحب المؤمن القوى ، أكثر من حبه للمؤمن الضعيف ، كريم يحب الكرماء ، رحيم يحب الرحماء ، عفو يحب العفو ، الخ لكن الذى الله سبحانه من هذه الصفات وغيرها أكمل وأعظم من الذى للمخلوق ، بل لا مقارنة بينهما ، لأنه سبحانه ليس كمثله شيء في صفاته وأفعاله ، كما أنه لا مثيل له في ذاته ، وإنما حسب المخلوق أن يكون له نصيب من معانى هذه الصفات ، يليق به ويناسبه على الحد الشرعى ، فلو تجاوز في الكرم الحد صار مسراً ، ولو تجاوز في الرحمة الحد عطل الحدود والتعزيرات الشرعية ، وهكذا لو زاد في العفو على الحد الشرعى وضعه في غير موضعه ، وهذه الأمثلة تدل على سواها ، وقد نص العلامة ابن القيم رحمة الله على هذا المعنى في كتابه (عدة الصابرين) - و (الوابل الصيب) ولعله نص على ذلك في غيرها كالمدارج وزاد المعاد وغيرها .

وإليك نص كلامه في العدة والوابل قال : في العدة صفحة ٣١٠ وما كان سبحانه هو الشكور على الحقيقة ، كان أحب خلقه إليه من اتصف بصفة الشكر ، كما أن أبغض خلقه إليه من عطلها ، أو اتصف بضدها ، وهذا شأن أسمائه الحسنى ، أحب خلقه إليه من اتصف بموجبها ، وأبغضهم إليه من اتصف بأضدادها ، وهذا يبغض الكافر والظالم والجاهل ، والقاسى القلب والبخل والجبان ، والمهين واللئيم وهو سبحانه جميل يحب الجمال ، علیم يحب العلماء ، رحيم يحب الرحماء ، محسن يحب المحسنين ، ستر يحب أهل الستر ، قادر يلوم على العجز ، والمؤمن القوى أحب إليه من المؤمن الضعيف ، فهو عفو يحب العفو ، وتر يحب الوتر ، وكل ما يحبه فهو من آثار أسمائه وصفاته ومبرتها . وكل ما يبغضه فهو مما يضادها وينافيها . وقال في الوابل الصيب صفحة ٤٣ من مجموعة الحديث : والجود من صفات الرب جل جلاله ، فإنه يعطي ولا يأخذ ، ويطعم ولا يطعم ، وهو أجود الأجوادين ،

وأكرم الأكرمين ، وأحب الخلق إليه من اتصف بمقتضيات صفاته ، فإنه كريم يحب الكرماء ، من عباده وعالمه يحب العلماء ، وقدر يحب الشجعان ، وجميل يحب الجمال انتهى .

وأرجو أن يكون فيما ذكرناه كفاية وحصول للفائدة وأسائل الله سبحانه أن يوفقنا جميعاً للفقه في دينه والقيام بحقه إنه سميع قريب والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

الجواب عن يقول بأن الله حال بين خلقه

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أما بعد :

فقد تكررت الأسئلة عن يقول بأن الله سبحانه حَالٌ بين خلقه، ومنتظر
بهم ، وأن ذلك هو معنى المعية العامة ، وشبها أيضاً بقوله تعالى :

﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِ﴾^(١) الآية

وقوله :

﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَمَهُمْ﴾^(٢)

﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِّمُونَ﴾^(٣)

ومعنى ذلك أن الرسول ﷺ لم يكن عندهم ، وإنما كان الله تعالى
بذراته معهم لأنه في كل مكان . على حد قوله .

ولما كان القائل بهذا القول قد أساء الفهم ، وارتكب خطأً فاحشاً ،
مخالفاً للعقيدة الصحيحة ، التي جاء بها القرآن والسنة ، واعتقدوها سلف

(٤) انظر (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، المجلد الأول ، صفحة ١٤٤ - ١٥٠)

(١) سورة الفصص الآية ٤ :

(٢) سورة آل عمران الآية ٤ :

(٣) سورة آل عمران الآية ٤ :

هذه الأمة ، رأيت بيان الحق ، وإيضاح ما خفي على هذا القائل ، في هذا الأمر العظيم ، الذي يتعلّق بأسماء الله وصفاته ، فالله سبحانه وتعالى يوصي بما وصف به نفسه ، وبما وصفه به رسوله محمد ﷺ على ما يليق بجلاله من غير تكليف ولا تمثيل ومن غير تحرير ولا تعطيل كما قال تعالى :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾^(١)

وإن مما ثبت في القرآن والسنة ، وأجمع عليه سلف الأمة ، أن الله سبحانه فوق خلقه باين منهم ، مستو على عرشه ، استواء يليق بجلاله ، لا يشبه خلقه في استواهم ، وهو سبحانه معهم بعلمه ، لا تخفي عليه منهم خافية ، وهذا هو ما يدل عليه القرآن ، بأبلغ العبارات وأوضحتها ، وما ندل عليه السنة بالأحاديث الصحيحة الصريحة ، ومن الأدلة القرآنية على أن الله سبحانه في السماء فوق خلقه ، مستو على عرشه قوله سبحانه :

﴿ إِلَيْهِ يَصْعُدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الْصَّالِحُ يَرَفَعُهُ ﴾^(٢)

وقوله :

﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾^(٣)

﴿ تَرْجُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾^(٤)

﴿ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنِ ﴾^(٥)

(١) سورة الشورى الآية ١١

(٢) سورة فاطر الآية ١٠

(٣) سر. آل عمران الآية ٥٥

(٤) سورة المعارج الآية ٤

(٥) سورة الفرقان الآية ٥٩

﴿ أَمِنْتُم مَّنِ فِي السَّمَاوَاتِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ ﴾^(١)

﴿ أَمْ أَمِنْتُم مَّنِ فِي السَّمَاوَاتِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ﴾^(٢)

وقوله :

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى ﴾^(٣)

﴿ يَهْمِنُ أَبْنِي لِي صَرَحًا لَعَلَى أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ أَسْبَبَ الْسَّمَاوَاتِ فَأَطْلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظْنُهُ كَذِبًا ﴾^(٤)

. الآيات .

وأما الأدلة من السنة فقد ورد في الأحاديث الصالحة والحسان ما لا يخص إلا بالكلفة ، مثل قصة معراج الرسول ﷺ إلى ربه ، وفي حديث الرقة الذي رواه أبو داود وغيره ، «ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك أمرك في السماء والأرض» الحديث وقوله في حديث الأواعل «والعرش فوق ذلك والله فوق عرشه وهو يعلم ما أنتم عليه» رواه أحمد وأبو داود وغيرهما وقوله في الحديث الصحيح للجاري «أين الله» قالت في السماء قال «من أنا» ؟ قالت : أنت رسول الله . فقال : «اعتقها فإنها مؤمنة» آخر جه مسلم في صحيحه إلى أمثال ذلك من الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ والمفيدة علمًا يقينياً ، أن الرسول ﷺ بلغَ أن الله سبحانه على عرشه ، وأنه فوق السماء ، كما فطر

(١) سورة الملك الآية ١٦

(٢) سورة الملك الآية ١٧

(٣) سورة طه الآية ٥

(٤) سورة غافر الآيات ٢٦ - ٣٧

الله على ذلك جميع الأئم ، عربها وعجمها ، في الجاهلية والإسلام إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته . ثم عن السلف في ذلك من الأقوال ما لو جمع لبلغ مثين أو ألوفاً . ثم ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ ولا عن أحد من سلف الأمة ، لا من الصحابة ولا من التابعين لهم بإحسان ، ولا عن الأئمة الذين أدركوا زمان الأهواء والاختلاف ، حرف واحد يخالف ذلك . لا نصاً ولا ظاهراً ، ولم يقل أحد منهم قط أن الله ليس في السماء ، ولا أنه ليس على العرش ، ولا أنه بذاته في كل مكان ، ولا أن جميع الامكنة بالنسبة إليه سواء ، ولا أنه لا داخل العالم ولا خارجه ، ولا أنه لا تجوز الإشارة الحسية إليه بالأصابع ونحوها ، بل قد ثبت في الصحيح عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ لما خطب خطبته العظيمة في يوم عرفة ، في أعظم مجمع حضره الرسول ﷺ ، جعل يقول : « ألا هل بلغت » ؟ فيقولون : نعم فيرفع أصبعه إلى السماء ثم ينكبها إليهم ويقول : « اللهم اشهد » . غير مرة وأمثال ذلك كثير .

كما أوضح هذا شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم . انظر الفتاوى ج ٥ ص ١٤ . والمقصود أن هذا المعتقد الفاسد ، الذي تعتقد به الجهمية المعطلة ، ومن سار على سبيلهم من أهل البدع ، من أفسد المعتقدات وأحدثها ، وأعظمها بلاً ونقصاً للخالق جل وعلا ، نعوذ بالله من زيف القلوب . والأدلة على بطلان هذا المذهب الضال كثيرة ، فإن العقل الصحيح والفطرة السليمة ، ينكران ذلك ، فضلاً عن الأدلة الشرعية الثابتة . أما استدلال بعضهم بالآيات المذكورة آنفاً ، فإنه من أبطل الباطل ، حيث زعموا أنه يؤخذ من الآيات أن الله موجود بذاته في الأرض ، بجانب الطور تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً .

وقد خفى على هذا القائل أن المعية نوعان : عامة وخاصة ، فالخاصة كقوله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ أَتَقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾^(١)

وقوله سبحانه :

﴿ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾^(٢)

وقوله

﴿ إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى ﴾^(٣)

وأشباهها من الآيات . فهو سبحانه مع أنبيائه وعباده المؤمنين ، المتقين بالنصر والتأييد ، والإعانة والتوفيق والتسلية والكفاية والرعاية والمداية . كما قال عز وجل فيما رواه عنه نبيه ﷺ إِذ يَقُولُ : « وَلَا يَزَالُ عَبْدٌ يَتَغَرَّبُ إِلَى بَالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أَحْبَهْ فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتَ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يَبْصِرُ بِهِ وَيَدِهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرَجْلِهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا » . ولبس معنى ذلك أن يكون الله سبحانه جوارح للعبد تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا ، إنما المراد تسليمه وتوفيقه في جوارح العبد كلها ، كما تفسر ذلك الرواية الأخرى ، حيث قال سبحانه : « فِي يَسْمَعُ وَبِي يَبْصِرُ وَبِي يَبْطِشُ وَبِي يَمْشِي » . فوضوح بهذا سبحانه أن المراد من قوله : « كُنْتَ سَمِعَهُ » . الخ توافقه وتسليمه وحفظه له من الواقع فيما يغضبه .

وأما المعية العامة فعندها الإحاطة التامة والعلم ، وهذه المعية هي المذكورة في آيات كثيرة كقوله :

(١) سورة النحل الآية ١٢٨

(٢) سورة التوبة الآية ٤٠

(٣) سورة طه الآية ٤٦

﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجَوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ
إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ
مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ﴾^(١)

وقوله :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾^(٢)

وقوله :

﴿ فَلَنَقْصُنَ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴾^(٣)

وقوله

﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَاءٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْءَانٍ وَلَا
تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ
فِيهِ ﴾^(٤)

إلى غير ذلك من الآيات ، فهو جل وعلا مستو على عرشه ، على الكيفية
اللانقة بكماله وجلاله ، وهو محيط بخلقه علمًا ، وشهيد عليهم أينما كانوا ،
وحيث كانوا ، من بر أو بحر ، في ليل أو نهار ، في البيوت والقفار ،
الجميع في علمه على السواء ، وتحت بصره وسمعه ، فيسمع كلامهم ، ويرى

(١) سورة المجادلة الآية ٧

(٢) سورة الحديد الآية ٤

(٣) سورة الأعراف الآية ٧

(٤) سورة يوسف الآية ٦١

مَكَانِهِمْ ، وَيَعْلَمُ سُرُّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى :

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَشْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِمُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الْصُّدُورِ ﴾^(١)

وَقُولُهُ تَعَالَى :

﴿ سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسْرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ﴾^(٢)

وَقَالَ :

﴿ لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾^(٣)

فَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ وَلَا رَبُّ سُوَاهٍ . وَقَدْ بَدَأَ سُبْحَانَهُ آيَاتُ الْمُعْيَةِ الْعَامَةِ بِالْعِلْمِ ، وَخَتَمَهَا بِالْعِلْمِ ، لِيَعْلَمَ عِبَادُهُ أَنَّ الْمَرَادَ بِذَلِكَ عِلْمَهُ سُبْحَانَهُ بِأَحْوَاهِهِمْ ، وَسَائِرِ شَوْنَهُمْ ، لَا أَنَّهُ سُبْحَانَهُ مُخْتَلِطٌ بِهِمْ فِي بَيْوَتِهِمْ ، وَحِمَامَاهُمْ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَمَاكِنَهُمْ – تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عَلْوًا كَبِيرًا – وَالْقَوْلُ بِأَنَّ مَعْنَى الْمُعْيَةِ هُوَ اخْتِلاطُهُ بِالْخَلْقِ بِذَاتِهِ ، هُوَ مَا يَقُولُ بِهِ أَهْلُ الْحَلْوَلِ ، الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعْبُودَهُمْ فِي كُلِّ مَكَانٍ بِذَاتِهِ ، وَيَتَرَهُونَهُ عَنْ اسْتِوَاهِهِ عَلَى عَرْشِهِ ، وَعَلَوْهُ عَلَى خَلْقِهِ ، وَلَمْ يَصُونُوهُ عَنْ أَقْبَعِ الْأَمَاكِنِ وَأَقْدَرِهَا ، قَبْحُهُمُ اللَّهُ وَأَخْزَاهُمْ وَقَدْ تَصَدَّى لِلرَّدِّ عَلَيْهِمْ أَئْمَانُ السَّلْفِ الصَّالِحِ ، كَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ

(١) سُورَةُ هُودُ الآيَةُ ٥٠

(٢) سُورَةُ الرَّعْدُ الآيَةُ ١٠

(٣) سُورَةُ الطَّلاقُ الآيَةُ ١٢

ابن المبارك ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو حنيفة بن النعمان ، وغيرهم ومن
بعدهم من آئية المدى ، كشيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم والحافظ
ابن كثير وغيرهم .

وإذا تبين هذا فإنه لا يؤخذ من قوله :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾

وما جاء في معناها في الآيات . أنه مختلط ومتزوج بالخلوقات ، لا ظاهراً
ولا حقيقة . ولا تدل لفظ (مع) على هذا بوجه من الوجه ، وغاية ما
تدل عليه المصاحبة والموافقة ، والمقارنة في أمر من الأمور ، وهذا الاقتران
في كل موضع بحسبه . قال أبو عمر الطرمني رسمه الله تعالى . أجمع
المسلمون من أهل السنة على أن معنى قوله تعالى :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾

ونحو ذلك من القرآن : أنه علمه ، وأن الله تعالى فوق السموات بذاته ،
مستو على عرشه ، كما نطق به كتابه . وعلماء الأمة وأعيان الأئمة من السلف
لم يختلفوا أن الله على عرشه فوق سمواته . وقال أبو نصر السجزي : آمنتنا
كسفيان الثوري ، ومالك وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد وسفيان بن
يعينه ، والفضيل وابن المبارك وأحمد وإسحاق ، متفقون على أن الله سبحانه
بذاته فوق العرش وعلمه بكل مكان . وقال أبو عمر بن عبد البر : أجمع
علماء الصحابة والتابعين الذين حمل عنهم التأويل . قالوا في تأويل قوله
تعالى :

﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾

الآية : هو على العرش ، وعلمه في كل مكان ، وما خالفهم في ذلك أحد بمخجع بقوله .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله على قوله تعالى :

﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(١)

أى رقيب شهيد على أعمالكم ، حيث كنتم وأين كنتم ، من بر أو بحر في ليل أو نهار ، في البيوت أو في القفار ، الجميع في علمه على السواء وتحت بصره وسمعه ، فيسمع كلامكم ، ويرى مكانكم ، ويعلم سركم ونجواكم ، كما قال تعالى :

﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَشْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا جِئْنَ بِسَتَّغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الْأَصْدُورِ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿سَوَاءٌ مِّنْكُمْ مَنْ أَسْرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفِي بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾^(٣)

فلا إله غيره ولا رب سواه . وقال في تفسير آية سورة المجادلة :

(١) سورة الحديد الآية ٤

(٢) سورة هود الآية ٩

(٣) سورة الرعد الآية ١٠

﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجَوَىٰ ثَلَاثَةٍ ﴾^(١)

أى من سر ثلاثة

﴿ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٌ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَذْنَىٰ
مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ﴾^(٢)

أى مطلع عليهم ، يسمع كلامهم وسرهم ونجواهم ، ورسله أيضاً مع ذلك تكتب ما يتناجون به ، مع علم الله به ، وسمعه له ، كما قال تعالى :

﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ
عَلَّمَ الْغَيْوَبِ ﴾^(٣)

وقال تعالى :

﴿ أَمْ يَخْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَّ
وَرَسَلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾^(٤)

ولهذا حكى غير واحد الإجماع على أن المراد بهذه الآية معرفة علمه تعالى ، ولاشك في إرادة ذلك . ولكن سمعه أيضاً مع علمه ، محيط بهم ، وبصره نافذ فيهم ، فهو سبحانه وتعالى مطلع على خلقه لا يغيب عنه من أمورهم شيء .

(١) سورة المجادلة الآية ١٠

(٢) سورة المجادلة الآية ٧

(٣) سورة التوبه الآية ٧٨

(٤) سورة الزخرف الآية ٨٠

وكلام السلف في هذا المقام أكثر من أن يحصر . والمقصود بيان أن هذا المعتقد وهو القول بأن الله بذاته في كل مكان . وأن معنى قوله :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾

أنه معهم بذاته وأنه لا تجوز الإشارة إليه – قول في غاية السقوط والبطلان ، كما هو جلي من الأدلة الكثيرة الصريرة ، التي سبق ذكر بعضها ، واضح بطلانه من إجماع أهل العلم ، الذي نقله عنهم من سبق ذكره من الأئمة .

وبهذا يتضح أن القائلين بالحلول ، أعني حلول الله سبحانه بين خلقه بذاته ومن قال بقولهم ، قد جانبو الصواب وأبعدوا الترجحة ، وقالوا على الله خلاف الحق ، وتأولوا الآيات الواردة في المعية على غير تأويلها الذي قاله أهل العلم . نعود بالله من الخنبلان ، ومن القول على الله بلا علم ، ونسأله الثبات على الحق والهدى إلى سبيل الرشاد ، إنه ول ذلك القادر عليه .
وصلى الله وسلم على نبينا محمد آلـه وصحبه .

* * *

:

حكم من ذُعِمَ أن عيسى عليه السلام لم يرفع إلى السماء أو أنه لا ينزل آخر الزمان

الحمد لله رب العالمين والعاقة للمتقين والصلة والسلام على عبده
رسوله وخيرته من خلقه محمد بن عبد الله وعلى آلها وصحبه ومن سار سيرته
واهتدى بهداه إلى يوم الدين . أما بعد : -

فقد وردني سؤال من باكستان بامضاء الأخ في الله الشيخ منظور أحمد
رئيس الجامعة العربية جنوب باكستان الغربية وهذا نص السؤال :

ما قول السادة العلماء الكرام في حياة سيدنا عيسى عليه السلام ورفعه
إلى السماء بحسمه العنصري الشريف ثم نزوله من السماء إلى الأرض قرب يوم
القيمة وأن ذلك النزول من أشراط الساعة وما حكم من أنكر نزوله فرب
يوم القيمة . وادعى أنه صلب وأنه لم يمت بذلك بل هاجر إلى كشمير
(الهند) وعاش فيها طويلاً ومات فيها بموت طبيعي وأنه لا ينزل قبل الساعة
بل يأتي بمثيله ، أفتونا مأجورين — انتهى .

الجواب :

وبالله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله . قد تظاهرت
الأدلة من الكتاب والسنة على أن عيسى بن مریم عبد الله عليه الصلاة والسلام

(٤٠) انظر (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، المجلد الأول ، صفحة ٤٣٣ - ٤٤٠)

رفع إلى السماء بجسده الشريف وروحه وأنه لم يمت ولم يقتل ولم يصلب وأنه ينزل آخر الزمان فيقتل الدجال ويكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام وثبت أن ذلك التزول من أشراط الساعة . وقد أجمع علماء الإسلام الذين يعتمد على أقوالهم على ما ذكرناه وإنما اختلفوا في التوف المذكور في قول الله عز وجل :

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾^(١)

على أقوال أحدهما أن المراد بذلك وفاة الموت لأن الظاهر من الآية بالنسبة إلى من لم يتأمل بقية الأدلة ولأن ذلك قد تكرر في القرآن الكريم بهذا المعنى مثل قوله تعالى :

﴿قُلْ يَتَوَفَّكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِلَّ بِكُمْ﴾^(٢)

وقوله سبحانه وتعالى :

﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ﴾^(٣)

في آيات أخرى قد ذكر فيها التوف بمعنى الموت وعلى هذا المعنى يكون في الآية تقديم وتأخير .

القول الثاني : معناه القبض ، نقل ذلك ابن جرير في تفسيره عن جماعة من السلف واختاره ورجحه على ما سواه وعليه فيكون معنى الآية : إن قابضك من عالم الأرض إلى عالم السماء وأنت حي ورافعك إلى . ومن هذا المعنى قول العرب – توفيت ما لي من فلان أى قبضته كلها وافيا .

(١) سورة آل عمران الآية ٥٥

(٢) سورة السجدة الآية ١١

(٣) سورة الأنفال الآية ٥٠

والقول الثالث : إن المراد بذلك وفاة النوم لأن النوم يسمى وفاة وقد دلت الأدلة على عدم موته عليه السلام فوجب حمل الآية على وفاة النوم جمعاً بين الأدلة كقوله سبحانه وتعالى : " ^(١)

﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ بِاللَّيلِ ﴾ ^(٢)

وقوله عز وجل :

﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مَسَمًّى ﴾ ^(٢)

والقولان الأخيران أرجح من القول الأول ، وبكل حال فالحق الذي دلت عليه الأدلة البينة وظاهرت عليه البراهين أنه عليه الصلاة والسلام رفع إلى السماء حياً وأنه لم يمت بل لم ينزل عليه السلام حياً في السماء إلى أن ينزل في آخر الزمان ويقوم بأداء المهمة التي أنسدلت إليه البينة في أحاديث صحيحة عن محمد رسول الله ﷺ

ثم يموت بعد ذلك الموتة التي كتبها الله عليه . ومن هنا يعلم أن تفسير التوف بالموت قول ضعيف مرجوح ، وعلى فرض صحته فالمراد بذلك التوف الذي يكون بعد نزوله في آخر الزمان فيكون ذكره في الآية قبل الرفع من باب المقدم ومعناه التأخير لأن الواو لا تقتضي الترتيب كما نبه عليه أهل العلم والله الموفق .

(١) سورة الأنعام الآية ٦٠

(٢) سورة الزمر الآية ٤٢

وأما من زعم أنه قد قتل أو صلب فصرىح القرآن برد قوله وبيطله وهكذا
قول من قال إنه لم يرفع إلى السماء وإنما هاجر إلى كشمير وعاش بها طويلاً
ومات فيها بعثت طبيعى وإنه لا ينزل قبل الساعة وإنما يأتي مثيله فقوله ظاهر
البطلان بل هو من أعظم الفرية على الله تعالى والكذب عليه وعلى رسوله

صلوات الله عليه

فإن المسيح عليه السلام لم ينزل إلى وقتنا هذا وسوف ينزل في مستقبل
الزمان كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ وما تقدم يعلم السائل وغيره أن من
قال إن المسيح قتل أو صلب أو قال إنه هاجر إلى كشمير ومات بها موتاً
طبعياً ولم يرفع إلى السماء أو قال إنه قد آتى أو سيأتي مثيله وإنه ليس هناك
مسيح ينزل من السماء فقد أعظم على الله الفرية بل هو مكذب لله ولرسوله
ﷺ ومن كذب الله ورسوله فقد كفر ، والواجب أن يستتاب من قال مثل
هذه الأقوال وأن توضّح له الأدلة من الكتاب والسنة فإن تاب ورجع إلى
الحق وإلا قتل كافراً .

والأدلة على ذلك كثيرة معلومة منها قوله سبحانه في شأن عيسى عليه
السلام في سورة النساء :

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ
أَخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِّنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعَ
الظُّنُونَ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا
حَكِيمًا ﴾ ^(١)

(١) سورة النساء الآيات ١٥٧ - ١٥٨

ومنها ما تواترت به الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه عليه الصلاة والسلام ينزل في آخر الزمان حكماً مقطعاً فيقتل مسيح الصلاة ويكسر الصليب ويقتل المختزير ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام . وهي أحاديث متواترة مقطوع بصحتها عن رسول الله ﷺ وقد أجمع علماء الإسلام على تلقّيها بالقبول والإيمان بما دلت عليه وذكروا ذلك في كتب العقائد . فنأنكرها متعلقاً بأنّها أخبار آحاد لا تفيد القطع أو تأولها على أن المراد بذلك تمسك الناس في آخر الزمان بأخلاق المسيح عليه السلام من الرحمة والعطف وأخذ الناس بروح الشريعة ومقاصدها ولبابها لا بظواهرها فقوله ظاهر البطلان مخالف لما عليه أئمّة الإسلام بل هو صريح في رد النصوص الثابتة المتواترة ، وجناية على الشريعة الفراء ، وجرأة شنيعة على الإسلام وأخبار المعصوم عليه الصلاة والسلام ، وتحكيم للظن والموى ، وخروج عن جادة الحق والمهدى . لا يقدم عليه من له قدم راسخ في علم الشريعة وإيمان صادق بن جاء بها وتعظيم لأحكامها ونصوصها والقول بأن أحاديث المسيح أخبار آحاد لا تفيد القطع قول ظاهر الفساد لأنّها أحاديث كثيرة خرجت في الصحاح والسنن والمسانيد متنوعة الأسانيد والطرق ، متعددة الخارج قد توافرت فيها شروط التواتر . فكيف يجوز لمن له أدنى بصيرة في الشريعة أن يقول باطراحتها وعدم الاعتماد عليها . ولو سلمنا أنها أخبار آحاد فليس كل أخبار الآحاد لا تفيد القطع بل الصحيح الذي عليه أهل التحقيق من أهل العلم أن أخبار الآحاد إذا تعددت طرقها واستقامت أسانيدها وسلمت من المعارض المقاوم تفيدة القطع . والأحاديث في هذا الباب بهذا المعنى فإنّها أحاديث مقطوع بصحتها متعددة الطرق والخارج ليس في الباب ما يعارضها فهي مفيدة لقطع سواء قلنا إنّها أخبار آحاد أو متواترة . وبذلك يعلم السائل وغيره بطلان هذه الشبهة وانحراف قائلها عن جادة الحق والصواب . وأشنع من ذلك وأعظم في البطلان والجرأة على الله سبحانه وعلى رسوله ﷺ قول من تأولها على غير ما دلت عليه فإنه قد جمع بين تكذيب النصوص وإبطالها وعدم الإيمان بما دلت عليه من نزول

عبيسي عليه السلام وحكمه بين الناس بالقسط وقتله الدجال وغير ذلك مما جاء في الأحاديث ، وبين نسبة الرسول ﷺ الذي هو أنصح الناس وأعلمهم بشرع الله إلى التمويه والتلبيس وإرادة غير ما يظهر من كلامه وتدل عليه ألفاظه وهذا غاية في الكذب والافتراء والغش للأمة الذي يجب أن يتذكر عنه مقام الرسول ﷺ وهذا القول يشبه قول الملاحدة الذين نسبوا الرسل عليهم الصلاة والسلام إلى التخييل والتلبيس لصلحة الجمهوه وأنهم ما أرادوا مما قالوه الحقيقة . وقد رد عليهم أهل العلم والإيمان وأبطلوا مقالاتهم بغایة البيان وساطع البرهان فنعود بالله من زيف القلوب والتباس الأمور ومضلات الفتن ونزوات الشيطان ونسأله عز وجل أن يعصمنا وال المسلمين من طاعة المسوى والشيطان إنه على كل شيء قادر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ونرجو أن يكون فيما ذكرناه مقنع للسائل وإنصاف الحق والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين .

* * *

التحذير من بناء المساجد على القبور

وسئل هل يجوز أن يبني على موضع أهل الكهف مسجد ؟ فأجاب قائلا :

بسم الله ، والحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله . أما بعد : فقد اطلعت على ما نشر في العدد الثالث من مجلة رابطة العلوم الإسلامية في باب (أخبار المسلمين في شهر) .

إن رابطة العلوم الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية تنوى إشادة مسجد على الكهف الذي اكتشف حديثاً في قرية الرحيب وهو الكهف الذي يقال إن أهل الكهف الوارد ذكرهم في القرآن الكريم قدوا فيه – انتهى .

ولواجب النصح لله ولعباده رأيت أن أوجه كلمة في المجلة نفسها لرابطة العلوم الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية مضمونها نصيحة الرابطة عن

تنفيذ ما نوته من إشادة مسجد على الكهف المذكور . وما ذاك إلا لأن إشادة المساجد على قبور الأنبياء والصالحين وآثارهم مما جاءت الشريعة الإسلامية الكاملة بالمنع منه والتحذير عنه ولعن من فعله لكونه من وسائل الشرك والغلو في الأنبياء والصالحين ، والواقع شاهد بصحة ما جاءت به الشريعة ودليل على أنها من عند الله عز وجل وبرهان ساطع وحجة قاطعة على صدق رسول الله ﷺ فيما جاء به عن الله وبلغه الأمة وكل من تأمل أحوال العالم الإسلامي وما حصل فيه من الشرك والغلو بسبب إشادة المساجد على الأضرحة وتعظيمها وفرشها وتجميلها واتخاذ السيدة لها علم يقيناً أنها من وسائل الشرك وأن من محسن الشريعة الإسلامية المنع منها والتحذير من إشادتها وما ورد في ذلك ما رواه الشيخان البخاري ومسلم رحمة الله عليهما عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » قالت عائشة يختبر ما صنعوا قالت ولو لا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشى أن يتخذ مسجداً . وفي الصحيحين أيضاً أن أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهمَا ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأتاها بأرض الحبشة وما فيها من الصور فقال ﷺ « أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أو لئن شرار الخلق عند الله » وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول « إني أبرؤ إلى الله أن يكون لي منكم خليل فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ولو كنت متخدلاً من أمري خليلاً لاتخذت أباً بكر خليلاً ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخدلون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أهلكم عن ذلك » والأحاديث في هذا الباب كثيرة وقد نص الأئمة من علماء المسلمين من جميع المذاهب الأربعة وغيرهم على النهي عن اتخاذ المساجد على القبور وحرروا من ذلك عملاً بسنة الرسول ﷺ ونصحاً للأئمة

وتحذيرًا لها أن تقع فيها وقع من قبلها من غلاة اليهود والنصارى وأشباههم من ضلال هذه الأمة .

فالواجب على رابطة العلوم الإسلامية في الأردن وعلى غيرها من المسلمين أن تأخذ بالسنة وتسير على نهج الأئمة وأن تحذر ما حذر الله منه ورسوله ، وفي ذلك صلاح العباد وسعادتهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة وقد تعلق بعض الناس في هذا الباب بقوله عز وجل في قصة أهل الكهف :

﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَسْجِدًا ﴾^(١)

والجواب عن ذلك أن يقال إن الله سبحانه وتعالى أخبر عن الرؤساء وأهل السيطرة في ذلك الزمان أنهم قالوا هذه المقالة وليس ذلك على سبيل الرضا والتقرير لهم وإنما هو على سبيل الذم والعيب والتنفير من صنيعهم ويدل على ذلك أن الرسول ﷺ الذي أنزلت عليه هذه الآية وهو أعلم الناس بتأويتها قد نهى أمه عن اتخاذ المساجد على القبور وحذرهم من ذلك ولعن وذم من فعله ولو كان ذلك جائزًا لما شدد رسول الله ﷺ في ذلك التشديد العظيم وبالغ في ذلك حتى لعن من فعله وأخبر أنه من شرار الخلق عند الله عز وجل وهذا فيه كفاية ومقنع لطالب الحق . ولو فرضنا أن اتخاذ المساجد على القبور جائز لمن قبلنا لم يجز لنا التأسي بهم في ذلك لأن شريعتنا ناسخة للشروع قبلها ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو خاتم الرسل وشرعيته كاملة عامة وقد نهانا عن اتخاذ المساجد على القبور فلم تجز لنا مخالفته ووجب علينا اتباعه والتمسك بما جاء به وترك ما خالف ذلك من الشروع القديمة والعادات المستحسنة عند

(١) سورة الكهف الآية ٢١ .

من فعلها ؛ لأنه لا أكمل من شرع الله ولا هدى أحسن من هدى رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

والله المسؤول أن يوقفنا وال المسلمين جميعاً للثبات على دينه والتمسك
بشرعه رسوله محمد عليه الصلاة والسلام في الأقوال والأعمال ، والظاهر
والباطن ، وفي سائر الشؤون حتى نلقى الله عز وجل . إنه سميع قريب وصلى
الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآلـه وصحبه ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين .

* * *

النهي عن سب القدر^(٠)

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده وبعد :

فقد اطلعت على ما نشر في جريدة الرياض العدد ٤٨٨٧ الصادر في ١٤٠١/٩/١٧ تحت زاوية قصة اجتماعية بعنوان «قصة القدر» بقلم فاشة الإبراهيم . وقد ورد في القصة المذكورة قول الكاتبة «إننا في هذه الحياة ليس لنا حقوق ، إننا أعمار يلهموا بها القدر ، حتى يملها ، فيلقى بها إلى العالم الآخر ، والقدر يلهم أحياناً بدموعنا وضحكانا» .

وهذا الكلام مناف لكمال التوحيد ، وكمال الإيمان بالقدر . فإن القدر لا يلهم ، والزمن لا يبعث . وإن كل ما يجري في هذه الحياة هو بتقدير الله وعلمه ، والله سبحانه هو الذي يصرف الليل والنهار . وهو الذي يقدر السعادة والشقاء ، حسب ما تقتضيه حكمته وقد تخفي تلك الحكمة على الناس لأن علمهم محدود ، وعقولهم قاصرة ، عن إدراك تلك الحكمة الإلهية ، وكل ما في الوجود مخلوق لله . خلقه بمشيئته وقدرته . وما شاء كان وما لم بشأ لم يكن ، وهو الذي يعطى ويمتنع ، ويختفي ويعرف ، ويعز ويذل ، ويفنى ويُفقر ، ويُضل ويهدى ، ويسعد ويشقى ، ويبولي الملك من يشاء ، وينزعه من يشاء ، وقد أحسن كل شيء خلقه . وكل أفعال الخالق وأوامره ونواهيه لها حكمة بالغة وغایيات محمودة . يشكر عليها سبحانه ، وإن لم يعرفها البشر لقصور إدراكهم .

(٠) انظر (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ، المجلد الأول ، صفحة ١٥١ - ١٥٣) .

وقد ورد في الصحيحين وغيرهما عن النبي ﷺ أنه قال : يقول الله تعالى : « يؤذنني ابن آدم يسب الدهر ، وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار » وفي رواية « لا تسبوا الدهر فإني أنا الدهر » وفي رواية « لا يقل ابن آدم ياخذية الدهر فإني أنا الدهر ، أرسل الليل والنهار فإذا شئت قبضتهما » وقد كان العرب في الجاهلية ينسبون إليه ما يصيّبهم من المصائب والمكاره ، فيقولون : أصابتهم قوارع الدهر ، وأبادهم الدهر ، فإذا أضافوا إلى الدهر ما نالم من الشدائـد سبوا فاعلها ، فكان مرجع سبها إلى الله عز وجل ، إذ هو الفاعل في الحقيقة للأمور التي يصفونها ، فنهوا عن سب الدهر . وقد نقل هذا التفسير للحديث بهذا المعنى عن الشافعـي ، وأبي عبيـد وابن جـرير والبغـوي وغيرـهم .

وأما معنى قوله « أقلب الليل والنهار » يعني أن ما يجري فيما من خير وشر بارادة الله وتدبـره وتعلم منه تعالى وحكمة ، لا يشاركه في ذلك غيره ، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ، فالواجب عند ذلك حمـده في الحالـتين ، وحسن الظن به سبحانه وبـحـمـده ، والرجـوع إـلـيـه ، بالـتـوـبـةـ والإـنـاـبـةـ ، قال تعالى :

﴿ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ ^(١)

وقد أورد الإمام المجدد محمد بن عبد الوهـاب رـحـمـهـ اللهـ بـابـاـ في كتاب التوحـيدـ سـمـاهـ : « بـابـ من سـبـ الـدـهـرـ فقدـ آذـىـ اللهـ » أورـدـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ وـبـيـنـ أـنـهـ يـشـتـمـلـ عـلـىـ عـدـةـ مـسـائـلـ :

١ - النـهـيـ عـنـ سـبـ الـدـهـرـ .

٢ - تـسـميـتـهـ آذـىـ اللهـ .

(١) سورة الأنبياء الآية ٣٥

٣ - التأمل في قوله « فإن الله هو الدهر » .

٤ - أنه قد يكون سابا ولو لم يقصد بقلبه .

وعلى هذا فإن الكاتبة - ساحها الله - أخطأت عندما نسبت القسوة إلى الدهر في عنوان قصتها ؛ لأن القدر - كما سيق - لا يتصرف وإنما الله سبحانه هو المقدر للأشياء عن حكمة بالغة ؛ والله جل وعلا لا يوصف بالقسوة ، بل هو جل وعلا رحيم بعباده ، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها ، كما ورد في الحديث الصحيح « الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها » فيجب أن ننذر أقلامنا عن الواقع في مثل هذه المزائق ، امتثالاً لأمر الله وأمر رسوله وإكالاً للتوحيد ، وابتعداً عما ينافي كماله ، ووسائل الإعلام - كما هو معروف - واسعة الانتشار وعظيمة التأثير على الناس ، وكثرة ترديدها مثل هذه الكلمات ينشرها بين الناس ، ويجعلهم يتسللون في استعمالها ؛ وخاصة النشر مع ما في استعمالها من المذبور .

نسأل الله أن يهدينا إلى الصراط المستقيم ، ويجنبنا زلات القلم واللسان ، إنه سميع مجيب وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

* * *

نبیهات هامة على ما كتبه الشیخ محمد علی الصابونی

في صفات الله عز وجل (*)

مقدمة :

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وآلها وصحبه ومن ولاه

أما بعد :

فقد اطلعت على المقابلة التي أجرتها مجلة المجتمع مع فضيلة الشیخ محمد علی الصابونی ونشرت في العدد رقم ٦١٣ وتاريخ ١٤٠٣/٦/٧ هـ وعلى مقالاته السبعة المنشورة في أعداد المجتمع رقم ٦٢٧ وتاريخ ١٤٠٣/٩/١٧ هـ ورقم ٦٢٨ وتاريخ ١٤٠٣/٩/٢٤ هـ ورقم ٦٢٩ وتاريخ ١٤٠٣/١٠/٩ هـ ورقم ٦٣٠ وتاريخ ١٤٠٣/١٠/١٦ هـ ورقم ٦٣١ وتاريخ ١٤٠٣/١٠/٢٣ هـ ورقم ٦٤٦ وتاريخ ١٤٠٤/٢/١٧ هـ وقد اشتملت على أخطاء نبه على بعضها صاحب الفضيلة الدكتور صالح بن فوزان الفوزان في مقاله المنشور بمجلة الدعوة في عدد ١٥١ رقم ٩٠٤ وتاريخ ١٤٠٣/١٠/٢٩ هـ وفي مجلة المجتمع بعدها رقم ٦٤٦ وتاريخ ١٤٠٤/٢/١٧ هـ و٦٥٠ في ١٤٠٤/٢/٢٤ هـ وقد أجاد وأفاد وأحسن جزاء الله خيراً ونصر به الحق وقد رأيت النبوة على ما وقع فيها من أخطاء تأكيداً لما ذكره الدكتور صالح ومشاركة في الخير ونشر الحق واستدراكاً لأخطاء لم يتعرض لها فضيلة الدكتور صالح في مقالته المشار إليها والله الموفق .

(*) نشرت بالکویت وفی السعوڈیة أكثر من مرّة .

فأقول :

أولاً - حكم تقليد الأئمة الأربع :

قوله عن تقليد الأئمة الأربع : « إن من أوجب الواجبات ، لا شك أن هذا الإطلاق خطأ إذ لا يحب تقليد أحد من الأئمة الأربع ولا غيرهم مهما كان علمه لأن الحق في اتباع الكتاب والسنة لا في تقليد أحد من الناس وإنما قصاري الأمر أن يكون التقليد سائغاً عند الضرورة لمن عرف بالعلم والفضل واستقامة العقيدة كما فعل ذلك العلامة ابن القيم رحمة الله في كتابه إعلام الموقين . ولذلك كان الأئمة رحمهم الله لا يرضون أن يؤخذن من كلامهم إلا ما كان موافقاً للكتاب والسنة قال الإمام مالك رحمة الله : « كلَّ يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر » يشير إلى قبر رسول الله ﷺ وهكذا قال إخوانه من الأئمة هذا المعنى .

فالذى يتمكن من الأخذ بالكتاب والسنة يتعين عليه ألا يقلد أحداً من الناس ويأخذ عند الخلاف ما هو أقرب الأقوال لإصابة الحق ، والذى لا يستطيع ذلك فالمشرع له أن يسأل أهل العلم كما قال الله عز وجل :

﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

ثانياً - شيخ الإسلام ابن تيمية كان من أعلم المجتهدين :

قال (إذا كان ابن تيمية رحمة الله مع درجة علمه لم يصل إلى مرتبة الاجتهاد وإنما مذهب الحنبلي يتقيده في كثير من الأحيان) وهذا القول فيه نظر بل هو خطأ ظاهر فإن شيخ الإسلام رحمة الله من أعلم المجتهدين وقد توافرت فيه شروط الاجتهاد وانتسابه إلى المذهب الحنبلي لا يخرجه عن ذلك لأن المقصود من ذلك موافقته لأحد في أصول مذهبه وقواعده ، وليس المقصود من ذلك أنه يقلده فيما قاله بغير حجة ، وإنما كان يختار من الأقوال أقربها إلى الدليل حسبما يظهر له رحمة الله .

ثالثا - الفضلال كثيير في العقيدة وأبو الحسن الأشعري رجع عن مذهبه :

ذكر أن الخلافات في العقيدة ضيقة وقال (الذين يقولون بفضلال مذهب الأشاعرة نقول لهم ارجعوا إلى فتاوى ابن تيمية واقراؤا ماذا كتب ابن تيمية عن أبي الحسن الأشعري حتى نفهم أن هؤلاء جهلة) ١٩.

والجواب أن يقال : لا شك أنه ضلل بسبب الخلاف في العقيدة فرق كثيرة كالمعتزلة والجهمية والرافضة والقدرية وغيرهم وأيضاً الأشاعرة ضلوا فيما خالفوا فيه الكتاب والسنة وما عليه خيار هذه الأمة من آئمة المهدى كالصحابية رضى الله عنهم والتابعين لهم بإحسان والأئمة المحتدلين فيما تأولوه من أسماء الله وصفاته على غير تأويليه وأبو الحسن الأشعري رحمة الله ليس من الأشاعرة وإن انتسبوا إليه لكونه رجع عن مذهبهم واعتنق مذهب أهل السنة فدح الأئمة له ليس مدحًا لمذهب الأشاعرة^(١).

ولا يصح أن يرمى من اعتراض على الأشاعرة فيما خالفوا فيه عقيدة أهل السنة بالجهل لأن حقيقة الجهل هو القول على الله بغير علم أما من أخذ بالكتاب والسنة وقواعد الشرع المعتبرة وسار على طريق سلف الأمة وأنكر على من تأول أسماء الله وصفاته أو شيئاً منها على غير تأويلها فإنه لا يرمى بالجهل .

(١) اترأ في هذا : كتاب الابانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري حيث يقول فيه بالنص :

(فإن قال قائل قد أنكرتم قول المعتزلة والقدرية والجهمية والحرورية . والرافضة والمرجئة فنرفونا قولكم الذي به تقولون ، وديانتكم التي فيها تدينون قيل له : قولنا الذي به نقول وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ وما روى عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ونحن بذلك معتصمون ، وبما كان عليه أحمد بن حنبل نصر الله وجهه ورفع درجته ، وأجزل ثوبته قائلون ولمن خالف قوله مجانبون لأن الإمام الفاضل والرئيس الكامل الذي أبان الله به الحق عند ظهور الفضلال ، وأوضح به المنهاج ، وقع به بعد المبتدعين ، وزين الزانفين وشك الشاكرين ، فرحمه الله عليه من إمام مقدم وكثير مفهوم وعلى جميع أئمة المسلمين وجليله قولنا ..) ١٩.

تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام الأشعري لا بن عساكر ص (١٥٧ ، ١٥٨) .

رابعاً – قوامة الرجال

قال (إنما القوامة للرجل قوامة تكليف وليس قوامة تشريف) .

والجواب أن يقال : هذا خطأ والصواب أن يقال إن قوامة الرجال على النساء قوامة تكليف وتشريف لقول الله جل وعلا :

﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا﴾ الآية .

فأوضح سبحانه أنه جعل الرجال قوامين على النساء لأمرتين : أحدهما فضل جنس الرجال على جنس النساء والأمر الثاني قيام الرجال بالإنفاق على النساء بما يدفعونه من المهر وغيرها من النفقات .

خامساً – المنحرفون عن عقيدة أهل السنة والجماعة متفاوتون في الخطأ .
والتفويض ليس عقيدة أهل السنة والجماعة :

قال في مقاله الأول بعد المقدمة ما نصه (ولا يجوز أن نجعلهم – يعني بذلك الأشاعرة والماتريدية – في صف الروافض والمعزلة والخوارج الذين انحرفو عن أهل السنة والجماعة غاية ما في الأمر نقول إنهم مخطئون في التأويل ذلك لأن الأسلم أن نفرض الأمر في موضوع الصفات إلى علام الغيب الذي لا تخفي عليه خافية) اهـ .

والجواب أن يقال : الفرق المخالفة لأهل السنة متفاوتون في خطأهم فليس الأشاعرة في خطأهم كالخوارج والمعزلة والجهمية بلا شك ولكن ذلك لا يمنع من بيان خطأ الأشاعرة فيما أخطأوا فيه ومخالفتهم لأهل السنة في ذلك كما قد بين خطأ غيرهم لإظهار الحق وبيان بطلان ما يخالفه تبليغاً عن الله سبحانه وعن رسوله ﷺ وحدرا من الوعيد المذكور في قوله تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ
 مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ
 وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا
 فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ .

ثم يقال ليس الأسلم تفويض الأمر في الصفات إلى علام الغيوب لأنه سبحانه بيّنها لعباده وأوضحتها في كتابه الكريم وعلى لسان رسوله الأمين عليه وسليمه ولم يبين كيفيتها فالواجب تفويض علم الكيفية لا علم المعانى وليس التفويض مذهب السلف بل هو مذهب مبتدع مخالف لما عليه السلف الصالح وقد أنكر الإمام أحمد رحمه الله وغيره من أئمة السلف على أهل التفويض بدعهم لأن مقتضى مذهبهم أن الله سبحانه خاطب عباده بما لا يفهمون معناه ولا يعقلون مراده منه والله سبحانه وتعالى يتقدس عن ذلك وأهل السنة والجماعة يعرفون مراده سبحانه بكلامه ويصفونه بمقتضى أسمائه وصفاته ويترهونه عن كل ما لا يليق به عز وجل . وقد علموا من كلامه سبحانه ومن كلام رسوله عليه وسليمه أنه سبحانه موصوف بالكمال المطلق في جميع ما أخبر به عن نفسه أو أخبر به عنه رسوله عليه وسليمه وأنا أذكر بعض النقول المهمة عن السلف الصالح في هذا الباب ليتبصر للقارئ صحة ما ذكرنا :

« قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالة الفتوى الحموية ما نصه (روى أبو بكر البهقي في الأسماء والصفات بإسناد صحيح عن الأوزاعي قال كنا - والتابعون متوافرون - نقول إن الله تعالى ذكره فوق عرشه ونؤمن بما وردت به السنة من الصفات . فقد حكى الأوزاعي وهو أحد الأئمة الأربع في عصر تابعي التابعين الذين هم مالك إمام أهل الحجاز والأوزاعي إمام أهل الشام والبيهقي إمام أهل مصر والثورى إمام أهل العراق

حَكِيَ شَهْرَةُ الْقَوْلِ فِي زَمْنِ التَّابِعِينَ بِالإِيمَانِ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَوْقَ الْعَرْشِ وَبِصَفَاتِهِ
الْبَسْمِيَّةِ .

وَإِنَّمَا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ هَذَا بَعْدَ ظُهُورِ مِذَهَبِ جَهَنَّمِ الْمُنْكَرِ لِكَوْنِ اللَّهِ فَوْقَ
عَرْشِهِ وَالنَّافِقِ لِصَفَاتِهِ لِيَعْرِفَ النَّاسُ أَنَّ مِذَهَبَ السَّلْفِ كَانَ يَخْالِفُ هَذَا .

وَرَوَى أَبُو بَكْرِ الْخَلَالِ فِي كِتَابِ السَّنَةِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ : سُئِلَ مَكْحُولُ
وَالْزَّهْرِيُّ عَنِ تَفْسِيرِ الْأَحَادِيثِ فَقَالَا : أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ ، وَرَوَى أَيْضًا عَنِ
الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلَتْ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ وَسَفِيَّانَ الثُّوْرَى وَالْبَيْثَ بْنَ سَعْدٍ
وَالْأَوْزَاعِيَّ عَنِ الْأَخْبَارِ الَّتِي جَاءَتْ فِي الصَّفَاتِ فَقَالُوا : أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ
وَفِي رَوَايَةِ قَالُوا ، أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كِيفٍ ، وَقَوْلُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :
أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ رَدًّا عَلَى الْمَعْتَلَةِ وَقَوْلُهُمْ : بِلَا كِيفٍ رَدًّا عَلَى الْمُمْثَلَةِ .

وَالْزَّهْرِيُّ وَمَكْحُولُ هُمَا أَعْلَمُ التَّابِعِينَ فِي زَمَانِهِمْ وَالْأَرْبَعَةُ الْبَاقِونُ أَئْمَةُ
الدُّنْيَا فِي عَصْرِ تَابِعِيِّ التَّابِعِينَ وَمِنْ طَبَقَاهُمْ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ وَأَمْثَالُهُمَا.

وَرَوَى أَبُو القَاسِمِ الْأَزْجِيَّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَطْرُوفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ
مَالِكَ بْنَ أَنْسٍ إِذَا ذَكَرَ عَنْهُ مِنْ يَدِهِ أَحَادِيثَ الصَّفَاتِ يَقُولُ : قَالَ عَمْرَ
ابْنَ عَبْدَ الْعَزِيزَ : « سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوْلَةُ الْأَمْرِ بَعْدَهُ سَنَّاً الْأَخْذَ بِهَا
تَصْبِيقَ لِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتِكْمَالَ لِطَاعَةِ اللَّهِ وَقُوَّةِ عَلَى دِينِ اللَّهِ لِيُسَ لَّاْحَدُ مِنْ
خَلْقِ اللَّهِ تَغْيِيرَهَا وَلَاَ النَّظَرُ فِي شَيْءٍ خَالِفَهَا مِنْ اهْتَدَى بِهَا فَهُوَ مَهْتَدٌ وَمَنْ
اسْتَنْصَرَ بِهَا فَهُوَ مَنْصُورٌ وَمَنْ خَالَفَهَا وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَاَ اللَّهُ مَا تَوَلَّ
وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا » .

وَرَوَى الْخَلَالُ بِإِسْنَادِ كُلِّهِمْ أَئْمَةُ ثَقَاتِهِ عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَةَ قَالَ سُئِلَ رَبِيعَةُ
ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَوْلِهِ :

﴿ الْرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى ﴾

كيف استوى . قال : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ومن الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ المبين وعليينا التصديق . وهذا الكلام مروى عن مالك بن أنس تلميذ ربيعة بن أبي عبد الرحمن من غير وجه (ومنها) ما رواه أبو الشيخ الأصبهاني وأبو بكر البهقي عن يحيى . بن يحيى قال : كنا عند مالك ابن أنس فجاءه رجل فقال يا أبا عبد الله :

آلِرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى .

كيف استوى ؟ فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرحماء^(١) ثم قال :
(الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه
بدعة وما أراك إلا مبتدعاً فامر به أن يخرج) .

فقول ربعة وملك الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب موافق لقول الباقين أمرها كما جاءت بلا كيف . فإنما نفوا علم الكيفية ولم ينفوا حقيقة الصفة ولو كان القوم قد آمنوا باللفظ المجرد من غير فهم المعناه على ما يليق بالله لما قالوا : الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول ولما قالوا أمرها كما جاءت بلا كيف فإن الاستواء حينئذ لا يكون معلوماً بل يكون مجرلاً بمنزلة حروف المعجم وأيضاً فإنه لا يحتاج إلى نفس علم الكيفية إذا لم يفهم عن اللفظ معنى وإنما يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا أثبتت ^{الثبات} ^{الصلوات} ^{الصفات} .

وأيضاً فإن من ينفي الصفات الجزئية أو الصفات مطلقاً لا يحتاج إلى أن يقول بلا كيف فن قال إن الله ليس على العرش لا يحتاج أن يقول بلا كيف فلو كان مذهب السلف نعم الصفات في نفس الأمر لما قالوا بلا كف . وأيضاً

(١) الرخاء : العرق الكبير الذى يفصل الجسم لكتشه ، لأن الرخاء يعنى الفعل
قال فى اللسان : وحكى الفارسي عن أبي زيد رخص رخضا فهو مرحوض إذا عرق فكثير
عرقه على جسمه فى رقاده أو يقطه ولا يكون إلا من شركوى اه.

فقولهم : أمر وها كما جاءت يقتضى إبقاء دلالتها على ما هي عليه فإنها جاءت ألفاظاً دالة على معانٍ فلو كانت دلالتها منافية لكان الواجب أن يقال أمر و لا لفظها مع اعتقاد أن المفهوم منها غير مراد أو أمر و لا لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة و حينئذ تكون قد أمرت كما جاءت ولا يقال حينئذ بلا كيف إذ نهى الكيف عما ليس ثابت لغو من القول اهـ .

سادساً - يجب الإنكار على من خالف الحق ولا يجوز التواصي بكتاب العلم :

نقل في المقال المذكور عن الشيخ حسن البنا رحمه الله ما نصه (نجتمع على ما اتفقنا عليه ويعذر بعضاً فيما اختلفنا فيه) .

والجواب أن يقال نعم يجب أن نتعاون فيما اتفقنا عليه من نصر الحق والدعوة إليه والتحذير مما نهى الله عنه ورسوله أما عذر بعضاً فيما اختلفنا فيه فليس على إطلاقه بل هو محل تفصيل فما كان من مسائل الاجتهاد التي يخفى دليلها فالواجب عدم الإنكار فيها من بعضاً على بعض أما ما خالف النص من الكتاب والسنة فالواجب الإنكار على من خالف النص بالحكمة والموعة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن عملاً بقوله تعالى :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوَانِ ﴾ .

وقوله سبحانه :

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ الآية .

وقوله عز وجل :

﴿ أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ
وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ .

وقول النبي ﷺ : من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع
فليس أنه فإن لم يستطع فقلبه وذلك أضعف الإيمان » وقوله ﷺ : من دل
على خير فله مثل أجر فاعله ، آخر جهema مسلم في صحيحه . والآيات والأحاديث
في هذا المعنى كثيرة .

سابعاً - افتراق المسلمين في الدين لحكم عظيمة والواجب على المسلم أن يتبع
الحق ويتجبرد عن الهوى :

ثم نهى الكاتب الشيخ محمد علي الصابوني في مقاله الثاني على المسلمين
تفرقهم إلى سلفي وأشعرى وصوفى وماتريدى .. الخ ولا شك أن هذا
التفرق يؤلم كل مسلم ويؤود لإخوانه المسلمين اجتماعهم على الحق وتعاونهم
على البر والتقوى ولكن الله سبحانه قدر ذلك على الأمة لحكم عظيمة وغابات
محمودة يحمد عليها سبحانه ولا يعلم تفاصيلها سواه ومن ذلك التمييز بين
أوليائه وأعدائه والتمييز بين المحتهدين في طلب الحق والمعرضين عنه المتبغضين
لأهواهم إلى حكم أخرى وفي ذلك تصدق لنبه ﷺ ودليل على أنه رسول
الله حفأه لكونه ﷺ قد أخبر عن هذا التفرق قبل وقوعه فوقع كما أخبر
حيث قال ﷺ :

« سَتَفْتَرِقُ أَمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّها فِي
النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً قَالُوا مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هِيَ
الْجَمَاعَةُ » .

وفي رواية أخرى قال : « ما أنا عليه وأصحابي » وهذا يوجب على المسلمين أن يجتمعوا على الحق وأن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول لقول الله عز وجل :

﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ .

وقوله سبحانه :

﴿ وَمَا أَخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ الآية.

وهاتان الآيتان الكريمتان تدلان على أن الواجب على المسلمين رد ما تنازعوا فيه في العقيدة وغيرها إلى الله سبحانه وإلى رسوله ﷺ وبذلك يتضمن الحق لهم وينجتمع كلمتهم عليه ويتحدد صفهم ضد أعدائهم أما بقاء كل طائفة على ما لديها من باطل وعدم التسليم للطائفة الأخرى فيها هي عليه من الحق فهذا هو الحذور المنهى عنه وهو سبب تسلط الأعداء على المسلمين واللوم كل اللوم على من تمسك بالباطل وأبي أن ينصلح إلى الحق أما من تمسك بالحق ودعا إليه وأوضاع بطلان ما خالفه فهذا لا لوم عليه بل هو مشكور قوله أجران : أجر اجتهاده ، وأجر إصابته للحق .

ثامنا - مذهب أهل السنة والجماعة مذهب واحد منذ عهد الرسول والصحابة والى يومنا هذا :

ذكر الصابوني في مقاله الثاني أن أهل السنة اشتهروا بمذهبين أحدهما مذهب السلف والأخر مذهب الخلف .. الخ .

وهذا غلط بين لم يسبقه إليه أحد فيها أعلم فإن مذهب أهل السنة واحد فقط وهو ما درج عليه أصحاب رسول الله ﷺ وأتباعهم بِإِحْسَانٍ وَهُوَ إِثْبَاتٌ لِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ وَإِمَارَاتِهِ كَمَا جَاءَتْ وَالإِيمَانُ بِأَنَّهَا حَقٌّ وَأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَهُ مَوْصُوفٌ بِهَا عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي يُلْيقُ بِجَلَالِهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ وَلَا تَأْوِيلٍ لَهَا عَنْ ظَاهِرِهِ وَلَا تَفْوِيْضٍ بَلْ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ مَعَانِيهَا مَعْلُومَةٌ وَأَنَّهَا حَقٌّ لِأَنَّهُ لَائِقًا بِاللَّهِ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى لَا يُشَابِهُ خَلْقَهُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا وَمَذْهَبُ الْخَلْفِ بِخَلْفِ ذَلِكَ كَمَا يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْ قِرآنًا كَلَامٌ هُؤُلَاءِ وَكَلَامٌ هُؤُلَاءِ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ أَهْلَ السَّنَةِ يَفْوِضُونَ عِلْمَ مَعْانِي الصَّفَاتِ إِلَى اللَّهِ وَكَرَرَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ وَقَدْ أَخْطَأَ فِي ذَلِكَ وَنَسَبَ إِلَيْهِمْ مَا هُمْ بِرَاءُ مِنْهُ كَمَا تَقْدِيمُ بِيَانِ ذَلِكَ فِي نَقْلِنَا مِنْ كَلَامِ شِيخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ جَمْعِ أَهْلِ السَّنَةِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَإِنَّمَا يَفْوِضُ أَهْلَ السَّنَةِ إِلَى اللَّهِ سَبَّحَهُ عِلْمُ الْكِيفِيَّةِ لَا عِلْمُ الْمَعْانِي كَمَا سَبَقَ إِيْضَاحُ ذَلِكَ^(١).

تاسعاً - مذهب أهل السنة والجماعة : لا إثبات الا بنص ، ولا نفي الا بنص :

ثُمَّ ذَكَرَ الصَّابُونِيُّ هَدَاهُ اللَّهُ تَنْزِيهُ اللَّهُ سَبَّحَهُ عَنِ الْجَسْمِ وَالْمَحْدَقَةِ وَالصَّمَاخَةِ وَاللِّسَانِ وَالْخَنْجَرَةِ ، وَهَذَا لَيْسَ بِمَذْهَبِ أَهْلِ السَّنَةِ بَلْ هُوَ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْكَلَامِ الْمَنْتَهَى وَتَكْلِفُهُمْ فَإِنَّ أَهْلَ السَّنَةِ لَا يَنْفَوُنَّ عَنِ اللَّهِ إِلَّا مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ أَوْ نَفَاهُ رَسُولُهُ ﷺ وَلَا يَثْبِتونَ لَهُ إِلَّا مَا اثْبَتَهُ لَنَفْسِهِ أَوْ اثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ ﷺ وَلَمْ يَرِدْ فِي النَّصُوصِ نَفْيُ هَذِهِ الْأَمْرَاتِ وَلَا إِثْبَاتُهَا فَالْوَاجِبُ الْكَفُّ عَنْهَا وَعَدْمُ التَّعْرِضِ لَهَا بَنْفَى وَلَا إِثْبَاتٍ وَيَعْنِي عَنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَهْلِ السَّنَةِ فِي إِثْبَاتِ صَفَاتِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ إِنَّهُ لَا يُشَابِهُ فِيهَا خَلْقَهُ وَأَنَّهُ سَبَّحَهُ لَا نَدْلَهُ وَلَا كَفُولَهُ — قَالَ إِلَيْهِ أَمَّا أَحْمَدُ رَحْمَهُ اللَّهُ (لَا يَوْصِفُ اللَّهَ إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسُهُ أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ لَا يَتَجَاوزُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ) وَهَذَا هُوَ مَعْنَى كَلَامِ غَيْرِهِ مِنْ أَئْمَاءِ السَّنَةِ وَأَمَّا

(١) انظر الفقرة رقم ٥ ص ١٨٧ .

ما وقع في كلام البيهقي رحمة الله في كتابه «الاعتقاد» من هذه الأمور فهو مما دخل عليه من كلام المتكلمين وتكتفهم فراغ عليه واعتقد صحته والحق أنه من كلام أهل البدع لا من كلام أهل السنة.

عاشرًا — أهل السنة والجماعة يثبتون ما أثبته الله لنفسه وينفون عنه سبحانه ما نفاه عن نفسه :

ثم قال الصابوني في مقاله الثاني ما نصه (أما ما يتخيله بعض الجهلة من أدعاء العلم اليوم الذين يصورون الله بصورة غريبة عجيبة ويجعلون الله تعالى كأنه جسم مركب من أعضاء وحواس له وجه ويدان وعينان وله ساق وأصابع وهو يمشي ويتزل ويهرول ويقولون في تقرير هذه الصفات إن الله يجلس كما يجلس الواحد على السرير وينزل كما ينزل أحدنا على الدرج — يريد بزعمه أن يقرر مذهب السلف الصالح للتلميذ ويثبت لهم حقيقة معنى الاستواء والتزول وأنه جلوس حسي لا كما يتأنله المؤولون فهذا والعياذ بالله عين الصلاة لأنه شَبَّهَ وجَسَّمَ وهو كمن فر من حفرة صغيرة ليقع في هوة عميقه يتحطر فيها ويбоئ فيها إلى مكان صحيح) ١ . هـ .

وأقول إن الأخ الصابوني هداه الله قد جمع في هذا الكلام حقاً وباطلاً يعلم كل صاحب سنة ، وإليك أيها القارىء المؤمن التفصيل في ذلك :

أما الوجه واليدان والعينان والساقي والأصابع فقد ثبت في النصوص من الكتاب والسنة الصحيحة وقال بها أهل السنة والجماعة وأثبتوها لله سبحانه على الوجه اللائق به سبحانه وهكذا التزول والهرول له جاءت بها الأحاديث الصحيحة ونطق بها الرسول ﷺ وأثبتموها لربه عز وجل على الوجه اللائق به سبحانه من غير مشابهة لخلقه ولا يعلم كيفية هذه الصفات إلا هو سبحانه فإنكار الصابوني هذه الصفات إنكار على النبي ﷺ بل إنكار على الله عز وجل لأنه سبحانه ذكر بعضها في كتابه العزيز وأوحى البعض الآخر لنبيه ﷺ فإنه ﷺ

لا ينطق عن الهوى وإنما يخبر عن الله سبحانه بما أوحى إليه فالصابوني هداه الله تارة يقول إنه يتلزم بمذهب أهل السنة وتارة ينقضه ويخالفه فإذا الله وإنما إليه راجعون وسائل الله لنا ولهم الهدایة والرجوع إلى الحق ، وأما قوله : ويقولون في تقرير هذه الصفات إن الله يجلس كما يجلس الواحد على السرير وينزل كما ينزل أحدنا على الدرج .. الغـ . فهذا أهل السنة براء منه بل هو من كلام المشبهة الذين كفراهم السلف الصالح وأنكروا مقالتهم لكونها مصادمة لقول الله عز وجل .

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ .

وما جاء في معناها من الآيات فلا يجوز لأحد أن يخلط بين كلام أهل الحق من أهل السنة وكلام أهل الباطل من المشبهة وغيرهم ولا يميز بينهما بل الواجب التفصيل والتبييز .

حادي عشر - أبو حنيفة وابن الماجشون ومالك وأحمد بن حنبل هم أول من كتب في أصول الدين وردوا على أهل الزيف :

ثم زعم الصابوني في مقاله الثالث أن أول من كتب في أصول الدين ورد شبهات أهل الزيف والضلال أبو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي .

وهذا جزم غير صحيح فقد سبقهما في ذلك الإمام أبو حنيفة رحمه الله والإمام عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون ، والإمام مالك رحمه الله والإمام أحمد بن حنبل والإمام محمد بن إسحق بن خزيمة والإمام عثمان بن سعيد الدارمي في الرد على المرisi والإمام عبد العزيز الكنافى صاحب الحيدة وغيرهم من لا يحصى .

ثاني عشر - ليس للسلف الا مذهب واحد ، وهو مذهب أهل السنة والجماعة ، والتغويض ليس هو مذهب السلف .

ثم كرر الصابوني هداه الله في مقاله الثالث قوله (إن السلف لم يذهبان

مذهب أهل التفويض ومذهب أهل التأويل) إلى آخر ما قال إلى أن قال (إن بعضهم يفضل مذهب السلف ويقول إنه أسلم والبعض الآخر يفضل مذهب الخلف ويقول هو أحكم) ا.ه.

والجواب : أن هذا التقسيم باطل كما تقدم وليس للسلف إلا مذهب واحد وهو مذهب أهل السنة والجماعة وهم الصحابة رضي الله عنهم وأتباعهم بامحسان وهو الأسلم والأعلم والأحکم ، أما المذهب الثاني فهو مذهب الخلف المذموم . وهو مذهب أهل التأويل والتحريف والتکلف ولا يلزم من ذم مذهب الخلف والتحذير منه القول بتکفيرهم فإن التکفير له حكم آخر يبني على معرفة قول الشخص وما لديه من الباطل ومدى مخالفته للحق فلا يجوز أن يقال إنه يلزم من ذم مذهب الخلف أو الإنكار على الأشاعرة ما وقعوا فيه من تأويل الصفات وتحريفها إلا صفات قليلة استثنوها القول بتکفيرهم وإنما المقصود بيان مخالفتهم لأهل السنة في ذلك وبطهان ما ذهب إليه الخلف من التأويل وبيان أن الصواب هو مذهب السلف الصالح وهم أهل السنة والجماعة في إمرار آيات الصفات وأحاديثها وإثبات ما دلت عليه من الأسماء والصفات على الوجه اللائق بالله سبحانه من غير تحريف ولا تعطيل ولا تأويل ولا تکيف ولا تمثيل كما سبق ذكر ذلك غير مرة والله المستعان . ثم ذكر كلام البيهقي هنا وقد تقدم ما فيه وأنه رحمة الله دخلت عليه ألفاظ من ألفاظ أهل البدع فراجت عليه وظنها صواباً فأدخلتها في كتابه وهو من جملة الذين خاضوا في الكلام وعلق باعتقاده بعض ما فيه من الشر سماحة الله وعفو عنه . كأنه على ما يدل على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في الفتوى (ج ٦ / ص ٥٣) .

ثالث عشر - أهل السنة والجماعة ليسوا من مؤولة الصفات وما ظنه بعض الناس من كلامهم تأويلاً إنما هو تفسير لكلام الله حسب معانيه العربية :

ثم قال الصابوني في مقاله الثالث ما نصه (ولا يظن أحد أننا نفضل مذهب

الخلف على مذهب السلف ولستنا على الرأى الذى يقوله علماء الكلام (مذهب السلف أسلم ومذهب الخلف أحكم) بل نقول عن إيمان ويقين إن مذهب السلف هو الأسلم وهو الأحكم فلا نخاول أن ننكر صفات الخالق جل وعلا بل نؤمن بها كما جاءت وننفر بها كما وردت مع نفي التشبيه والتجسم .

ثم استشهد بقول بعض الشعراء :

إن المفوض سالم مما تكلفه المؤول

إلى أن قال (وإذا كان من أول في الصفات ضالا فسنضل السلف الصالح جميعا) لأنهم أولوا قوله تعالى :

﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ ﴾ .

قالوا معهم بعلمه لا بذاته ، وأولوا قوله تعالى :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ ﴾ .

قالوا معيه علم حتى لا تتعدد الذات . وسنحكم بضلال الحافظ ابن كثير لأنه قال في قوله تعالى :

﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴾ .

ملائكتنا أقرب إليه منكم ولكن لا ترونهم ، كما أول قوله تعالى :

﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ .

قال : المراد ملائكتنا أقرب إلى الإنسان من حبل وريده إليه والحلول والاتحاد منفي بالإجماع تعالى الله وتقديره . وقال : (بل نقول إنه بتعين التأويل

أحياناً كما في الحديث الصحيح (الحجر الأسود يمين الله في أرضه) وكما قال عن سفينة نوح :

﴿ وَحَمَلْنَاهُ عَلَىٰ ذَاتِ الْوَاحِدِ وَدُسُرِ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِّرَ ﴾ . ١٤٦ هـ .

والجواب : أن يقال قد أحسنت في اختيار مذهب السلف الصالح واعتقاد أنه الأسلم والأحکم ولكنك لم ثبتت عليه بل تارة تختار مذهب التأويل وتارة تختار مذهب التفویض والواجب على المؤمن الثبات على الحق وعدم التحول عنه . وما ذكرته عن السلف من تفسير قوله تعالى :

﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾ .

بالعلم ليس بتأويل ولكنه هو معنى آيات المعية عند أهل السنة والجماعة . كما حكى الإمام أبو عمر بن عبد البر وأبو عمر الطلماني إجماع أهل السنة على ذلك وذلك لأن النصوص من الكتاب والسنة الدالة على علوه وفوقيته وتنزيهه سبحانه عن الحلول والاتحاد تقتضي ذلك ومن تأمل الآيات الواردة في ذلك علم أنها تدل على أن المراد بالمعية العلم بأحوال عباده واطلاعه على شؤونهم مع دلالة المعية الخاصة على كلامه وحفظه ونصره لأنبياءه وأولياءه . مع علمه واطلاعه على أحوالهم والعرب الذين نزل الكتاب وجاءت السنة بلغتهم يعلمون ذلك ولا يشبه عليهم وهذا لم يسألوا النبي ﷺ عن معنى هذه الآيات لظهورها لهم أما النصوص الأخرى فلا تحتاج إلى تأويل لأن المعنى فيها ظاهر مثل قوله سبحانه :

﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا ﴾ ﴿ وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي ﴾
﴿ وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾

فلا يدور بخلد أحد أن السفينه بعين الله سبحانه ولا أن محمدًا عليه الصلاة والسلام في عين الله وإنما المراد بذلك أن السفينه تجري برعاية الله وعناته وتسخيره لها وحفظه لها وأن محمدًا ﷺ تحت رعاية مولاه وعناته وحفظه وكلامه وهكذا قوله في حق موسى .

﴿ وَلَا تُضْنِعَ عَلَىٰ عَيْنِي ﴾

أى تحت رعايتي وحفظي وهكذا حديث :

« كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يَبْصِرُ بِهِ » .

يفسره قوله في الرواية الأخرى « في يسمع وفي يبصر وفي يبطنش وفي يمشي » ولا يظن من له أدنى بصيرة من يعرف اللغة العربية أن المراد بذلك أن الله سبحانه هو سمع الإنسان وبصره وهو يده ورجله . تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا وإنما أراد من ذلك سبحانه بيان توفيقه لأولياءه وتسديده لهم في حواسهم وحركاتهم بسبب طاعتهم له وقيامهم بحقه ، وهكذا الأحاديث الأخرى كقوله « الحجر يمين الله » فإنه حديث ضعيف والصواب وقفه على ابن عباس ومعناه ظاهر سواء كان مرفوعًا أو موقوفًا . وقد قال في نفس الحديث « فَكَذَّنَا صَافِعَ اللَّهِ وَقَبْلَ يَمِينِهِ » فدل على أن الحجر ليس هو يمين الله وإنما شبه مستلمه ومقبله بمن صافع الله وقبل يمينه ترغيبًا في استلامه وتقبيله وهكذا قول الله سبحانه في الحديث الصحيح لعبدة « مرضت فلم تدعني وجئت فلم تطعمني » قد بين في الحديث ما يدل على معناه حيث قال سبحانه « أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عندك ولو أطعمنته لوجدت ذلك عندي » فعلم بذلك أن الله سبحانه لم يمرض ولم يجع وإنما أراد سبحانه من ذلك حتى العباد على عبادة المريض وإطعام الجائع ، وأما قوله سبحانه :

﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾

وقوله :

﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ ﴾

فقد فسره جماعة بقرب الملائكة لأن قربهم من العبد حين يتلقى الملائكة حين الموت كان بأمره سبحانه وتقديره ورعايته لعباده وفسره آخرون بأنه قربه سبحانه بعلمه وقدرته وإحاطته بعباده كالمعية وكثربه من عابديه وسائليه مع علوه وفوقيته سبحانه وليس المراد بالخلول ولا الاتحاد تعالى الله عن ذلك وتقديس لأن الأدلة القطعية من الكتاب والسنّة تدل على أنه سبحانه فوق العرش باطن من خلقه عال عليهم وعلمه في كل مكان فن تدبر النصوص من الكتاب والسنّة وفسر بعضها ببعض اتضاح له المعنى ولم يحتاج إلى التأويل وقد اختار أبو جعفر بن جرير رحمة الله في تفسيره القول الثاني في سورة قـ والقول الأول في سورة الواقعة وقد أنكر أهل السنّة على من تأول نصوص الصفات وبدعوه لما يترتب على تأويلها من أنواع الباطل وتحريف الكلم عن مواضعه وتجزيفه سبحانه من صفات الكمال وسوء الظن به وأنه خطاب عباده بما ظاهره تشبيه وتمثيل وأن المراد غيره . وهذا هو التأويل المذموم وهو الذي سلكه أهل الكلام وأنكره عليهم أهل السنّة وضللوهم في ذلك لكونهم تأولوا النصوص عن ظاهرها وصرفوها عن الحق الذي دلت عليه بلا حجة ولا برهان من كتاب ولا سنّة بل بمقتضى عقوتهم وآرائهم التي لم ينزل الله بها من حجة ولا قام عليها برهان . وقد ألموا بهم فيما أثبتوا نظير ما فروا منه فيما تأولوه وهو لازم لهم بلا شك ولا يسلم من التناقض والوازد الباطلة إلا من أثبت ما أثبته الله ورسوله ونفي ما نفاه الله ورسوله وهم أهل السنّة والجماعة والله المستعان .

رابع عشر - لا يلزم من وجوب اتحاد المسلمين الا ينكروا المنكر على من فعله او اعتقده :

ثم دعا في مقاله الرابع إلى جمع الكلمة بين الفئات الإسلامية وتضادها الجهود ضد أعداء الإسلام وذكر أن الوقت ليس وقت مهاجمة لأتباع المذاهب ولا للأشاعرة ولا للإخوان حتى ولا للصوفيين) ١.هـ .

والجواب أن يقال :

لا ريب أنه يجب على المسلمين توحيد صفوفهم وجمع كلمتهم على الحق وتعاونهم على البر والتقوى ضد أعداء الإسلام كما أمرهم الله سبحانه بذلك عز وجل .

﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾

وحنرهم من التفرق بقوله سبحانه :

﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَانْخَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ الآية

ولكن لا يلزم من وجوب اتحاد المسلمين وجمع كلمتهم على الحق واعتصامهم بحبل الله إلا ينكروا المنكر على من فعله أو اعتقده من الصوفية أو غيرهم بل مقتضى الأمر بالاعتصام بحبل الله أن يتآمروا بالمعروف ويتناهوا عن المنكر ويبينوا الحق لمن ظنه أو ظن ضده صواباً بالأدلة الشرعية حتى يجتمعوا على الحق وينبذوا ما خالفه وهذا هو مقتضى قوله سبحانه :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ ﴾ .

وقوله سبحانه :

﴿ وَلْتَكُن مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾

ومنى سكت أهل الحق عن بيان أخطاء الخطئين وأغلاط الغالطين لم يحصل منهم ما أمرهم الله به من الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومعلوم ما يترتب على ذلك من إثم الساكت عن إنكار المنكر وبقاء الغالط على غلطه والخالف للحق على خطئه وذلك خلاف ما شرعه الله سبحانه من النصيحة والتعاون على الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والله ولـ التوفيق .

خامس عشر - ليس التفويف ولا التأويل من منهب السلف في الصفات كما يدعى الصابوني :

ثم ذكر في مقاله الخامس ما نصه : (ليس مذهب السلف الصالح - الذى أسلفنا الحديث عنه فى مقالاتنا السابقة فى موضوع صفات البارى جل وعلا هو (التفويف المطلق) كما قد يتورهم البعض من الناس بل هو مسلك آخر يدل على نظر ثاقب وفهم سليم مستقيم لنصوص الكتاب والسنة ويتلخص هذا المسلك والمنهج فى الآتى :

أولاً : تأويل ما لا بد من تأويله من آيات الصفات وأحاديث الصفات مما لا مندوحة عن تأويله لأسباب لغوية أو شرعية أو اعتقادية .

ثانياً : إثبات ما أثبتته القرآن الكريم أو السنة المطهرة من صفات الله جل وعلا من (السمع والبصر) والكلام والمحبة . والرضى والاستواء والتزول والاتيان والمحب وغيرها من الصفات والإيمان بها على مراد الله عز وجل بطرق التسليم والتقويف دون تشيه أو تعطيل أو تجسيم أو تمثيل) ١ . ٥ .

والجواب أن يقال :

إن هذه الدعوى على مذهب السلف دعوى لا أساس لها من الصحة فإن السلف الصالح ليس مذهبهم التفويض لأسماء الله وصفاته لا تفويفاً عاماً ولا خاصاً وإنما يفروضون علم الكيفية كما تقدم بيان ذلك وكما نص على ذلك مالك وأحمد وغيرهما وقبلهما أم سلمة رضي الله عنها وربيعة بن أبي عبد الرحمن شيخ مالك رضي الله عن الجميع وليس من مذهب السلف أيضاً تأويل الصفات بل يمرونها كما جاءت ويؤمنون بمعانيها على الوجه اللازم بالله سبحانه من غير تحرير ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل كما سلف ذكر ذلك غير مرة .

وليس من مذهب السلف أيضاً نفي التجسيم ولا إثباته لأن ذلك لم يرد في الكتاب ولا في السنة ولا في كلام سلف الأمة كما نص على ذلك غير واحد من أئمة السنة ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقد نص على ذلك في كتابه (التدمرية) حيث قال في القاعدة السادسة : « وهذا لما كان الرد على من وصف الله تعالى بالتقايص بهذه الطريقة طريقةً فاسدةً : لم يسلكه أحد من السلف أو الأئمة فلم ينطق أحد منهم في حق الله بالجسم لا نفيًّا ولا إثباتًا ولا بالجواهر والتحيز ونحو ذلك لأنها عبارات بجملة لا تتحقق حقاً ولا تبطل باطلًا . وهذا لم يذكر الله في كتابه فيما أنكره على اليهود وغيرهم من الكفار ما هو من هذا النوع بل هذا هو من الكلام المبتدع الذي أنكره السلف والأئمة » اهـ .

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله في كتابه (فضل علم السلف على علم الخلف) بعد كلام سبق : (والصواب ما عليه السلف الصالح من إصرار آيات الصفات وأحاديثها كما جاءت من غير تفسير لها ولا تكييف ولا تمثيل ولا يصح عن أحد منهم خلاف ذلك البينة خصوصاً الإمام أحمد ، ولا خوض في معانيها ، ولا ضرب مثل من الأمثال لها) . وإن بعض من كان

قريباً من زمن الإمام أحمد فيهم من فعل شيئاً من ذلك اتباعاً لطريقة مقاتل، فلا يقتدى به في ذلك إنما الاقتداء بأئمة الإسلام كابن المبارك ومالك والثورى والأوزاعى والشافعى وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ونحوهم وكل هؤلاء لا يوجد فى كلامهم شيء من جنس كلام المتكلمين فضلاً عن كلام الفلاسفة ولم يدخل ذلك في كلام من سلم من قدح وجرح وقد قال أبو زرعة الرازى « كل من كان عنده علم فلم يصن علمه احتاج في نشره إلى شيء من الكلام فلست منه ». اهـ

وليس فيما ثبت في الكتاب والسنة من أسماء الله وصفاته ما يجب تأويله بل لا بد أن يوجد في النصوص ما يدل على المعنى المراد الذى يجب إثباته لله على الوجه اللائق به من غير حاجة إلى تأويل يخالف الظاهر من كلام الله ومن كلام رسوله عليه صلوات الله عليه وسلم مع تفويض علم الكيفية إلى الرب عز وجل كما سبق بيان ذلك في كلام آئمه السنة .

* * *

سادس عشر - ليس من أهل العلم السلفيين من يكفر أحداً من أئمة الإسلام، ولكن يوضّحون خطأ من تأول خلاف الحق :

ثم قال الصابوني في مقاله الخامس . هداه الله وأفهمه التوفيق ما نصه (ولكنني أرجأ بإخواني السلفيين أن يتحملوا في أعنائهم وزر تضليل الأمة . وتكفير أئمة المسلمين من أهل الفقه والحديث والتفسير الذين هم عنى مذهب الأشاعرة فإذا سنجحنا إن فرقنا صفات المسلمين ونسبنا إلى الضلال شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني شارح البخاري؟) . وذكر جماعة آخرين ثم قال (وكل هؤلاء الأئمة الأجلاء وغيرهم على مذهب الإمام الأشعري .. الخ) اهـ .

والجواب أن يقال : ليس من أهل العلم السلفيين من يكفر هؤلاء الذين ذكرتهم وإنما يوضّحون أخطاءهم في تأويل الكثير من الصفات ويوضّحون أن ذلك خلاف مذهب سلف الأمة وليس ذلك تكفيراً لهم ولا تمزيقاً نشسل

الأمة ولا تفرقاً لصفهم وإنما في ذلك النصح لله ولعباده وبيان الحق والرد على من خالفه بالأدلة النقلية والعقلية والقيام بما أوجب الله سبحانه على العلماء من بيان الحق وعدم كتمانه والقيام بالدعوة إلى الله والإرشاد إلى سبيله ولو سكت أهل الحق عن بيانه لاستمر المخطئون على خطئهم وقلدهم غيرهم في ذلك وباء الساكتون بإثام الكتمان الذي توعدهم الله عليه في قوله سبحانه :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّا التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾ .

وقد أخذ الله على علماء أهل الكتاب الميثاق ليبينه للناس ولا يكتمنوه وذمهم على نبذه وراء ظهورهم وحنرنا من اتباعهم .

فإذا سكت أهل السنة عن بيان أخطاء من خالق الكتاب والسنة شابهوا بذلك أهل الكتاب المغضوب عليهم والضالين . ثم يقال للأخ الصابوني ليس علماء الأشاعرة من أتباع أبي الحسن الأشعري لأنه رجع عن تأويل الصفات وقال بمذهب أهل السنة والجماعة في إثبات الأسماء والصفات وإمارتها كما جاءت من غير تحرير ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل كما أوضح ذلك في كتابيه : (الإبانة) و (المقالات) ، فعلم ما ذكرنا أن من أول الصفات من المنتسبين للأشعري وليس على مذهبة الجديد بل هو على مذهبة القديم ومعلوم أن مذهب العالم هو ما مات عليه معتقداً له لا ما قاله سابقاً ثم رجع عنه فيجب التنبه لذلك وأحذر مما يلبس الأمور ويضعها في غير موضعها والله المستعان .

سابع عشر - تفسير ما ظنه الصابوني تاويلاً عند السلف

ذكر الصابوني في مقاله السادس الذي بدأه بقوله (هذا بيان للناس) أن التأويل لبعض آيات وآحاديث الصفات لا يخرج المسلم عن جماعة أهل السنة فنه ما هو خطأ ومنه ما هو صواب وهناك آيات صريحة في التأويل أولها الصحابة والتابعون وعلماء السلف وما يتجرأ أحد أن ينسبهم إلى الضلال أو يخرجهم عن أهل السنة والجماعة ثم ضرب لذلك أمثلة منها قوله تعالى : ﴿تَسُوَا اللَّهَ فَتَسْبِيهُمْ﴾ ومنها ما ذكره سبحانه من استهزئه بالمستهزئين وسخريته من الساخرين بالمؤمنين ومكره بما يكره وكذلك أيضاً الحديث الصحيح قول الله عز وجل (مرضت فلم تعلق وجعت فلم تطعمي) إلى أن قال : إذن ليس الأمر كما يظن البعض أن مذهب السلف ليس فيه تأويل مطلقاً بل مذهب السلف هو تأويل ما لا بد من تأويله اه .

والجواب أن يقال : هذا الكلام فيه تفصيل وفيه حق وباطل فقوله (إن التأويل لبعض الصفات لا يخرج المسلم عن جماعة أهل السنة) صحيح في الجملة فالمتأول لبعض الصفات كالأشاعرة لا يخرج بذلك عن جماعة المسلمين ولا عن جماعة أهل السنة في غير الصفات ولكنه لا يدخل في جماعة أهل السنة عند ذكر إثباتهم للصفات وإنكارهم للتأنويل فالأشاعرة وأشباههم لا يدخلون في أهل السنة في إثبات الصفات لكونهم قد خالفوهم في ذلك وسلكوا غير منهجهم وذلك يقتضى الإنكار عليهم وبيان خطئهم في التأويل وأن ذلك خلاف منهج أهل السنة والجماعة كما تقدم بيانه في أول هذه التنبيةات كما أنه لا مانع أن يقال إن الأشاعرة ليسوا من أهل السنة في باب الأسماء والصفات وإن كانوا منهم في الأبواب الأخرى حتى يعلم الناظر في مذهبهم أنهم قد أخطأوا في تأويل بعض الصفات وخالفوا أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان في هذه المسألة تحقيقاً للحق وإنكاراً للباطل وإنزال كل من أهل السنة والأشاعرة في منزلته التي هو عليها .

ولا يجوز أن ينسب التأويل إلى أهل السنة مطلقاً بل هو خلاف مذهبهم وإنما ينسب التأويل إلى الأشاعرة وسائر أهل البدع الذين تأولوا النصوص على غير تأويلها .

أما الأمثلة التي مثل بها الأخ الصابوني للتأويل عند أهل السنة فلا حجة له فيها وليس كلامهم فيها من باب التأويل بل هو من باب إيفصال المعنى وإزالة اللبس عن بعض الناس في معناها وهكذا الجواب عنها : أما قوله تعالى :

﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيْهِمْ ﴾

فليس المراد بالنسيان فيها النسيان في قوله تعالى :

﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيْاً ﴾ .

وفي قوله تعالى :

﴿ فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴾ .

بل ذلك له معنى والنسيان المثبت له معنى آخر ، فالنسيان المثبت في قوله تعالى :

﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيْهِمْ ﴾ .

هو تركه إياهم في ضلالهم ، وإعراضه عنهم سبحانه لتركهم أو أمره وإعراضهم عن دينه لنفاقهم وتکذيبهم . والنسيان المتفى عن الله سبحانه هو النسيان الذي بمعنى النهول والغفلة ، فالله سبحانه منزه عن ذلك لكمال علمه وكمال بصيرته بأحوال عباده . وإحاطته بكل شؤونهم ، فهو الحي القيوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم ، ولا ينسى ولا يغفل ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، وبذلك يعلم أن تفسير النسيان بالترك في قوله تعالى :

﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمَنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ

**بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيهِمْ نَسُوا
اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ** ﴿١٠﴾ الآية من سورة التوبة .

ليس من باب التأويل ولكنه من باب تفسير النسيان في هذا المقام بمعناه اللغوي ؛ لأن كلمة النسيان مشتركة يختلف معناها بحسب مواردها ، كما بين ذلك علماء التفسير رحمهم الله ؛ قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في معنى الآية ما نصه (نسوا الله) أي نسوا ذكر الله فنسائهم أي عاملهم معاملة من نسيهم كقوله تعالى :

فَالْيَوْمَ نَسَاكُمْ كَمَا نَسِيْتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا ﴿١٠﴾ .

وهكذا ما ذكره الله سبحانه من استهزائه بالمستهزئين وسخريته بالساخرين ومكره بالماكرين وكيده للكافرسين لا يحتاج إلى تأويل لكونه من باب جراهم بمثل عملهم لأن السخرية منه سبحانه بالساخرين كانت بحق وهذا مكره بالماكرين واستهزائه بالمستهزئين وكيده للكافرسين كله بحق وما كان بحق فلا نقص فيه ، والله سبحانه يوصف بذلك لأن ذلك وقع منه على وجه يليق بجلاله وعظمته ولا يشابه ما يقع من الخلق لأن أعداءه سبحانه فعلوا هذه الأفعال معاندة للحق وكفرأ به وإنكارا له فعاملهم سبحانه بمثل ما فعلوا على وجه لا يشابه فيه أفعالهم ولا يعلم كيفية إلا هو سبحانه وما ظلمهم الله ولكن كانوا أنفسهم يظلمون . ومن كيده لهم ومكره بهم وسخريته بهم واستهزائه بهم إمهالهم وإنتظارهم وعدم معاجلتهم بالعقوبة ، ومن ذلك ما يظهره للمنافقين يوم القيمة من إظهاره لهم بعض النور ثم سلبهم إياه كما قال عز وجل في سورة الحديد :

يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا

أَنْظُرُونَا نَقْتِبِسْ مِنْ نُورٍ كُمْ قِيلَ أَرْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَّمِسُوا نُوراً
 فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ
 قِبَلِهِ الْعَذَابُ يُنَادِونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَى وَلَكِنَّكُمْ
 فَتَنَّتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَأَرْتَبْتُمْ وَغَرَّتُمُ الْأَمَانَى حَتَّى
 جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ
 فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَانَكُمْ
 وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ۝ .

وهكذا قال علماء التفسير من أهل السنة في هذا المعنى :

قال الإمام ابن جرير رحمه الله بعد أن ذكر أقوال العلماء في تفسير قوله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَسْتَهِزُ بِهِمْ ﴾

والصواب في ذلك من القول والتأويل عندنا أن معنى الاستهزاء في كلام العرب : إظهار المستهزئ للمستهزأ به من القول والفعل ما يرضيه ظاهرآ وهو بذلك من قبيله و فعله به مورثة مساعدة باطنآ وكذلك معنى الخداع والسخرية والمكر ، فإذا كان كذلك ، وكان الله جل ثناءه قد جعل لأهل النفاق في الدنيا من الأحكام بما أظهرها وأستهموا من الإقرار بالله ورسوله وبما جاء به من عند الله ، ما يدخلهم في عداد من يشمله اسم الإسلام ، وإن كانوا لغير ذلك مستبطنين أحکام المسلمين المصدقين ، إقرارهم بأستهم بذلك بضمائر قلوبهم وصحائح عزائهم وحمد أفعالهم المحققة لهم صحة إيمانهم ، مع علم الله عز وجل بكل ذهبهم وأطلاعه على خبث اعتقادهم وشكهم فيما ادعوا بأستهم

أئم به مصدقون حتى ظنوا بالآخرة إذ حشروا في عداد من كانوا في عدادهم في الدنيا أئم واردون موردهم وداخلون مدخلهم والله جل جلاله مع إظهاره ما قد أظهر لهم من الأحكام الملحقة بهم في عاجل الدنيا وأجل الآخرة إلى حال تمييزه بينهم وبين أوليائه وتفريقه بينهم وبينهم معد لهم من أليم عقابه ونكال عذابه ما أعد منه لأعدى أعداءه وشر عباده حتى ميز بينهم وبين أوليائه فألحقهم من طبقات جحيمه بالدرك الأسفل كان معلوماً أنه جل ثباوه بذلك من فعله بهم وإن كان جزاء لهم على أفعالهم وعدلاً ما فعل من ذلك بهم لاستحقاقهم إياه منه بعصياتهم له كان بهم بما أظهر لهم من الأمور التي أظهرها لهم من إلحاقة أحكامهم في الدنيا بأحكام أوليائه وهم له أعداء وحشره إياهم في الآخرة مع المؤمنين وهم به من المكذبين إلى أن ميز بينهم وبينهم مستهزئاً وبهم ساخراً ولم يخدعاً وبهم ما كرراً إذا كان معنى الاستهزاء والسخرية والمكر والخداع ما وصفنا قبل دون أن يكون ذلك معناه في حال فيها المستهزئ بصاحبه له ظالم أو عليه فيها غير عادل بل ذلك معناه في كل أحواله إذا وجدت الصفات التي قدمنا ذكرها في معنى الاستهزاء وما أشبهه من نظائره) ١٥ .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى :

﴿ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْظُرُونَا نَقْتِيسْ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ الآية .

قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا ابن المبارك حدثنا صفوان بن عمرو حدثني سليم بن عامر قال خرجنا على جنازة في باب دمشق ومعنا أبو أمامة الباهلي فلما صلى على الجنازة وأخذنا في دفنه قال أبو أمامة : أيها الناس إنكم قد أصبحتم وأمسيتم في منزل تقسمون فيه الحسنات والسيئات وتوشكون أن تطعنوا منه إلى منزل آخر وهو هذا يشير إلى القبر بيت

الوَحْدَةَ وَبَيْتَ الظُّلْمَةِ وَبَيْتَ الدُّودِ وَبَيْتَ الضَّيقِ إِلَامًا وَسَعَ اللَّهَ ، ثُمَّ تَنْتَقِلُونَ مِنْهُ إِلَى مَوَاطِنِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَإِنَّكُمْ فِي بَعْضٍ تَلِكَ الْمَوَاطِنِ حَتَّى يَغْشَى النَّاسَ أَمْرَ مِنَ اللَّهِ فَتَبِعِيسُ وُجُوهَ وَتَسُودُ وُجُوهَ ، ثُمَّ تَنْتَقِلُونَ مِنْهُ إِلَى مَنْزِلٍ آخَرَ فَيَغْشَى النَّاسَ ظُلْمَةً شَدِيدَةً ثُمَّ يَقْسِمُ النُّورَ فَيُعْطِي الْمُؤْمِنَ نُورًا وَيُتَرَكُ الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَلَا يُعْطِيَانِ شَيْئًا وَهُوَ الْمُثَلُ الَّذِي ضَرَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فَقَالَ :

﴿ أَوْ كَظُلْمَاتٍ فِي بَحْرٍ لَّجَّى يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ
مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلْمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا
أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا
فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ .

فَلَا يَسْتَضِيءُ الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ بِنُورِ الْمُؤْمِنِ ، كَمَا لَا يَسْتَضِيءُ الْأَعْمَى بِبَصَرِ
الْبَصِيرِ ، وَيَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا :

﴿ أَنْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ أَرْجِعُوا
وَرَاءَكُمْ فَالْتَّمِسُوا نُورًا ﴾ .

وَهِيَ خَدْعَةُ اللَّهِ الَّتِي خَدَعَ بِهَا الْمُنَافِقِينَ حِيثُ قَالَ :

﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ .

فَيَرْجِعونَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي قَسَمَ فِيهِ النُّورَ فَلَا يَجِدُونَ شَيْئًا فَيُنَصِّرُونَ إِلَيْهِمْ
وَقَدْ ضَرَبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ

﴿ بَاطِنُهُ فِيهِ الْرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴾ الْآيةُ

يقول سليم بن عامر : فما يزال المنافق مغراً حتى يقسم النور ويميز الله بين المنافق والمؤمن ، ثم قال حدثنا أبي حدثنا بحبي بن عثمان حدثنا ابن حيبة حدثنا أرطأة بن المنذر حدثنا يوسف بن الحجاج عن أبي أمامة قال يبعث الله ظلمة يوم القيمة فما من مؤمن ولا كافر يرى كفه حتى يبعث الله بالنور إلى المؤمنين بقدر أعمالهم فيتبعهم المنافقون فيقولون :

﴿ أَنْظُرُونَا نَقْتِيسْ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ .

وقال العوف والضحاك وغيرهما عن ابن عباس بينما الناس في ظلمة إذ بعث الله نوراً فلما رأى المؤمنون النور توجها نحوه وكان النور دليلاً من الله إلى الجنة فلما رأى المنافقون المؤمنين قد انطلقا اتباعاً لهم فأظلم الله على المنافقين فقالوا حينئذٍ :

﴿ أَنْظُرُونَا نَقْتِيسْ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ .

فإنا كنا معكم في الدنيا قال المؤمنون « ارجعوا وراءكم من حيث جئتم من الظلمة فالمتسوا هنالك النور » انتهى ما ذكره الحافظ ابن كثير .

وبما ذكرناه عن ابن جرير وابن كثير رحمة الله عليهما يتضح للقاريء أن المكر والسخرية بالكافرين والخداع والاستهزاء بالمنافقين والكيد منه سبحانه لآعدائه كله على بابه ، ولا يحتاج إلى تأويل ، بل هو حق من الله وعدل وجزاء لهم من جنس عملهم يليق به سبحانه وليس يماثل ما وقع من آعدائه لأن صفة الله سبحانه وأفعاله تليق به وكلها حق وعدل ولا يعلم كيفيتها إلا هو سبحانه وإنما يعلم العباد من ذلك ما أخبرهم به عز وجل في كتابه الكريم أو على لسان رسوله الأمين عليه من ربها أفضل الصلاة والتسليم .

ثامن عشر - نقل خاطيء للصابوني عن ابن تيمية :

نقل الصابوني في مقاله السادس وفي بعض مقالاته السابقة : عن شيخ

الإسلام ابن تيمية رحمه الله ما نصه (والعلماء أنصار فروع الدين والأشاعرة
أنصار أصول الدين) ١٩ .

وعزاه إلى المجلد الرابع من الفتاوى ومبراجعة الفتاوی ص ١٦ من المجلد
الرابع اتضح أن هذا الكلام من فتوى الفقيه أبي محمد لا من قول شيخ الإسلام
وبذلك يعلم وهم الأخ الصابوني في النقل المذكور وهذا الكلام على فرض
صحته لا يدل على أن الأشاعرة لا ينكر عليهم ما أخطأوا فيه ، فإن القاعدة
الشرعية كما نبه عليها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره : أن العالم
يُمدح بما وافق فيه الكتاب والسنة ، ويُذم على ما خالف فيه الكتاب والسنة ،
وهذا الذي قاله رحمه الله هو الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة ، فالأشاعرة
وغيرهم يُمدحون على ما قالوه وكتبوه في نصر الحق في أبواب أصول الدين
وف غيرها ، ويُذمدون على ما أخطأوا فيه إحقاقاً للحق ورداً للباطل حتى لا يشتبه
الأمر على من قل علمه والله المستعان .

تاسع عشر : لا يجوز الاستدلال بالحديث الضعيف . والكف عن المسلم
الذى يشهد أن لا إله إلا الله لا يعني ترك الإنكار على أخطائه .

ذكر الصابوني في مقاله السادس ما نصه (وفي الحديث الصحيح ثلاثة
من أصول الإيمان الكف عن قال : لا إله إلا الله ، ولا نكفر مسلماً بذنب
والإيمان بالأقدار) أو كما قال عليه السلام ١٩ .

وبراجعتنا لهذا الحديث في الأصول المعتبرة اتضح أنه ضعيف جداً وقد
رمز له السيوطي في الجامع بعلامة الضعف وأخرجه أبو داود من طريق يزيد
ابن أبي نسبة عن أنس رضي الله عنه ويزيد هذا مجهول كما في التهذيب
والترقيب . قال المناوى في فیض القدير (يزيد بن أبي نسبة بضم النون لم يخرج
له أحد من الستة غير أبي داود وهو مجهول كما قال المزري وغيره) .

وبهذا يعلم أن جزم الأخ الصابوني بأنه صحيح ليس في محله والأولى أن
يقال في مثل هذا ورثيَّ عن النبي صلوات الله عليه فينقل بصيغة الترخيص كما نص عليه

أهل العلم في رواية الأحاديث الضعيفة ولم يستنق الأئم الصابوني لفظه كما ورد وإليك أيها القارئ نصه عند أبي داود لمزيد القافية (حدثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي شيبة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة من أصل الإيمان الكف عن قال لا إله إلا الله ولا تکفره بذنب ولا تخرجه من الإسلام بعمل والجهاد ماضي منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتى الدجال لا يبطله جور جائز ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار » اهـ .

وهذا الذي دل عليه الحديث قد جاء في معناه أحاديث أخرى صحيحة والقول بمعناه هو قول أهل السنة والجماعة ، فإن أهل السنة يعتقدون أن من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، والتزم بمعناهما ، ولم يأت بناقض من نواقض الإسلام ، فإنه يجب الكف عنه وحسابه على الله عز وجل . كما قال النبي ﷺ فيما رواه الشيشان من حديث ابن عمر رضي الله عنهما « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة وبيتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصمو من دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله عز وجل » .

ومن عقيدة أهل السنة : أن المسلم لا يکفر بذنب من الذنوب التي دون الشرك ، ولا يخرج من الإسلام بعمل من الأعمال التي لا تلتحقه بالشركين ، خلافاً للخوارج لقول الله عز وجل :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ .

وكان الأئم الصابوني ذكر هذا الحديث ليستدل به على وجوب الكف عن الكلام في الأشاعرة وبيان ما أخطأوا فيه ، وهكذا ما أخطأوا فيه غيرهم

من الفرق الإسلامية ، وليس الأمر كما زعم ، فإن الحديث المذكور لو صح لا يدل على شرعية الكف عن من خالف الحق ، كما أنه لا يدل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبيان ما أخطأ فيه المخطئون ، وغلط فيه الغالطون ، من الأشاعرة وغيرهم ، بل الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة كلها تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإنكار على من خالف الحق وإرشاده إلى طريق الصواب ، حتى يهلك من هلك عن بينة وَجِبًا من حَبَّى عن بينة ، كما بینا ذلك فيما سبق ، وإنما المقصود من الحديث لو صح : الكف عن قتال من أظهر الإسلام وتكلم بكلمة التوحيد حتى ينظر في أمره بعد ذلك ويعامل بما يستحق حسب الأدلة الشرعية كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة التي أشرنا إليها آنفًا والله سبحانه ولي التوفيق وهو حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وهذا آخر ما تيسر التنبية عليه والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وأمينه علي وحيه وصفوته من خلقه إمام المجاهدين ورسول رب العالمين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله ، واهتدى بهداه إلى يوم الدين .

* * *

كيف السبيل إلى معرفة حقيقة التوحيد (*)

**سؤال : كيف السبيل إلى معرفة حقيقة التوحيد اعتقاداً وسلوكاً
و عملاً؟**

الجواب : الطريق بحمد الله ميسر فعلى المؤمن أن يحاسب نفسه ، ويلزمه الحق ، ويتأثر بالمطبقين للنصوص على أنفسهم ، فيستقيم على توحيد الله والإخلاص له ويلزم العمل بذلك ، ويدعو إليه ، حتى يثبت عليه ، وبكون سجية له ، لا يضره بعد ذلك من أراد أن يعوقه عن هذا أو يلبس عليه .

المهم أن يعني بهذا الأمر ويحاسب نفسه . وأن يعرفه جيداً حتى لا تلتبس عليه الأمور ، وحتى لا تروج عليه الشبهات .

* * *

حكم الطواف بالقبور عن جهل

سؤال : نشاهد في بعض البلاد الإسلامية أن هناك أناساً يطوفون بالقبور عن جهل .. فما حكم هؤلاء ، وهل يطلق على الواحد منهم مشرك ؟ .

الجواب : حكم من دعا الأصنام واستغاث بها ونحو ذلك ، وحكمهم بحمد الله ظاهر وهو الكفر الأكبر إلا أن يدعى أنه طاف بالقبور بقصد عبادة الله ، كما يطوف بالكعبة يظن أنه يجوز الطواف بالقبور ولم يقصد

(*) الفتاوى ، من (١٠ - ١) ألقى بعد انتهاء الشيخ - حفظه الله - من إلقائه محاضرة بعنوان « التوحيد وأنواعه » في جامعة أم القرى بالمركز الصيفي « راجع مجموع فتاوى ومقالات متعددة ٢٨/١ » .

التقرب بذلك لأصحابها وإنما قصد التقرب إلى الله وحده فهذا يعتبر مبتداً لا كافراً لأن الطواف بالقبور بدعة منكرة ، كالصلاحة عندها وكل ذلك من وسائل الكفر ، ولكن الغالب على عباد القبور هو التقرب إلى أهلها بالطواف بها . كما يتقربون إليهم بالذبح لهم والنذر لهم . وكل ذلك شرك أكبر ، من مات عليه مات كافراً لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين . وأمره إلى الله عز وجل في الآخرة إن كان من لم تبلغه الدعوة فله حكم أهل الفترة ، وبدل على ذلك ما جرى لأم النبي ﷺ فإنها ما كانت أدركت النبوة وكانت على دين قومها واستأذن النبي ﷺ ربه أن يستغفر لها فلم يؤذن له أن يستغفر لها لأنها كانت على دين الجاهلية . وهكذا أبوه قال عنه ﷺ لما سأله سائل عن أبيه : « إن أبي وأباك في النار » وأبوه ﷺ مات في الجاهلية على دين قومه فصار حكمه حكم الكفار ، لكن من لم تبلغه الدعوة في الدنيا ، ومات على جهل بالحق يمتحن يوم القيمة في أصبح أقوال أهل العلم فإن نجح دخل الجنة ، وإن عصى دخل النار .

وهكذا جميع أهل الفترات الذين لم تبلغهم الدعوة كما قال تعالى :

﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾^(١)

أما من بلغه القرآن أو بعثة الرسول ﷺ فلم يستجب فقد قامت عليه الحجة ، كما قال الله عز وجل :

﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْءَانُ لِأَنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾^(٢)

(١) سورة الإسراء ، الآية ١٥

(٢) سورة الأنعام ، الآية ١٩

وقال تعالى :

﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِّلنَّاسِ وَلَيُنَذَّرُوا بِهِ ﴾^(١)

فمن بلغه القرآن وبلغه الإسلام ، ثم لم يدخل فيه له حكم الكفرة ، وقد صاح عن النبي ﷺ أنه قال : « والذى نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أهل النار » خرجه مسلم في الصحيح فجعل سماعه بيعة النبي ﷺ حجة عليه .

والحاصل أن من أظهر الكفر في ديار الإسلام حكمه حكم الكفرة ، أما كونه يوم القيمة ينجو أو لا ينجو فهذا إلى الله سبحانه وتعالى إن كان من لم تبلغه الدعوة ولم يسمع ببعثة الرسول ﷺ فإنه يمتحن يوم القيمة ويرسل إليه عنق من النار كما جاء في حديث الأسود بن سريع فيقال له ادخل . فإن دخلها كان عليه برداً وسلاماً ، وإن أبي التف عليه العنق وصار إلى النار نسأل الله السلامة .

فالخلاصة : أن من لم تبلغه الدعوة كالذين في أطراف الدنيا أو في أوقات الفترات أو كان بلغته وهو مجنون ذاهب العقل . أو هرم لا يعقل فهو لاء وأشباههم مثل أولاد المشركين الذين ماتوا وهم صغار ، فإن أولاد المشركين الذين لم يبلغوا الحلم كلهم أمرهم إلى الله ، فالله يعلم بما كانوا عاملين ، كما أجاب بذلك النبي ﷺ لمن سأله عنهم ، ويظهر علمه فيهم سبحانه يوم القيمة بالامتحان . فمن نجح منهم دخل الجنة ، ومن لم ينجح دخل النار ولا حول ولا قوة إلا بالله .

* * *

(١) سورة إبراهيم ، الآية ٥٢

حكم التمييم من القرآن ومن غيره

سؤال : ما حكم التمييم من القرآن ومن غيره ؟

الجواب : أما التمييم من غير القرآن كالعظام والطلasm والودع وشعر الندب وما أشبه ذلك فهذا منكرة محظمة بالنص لا يجوز تعليقها على الطفل ولا على غير الطفل لقوله ﷺ : « من تعلق تمييم فلا أنت له » ، ومن تعلق ودعة فلا ودع له » وفي رواية « من تعلق تمييم فقد أشرك » .

أما إذا كانت من القرآن أو من دعوات معروفة طيبة ، فهذه اختلف فيها العلماء فقال بعضهم : يجوز تعليقها ، ويرى هذا عن جماعة من السلف جعلوها كالقراءة على المريض .

والقول الثاني : أنها لا تجوز وهذا هو المعروف عن عبد الله بن مسعود وحذيفة رضي الله عنهم وجماعة من السلف والخلف . قالوا لا يجوز تعليقها ولو كانت من القرآن سداً للنفيحة وحسماً لمادة الشرك وعملاً بالعموم لأن الأحاديث المانعة من التأييم أحاديث عامة ، لم تستثن شيئاً . والواجب الأخذ بالعموم فلا يجوز شيء من التأييم أصلاً لأن ذلك يفضي إلى تعليق غيرها والتباس الأمر .

فوجب منع الجميع . وهذا هو الصواب لظهور دليله .

فلو أجزنا التمييم من القرآن ومن الدعوات الطيبة لانفتح الباب وصار كل واحد يعلق ما شاء فإذا أنكر عليه قال : هذا من القرآن ، أو هذه من الدعوات الطيبة . فينفتح الباب ، ويتسع الخرق وتلبس التائيم كلها .

وهناك علة ثالثة وهي أنها قد يدخل بها الخلاء ومواضع القدر ومعلوم أن كلام الله ينزعه عن ذلك ، ولا يليق أن يدخل به الخلاء .

* * *

معنى حديث «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»

سؤال : ما معنى الحديث «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»؟

الجواب : الحديث لا بأس بإسناده رواه أحمد وأبو داود من حديث ابن مسعود ومعناه عند أهل العلم : إن الرقى التي تكون بالفاظ لا يعرف معناها أو بأسماء الشياطين أو ما أشبه ذلك ممنوعة ، والتولة نوع من السحر يسمونه الصرف والعطف والتمائم ما يعلق على الأولاد من العين أو الجن ، وقد تعلق على المرضى والكبار وقد تعلق على الإبل ونحو ذلك ، وسبق الجواب عنها في جواب السؤال الثالث ، ويسمى ما يعلق على الدواب الأوتار . وهى من الشرك الأصغر وحكمها حكم التمائم وقد صح عن رسول الله ﷺ : أنه أرسل في بعض مغازييه إلى الجيش رسولا يقول لهم : «لا يبقين في رقبة بغير قلادة من وتر إلا قطعت» ، وهذا من الحجة على تحريم التمائم كلها سواء كانت من القرآن أو غيره .

وهكذا الرقى تحرم إذا كانت مجهولة . أما إذا كانت الرقى معروفة ، ليس فيها شرك ولا ما يخالف الشرع فلا بأس بها ، لأن النبي ﷺ روى ورقاً : وقال : «لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً» رواه مسلم .

وكذلك الرقية في الماء لا بأس بها ، وذلك بأن يقرأ في الماء ويشربه المريض ، أو يصب عليه . فقد فعل ذلك النبي ﷺ فإنه ثبت في سن أبي داود في كتاب الطب أنه ﷺ قرأ في ماء لثابت بن قيس بن شناس ثم صبه عليه . وكان السلف يفعلون ذلك . فلا بأس به .

* * *

نحر الإبل عند المناسبات هل يعتبر قدحاً في العقيدة

سؤال : جرت العادة عند بعض القبائل أن ينحروا الإبل عند المناسبات ، هل يعتبر هذا قدحاً في العقيدة ؟ .

الجواب : هذا فيه تفصيل فإن كان نحرها للضيوف وإطعام الناس فهذا لا بأس به وهو عمل مشروع ، أما إن كان نحرها عند لقاء الملوك أو عند لقاء المعظمين تعظيماً لهم فهذا شرك لأنه ذبح لغير الله ، فيدخل في عموم قوله تعالى :

﴿ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾

وهكذا نحرها عند القبور تذكيراً بجود أهلها وكرمههم ، فهذا من عمل الجاهلية ، وهو منكر لا يجوز لأن رسول الله ﷺ قال : « لا عقر في الإسلام ». .

فإن قصد به التقرب إلى أهل القبور فهذا شرك أكبر . وهكذا الذبح للجن والأصنام كله من الشرك الأكبر نسأل الله السلامة من ذلك .

* * *

بعض الصلوات المبتدةة على النبي ﷺ

سؤال : بعض الناس يصلى على النبي ﷺ كهنه : اللهم صلي على نبينا محمد طب القلوب ودواء العافية . هل هذا مشروع ؟ .

الجواب : ليس بمشروع وفيه إيهام يخسّى منه الالتباس على الناس ولكن أفضل الصلاة عليه الصلاة الإبراهيمية : اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد .

هذه الصلاة هي الصلاة المعروفة الثابتة عن النبي ﷺ ولها أنواع ، وبأى نوع منها صلى فقد فعل المشروع إذا كان من الأنواع الثابتة عنه ﷺ .

* * *

حكم كثرة الحلف بالله صدقاً وكذباً

سؤال : لى قريب يكثر الحلف بالله صدقاً وكذباً .. ما حكم ذلك ؟ .

الجواب : ينصح ويقال له : ينبغي لك عدم الإكثار من الحلف ، ولو كنت صادقاً لقول الله سبحانه وتعالى :

﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾

وقوله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : أشيمط زان ، وعائل مستكبر ، ورجل جعل الله بضاعته لا يشرى إلا بيمنه ولا يبيع إلا بيمنه ». وكانت العرب تندح بقلة الأيمان ، كما قال الشاعر :

قليل الا لاي حافظ ليمنه إذا صدرت منه الالية برت
والأالية هي اليمين .

فالمشروع للمؤمن أن يقلل من الأيمان ولو كان صادقاً ، لأن الإكثار منها قد يوقعه في الكذب .

ومعلوم أن الكذب حرام ، وإذا كان مع اليمين صار أشد تحريراً ، لكن لو دعت الضرورة أو المصلحة الراجحة إلى الحلف الكاذب فلا حرج في ذلك لما ثبت عن النبي ﷺ من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ قال : « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيراً أو ينمّي خيراً ، قالت ولم أسمعه يرخص في شيء

ما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلات: الإصلاح بين الناس وال الحرب وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها » رواه مسلم في الصحيح .

فإذا قال في إصلاح بين الناس : والله إن أصحابك يحبون الصلح ويحبون أن تتفق الكلمة . ويريدون كذا وكذا ، ثم أتى الآخرين وقال لهم مثل ذلك ، ومقصده الخبر والإصلاح فلا بأس بذلك للحديث المذكور .

وهكذا لو رأى إنساناً يريد أن يقتل شخصاً ظلماً أو يظلمه في شيء آخر . فقال له : والله إنه أخي ، حتى يخلصه من هذا الظالم إذا كان يريد قتله بغير حق أو ضربه بغير حق ، وهو يعلم أنه إذا قال : أخي تركه احتراماً له وجب عليه مثل هذا المصلحة تخلص أخيه من الظلم .

ومقصود أن الأصل في الأيمان الكاذبة المنع والحرم . إلا إذا ترتب عليها مصلحة كبرى أعظم من الكذب ، كما في الثلاث المذكورة في الحديث السابق .

* * *

هل يخرج الشرك الأصغر صاحبه من الملة

سؤال : هل يخرج الشرك الأصغر صاحبه من الملة ؟ .

الجواب : الشرك الأصغر لا يخرج من الملة . بل ينقص الإيمان وينافي كمال التوحيد الواجب فإذا قرأ الإنسان يرأى أو تصدق يرأى . أو نحو ذلك نقص إيمانه وضعف وأئمه على هذا العمل . لكن لا يكفر كفراً أكبر .

* * *

على من يعود الضمير في قوله تعالى (وجادلهم ٠٠)

سؤال : قال تعالى :

﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ

الْحَسَنَةِ وَجَدِلُهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(١)

على من يعود الضمير في قوله تعالى : (وجادلهم) ؟ .

الجواب : يعود على المدعوين . والمعنى : ادع الناس إلى سبيل ربك ، فالضمير في « جادلهم » يعني المدعوين سواء كانوا مسلمين أو كفاراً ومثلها قوله تعالى :

﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾^(٢)

وأهل الكتاب هم الكفرا من اليهود والنصارى فلا يجوز جدالهم إلا بالي
هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم ، فالظالم يعامل بما يستحقه .

* * *

حكم من يوحد الله تعالى ولكن يتکاسل عن أداء بعض الواجبات

سؤال : ما حكم من يوحد الله تعالى ولكن يتکاسل عن أداء
بعض الواجبات ؟ .

الجواب : يكون ناقص الإيمان وهكذا من فعل بعض المعاشر ينقص
إيمانه عند أهل السنة والجماعة لأنهم يقولون الإيمان قول وعمل وعقيدة بزيد

(١) سورة النحل الآية ١٢٥

(٢) سورة العنكبوت ، الآية ٤٦

بالطاعة وينقص بالمعصية . ومن أمثلة ذلك ترك صيام رمضان بغیر عن
أو بعضه فهذه معصية كبيرة تنقص الإيمان وتضعفه وبعض أهل العلم
يکفره بذلك .

لكن الصحيح أنه لا يکفر بذلك ما دام يقر بالوجوب ، ولكن أفتر
بعض الأيام تساهلا وکسلا .

وهكذا لو أخر الزكاة عن وقتها تساهلا أو ترك إخراجها فهو معصية
وضعف في الإيمان ، وبعض أهل العلم يکفره بتركها .

وهكذا لو قطع رحيمه أو عق والديه كان هذا نقصا في الإيمان وضعفا
فيه ، وهكذا بقية المعاشر .

أما ترك الصلاة فهو ينافي الإيمان ويوجب الردة لو لم يجحد وجوبا في
أصح قول العلماء لقول النبي ﷺ : « رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة
وذروة سلامه الجهاد في سبيل الله ». وقوله ﷺ : « العهد الذي بيننا وبينهم
الصلاحة فمن تركها فقد كفر ». وفي أحاديث أخرى تدل على ذلك .

* * *

كل ما يدين به الناس ويتبعدوون به يسمي دينا وان كان باطلًا

سؤال : عرض التلفزيون مساء الجمعة ٤ صفر ١٤٠٣ هـ
برنامج العالم الفطري والذي يقدمه إبراهيم الراشد وكانت
الحلقة عن الهند .

وفى مستهل مقدمته قال : حقاً أن الهند تسمى بلاد الأديان
ففيها نجد الهندوسية ، البوذية ، السيخ .. الخ فأرجو منك
إيضاح الآنى :

• هل الأديان التي ذكرها مقدم البرنامج كما يدعى
حقاً أديان؟

• وهل هي منزلة ومرسلة من عند الله؟
وتفهم الله لتصحح المفاهيم ..

الجواب : كل ما يدين به الناس ويتعبدون به يسمى ديناً وإن كان باطلاً كالبوذية والوثنية واليهودية والهندوسية والنصرانية وغيرها من الأديان الباطلة قال الله سبحانه في سورة « الكافرون » .

﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِي ﴾^(١)

فسمى ما عليه عباد الأواثان ديناً، والدين الحق هو الإسلام وحده كما قال الله عز وجل :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَلْإِسْلَامُ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَمَنْ يَتْبَعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٣) .

وقال تعالى :

﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾^(٤)

(١) الكافرون ، الآية ٦

(٢) آل عمران ، الآية ١٩

(٣) آل عمران ، الآية ٨٥

(٤) المائدة ، الآية ٣

والإسلام هو عبادة الله وحده دون كل ما سواه ، وطاعة أو أمره وترك نواميه والوقوف عند حدوده ، والإيمان بكل ما أخبر الله به ورسوله مما كان وما يكون وليس شيء من الأديان الباطلة متزلاً من عند الله ولا مرضياً له بل كلها محدثة غير منزلة من عند الله والإسلام هو دين الرسل جميعاً وإنما اختلفت شرائعه لقول الله سبحانه :

﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾^(١).

* * *

الذبح لغير الله شرك

سؤال : التقرب بذبح الخرافان في أضرحة الأولياء الصالحين ما زال موجوداً في عشيرتي .. نهيت عنه لكنهم لم يزدادوا إلا عناداً .. قلت لهم : إنه شرك بالله ، قالوا : نحن نعبد الله حق عبادته ، لكن ما ذنبنا إن زرنا أولياءه وقلنا لله في تصرعاتنا « بحق وليك الصالح فلان .. اشفنا أو أبعد عنا الكرب الفلان... » قلت : ليس ديننا دين واسطة . قالوا : اتركنا وحالنا . ما الحل الذي تراه صالحأ لعلاج هؤلاء .. ماذا أعمل تجاههم .. وكيف أحارب البدعة ؟ وشكراً .

الجواب : من المعلوم بالأدلة من الكتاب والسنة أن التقرب بالذبح لغير الله من الأولياء أو الجن أو الأصنام أو غير ذلك من المخلوقات شرك بالله ومن أعمال الجاهلية والمرشكين قال الله عز وجل :

﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَىٰ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ

(١) المائدة ، الآية ٤٨

الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَإِنَّا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ)^(١)

والنسلك هو الذبح ، بين سبحانه في هذه الآية أن الذبح لغير الله شرك بالله ، كالصلوة لغير الله .. وقال تعالى :

إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ)^(٢) .

أمر الله سبحانه نبيه في هذه السورة الكريمة أن يصلى لربه وينحر له خلافاً لأهل الشرك الذين يسجدون لغير الله ويدبحون لغيره ، وقال تعالى :

وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ)^(٣)

وقال سبحانه :

وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءُ هُنَّ

والآيات في هذا المعنى كثيرة والذبح من العبادة فيجب إخلاصه لله وحده ، وفي صحيح مسلم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن الله من ذبح لغير الله » .

وأما قول القائل أسأل الله بحق أوليائه أو بجاه أوليائه أو بحق النبي أو بجاه النبي فهو هذا ليس من الشرك ولكنه بدعة عند جمهور أهل العلم ومن وسائل الشرك لأن الدعاء عبادة وكيفيته من الأمور التوقيقية ولم يثبت عن نبينا ﷺ ما يدل

(١) الأنعام ، الآية ١٦٢

(٢) الكوثر ، الآية ١ - ٢

(٣) الإسراء ، الآية ٢٣

(٤) البينة ، الآية ٥

على شرعيه أو إباحة التوسل بحق أو جاه أحد من الخلق فلا يجوز للمسلم أن يحدث توسلا لم يشرعه الله سبحانه وتعالى :

﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ
بِهِ اللَّهُ ﴾^(١)

وقول النبي ﷺ « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » متفق على صحته وفي رواية لمسلم وعلقها البخاري في صحيحه جاز ما بها « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد » ومعنى قوله « فهو رد » أى مردود على صاحبه لا يقبل ، فالواجب على أهل الإسلام التقييد بما شرعه الله والحذر مما أحدهه الناس من البدع أما التوسل الم مشروع فهو التوسل بأسماء الله وصفاته وبتوحده وبالأعمال الصالحة . والإيمان بالله ورسوله ومحبة الله ورسوله ونحو ذلك من أعمال البر والخير . والله ولي التوفيق .

* * *

ما حكم التماضيل التي توضع في البيت للزينة

سؤال : ما حكم التماضيل التي توضع في المنازل للزينة فقط وليس لعبادتها ... ؟

الجواب : لا يجوز تعليق التصاوير ولا الحيوانات المحنطة في المنازل ولا في المكاتب ولا في المجالس لعموم الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ الدالة على تحريم تعليق الصور وإقامة التماضيل في البيوت وغيرها لأن ذلك وسيلة للشرك بالله ولأن في ذلك مضاهاة خلق الله وتشبيهاً بأعداء الله ولما في تعليق الحيوانات المحنطة من إضاعة المال والتشبه بأعداء الله وفتح الباب لتعليق

(١) الشورى . الآية ٢١

العائيل المصورة وقد جاءت الشريعة الإسلامية الكاملة بسد النرائهم المفضية إلى الشرك أو المعاصي وقد وقع الشرك في قوم نوح بأسباب تصوير خمسة من الصالحين في زمانهم ونصب صورهم في مجالسهم كما بين الله سبحانه ذلك في كتابه المبين حيث قال سبحانه :

﴿ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ عَالِهَتْكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾^(١) الآية

فوجب الحذر من مشابهة هؤلاء في عملهم المنكر الذي وقع بسببه الشرك .

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه « لا تدع صورة إلا طمسها ولا قبرًا مشرفاً إلا سويته » خرجه مسلم في صحيحه . وقال ﷺ « أشد الناس عذاباً يوم القيمة المصورون » متفق على صحته والأحاديث في ذلك كثيرة والله ولي التوفيق .

* * *

حكم تعليق الصور

سؤال : ما حكم تعليق الصور في المنازل وفي غيرها ؟

الجواب : حكم ذلك التحريم إذا كانت الصور من ذوات الأرواح من بني آدم أو غيرهم لقول النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه « لا تدع صورة إلا طمسها ولا قبرًا مشرفاً إلا سويته » رواه مسلم في صحيحه ولما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها علقت على سهوة لها ستراً فيه تصاوير فلما رأه النبي

(١) نوح ، الآية ٢٢

هتكه وتغير وجهه عليه السلام وقال « يا عائشة إن أصحاب هذه الصور يعبدون يوم القيمة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم » أخرج جماعة مسلم وغيره لكن إذا كانت الصورة في بساط يمتهن أو وسادة يرتفق بها فلا حرج في ذلك لما ثبت عن النبي صلوات الله عليه أنه كان على موعد من جبرائيل فلما جاء جبرائيل امتنع عن دخول البيت فسألته النبي صلوات الله عليه فقال إن في البيت تمثالاً وستراً فيه تصاوير وكلباً فأمر برأس التمثال أن يقطع وبالسترة أن يتخذ منه وسادتان منتبذتان توطنان وأمر بالكلب أن يخرج ففعل ذلك النبي صلوات الله عليه فدخل جبرائيل عليه السلام . أخرج جماعة النساء وغيره بإسناد جيد وفي الحديث المذكور أن الكلب كان جروأ الحسن أو الحسين تحت نضد في البيت .

وقد صرحت عن النبي صلوات الله عليه أنه قال « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلباً » متفق عليه وقصة جبرائيل هذه تدل على أن الصورة في البساط ونحوه لا تمنع من دخول الملائكة ومثل ذلك ما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها اتخذت من السرير المذكور وسادة يرتفق بها النبي صلوات الله عليه .

* * *

ما الجمع بين حديث ((إن الرقى والتمائم والتولة شرك)) و الحديث ((من استطاع منكم أن ينفع أخيه فليفعل))

سؤال : عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلوات الله عليه يقول : « إن الرقى والتمائم والتولة شرك ». وعن جابر رضي الله عنه قال : كان لى خال يرقى من العقرب [فنهى رسول الله صلوات الله عليه عن الرق ، قال فاتاه فقال : يا رسول الله إنك نهيت عن الرق وأنا أرقى من العقرب فقال : « من استطاع منكم أن ينفع أخيه فليفعل »] . ما هو الجمع بين أحاديث المنع والجواز في موضوع الرق وما حكم تعليق الرق من القرآن على صدر المبتلى ؟

الجواب : الرق المنهى عنها هي الرق التي فيها شرك أو توسل بغير الله أو ألفاظ مجهولة لا يعرف معناها .

أما الرق السليمة من ذلك فهي مشروعة ومن أعظم أسباب الشفاء لقول النبي ﷺ « لا بأس بالرق ما لم تكن شركاً » وقوله ﷺ « من استطاع منكم أن ينفع أخيه فلينفعه » خرجهما مسلم في صحيحه وقال ﷺ « لا رقية إلا من عين أو حمّة » ومعناه لا رقية أولى وأشفي من الرقية من هذين الأمرين وقد رق النبي ﷺ ورقى .

أما تعليق الرق على المرضى أو الأطفال فذلك لا يجوز وتسماي الرق المعلقة [التمام] وتسماي المروز والجواع الصواب فيها أنها محرمة ومن أنواع الشرك لقول النبي ﷺ « من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعا فلا ودع الله له » وقوله ﷺ « من تعلق تميمة فقد أشرك » وقوله ﷺ « إن الرق والت تمام والتولة شرك » وانختلف العلماء في التام إذا كانت من القرآن أو من الدعوات المباحة هل هي محرمة أم لا والصواب تحريمها لوجهين أحدهما : عموم الأحاديث المذكورة فإنها تعم التام من القرآن وغير القرآن .

والوجه الثاني سد ذريعة الشرك فإنها إذا أبيحت التام من القرآن اختلطت بالتام الأخرى واشتبه الأمر وانفتح باب الشرك بتعليق التام كلها ومعلوم أن سد الذرائع المفضية إلى الشرك والمعاصي من أعظم القواعد الشرعية . والله ولي التوفيق .

* * *

طبيب شعبي أتيت إليه للعلاج فقال اكتب اسمك واسم والدتك وعد إلى غدا فهل يجوز العلاج عنده

سؤال : هناك فتاة من النامن يعالجون بالطب الشعبي على حسب
كلامهم وحينما أتيت إلى أحدهم قال لي اكتب اسمك واسم
والدتك ثم راجعنا غداً وحينما يراجعهم الشخص يقولون له
إنك مصاب بكذا وكذا وعلاجه كذا وكذا .. ويقول أحدهم
إنه يستعمل كلام الله في العلاج فرأيك في مثل هؤلاء وما حكم
الذهاب إليهم ؟ .

والجواب : من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل على أنه
يستخدم الجن ويدعى علم المغيبات فلا يجوز العلاج عنده كما لا يجوز المجيء
إليه ولا سؤاله لقول النبي ﷺ في هذا الجنس من الناس « من أتى عرافاً
فسألة عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » .. آخر جه مسلم في صحيحه .

وثبت عنه ﷺ في عدة أحاديث النهي عن إتيان الكهان والعرافين
والسحرة والنهي عن سؤالهم وتصديقهم وقال ﷺ « من أتى كاهناً فصدقه
بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » وكل من يدعى علم الغيب
باستعمال ضرب الحصى أو الودع أو التخطيط في الأرض أو سؤال المريض
عن اسمه واسم أمه أو اسم أقاربه فكل ذلك دليل على أنه من العرافين والكهان
الذين نهى النبي ﷺ عن سؤالهم وتصديقهم .

فالواجب الخدر منهم ومن العلاج عندهم وإن زعموا أنهم
يعالجون بالقرآن لأن من عادة أهل الباطل التدليس والخداع فلا يجوز
تصديقهم فيما يقولون والواجب على من عرف أحداً منهم أن يرفع أمره إلى
ولاة الأمر من القضاة والأمراء ومراسيم الهيئات في كل بلد حتى يحكم عليهم
بحكم الله وحتى يسلم المسلمون من شرهم وفسادهم وأكلهم أموال الناس
بالباطل .

والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله .

* * *

لاحظت على بعض القبور عندنا صبة من الأسماء مكتوبًا عليها اسم الميت وبعض الدعاء . فما حكم ذلك

سؤال : لاحظت عندنا على بعض القبور عمل صبة بالأسماء
بقدر مت طولا في نصف مت عرضا مع كتابة اسم الميت عليها
وتاريخ وفاته وبعض الجمل كـ [الله ارحم فلان بن فلان]
وهي كذلك حكم مثل هذا العمل ؟ .

الجواب : لا يجوز البناء على القبور لا بصبة ولا بغيرها ولا تجوز الكتابة
عليها لما ثبت عن النبي ﷺ من النهي عن البناء عليها والكتابة عليها فقد
روى مسلم رحمه الله من حديث جابر رضي الله عنه قال : « نهى رسول الله
ﷺ أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبني عليه » وخرجه الترمذى
وغيره بإسناد صحيح وزاد « وأن يكتب عليه » ولأن ذلك نوع من أنواع
الغلو فوجب منعه ولأن الكتابة ربما أفضت إلى عواقب وخيمة من الغلو
وغيره من المحظورات الشرعية ، وإنما يعاد تراب القبر عليه ويرفع قدر
شبر تقريباً حتى يعرف أنه قبر ، هذه هي السنة في القبور التي درج عليها
رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ، ولا يجوز اتخاذ المساجد عليها
ولاكسوها ولا وضع القباب عليها لقول النبي ﷺ « لعن الله اليهود والنصارى
اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » متفق على صحته .

وما روى مسلم في صحيحه عن جندب بن عبد الله البجلي قال سمعت رسول
الله ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول « إن الله قد اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم
خليلًا ولو كنت متخدلاً من أمتي خليلًا لاتخذت أباً بكر خليلًا . ألا وإن من
كان قبلكم كانوا يتخدلون قبور أنبيائهم وصالحيتهم مساجد ألا فلا تخدلو
القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك » . والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

* * *

حكم الكتابة على القبور

سؤال : هل يجوز وضع قطعة من الحديد أو «لافتة» على قبر الميت مكتوب عليها آيات قرآنية بالإضافة إلى اسم الميت وتاريخ وفاته .. الخ ؟

الجواب : لا يجوز أن يكتب على قبر الميت لا آيات قرآنية ولا غيرها لا في حديدة ولا في لوح ولا في غيرهما لما ثبت عن النبي ﷺ من حديث جابر رضي الله عنه أنه ﷺ «نهى أن يمحص القبر وأن يقعده عليه وأن يبني» عليه . رواه الإمام مسلم في صحيحه زاد الترمذى والنسائى بإسناد صحيح «وأن يكتب عليه ، .

* * *

الحكمة من إدخال قبر الرسول ﷺ في المسجد

سؤال : من المعلوم أنه لا يجوز دفن الأموات في المساجد ، وأيما مسجد فيه قبر لا تجوز الصلاة فيه ، فما الحكمة من إدخال قبر الرسول ﷺ وبعض صحابته في المسجد النبوي ؟ .

الجواب : قد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» ، متفق على صحته وثبت عنه أيضاً عن عائشة رضي الله عنها أن أم سلمة وأم حبيبة ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور فقال ﷺ «أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرارخلق عند الله» متفق عليه . وروى مسلم في صحيحه عن جندب ابن عبد الله البجلي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الله قد اتخذنى

خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ولو كنت متخدناً من أمري خليلاً لاتخذت أباً
بكر خليلاً ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور الأنبياء وصالحيهم
مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك».

وروى مسلم أيضاً عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه نهى أن
يبحصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبني عليه» فهذه الأحاديث الصحيحة وما
جاء في معناها كلها تدل على تحريم اتخاذ المساجد على القبور ولعن من فعل
ذلك كما تدل على تحريم البناء على القبور واتخاذ القباب عليها وتجسيصها
لأن ذلك من أسباب الشرك بها وعبادة مسماها من دون الله كما قد وقع ذلك
قدماً وحديثاً فالواجب على المسلمين أينما كانوا أن يحذروا مما نهى رسول
الله ﷺ عنه وألا يغروا بما فعله كثير من الناس فإن الحق هو ضالة المؤمن
متى وجدها أخذها والحق يعرف بالدليل من الكتاب والسنة لا بآراء الناس
وأعماهم والرسول محمد ﷺ وصحابه رضي الله عنهم لم يدفنوا في المسجد
 وإنما دفنت في بيت عائشة ولكن لما وسع المسجد في عهد الوليد بن عبد الملك
أدخل الحجرة في المسجد في آخر القرن الأول ولا يعتبر عمله هنا في حكم
الدفن في المسجد لأن الرسول ﷺ وصاحبيه لم ينقلوا إلى أرض المسجد وإنما
أدخلت الحجرة التي هم بها في المسجد من أجل التوسيعة فلا يكون في ذلك
حججة لأحد على جواز البناء على القبور أو اتخاذ المساجد عليها أو الدفن فيها
لما ذكرته آنفاً من الأحاديث الصحيحة المانعة من ذلك وعمل الوليد ليس
فيه حجة على ما يخالف السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ .

والله ولي التوفيق .

* * *

قلت لزوجتي : أكون بريئا من دين الإسلام لازم أتزوج عليك ثم عدلت عن الزواج فما هي كفاره ذلك ؟

سؤال : لقد حصل خلاف بيني وبين زوجي وفي ثورة من الغضب بسبب المشاكل التي بيننا وسببها علم الإن奸اب فقلت لها وأنا في كامل قوای العقلية أكون بريئا من دين الإسلام لازم أتزوج عليك وبعد ذلك تحسنت العلاقة وحملت وعدلت عن الزواج فما هي كفاره هذا الحلف؟.

والجواب : هذا منكر من القول لا يجوز للمسلم أن يحلف به ولا أن يتلفظ به وعليه التوبة إلى الله سبحانه من ذلك والتوبة النصوح تجب ما قبلها وليس عليه كفاره .

* * *

بعض الناس يحلفون بالنبي ﷺ وبأولادهم
يدعون قصد فهل هم محاسبون على ذلك ؟

سؤال : بعض الناس يحلفون بالنبي ﷺ وبأولادهم بدون
قصد لكن أستهم اعتقدت على ذلك ، فهل هم محاسبون على ذلك؟

الجواب : لا يجوز لأحد أن يحلف بالنبي ﷺ ولا بغيره من المخلوقين
بل ذلك من المحرمات الشركية لقول النبي ﷺ : « من كان حالفاً فليحلف
بالله أو ليصمت » متفق على صحته . . وقوله ﷺ : « من حلف بغير الله فقد
كفر أو أشرك » خرجه أبو داود والترمذى بإسناد صحيح وأحاديث أخرى
وردت في ذلك .

وقد حكى الإمام ابن عبد البر رحمه الله إجماع أهل العلم على أن الحلف بغير الله لا يجوز . . فالواجب على المسلم أن يحذر ذلك وأن يتوب إلى الله مما سلف من ذلك ومن سائر المعاishi وأن يستقيم على الحق ويحافظ عليه رغبة فيما عند الله من الخير والأجر الجزيل وحذرا من غضبه وعقابه . وبالله التوفيق.

* * *

البعض عندنا يتحلقون وحول خصورهم مناديل ويستغفرون فما حكم ذلك ؟

سؤال : عندنا عادة وهي أن بعض الناس يتحلقون وفي وسطهم منديل أبيض بهلون ويستغفرون ويصلون على النبي ﷺ ما حكم ذلك ؟ .

الجواب : هذه العادة بدعة لم يفعلها السلف الصالحة ولم يفعلها المصطفى عليه الصلاة والسلام ولم يأمر بها ولا أقرها فتكون بدعة يجب تركها لقول النبي ﷺ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » ولقوله ﷺ في خطبة الجمعة « أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثتها وكل بدعة ضلاله » رواه الإمام مسلم في صحيحه والأول رواه الشیخان عن عائشة رضي الله عنها وقد وقع مثل هذا في عهد ابن مسعود رضي الله عنه رأى أنساً متحلقين ويقول لهم واحد منهم سبحوا مئة هلوا مئة . . الخ فأنكر عليهم وقال إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد ﷺ أو مفتتحو باب ضلاله فقالوا يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير فقال لهم رضي الله عنه : كم من مريد للخير لم يصبه » [انتهى] .

وبما ذكرنا يعلم السائل وغيره أن هذا العمل وأشباهه من البدع المحدثة في الدين والمشروع للMuslim أن يسع الله بنفسه وبحمده وبهله وبثني عليه بما هو أهله في بيته وفي المسجد حيث شاء من غير أن يتخذ حلقات لذلك أو كيفية أخرى ما شرعها الله .

وقت الله المسلمين لما فيه رضاه وموافقة شرعيه المطهر إنه خير مسؤول .

* * *

(فاقوا الله ما استطعتم)

سؤال : كنا مجموعة من الأصدقاء نجتمع للنقاش والمحوار حول أمور الدين والدنيا ، وإذا بأحد الحضور يلقى سؤالاً يقول فيه : هل يستطيع المرء المسلم أن يعيش حياته مسلماً بنسبة ١٠٠% مع استمرار تعاشه وتعامله مع مجتمعه بما في ذلك من إيجابيات وسلبيات ومؤثرات ؟ أى بمعنى إن أراد البعض عن كل ما حرم الله والمنع بكل ما أحله في كتابه الكريم وكذلك العمل بسنة نبيه المصطفى عليه الصلاة والسلام بما تبيحه والبعد عما تنهى عنه . وانختلفت الإجابات وإن كان الكل قد أجاب بنعم ولكن اختلفت الإجابات حول النسب ففريق قائل بقدرة المرء على ذلك أى أن يحيا المرء مسلماً بنسبة ١٠٠% وفريق آخر لم يوافق على قدرة المرء على أن يحيا حياة مسلم بنسبة ١٠٠% ، ووجهة نظر الفريق الآخر الذي لم يوافق على نسبة المائة بالمالية أن قوة المجتمع ومؤثراته متعددة وأن من الممكن أن تكون هناك أمور كثيرة غير صحيحة ولكن المجتمع مع هذا يقرها وضرب هذا الفريق مثلاً بكرة القدم ومحاولة الدولة [أى دولة] تشجيع هذه اللعبة رغم عدم فالدتها للشباب بالقدر الذي لو تدرب الشباب على الفروسية والسباحة والرماية مثلاً .

ومثل آخر .. التصوير والصور المحسنة ومثل آخر يتعلق بغذاء الإنسان وهي ما تستورده الدولة من لحوم من الخارج ومثال آخر فوائد البنوك .. وأمثلة أخرى عديدة ضربت . ولما طال النقاش وامتد واتفقنا في نقاط وانختلفنا في أخرى . رأينا أن نرسل بسؤالنا عسانا أن نجد الجواب الشاف لديكم ؟ .

الجواب : المسلم غير معصوم ، وكل بني آدم خطأء وخير الخطائين التوابون كما جاء بذلك الحديث الشريف ، لكن في الإمكان أن يعيش المسلم في مجتمع إسلامي محافظاً على دينه حسب طاقته عملاً بقول الله عز وجل

﴿فَاتَّقُواْ اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾^(١)

ولا يخلو في دينه ما قد يقع منه من الأخطاء التي لم يتعداها أو ظنها جائزة باجتهاده وما لديه من معلومات ، أو بسؤاله بعض أهل العلم فأفتاه في ذلك ولم تكن فتواه مطابقة للشرع المطهر ، والخلاصة أن الواجب على المسلم أن يتقي الله ما استطاع وأن يحرم ما حرم الله عليه وأن يجتهد فيها فرض الله عليه ، وإذا وقعت منه زلة وجب عليه المبادرة بالتوبة النصوح .

* * *

شاب يقيم أركان الإسلام لكنه يرتكب بعض المعاصي فما حكمه ؟

سؤال : شاب يقيم أركان الإسلام الخمسة كما شرعها الله ولكنه يرتكب بعض المعاصي أي أنه يجمع بين الواجبات والمهيات ما حكم الإسلام في ذلك ؟ .

الجواب : باب التوبة مفتوح إلى أن تطلع الشمس من مغربها فعلى كل كافر أو عاص أن يتوب إلى الله توبة نصوحاً وذلك بالندم على ما مضى من الكفر والمعاصي ، والإفلاع من ذلك وتركه خوفاً من الله وتعظيمًا له ، والعزم الصادق على عدم العود في ذلك ومتى تاب العبد هذه التوبة سمحا الله عنه ما سلف من سيئاته كما قال جل وعلا :

﴿وَتُوبُواْ إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِيَّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٢)

(١) التفابن الآية ١٦

(٢) التور الآية ٢١

وقال سبحانه

﴿ وَإِنِّي لَغَفَارٌ لِّمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ

أَهْتَدَى ﴾^(١)

وقال النبي ﷺ « الإسلام يهدم ما كان قبله والتوبة تهدم ما قبلها ». ومن تمام التوبة في حق المسلم رد المظالم إلى أهلها أو تحملهم منها كما قال النبي ﷺ « من كان عنده لأخيه مظلمة فليتحللها اليوم قبل لا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ من حسناته بقدر مظلومته فإن لم يكن له حسناً أخذ من سينات صاحبه فحمل عليه ». رواه البخاري . والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

* * *

قيام الساعة

سؤال : كثيراً ما نسمع أن الساعة لا تقوم حتى يعم الإسلام الأرض ، ونسمع من جهة ثانية أنها لا تقوم ويبقى من يقول لا إله إلا الله في الأرض فكيف نوفق بين هذين القولين ؟ .

الجواب : كلا القولين صحيح فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ : أنها لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام فيقتل الدجال ويقتل الخنزير ويكسر الصليب ويفيض المال ويضيع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام أو السيف ويهلك الله سبحانه في زمانه الأديان كلها إلا الإسلام وتكون السجدة لله وحده وهذا واضح في أن الإسلام في

(١) طه الآية ٨٢

عهد عيسى عليه الصلاة والسلام يسود في الأرض كلها ولا يبقى معه دين آخر .

وتواترت عنه ﷺ الأحاديث بأن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق وأن الله سبحانه وتعالى يرسل ريحًا طيبة بعد موت عيسى عليه الصلاة والسلام وبعد طلوع الشمس من مغربها فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة فلا يبقى إلا الأشرار فعليهم تقوم الساعة .

* * *

أصيب شخص بمرض نفسي فقال بعضهم : إنما أصيب بسبب تمسكه بالدين . فما حكم من يقول مثل هذا
المقال ؟

سؤال : شخص في مدینتنا متمسك بالدين أصيب بمرض نفسي فقال بعض الناس انه أصيب بهذا المرض بسبب الدين ومن جراء كلام الناس حلق لحيته ولم يعد يحافظ على الصلاة كما كان . . فهل يجوز أن يقال انه مرض بسبب تمسكه والتزامه بأحكام الدين وهل يكفر من قال مثل هذا الكلام ؟ .

الجواب : التمسك بالدين ليس سبباً للمرض بل هو سبب لكل خير في الدنيا والآخرة ، ولا يجوز للسلم أن يطعن السفهاء إذا قالوا مثل هذا الكلام فلا يجوز له أن يحلق لحيته ولا أن يقصها ولا أن يتخلف عن صلاة الجمعة ، بل الواجب عليه أن يستقيم على الحق وأن يحذر كل ما نهى الله عنه طاعة لله سبحانه ولرسوله ﷺ وحذر من غضب الله وعقابه قال سبحانه :

ۚ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلَّانِهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ، وَمَنْ

[يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدُّ حُلُودَهُ يُذْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا
وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ]^(١)

وقال عز وجل :

[وَمَن يَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِجُنُونٍ لَهُ مَخْرَجٌ وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ
لَا يَحْتَسِبُ]^(٢)

وقال سبحانه :

[وَمَن يَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِجُنُونٍ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا]^(٣)

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

وأما القائل إن المرض الذي أصاب المتمسك بالدين أنه بسبب الدين فهو جاهل يحب أن ينكر عليه ويعلم أن التمسك بالدين لا يأتي إلا بالخير ، وأن ما أصاب المسلم مما يكره فهو تكفير للسيئات وحط من الخطايا .

أما تكفاره فقيه تفصيل يعلم من باب حكم المرتد في كتب الفقه الإسلامي والله ولي التوفيق .

* * *

(١) النساء الآية ١٣ - ١٤

(٢) الطلاق الآية ٢ و ٣

(٣) الطلاق الآية ٤

ما المقصود بالورود في قوله { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارْدَهَا }

سؤال : لقد قرأت آية من سورة مريم وهي الآية [٧١ - ٧٢] التي تقول : بسم الله الرحمن الرحيم { وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارْدَهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتَّمًا مَقْضِيًّا . ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّهَمُوا وَنَذَرَ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِئْنَا } أنا أريد أن أعرف معنى هذه الآية الكريمة وخاصة معنى الورود فقد قرأت في كتاب التخويف من النار لابن رجب الحنبلي يقول إن الأئمة قد اختلفوا في تفسير معنى الورود . فهل معناه الدخول في النار أى أن المؤمنين والكافرين يدخلون النار ثم ينجي الله المؤمنين من النار أم المقصود منها السير على الصراط الذي هو مثل حد السيف فتمر الطائفة الأولى كالبرق والثانية كالريح والثالثة كأجود الخيل والرابعة كأجود الإبل والبهائم ثم يمرون بالملائكة يقولون : رب سلم سلم ؟

الجواب : قد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن المراد بالورود هو المرور عليها فوق الصراط وهو منصوب على من جهنم أعاذنا الله وال المسلمين منها والناس يمرون عليه على قدر أعمالهم كما ذكر ذلك في الأحاديث .

* * *

من هو الذي يغدر بالجهل (*)

سؤال : الأخ صالح بن يوسف من تونس والأخ محمد بن عبد الله من القاهرة يقولان في سؤالهما من هم الذين يغدرون بالجهل وهل يغدر الإنسان بجهله في الأمور الفقهية أم في أمور العقيدة والتوحيد؟ وما هو واجب العلماء نحو هذا الأمر؟.

الجواب : دعوى الجهل والعذر به فيه تفصيل ، وليس كل أحد يغدر بالجهل ، فالآمور التي جاء بها الإسلام وبينها الرسول ﷺ للناس وأوضحتها كتاب الله وانتشرت بين المسلمين فإن دعوى الجهل بها لا تقبل ولا سيما ما يتعلق بالعقيدة وأصول الدين فإن الله عز وجل بعث نبيه ﷺ ليوضح للناس دينهم ويشرح لهم وقد بلغ البلاغ المبين وأوضح للأمة حقيقة دينها وشرح لها كل

(*) المجلة العربية ، العدد ١٣١ - شهر صفر ١٤٠٩ هـ

شيء وتركها على البيضاء ليلها كنهاها ، وفي كتاب الله المدى والنور فإذا
ادعى بعض الناس الجهل فيما هو معلوم من الدين بالضرورة وقد انتشر بين
المسلمين ، كدعوى الجهل بالشرك وعبادة غير الله عز وجل ، أو دعوى
أن الصلاة غير واجبة ، أو أن صيام رمضان غير واجب أو الزكاة غير
واجبة ، أو أن الحج مع الاستطاعة غير واجب ، لهذا كله لا يقبل لأن هذا
أمر معلوم بين المسلمين وقد علم بالضرورة من دين الإسلام وقد انتشر بين
المسلمين فلا تقبل الدعوى في ذلك ، وهكذا إذا ادعى أنه يجهل ما يفعله
المرشكون عند القبور أو عند الأصنام من دعوة الأموات والاستعانة بهم
والذبح لهم والذر لهم ، أو الذبح للأصنام أو الكواكب أو الأشجار أو
الأحجار ، أو طلب الشفاء أو النصر على الأعداء من الأموات أو الأصنام
أو الجن أو الملائكة أو الأنبياء فكل هذا أمر معلوم من الدين بالضرورة
وأنه شرك أكبر وقد أوضح الله ذلك في كتابه وأوضحه رسوله ﷺ وبقى
ثلاث عشرة سنة في مكة وهو ينذر الناس هذا الشرك وهكذا في المدينة
عشر سنين ، ويوضح لهم وجوب إخلاص العبادة لله وحده ويتلوا عليهم
كتاب الله ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ ﴾
﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الَّذِينَ حَنَفُوا ﴾ ﴿ فَاعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصًا لِهِ الدِّينِ ﴾
﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْحَالِصُ ﴾ ويقول سبحانه ﴿ قُلْ إِنِّي صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايِي
وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أَمْرَتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ويقول
سبحانه مخاطباً الرسول ﷺ ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصُلِّ لِرَبِّكَ وَانْحِرُ ﴾ ويقول
سبحانه ﴿ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ ويقول سبحانه ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا
آخَرَ لَا يَرْهَانُ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يَفْلُحُ الْكَافِرُونَ ﴾ وهكذا
الاستهزاء بالدين والطعن فيه والسخرية والسب كل هذا من الكفر الأكبر
وما لا يعتر فيه من تعاطاه ، لأنه معلوم من الدين بالضرورة أن سب الدين
أو سب الرسول ﷺ من الكفر الأكبر وهكذا الاستهزاء والسخرية قال
تعالى ﴿ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُ تَسْتَهِزُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ

إيمانكم ^{لهم} فالواجب على أهل العلم في أي مكان أن ينشروا هذا بين الناس وأن يظهروه حتى لا يبقى للعامة عنر وحتى ينتشر بينهم هذا الأمر العظيم ، وحتى يدعوا المتعلق بالأموات والاستعانا بهم في أي مكان في مصر أو الشام أو العراق أو في المدينة عند قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو في مكة أو غير ذلك وحتى يتبه الحجيج وينتبه الناس ويعلموا شرع الله ودينه فسكت العلماء من أسباب هلاك العامة وجهلهم ، فيجب على أهل العلم أينما كانوا أن يبلغوا الناس دين الله وأن يعلموهم توحيد الله وأنواع الشرك بالله حتى يدعوا الشرك على بصيرة وحتى يعبدوا الله وحده على بصيرة وهكذا ما يقع عند قبر البدوي أو الحسين رضي الله عنه أو عند قبر الشيخ عبد القادر الجيلاني أو عند قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينة أو عند غيرهم يجب التنبية على هذا الأمر وأن يعلم الناس أن العبادة حق الله وحده وليس لأحد فيها حق كما قال الله عز وجل ^{لهم} وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ^{لهم} وقوله سبحانه ^{لهم} فاعبد الله مخلصاً له الدين ألا لله الدين الخالص ^{لهم} وقوله سبحانه ^{لهم} وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه ^{لهم} يعني أمر ربكم فالواجب على أهل العلم في جميع البلاد الإسلامية وفي الأقليات الإسلامية وفي كل مكان أن يعلموا الناس توحيد الله وأن يبصروهم بمعنى عبادة الله وأن يخذروهم من الشرك بالله عز وجل الذي هو أعظم الذنوب وقد خلق الله الثقلين ليعبدوه وأمرهم بذلك يقول سبحانه ^{لهم} وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ^{لهم} وعبادته بطاعتة وطاعة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإخلاص العبادة له وتوجيه القلوب إليه قال تعالى ^{لهم} يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقدون ^{لهم} أما المسائل التي قد تخفي مثل مسائل المعاملات وبعض شؤون الصلاة وبعض شئون الصيام فقد يغدر فيها الجاهل كما عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أحرم في جبة وتلطخ بالطيب فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اخلع عنك الجبة واغسل عنك هذا الطيب واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجتك) ولم يأمره بفدية ، بجهله ، وهكذا بعض المسائل التي قد تخفي فيها الجاهل ويفسر فيها ، أما الأمور الأصولية وأصول العقيدة

وأركان الإسلام والحرمات الظاهرة فلا يقبل ذلك من أحد ، فلو قال أحد وهو بين المسلمين إني ما أعرف أن الزنا حرام فلا يعذر بل يقام عليه حد الزنا أو قال ما أعرف أن الخمر حرام وهو بين المسلمين فلا يعذر أو قال ما أعرف أن عقوق الوالدين حرام فلا يعذر بل يضرب ويؤدب أو قال ما أعرف أن اللواط وهو إتيان الذكور حرام فلا يعذر لأن هذه أمور ظاهرة معروفة من المسلمين معروفة في الإسلام .

لكن لو كان في بعض البلاد البعيدة عن الإسلام أو في مجاهل أفريقيا التي لا يوجد حوالها مسلمون قد يقبل منه دعوى الجهل وإذا مات على ذلك يكون أمره إلى الله ويكون حكمه حكم أهل الفترة والصحيح أنهم يتحدون يوم القيمة فإن أجابوا وأطاعوا دخلوا الجنة وإن عصوا دخلوا النار ، أما الذي بين المسلمين ويتغاضى أنواع الكفر بالله ويترك الواجبات المعلومة فهذا لا يعذر لأن الأمر واضح والمسلمون بمحمد الله موجودون يصلون ويصومون ويحجون ويعرفون أن الزنا حرام وأن الخمر حرام وأن العقوق حرام كل هذا معروف بين المسلمين وفاش بينهم فدعوى الجهل دعوى باطلة والله المستعان .

* * *

حكم سؤال السحرة والمشعوذين (*)

سؤال : الأخ صالح علوى بشر من الرياض يقول في سؤاله يوجد في بعض جهات اليمن أناس يسمون (السادة) وهؤلاء يأتون بأشياء منافية للدين مثل الشعوذة وغيرها . ويدعون أنهم يقدرون على شفاء الناس من الأمراض المستعصية ويرهون على ذلك بطعن أنفسهم بالخنجر أو قطع أستتهم ثم إعادةتها دون ضرر يلحق بهم ، وهؤلاء منهم من يصل ومنهم من

(*) المجلة العربية - العدد ٩٧ - السنة التاسعة .

لا يصلى . وكذلك يخلون لأنفسهم الزواج من غير فضيلتهم ولا يخلون لأحد الزواج من فضيلتهم ، وعند دعائهم على المرضى يقولون (يا الله يا فلان) أحد أجدادهم . وفي القديم كان الناس يكثرونهم ويعتبرونهم أناساً غير عاديين وأنهم مقربون إلى الله بل يسمونهم رجال الله والآن انقسم الناس فنهم من يعارضهم وهم فئة الشباب وبعض المتعلمين ومنهم من لا يزال متمسكاً بهم وهم كبار السن وغير المتعلمين . نرجو من فضيلتكم بيان الحقيقة في هذا الموضوع .

الجواب : هؤلاء وأشباههم من جملة المتصوفة الذين لهم أعمال منكرة وتصيرفات باطلة وهم أيضاً من جملة العرافين الذين قال فيهم النبي ﷺ « من أتى عرافةً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً » . وذلك بدعواهم علم الغيب وخدمتهم للجن فلا يجوز إتيانهم ولا سؤالهم بهذا الحديث الشريف ولقوله ﷺ « من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ وفي لفظ آخر « من أتى عرافةً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ » . وأما دعاوهم غير الله واستغاثتهم بغير الله أو زعمهم أن آباءهم وأسلافهم يتصرفون في الكون أو يشفون المرضى أو يحييون الدعاء مع موتهم أو غيبتهم فهذا كلها من الكفر بالله عز وجل وكلها من أعمال المشركين فالواجب الإنكار عليهم وعدم إتيانهم وعدم سؤالهم وعدم تصديقهم لأنهم قد جعوا في هذه الأعمال بين عمل الكهنة والرافدين وبين عمل المشركين عباد غير الله والمستغيثين بغير الله والمستعينين بغير الله من الجن والأموات وغيرهم من ينتسبون إليهم ويزيعون أنهم آباءهم وأسلافهم أو من أناس آخرين يزعمون أن لهم ولادة أو لهم كرامة بل كل هذا من أعمال الشعوذة ومن أعمال الكهانة والعرافة المنكرة في الشرع المطهر . وأما ما يقع منهم من التصيرفات المنكرة من طعنهم أنفسهم بالخناجر أو قطعهم أسلتهم فكل هذا تمويه على الناس وكله من أنواع السحر المحرم الذي جاءت النصوص من الكتاب والسنة بتحريمه والتحذير منه . فلا ينبغي للعاقل أن يغتر بذلك وهذا من جنس ما قال الله سبحانه وتعالى عن سحرة فرعون :

﴿ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴾ .

فهؤلاء قد جمعوا بين السحر وبين الشعوذة والكهانة ، والعرفة وبين الشرك الأكبر والاستعانة بغير الله والاستغاثة بغير الله وبين دعوى علم الغيب والتصرف في علم الكون وهذه أنواع كثيرة من الشرك الأكبر والكفر البواح ومن أعمال الشعوذة التي حرمها الله عز وجل ومن دعوى علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله كما قال سبحانه :

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾

فالواجب على جميع المسلمين العارفين بحالهم الإنكار عليهم وبيان سوء تصرفهم وأنه منكر وأن أعمالهم شركية وكفرية وفيها من الشعوذة والكهانة والعرفة ما فيها من دعوى علم الغيب ما فيها وهذه أنواع كلها أنواع ضلال وأنواع كفر وباطل يجب الحذر منه والحذر من أهله . وأما كونهم لا يزوجون بناتهم لغيرهم ويستحلون الزواج من غيرهم فهذا أيضاً جهل وضلال لا وجه له ولا أصل له في الشرع وقد قال سبحانه وتعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِيلَ لِتَعْارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاءِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ .

ولو كانوا من السادة أو من بنى هاشم فليس لهم أن يحرموا بناتهم على غيرهم بل هذا منكر يخالف ما صع عن رسول الله ﷺ فقد زوج عليه الصلاة والسلام زينب ابنة عمته زيد بن حارثة وهي أسدية وزوج فاطمة بنت قيس أسمة بن زيد وهي قوشية وزوج على رضى الله عنه أم كلثوم

لعم بن الخطاب رضي الله عنه وهو ليس من بنى هاشم بل هو من بنى عدى . . والواقع في هذا كثيرة تدل على بطلان ما عليه هؤلاء وأئمهم مخالفون لما عليه سلفهم فالواجب نصيحتهم وتحذيرهم من مخالفة أمر الله وأمرهم بالتوبة إلى الله سبحانه من جميع ما خالفوا فيه الشرع المطهر نسأل الله لنا ولهم الهدية .

* * *

التوسل بالموتى شرك(*)

سؤال : الأخ محمد ابراهيم النجدى من ميت طريف - دقهلية
يجهورية مصر العربية يقول في سؤاله : ما حكم زيارة المتابير
والاضرحة والتوكيل عن فيها ؟ .

الجواب : إذا كانت الزيارة لسؤال الموتى والتقرب إليهم بالذبائح والنذر لهم والاستغاثة بهم ودعوتهم من دون الله فهذا شرك أكبر وهذا ما يفعلونه مع من يسمونهم بالأولياء سواء كانوا أحياء أو أمواتاً حيث يعتقدون فيهم أنهم ينفعونهم أو يضرونهم أو يحيطون بدعوتهم أو يشفون مرضاتهم كل هذا شرك أكبر والعياذ بالله . وهذا كعمل المشركين مع اللات والعزى ومناة ومع أصنامهم وأهنتهم الأخرى . والواجب على ولادة الأمر في بلاد المسلمين أن ينكروا هذا العمل وأن يعلموا الناس ما يجب عليهم من شرع الله وأن يمنعوا هذا الشرك وأن يحولوا بين العامة وبينه وأن يهدموا القباب التي على القبور ويزيلاها لأنها فتنٌ ولأنها من أسباب الشرك ولأنها محظمة فالرسول عليه السلام نهى أن يبني على القبور ولعن من اتخذ عليها المساجد فلا يجوز البناء عليها . لا مسجد ولا غيره . بل يجب أن تكون بارزة ليس عليها بناء كما كانت قبور المسلمين في المدينة المنورة وفي كل بلد إسلامي لم يتأثر بالبدع

^٩) هذا السؤال والذى يليه : المحلة العربية - العدد ١٠٠ - السنة ٩ .

والأهواء ودعاء الأموات أو الاستغاثة بهم أو بالأشجار والأحجار أو الجن أو بالملائكة وعبادتهم من دون الله كطلب المدد منهم أو الغوث أو شفاء المرضى أو رد الغياب أو دخول الجنة أو النجاة من النار ، وهكذا الذبح لغير الله قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحِرْ ﴾

وقال ﷺ : « لعن الله من ذبح لغير الله » فعلى العلماء أن يذكروا هذا ويعلموا هؤلاء الجهال ، ويرسلوهم وعلى ولادة الأمور أن ينفذوا حكم الله فيهم وأن يزجروهم على هذا العمل وأن يحولوا بينهم وبينه وأن يؤدبوا من لم يرتدع وأن يستتببوه من هذا الشرك الوخيم .

هذا هو الواجب على العلماء وعلى الحكام والأمراء نسأل الله لجميع الهدامة وال توفيق .

* * *

حول تفسير آيات تتعلق بالأسماء والصفات (*)

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم د / محمد أمين حسين سلمه الله .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . وبعد :

فأشير إلى كتابكم الذي جاء فيه : نرجو من فضيلتكم توضيح معاني الآيات الكريمة التالية : بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ
وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾^(١) .

والآية :

﴿ وَسِعَ كُرْسِيهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا
وَهُوَ أَعْلَى الْعَظِيمِ ﴾^(٢) .

والآية :

﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ وَهُوَ
الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾^(٣) .

(*) انظر مجموع فتاوى ومقالات (ص ١٤٠ - ج ١)

(١) سورة الأنعام ، الآية ٣

(٢) سورة البقرة ، الآية ٢٥٥

(٣) سورة الزخرف ، الآية ٨٤

نرجو توضيح معانى هذه الآيات الكريمة وتوضيح معنى حديث رسول الله ﷺ للجارية .

والآية ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَذْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (١)

وحدث الجارية الذى رواه مسلم حينما سألاه رسول الله ﷺ وقال « أين الله؟ » فقالت في السماء وقال لها « من أنا؟ » قالت رسول الله ، قال رسول الله ﷺ « أنتها مؤمنة » .

* * *

وأفيدهك بأن المعنى العام للآيات الكريمة والحديث النبوى الشريف هو الدلالة على عظمة الله سبحانه وتعالى وعلوه على خلقه وألوهيته لجميع الخلق كلها وإحاطة علمه وشموله لكل شيء كبيراً كان أو صغيراً سراً أو علناً وبيان قدرته على كل شيء ونحو العجز عنه سبحانه وتعالى .

وأما المعنى الخاص لها فقوله تعالى: ﴿ وَسَعَ كَرْسِيهِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ ففيها الدلالة على عظمة الكرسي وسعته كما يدل ذلك على عظمة خلقه سبحانه وكمال قدرته وقوله: ﴿ وَلَا يَؤْدُهُ حِفْظُهُمْ مَا وَهُوَ عَلَىٰ عَظِيمٌ ﴾ أي لا يثقله ولا يكرره حفظ السموات والأرض ومن فيها ومن بينهما بل ذلك سهل عليه يسير لديه وهو القائم على كل نفس بما كسبت الرقيب على جميع الأشياء فلا يعزب عنه شيء ولا يغيب عنه شيء والأشياء كلها حقيقة بين

(١) سورة المجادلة ، الآية ٧ .

يديه متواضعة ذليلة صغيرة بالنسبة إليه سبحانه محتاجة وفقرة إليه وهو الغنى الحميد الفعال لما يريد الذي لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وهو القاهر لكل شيء الحسيب على كل شيء الرقيب العلي العظيم لا إله غيره ولا رب سواه قوله سبحانه **وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ** يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون) فيها الدلالة على أن المدعو الله في السموات وفي الأرض ، ويعبده ويوجهه ويقر له بالإلهية من في السموات ومن في الأرض ويسمونه الله ويدعونه رغباً ورهباً إلا من كفر من الجن والإنس وفيها الدلالة على سعة علم الله سبحانه واطلاعه على عباده وإحاطته بما يعملونه سواء كان سراً أو جهراً فالسر والجهر عنده سواء سبحانه وتعالى فهو يخصى على العباد جميع أعمالهم خيراً وشرها .

وقوله سبحانه **وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاوَاتِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ وَهُوَ الْحَكِيمُ** العليم **مَعْنَاهَا أَنَّهُ سَبَّحَنَهُ هُوَ إِلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَإِلَهُ مَنْ فِي الْأَرْضِ** يعبده أهلها وكلهم خاضعون له أذلاء بين يديه إلا من غلبت عليه الشقاوة فكفر بالله ولم يؤمن به وهو الحكيم في شرعيه وقدره العليم بجميع أعمال عباده سبحانه .

وقوله سبحانه وتعالى :

**﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا
هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَذْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرٌ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ
إِنَّمَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبَّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ
بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ .**

معناها أنه مطلع سبحانه على جميع عباده أينما كانوا يسمع كلامهم وسرهم ونحوهم ويعلم أعمالهم ورسله من الملائكة الكرام والكتابين الحفظة أيضاً مع ذلك يكتبون ما يتناجون به مع علم الله به وسمعه كله . والمراد بالمعية المذكورة في هذه الآية عند أهل السنة والجماعة معية علمه سبحانه وتعالى فهو معهم بعلمه محبط بهم وبصره نافذ فيهم فهو سبحانه وتعالى مطلع على خلقه لا يغيب عنه من أمرهم شيء مع أنه سبحانه فوق جميع الخلق قد استوى على عرشه استواء يليق بجلاله وعظمته لا يشابه خلقه في شيء من صفاته كما قال عز وجل :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾⁽¹⁾

ثم ينتهي يوم القيمة بجميع الأفعال التي عملوها في الدنيا لأنه سبحانه بكل شيء عالم وبكل شيء محبط عالم الغيب لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين .

أما حديث الجارية التي أراد سيدها اعتاقها كفاراة لما حصل منه من ضربها فقال لها النبي ﷺ : « أين الله؟ » قالت : في السماء ، قال : « من أنا؟ » قالت : رسول الله . قال : « أعتقها فإنها مؤمنة ». فإن فيه الدلالة على علو الله على خلقه وأن الاعتراف بذلك وبرسالة نبيه ﷺ دليل على الإيمان . هذا هو المعنى الموجز لما سألت عنه . والواجب على المسلم أن يسلك في هذه الآيات وما في معناها من الأحاديث الصحيحة الدالة على أسماء الله وصفاته مسلك أهل السنة والجماعة وهو الإيمان بها واعتقاد صحة ما دلت عليه وإثباته له سبحانه على الوجه اللائق به من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكيف ولا تمثيل وهذا هو المسلك الصحيح الذي سلكه السلف الصالح واتفقوا عليه . كما يجب

(1) سورة الشورى ، الآية ۱۱

على المسلم الذى يريد السلامة لنفسه تجنبها الوقوع فيما يغضب الله العدول عن طريق أهل الضلال الذين يؤولون صفات الله أو ينفونها عنه سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاهلون علواً كبيراً . ونرفق لك نسخة من العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية وشرحها للشيخ محمد خليل الهراس لأن فيها بحثاً موسعاً في الموضوع الذى سألت عنه . ونسأل الله أن يرزق الجميع العلم النافع والعمل به وأن يوفق الجميع لما يرضيه إنه سميع مجيب .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

نبیهات علی تعلیقات العلامة محمد حامد الفقی علی کتاب «فتح المجید شرح کتاب التوحید»

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

أما بعد : فقد اطلعت على الحواشى التي وضعها الأستاذ العلامة الشيخ
محمد حامد الفقی . على كتاب «فتح المجید شرح کتاب التوحید» تأليف
الإمام العلامة الحقن الشیخ عبد الرحمن بن حسن بن الشیخ الإمام المجدد لمعالم
الإسلام في القرن الثاني عشر الهجري الشیخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان
ابن على التمیمی الخلیل رحمة الله جمیعاً ، فألفیتها کثیرة الفائدة قد أجاد فيها
وأفاد ونقل أكثرها من قرة العيون للشیخ عبد الرحمن المذکور ، غير أنی
ووجدت بها أخطاء قليلة فرأیت التنبیه عليها في مواضعها بنجوم تمیزاً لها عن
الحواشی الأصلیة ، وأسئل الله أن ينفع بها كل من اطلع عليها ، وأن يضاعف
الأجر للجميع إنه جواد كريم ، وهذا بیان تلك التنبیهات .

والله ولی التوفیق .

عبد العزیز بن باز

* * *

ص ٨٧ هامش رقم (١)

« قوله «وكان وفد عبد القيس في سنة تسع» .

ف هذا نظر وإلا ظهر أنهم وفدوا قبل فتح مكة لقولهم
«إن بیننا وبينك هذا الحی من كفار مصر» ومعلوم أن أهل مكة هم
رؤوس كفار مصر وقادتها وقد أسلموا عام الفتح وذلك سنة ثمان ، وقد

استبط ابن كثير رحمه الله في تاريخه البداية ، هذا المعنى من هذا السياق
والله أعلم .

* * *

ص ١٢٨ هامش رقم (٢)

* قوله : « ولأن فعل ذلك استهزاء أشد استهزاء بآيات الله ، ومناقضة لما جاءت
به » الخ .

أقول هذه فيها نظر ، والصواب أن تعليق المتأم ليس من الاستهزاء
بالدين بل من الشرك الأصغر ، ومن التشبه بالجاهلية ، وقد يكون شركاً
أكبر على حسب ما يقوم بقلب صاحب التعليق من اعتقاد النفع فيها وأنها
تنفع وتضر دون الله عز وجل ، وما أشبه هذا الاعتقاد أما إذا اعتقد أنها
سبب للسلامة من العين أو الجن ونحو ذلك فهذا من الشرك الأصغر ، لأن الله
سبحانه لم يجعلها سبباً بل نهى عنها وحذر وبين أنها شرك على لسان رسوله
عَزَّلَهُ اللَّهُ وَمَا ذَاكَ إِلَّا مَا يَقُولُ بِقَلْبِ صَاحِبِهَا مِنِ الالْتِفَاتِ إِلَيْهَا وَالْتَّعْلِقُ بِهَا
ولو كان تعليقها استهزاء بآيات الله سبحانه لكان ذلك كفراً وردة عن
الإسلام كما قال الله عز وجل :

﴿ قُلْ أَبَاكُوكَ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ الآية
ولا نعلم أحداً من أهل العلم قال إن تعليق المتأم استهزاء بآيات الله ولأن
الواقع من المعلقين يخالف ذلك فإنهم إنما يعلقون المتأم من القرآن والسنة
رجاء نفعها وبركتها ، لا لقصد الاستهزاء بها ، وهذا بين واضح لمن تأمل
والله المستعان .

* * *

قوله : « وكذلك أبضاً ما يسمى من الطعام والشراب أو غيره نذرًا أو قربة لغير الله ، فكل طعام يصنع ليوزع على العاكفين عند هذه القبور والطواحيت » الخ .

أقول : هذا المقام فيه تفصيل فإن كان المراد من ذلك من أن هذا الشرك لكونه عبادة لغير الله وتقرباً إليه فهذا صحيح ، لأنه لا يجوز لأحد أن يعبد غير الله بشيء من العبادات لا بني ولا غيره ، ولا ريب أن تقديم الطعام والشراب والنقود وغير ذلك للأموات من الأنبياء والأولياء أو غيرهم أو الأصنام ونحوها رغبة وريبة ، داخل في عبادة غير الله لأن العبادة لله هي ما أمر الله به ورسوله ، أما إن كان مراد الشيخ حامد أن النقود والطعام والشراب والحيوانات الحية التي قدمها ملائكتها للأنبياء والأولياء وغيرهم يحرم أخذها والانتفاع بها فذلك غير صحيح لأنها أموال ينتفع بها قد رغب عنها أهلها وليس في حكم الميتة فوجب أن تكون مباحة لمن أخذها ، كسائر الأموال التي تركها أهلها لمن أرادها ، كالذى يتركه الزراع وجذاذ النخل من السبابيل والتمر للفقراء ، ويدل على ذلك أن النبي ﷺ أخذ الأموال التي في خزائن اللات ، وقضى منها دين عروة بن مسعود التقى ، ولم يرى تقديمها لللات مانعاً من أخذها عند القدرة عليها . ولكن يجب على من رأى من يفعل ذلك من الجهلة والمرشحين أن ينكر عليه ويبيّن له أن ذلك من الشرك حتى لا يظن أن سكوته عن الإنكار أو أخذه لها إن أخذ منها شيئاً دليلاً على جوازها وإباحة التقرب بها إلى غير الله سبحانه . ولأن الشرك أعظم المنكرات فوجب إنكاره على من فعله لكن إذا كان الطعام مصنوعاً من لحوم ذبائح المشركين أو شحمة أو مرقة فإنه حرام ، لأن ذبحتهم في حكم الميتة فتحرم وينجس بها ما خالطته من الطعام ، بخلاف الخنزير ونحوه ما لم يخالطه شيء من ذبائح المشركين فإنه حل لمن أخذه ، وهكذا النقود ونحوها كما تقدم والله أعلم .

• قوله : « وهي نوع من العبادة لهم » الخ .

أقول : هذا فيه إجمال ، والصواب التفصيل بأن يقال من أقام المولد لقصد التقرب إلى صاحبه ورجاء نفعه وبركته ، أو لكي يدفع عن مقيم المولد بعض الضرر ونحو ذلك ، فهذا تعتبر إقامته المولد عبادة لصاحبها فإن دعاه مع ذلك أو استغاث به أو نذر له أو ذبح له أو فعل معه شيئاً من بقية أنواع العبادة صار ذلك شركاً إلى شرك ، وهذا هو الذي يفعله الكثيرون من يقيم الموالد للنبي ﷺ ، أو للحسين رضي الله عنه أو للبدوي أو غيرهم .

أما من أقام المولد لقصد التقرب إلى الله سبحانه ظناً منه أن ذلك من العبادات التي يحبها الله ، فهذا لا يكون عابداً لصاحب المولد إذ لم يقع منه شيء من الشرك في احتفال المولد ولكنه قد أتى بدعة لم يشرعها الله سبحانه ولا رسوله ﷺ ، ولا فعلها السلف الصالح رضي الله عنهم ولو كان قصده حسناً ، لأن العبادات توقيقية لا يجوز الإتيان بشيء منها إلا بتشريع من الله ورسوله ﷺ ، ولقد عظمت المصيبة بهذه الموالد وحصل بها من الشرك والفساد ما لا يحصيه إلا الله عز وجل فإنما لله وإنما إليه راجعون ، وسائل الله أن يصلح أحوال المسلمين وينحرج لهم الفقه في الدين ويفهمون لاتباع السنة وترك البدعة أنه سميع مجيب .

* * *

• قوله : « مثل هذا لا يعمل فيه برأى ليث بن أبي سليم ولا برأى ابن القيم » الخ .

أقول : اعتراض الشيخ حامد على ما ذكره الشارح عن ابن أبي سليم و وهب بن منبه و ابن القيم ليس في محله . بل هو غلط من الشيخ حامد ،

لأن التداوى بالقرآن الكريم والسدر ونحوه من الأدوية المباحة ليس من باب البدع بل هو من باب التداوى ، وقد قال النبي ﷺ : « عباد الله تداوا ولا تتدوا بحرام ». وثبت في سنن أبي داود في كتاب الطب أن النبي ﷺ قرأ في ماء في إناء وصبه على المريض ، وبهذا يعلم أن التداوى بالسدر وبالقراءة في الماء وصبه على المرضى ليس فيه محدود من جهة الشرع ، إذا كانت القراءة سليمة وكان الدواء مباحاً ، والله ولي التوفيق .

* * *

ص ٣٧٣ هامش (١)

• قوله : « من العجيب جداً دعوى النسخ » إلخ .

أقول : ليس في ذلك ما يتعجب منه لأن معنى النسخ عند السلف أوسع من معناه عند الفقهاء لأن السلف يطلقون النسخ على تقييد المطلق وتخفيض العام لكونهما غير المعنى المفهوم من النص المطلق والنصل العام ، ومعلوم أن آية هود مطلقة ظاهرها أن مرید الدنيا بأعماله يعطى مراده ، وآية الإسرى بيّنت أنه لا يعطى من ذلك إلا ما شاء الله وأن ذلك لا يحصل إلا لمن أراده الله ، فاتضح من ذلك أن طالب الدنيا بأعماله قد يعطى مراده إذا شاء الله ذلك ، وقد يحصل به ولا يحصل له ما أراد لأن الله سبحانه لم ينشأ ذلك ، وهذا واضح جداً ، والله أعلم .

* * *

ص ٣٧٨ هامش (٢)

• قوله : « والبرد كالعباءة » .

فيه نظر ، والصواب أن البرد لا يشبه العباءة بل هو نوع آخر ، قال في

القاموس ما نصه « البردُ بالضم ثوبٌ مخططٌ جمعه أَبْرَادٌ وَأَبْرُودٌ ، وأَكْسِيَّةٌ يلتحف بها الواحدةُ بهاءً » انتهى .

* * *

ص ٤٢٢ هامش (١)

◦ قوله : « أما الحباء في تبليغ الأوامر والنواهى » إلخ .

أقول : هذا كلام جيد ، والجواب عن الرواية التي ذكرها الشارح وهي قوله (ورد في بعض الطرق أنه كان يمنعه الحباء منهم) أن يقال : إن صحت هذه الرواية فمعنى ذلك أنه كان ﷺ يستحبى منهم أن ينهاهم عن شيء لم يوحى إليه أن ينهى عنه ، وإن كان هو يستحسن تركه ، فلما جاءه الوحي بالنهى عنه بسبب الرواية المذكورة نهاهم عن ذلك . كما أمرهم ﷺ بالتحامس ليلة القدر في السبع الأواخر من رمضان لما تواترأت رؤياهم على أنها في السبع الأواخر وكان ذلك سبباً لشرعية مزيد الاجتهاد في السبع المذكورة .

* * *

ص ٤٢٢ هامش (٢)

◦ قوله : « هذا الحديث إنما يخبر به النبي ﷺ عما كان يربى قبل النبوة » .. إلخ .

يريد الشيخ حامد رحمة الله بهذا الكلام أن قول النبي ﷺ عن الرواية الصالحة أنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، أنه خبر عما قد وقع ومضى ، وليس الأمر كذلك بل الروايات الواردة في هذا الباب تدل على أن مراد النبي ﷺ ، الخبر عن جنس الرؤيا في الماضي والمستقبل وأنها تفيد وتحصل بها البشرى وأن فائدتها جزء من خمسة وأربعين جزءاً ، وفي بعضها جزء من ستة وأربعين جزءاً وفي بعضها جزء من سبعين جزءاً من النبوة ، وفي بعضها غير ذلك ولو كان المراد ما قاله الشيخ حامد لم

تنوع العبارات عنها ووجه التنوع والله أعلم أن الروايا الصالحة في حد ذاتها تختلف بحسب صلاح الرأي وما يكتنف روياه من القرآن والشاهد الدالة على صدق الروايا وقد نص العلماء على ما ذكرناه .

قال التوسي رحمة الله في شرح مسلم ما نصه : (قال القاضي أشار الطبرى إلى أن هذا الاختلاف راجع إلى اختلاف حال الرأي فالمراء من الصالح تكون روياه جزء من ستة وأربعين جزءاً وفاسقاً جزء من سبعين جزءاً ، وقيل المراد أن الخفي منها جزء من سبعين والجليل جزء من ستة وأربعين) ثم نقل عن الخطابي عن بعض أهل العلم نحو ما قاله الشيخ ، ثم نقل عن المازدي ما نصه « وقيل المراد أن للمنامات شبهها مما حصل له وميزه به من النبوة بجزء من ستة وأربعين » انتهى والله أعلم .

* * *

ص ٤٣٤ هامش (٣)

• قوله : « النسعة بكسر النون وسكون المهملة ، سير مضفور يجعل زماماً للغير وغيره » .

أقول : في قوله يجعل زماماً للغير نظر والصواب أن النسعة حبل يشد به الرحل ولا يطلق على الزمام . قال في القاموس « النسع بالكسر سير ينسج عريضاً على هيئة أعناء النعال ، تُشدُّ به الرحال والقطعة منه نسعة ، وسيسعأ لطوله » انتهى المقصود .

* * *

ص ٤٣٦ هامش (١)

• قوله : « ومن هذا الباب الاستهزاء بالعلم وأهله وعدم احترامهم لأجله » .

أقول : هذا الكلام فيه إجمال ، والصواب التفصيل فإن كان الاستهزاء

بالعلم الشرعي أو بالعلماء لأجله فلا شك أن ذلك ردة عن الإسلام ، لأنه تنقص لما عظمته الله واستخفاف به ، وفي ضمن ذلك احتقاره والتكذيب به ، أما إذا كان الاستهزاء بالعلماء يرجع إلى أمر آخر كالملابس أو حرص بعضهم على الدنيا أو اعتيادهم خلاف ما عليه الناس من العوائد التي لا تعلق لها بالشرع أو لما يشبه ذلك فهذا وأشباهه لا يكون ردة عن الإسلام لأنه لا يرجع إلى الدين وإنما يرجع إلى أمور أخرى .

والله سبحانه وتعالى أعلم .



الطهارة والصلاحة

بعض المصلين يمسحون على الشراب عند الوضوء
بدون سبب من برد أو غيره فما حكم ذلك ؟

سؤال : كثيراً ما أرى بعض المصلين يمسحون على « الشراب »
في وضوئهم - حتى وقت الصيف ..

أرجو أن تغليوني عن مدى جواز ذلك وأيهما أفضل للمقيم الوضوء
مع غسل الرجلين أم المسح على الشراب علمًا بان الذين يقومون
بالمسح ليس لهم عنر إلا أنهم يقولون أن ذلك مخصوص به ؟

الجواب : عموم الأحاديث الصحيحة الدالة على جواز المسح على
الخففين والجذور بين يدل على جواز المسح في الشتاء والصيف ولا أعلم دليلاً
شرعياً يدل على تخصيص وقت الشتاء ولكن ليس له أن يمسح على الشراب
ولا غيره إلا بالشروط المعتبرة شرعاً ومنها كون الشراب ساتراً لحل الفرض
ملبوساً على طهارة مع مراعاة المدة وهي يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها
للمسافر بدءاً من المسح بعد الحدث في أصح قولى العلماء ، والله ولي التوفيق .

* * *

لبست الجوربين على غير طهارة ومسحت عليهما ناسياً وصليت فما الحكم؟

سؤال : توضّلت للقبر وصليت ونُسِبت لبس الجوارب [الشراب] ونمّت بعد الصلاة ثم استيقظت للنّهاب لعمل الظهر ولبس الشراب على غير طهارة وعندما جاء وقت الظهر توضّلت ومسحت على الشراب وصليت وهكذا العصر والمغرب والعشاء اعتقاداً مني أنّي لبستهما على طهارة . ولم أذكر أنّي لم لبستهما على طهارة إلا بعد العشاء بحوالي ساعتين . فما حكم صلاته في الأوقات الأربع هل هي صحيحة أم لا ؟ علماً أنّي لم أتعمد ذلك ..

الجواب : من لبس الخفين أو الجوربين وما الشراب على غير طهارة فسح عليهما وصل ناسياً فصلاته باطلة وعليه إعادة جميع الصلوات التي صلّاها بهذا المسح لأنّ من شرط صحة المسح لبستهما على طهارة بإجماع أهل العلم ومن لبستهما على غير طهارة ومسح عليهما فحكمه حكم من صلّى على غير طهارة وقد قال النبي ﷺ « لا تُقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول » خرجه مسلم في صحيحه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال :

« لا تُقبل صلاة أحدكم إذا أخذت حتى يتوضأ ».

وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه كان مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فذهب إلى حاجته ثم رجع فتوضاً وجعل المغيرة يصب عليه الماء فلما مسح ﷺ برأسه أهوى المغيرة ليترع خفيفه فقال النبي ﷺ « دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين فسح عليهما » والأحاديث في هذا الباب كثيرة ..

وبهذا تعلم أيها السائل أن عليك أن تعبد الصلوات الأربع الظهر والعصر والمغرب والعشاء ولا إثم عليك من أجل النسيان لقول الله سبحانه :

لَرَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِن نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا ^(١).

وصح عن النبي ﷺ قال : « قد فعلت » ومعنى ذلك أنه سبحانه استجاب دعوة عباده في عدم مؤاخذتهم بما وقع منهم عن خطأ أو نسيان فله الحمد والشكر على ذلك .

* * *

متى يلبس المتوضىء الجوربين ؟

سؤال : قال لي أحدهم إنه لا يجوز أثناء الوضوء أن تلبس الشراب برجلك اليمنى قبل أن تغسل رجلك اليسرى وقد قرأت في كتاب منذ زمن طويل عن هذا الموضوع - لا يحضرني اسم هذا الكتاب - أنه فيه اختلاف وأن الأرجح في قول العلامة أنه يجوز . أفيكون مأجورين عن هذا الموضوع تفصيلاً .

الجواب : الأولى والأحوط ألا يلبس الشراب حتى يغسل رجله اليسرى لقول النبي ﷺ .

« إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبِسْ خُفْيَهُ فَلَيَمْسَحْ عَلَيْهِما وَلَيَصْلِ فِيهِما وَلَا يَخْلُغْهُما إِن شَاءَ إِلَّا مِنْ جَنَابَةِ ».

أخرجه الدارقطني والحاكم وصححه من حديث أنس رضي الله عنه ، ول الحديث أبي بكر الشافعى عن النبي ﷺ أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام وليلاتهن وللمقيم يوماً وليلة إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليهمـا أخرجه الدارقطنى وصححه ابن خزيمة .

(١) البقرة ، الآية ٢٨٦

ولما في الصحيحين بن حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه رأى النبي ﷺ يتوضأ فأراد أن ينزع خفيه فقال له النبي ﷺ : « دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتِنَ » وظاهر هذه الأحاديث الثلاثة وما جاء في معناها أنه لا يجوز للمسلم أن يمسح على الخفين إلا إذا كان قد لبسهما بعد كمال الطهارة والذى أدخل الخف أو الشراب برجله اليمنى قبل غسل رجله البسى لم تكمل طهارته وذهب بعض أهل العلم إلى جواز المسح ولو كان الماسح قد أدخل رجله اليمنى في الخف أو الشراب قبل غسل اليسرى لأن كل واحدة منهما إنما أدخلت بعد غسلها والأحوط الأول وهو الأظهر في الدليل ، ومن فعل ذلك فينبغي له أن ينزع الخف أو الشراب من رجله اليمنى قبل المسح ثم يعيد إدخالها فيه بعد غسل اليسرى حتى يخرج من الخلاف ويناط للدين .. والله ولي التوفيق .

* * *

ينام البعض في المسجد الحرام فإذا أذن للصلوة قاموا إليها دون أن يتوضؤوا فما رأيكم في هذا العمل ؟

سؤال : رأيت بعض الناس ينامون في البيت الحرام قبل الظهر والعصر مثلاً ثم يحضر المنبه للناس لإيقاظهم فيقومون للصلوة دون أن يتوضأوا وهكذا بعض النساء أيضاً .. فما حكم ذلك أفيدونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : النوم ينقض الوضوء إذا كان مستغرقاً قد أزال الشعور لما روى الصحابي الجليل صفوان بن عسال المرادي رضي الله عنه قال :

« أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا كَنَا مُسَافِرِينَ أَلَا نَنْزِعُ خِفَافِنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيهِنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ » .

آخر جه النسائي والترمذى واللقط له وصححه ابن خزيمة .

ولما روى معاوية رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال :

« العَيْنُ وِكَاءُ السَّهْ ، فَإِذَا نَامَتِ الْعَيْنَانِ اسْتَطَلَقَ الْوِكَاءُ ». .

رواه أحمد والطبراني وفي سنته ضعف لكن له شواهد تعصده كحديث صفوان المذكور وبذلك يكون حديثاً حسناً .

وبذلك يعلم أن من نام من الرجال أو النساء في المسجد الحرام أو غيره فإنه تنتقض طهارته وعليه الوضوء فإن صلى بغير وضوء لم تصح صلاته والوضوء الشرعي هو غسل الوجه مع المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين مع المرقين ومسح الرأس مع الأذنين وغسل الرجلين مع الكعبين ولا حاجة إلى الاستنجاء في النوم ونحوه كالريح ومس الفرج وأكل لحم الإبل .

وإنما يجب الاستنجاء أو الاستجمار من البول والغائط خاصة وما كان في معناهما قبل الوضوء .

أما النعاس فلا ينقض الوضوء لأنه لا يذهب معه الشعور وبذلك تجتمع الأحاديث الواردة في هذا الباب والله ولي التوفيق .

* * *

حكم قراءة الجنب والعائض والنساء للقرآن

سؤال : نحن الطالبات في كلية البنات علينا مقرر حفظ جزء من القرآن فأحياناً يأتي موعد الاختبارات مع موعد العادة الشهرية فهل يصح لنا كتابة السورة على ورقه وحفظها أم لا ؟

الجواب : يجوز للخائض والنفساء قراءة القرآن في أصح قول العلماء لعدم ثبوت ما يدل على النهي عن ذلك لكن بدون مس المصحف ولهما أن يمسكا بهما كتوب طاهر وشيه وهكذا الورقة التي كتب فيها القرآن عند الحاجة إلى ذلك .

أما الجنب فلا يقرأ القرآن حتى يغسل لأنه ورد فيه حديث صحيح يدل على المنع ولا يجوز قياس الخائض والنفساء على الجنب لأن مدتها تطول بخلاف الجنب فإنه يتيسر له الغسل في كل وقت من حين يفرغ من موجب الجنابة والله ولي التوفيق .

* * *

حكم الاغتسال من الاختلام

سؤال : في بعض الأحيان أذكر احتلاماً بعد ما أصبو من النوم ولكن لا أرى أثر لذلك الاختلام هل يجب على الغسل أم لا ؟ أفتونا جزاكم الله خيراً . . .

الجواب : لا يجب الغسل على من رأى احتلاماً إلا إذا وجد الماء وهو الذي لقول النبي ﷺ « الماء من الماء » ومعناه أن ماء الغسل يكون من ماء المني وهذا عند أهل العلم في حق المختلم أما إن جامع زوجته فإن عليه الغسل وإن لم يخرج منه الماء لقول النبي ﷺ « إذا مس الحناتن اختنان فقد وجَبَ الغُسل » رواه مسلم في صحيحه .

وقال ﷺ :

« إذا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبِهَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ
الْغُسل ». .

متافق على صحته زاد مسلم في صحيحه « وإن لم ينزل ». .

وفي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه أن أم سليم الأنبارية وهي أم أنس رضي الله عنها قالت : يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل إذا هي احتملت ، فقال النبي ﷺ « نَعَمْ إِذَا هِيَ رَأَتِ الْمَاءَ » .

وهكذا الحكم بعم الرجال والنساء عند جميع أهل العلم .. والله ولي التوفيق .

* * *

اذا غسلت رأسى أصاب بالحساسية فكيف اغتنسل ؟

سؤال : أنا سيدة متزوجة ومربيبة بحساسية في الصدر وعندي نزلة طوال العام .. فكيف أصلى ؟ .. هل أغتنسل وبليون غسل الرأس ومسحه فقط .. علماً بأنني أصاب بالنزلة عند غسل الرأس مرات في الأسبوع وكثيراً ما أترك الصلاة لعدم قدرتي على غسل الرأس ومسحه فقط .. ومتعددة وقلقة ومتزعجة جداً رغم أنني أعرف أن الدين يسر فأرجو إفادتي بالإجابة القاطعة حتى أستطيع أن أعيش في أمان وأودي فرضي كاملاً علماً بأنني مدرسة ويومياً أخرج للعمل أصاب بالفوهات التي يلزمني السرير عادة فأنا مريضة واقه يعلم فأنا حائرة بين ممارسة حياتي الزوجية وهي طاعة الزوج وفوق ذلك طاعة الله ؟

الجواب : إذا كان يضرك غسل الرأس من الجنابة والحيض كفاك مسحه مع التيمم لقول الله تعالى :

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا مَنَعْتُمْ ﴾^(١) .

(١) التغابن ، الآية ١٦

وقول النبي ﷺ :

ما نَهِيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَبِيْوْهُ وَمَا أَمْرَتُكُمْ بِهِ فَأَتُوا مِنْهُ
مَا اسْتَطَعْتُمْ » .

* * *

هل للحائض أن تقرأ في كتب الأدعية في عرفات؟

سؤال : هل يجوز للحائض قراءة كتب الأدعية يوم عرفة
على الرغم من أن بها آيات قرآنية؟

الجواب : لا حرج أن تقرأ الحائض والنفساء الأدعية المكتوبة في مناسك الحج و لا بأس أن تقرأ القرآن على الصحيح أيضاً لأنه لم يرد نص صحيح صريح يمنع الحائض والنفساء من قراءة القرآن إنما ورد في الجنب خاصة بـألا يقرأ القرآن وهو جنب لحديث على رضي الله عنه وأرضاه أما الحائض والنفساء فورد فيما حديث ابن عمر (لَا تَقْرَأْ الْحَائِضُ وَلَا الْجَنْبُ شَيْئاً مِنَ الْقُرْآنِ) ولكننه ضعيف لأن الحديث من روایة إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهو ضعيف في روایته عنهم . ولكنها تقرأ بدون مس المصحف عن ظهر قلب أما الجنب فلا يجوز له أن يقرأ القرآن لا عن ظهر قلب ولا من المصحف حتى يغسل والفرق بينهما أن الجنب وقته يسر وفي إمكانه أن يغسل في الحال من حين يفرغ من إتيانه أهله فدته لا تطول والأمر في بيده متى شاء أغسل وإن عجز عن الماء تميم وصلى وقرأ أما الحائض والنفساء فليس الأمر بيدهما وإنما هو بيد الله عز وجل . والحيض يحتاج إلى أيام والنفس كالذلك وهذا أبيح لهم قراءة القرآن لثلاثة تسبيح ولئلا يفوتهم فضل القراءة وتعلم الأحكام الشرعية من كتاب الله فن باب أولى أن تقرأ الكتب التي فيها الأدعية المخلوطة من الآيات والأحاديث إلى غير ذلك . . . هذا هو الصواب وهو أصح قولى العلماء رحمهم الله في ذلك . . .

* * *

أقرأ في بعض كتب التفسير وأنا على غير طهارة فهل يلحقني إثم في ذلك ؟

سؤال : إنني أقوم بقراءة بعض تفاسير القرآن مثل كتاب «صفوة التفاسير» ولست على طهارة .. كالدورات الشهرية مثلاً فهل في ذلك حرج على وهل يلحقني إثم على ذلك ...

الجواب : لا حرج على الحائض والنفساء في قراءة كتب التفاسير ولا في قراءة القرآن من دون مس المصحف في أصح قول العلماء أما الجنب فليس له قراءة القرآن مطلقاً حتى يغتسل وله أن يقرأ في كتب التفسير والحديث وغيرهما من دون أن يقرأ ما في ضمنها من الآيات لما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان لا يجزء شئ عن قراءة القرآن إلا الجنابة وفي لفظ عنه عَزَّلَ اللَّهُ عَنْهُ وَسِلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي ضَمْنِ حَدِيثٍ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ :

« فَإِنَّمَا الْجِنْبَ فَلَا وَلَا آيَةٌ » .

* * *

هل تصلى وتصوم وتحجج النساء وهي في الأربعين

سؤال : هل يجوز للمرأة النساء أن تصوم وتصلى وتحجج قبل الأربعين يوماً إذا طهرت ؟

الجواب : نعم يجوز لها أن تصوم وتصلى وتحجج وتعتمر ويحل لزوجها وظهورها في الأربعين إذا طهرت فلو طهرت لعشرين يوماً اغتسلت ووصلت وصامت وحلت لزوجها وما يروى عن عثمان بن أبي العاص أنه كره ذلك فهو محمول على كراهة التنزيه وهو اجتهاد منه رحمه الله ورضي عنه ولا دليل عليه .

والصواب أنه لا حرج في ذلك إذا طهرت قبل الأربعين يوماً فإن طهراها صحيح فإن عاد عليها الدم في الأربعين فالصحيح أنها تعتبره نفاساً في مدة الأربعين ولكن صومها في حال الطهارة وصلاتها وحجتها كلها صحيح لا يعاد شيء من ذلك ما دام وقع في الطهارة .

* * *

حكم نزول الدم من المرأة بعد الفسل

سؤال : ألاحظ أنه عند اغتسالى من العادة الشهرية وبعد جلوسى للملة المعتادة ها وهى خمسة أيام أنها فى بعض الأحيان تنزل مني كمية قليلة جداً وذلك بعد الاغتسال مباشرة ثم بعد ذلك لا ينزل شيء وأنا لا أدرى هل آخذ بعادنى فقط خمسة أيام وما زاد لا يحسب وأصولى وأصوم وليس على شيء فى ذلك ؟ أم أننى أعتبر ذلك اليوم من أيام العادة فلا أصل ولا أصوم فيه .. علمًا أن ذلك لا يحدث معى دائمًا وإنما بعد كل حيضين أو ثلاث تقريباً أرجو إفادتى

الجواب : إذا كان الذى يتزلف عليك بعد الطهارة صفرة أو كدمة فإنه لا يعتبر شيئاً بل حكمه حكم البول ..

أما إن كان دماً صريحاً فإنه يعتبر من الحيض وعليك أن تعيدي الفسل لما ثبت عن أم عطية رضى الله عنها - وهى من أصحاب النبي ﷺ - أنها قالت (كُننا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهور شيئاً) .

* * *

امرأة تأتىها العادة أربعة أيام ثم تعاودها بعد ثلاثة أيام فكيف تعمل في نهار رمضان ؟

سؤال : أنا سيدة في الثانية والأربعين من العمر يحدث لي أثناء الدورة الشهرية أنها تكون لمدة أربعة أيام ثم تقطع لمدة

ثلاثة أيام وفي اليوم السابع تعود مرة أخرى بصورة أخف ثم تتحول إلى اللون النبي حتى اليوم الثاني عشر – وقد كنتأشكر من حالة نزيف ولكنها زالت بعد العلاج بحمد الله .

وقد انتشرت أحد الأطباء من ذوى الصلاح والتقوى عن حالى المذكورة آنفًا فأشار على بأن أظهر بعد اليوم الرابع وأوّلى العبادات صلاة وصيامًا .

وفعلا استمرت على ما نصحنى به الطبيب من مدة عامين ولكن بعض النساء أشرن على بأن أنتظر مدة ثانية أيام .. فارجو من سماحتكم أن ترشدونى إلى الصواب .

الجواب : جميع الأيام المذكورة الأربعه والسته كلها أيام حيض . فعليك أن تدعى الصلاة والصوم فيها ولا يحل لزوجك جماعك في الأيام المذكورة وعليك أن تغسل بعد الأربعه وتصلى وتحلين لزوجك لظهارة التي بين الأربعه والسته ولا مانع من أن تصوم فيها ..

فإذا كان ذلك في رمضان وجب عليك الصوم فيها ، وعليك إذا طهرت من الأيام السته أن تغسل وتصلى وتصوم كسائر الطاهرات لأن الدورة الشهرية وهي الحيض تزيد وتنقص وتحتمع أيامها وتفرق ..

وفق الله الجميع لما يرضاه ورزقنا وإياك وسائر المسلمين الفقه في الدين والثبات عليه د

* * *

كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى كل من يحب أن يصلى كما كان رسول الله ﷺ عملا بقوله ﷺ « صلوا كما رأيتمني أصلى » – رواه البخاري – .

١ - يسْعِي الْوَضْوَءُ وَهُوَ أَنْ يَتَوَضَّأَ كَمَا أَمْرَهُ اللَّهُ عَمَلاً بِقَوْلِهِ سَبَّانَهُ وَتَعَالَى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾

وقول النبي ﷺ : « لا تُقبل صَلَاتُهُ بِغَيْرِ طَهُورٍ ». .

٢ - يتوجه المصلى إلى القبلة وهي الكعبة أينما كان بجميع بدنـه فاـصـداـ بـقـلـبـه فـعـلـ الصـلـاـةـ التـي يـرـيدـهاـ مـنـ فـرـيـضـةـ أوـ نـاقـلـةـ ، ولا يـنـطـقـ بـلـسـانـهـ بـالـنـيـةـ ، لأنـ النـطـقـ بـالـلـسـانـ غـيرـ مـشـرـوعـ ، لـكـونـ النـبـيـ ﷺ لـمـ يـنـطـقـ بـالـنـيـةـ وـلـاـ أـصـاحـابـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـ وـيـسـنـ أـنـ يـجـعـلـ لـهـ سـرـةـ يـصـلـىـ إـلـيـهـاـ إـنـ كـانـ إـمـاماـ أـوـ مـنـفـرـداـ ، لـأـمـرـ النـبـيـ ﷺ بـذـلـكـ . .

٣ - يـكـبرـ تـكـبـرـةـ الإـحـرـامـ قـائـلاـ (اللهـ أـكـبـرـ) نـاظـرـاـ يـصـرـهـ إـلـىـ مـحـلـ سـجـودـهـ . .

٤ - يـرـفعـ يـدـهـ عـنـ الـتـكـبـرـ إـلـىـ حـذـوـ مـنـكـبـيـهـ ، أـوـ إـلـىـ حـيـالـ أـذـنـيـهـ . .

٥ - يـضـعـ يـدـيـهـ عـلـىـ صـدـرـهـ ، الـيـمنـىـ عـلـىـ كـفـهـ الـيـسـرىـ ، لـوـرـودـ ذـلـكـ مـنـ حـدـيـثـ وـائـلـ بـنـ حـجـرـ وـقـبـيـصـةـ بـنـ هـلـبـ الطـائـىـ ، عـنـ أـبـيـهـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـاـ . .

٦ - يـسـنـ أـنـ يـقـرـأـ دـعـاءـ الـاسـفـاتـاحـ وـهـوـ (اللـهـمـ بـاعـدـ بـيـنـ وـبـيـنـ خـطـايـاـيـ) كـمـاـ باـعـدـتـ بـيـنـ المـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ ، اللـهـمـ نـقـنـىـ مـنـ خـطـايـاـيـ كـمـاـ يـنـقـىـ الثـوـبـ الأـبـيـضـ مـنـ الدـنـسـ ، اللـهـمـ اـغـسـلـنـىـ مـنـ خـطـايـاـيـ بـالـمـاءـ وـالـثـلـجـ الـبـرـدـ) . .

وإن شاء قال بدلًاً من ذلك (سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك) ثم يقول : (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم) ويقرأ سورة الفاتحة ، لقوله ﷺ «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» ويقول بعدها (آمين) جهرًا في الصلاة الجهرية ، ثم يقرأ ما تيسر من القرآن .

٧ - يركع مكبرًا رافعًا يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه ، جاعلاً رأسه حيال ظهره ، واضعاً يديه على ركبتيه ، مفرقاً أصابعه ، ويطمئن في رکوعه ويقول (سبحان ربِّ العظيم) والأفضل أن يكررها ثلاثة أو أكثر ، ويستحب أن يقول مع ذلك (سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي) .

٨ - يرفع رأسه من الرکوع ، رافعًا يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه قائلًا «سُمِّعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ» إن كان إماماً أو منفردًا ، ويقول حال قيامه : «ربنا ولک الحمد حمدًا كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السموات وملء الأرض ، وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد» وإن زاد بعد ذلك : (أهمل الثناء والحمد أحق ما قال العبد وكُلُّنا لک عبد اللهم لامانع لما أعطيت ولا مُعطى لما منعت ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجدِّ) فهو حسن ، لأن ذلك قد ثبت عن النبي ﷺ في بعض الأحاديث الصحيحة ، أما إن كان مأموراً فإنه يقول عند الرفع : «ربنا ولک الحمد» إلى آخر ما تقدم . ويستحب أن يضع كل منهم يديه على صدره ، كما فعل في قيامه قبل الرکوع : لثبوت ما يدل على ذلك عن النبي ﷺ من حديث وائل بن حُجر ، وسهل بن سعد رضي الله عنهما .

٩ - يسجد مكبرًا واضعاً ركبتيه قبل يديه إذا تيسر ذلك ، فإن شق عليه قدم يديه قبل ركبتيه ، مستقبلاً بأصابع رجليه ويديه القبلة ، ضاماً أصابع يديه . ويكون على أعضائه السبعة ، الجبهة مع الأنف ، واليدين

والركبتين ، وبطون أصابع الرجلين . ويقول : (سبحان ربى الأعلى) ويكرر ذلك ثلاثة أو أكثر . ويستحب أن يقول مع ذلك : (سبحانك اللهم ربنا وبحمدك .. اللهم اغفر لي) ويكثر من الدعاء لقول النبي ﷺ « أما الرکوع فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ وَأَمَا السُّجُودَ فَاجتهدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِّنَا أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ » وقوله ﷺ (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا من الدعاء ». رواه مسلم في صحيحه . ويسأل ربه له ولغيره من المسلمين من خير الدنيا والآخرة ، سواءً كانت الصلاة فرضاً أو نفلاً ، وبخاف عن عصديه عن جنبيه وبطنه عن فخديه وفخديه عن ساقيه ويرفع ذراعيه عن الأرض ، لقول النبي ﷺ « اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب » .

١٠ - يرفع رأسه مكراً ، ويفرش قدمه اليسرى ويجلس عليها وينصب رجله اليمنى ويضع يده على فخديه وركبتيه ويقول : « رب اغفر لي رب اغفر لي رب اغفر لي اللهم اغفر لي وارحمني وارزقني وغافني واهدى واجربني » ويطمئن في هذا الجلوس حتى يرجع كل فقار إلى مكانه كاعتداله بعد الرکوع لأن النبي ﷺ كان يطيل اعتداله بعد الرکوع وبين السجدين .

١١ - يسجد السجدة الثانية مكراً ، ويفعل فيها كما فعل في السجدة الأولى .

١٢ - يرفع رأسه مكراً ، ويجلس جلسة خفيفة مثل جلوسه بين السجدين ، وتسمى جلسة الاستراحة وهي مستحبة في أصح قول العلماء . وإن تركها فلا حرج ، وليس فيها ذكر ولا دعاء . ثم ينهض قائماً إلى الركعة الثانية معتمداً على ركبتيه إن تيسر ذلك ، وإن شق عليه اعتمد على الأرض ، ثم يقرأ الفاتحة وما تيسر له من القرآن بعد الفاتحة . ثم يفعل كما فعل في الركعة الأولى ولا يجوز للمأموم مسابقة إمامه لأن النبي ﷺ حذر

أمته من ذلك وتكره موافقته للإمام ، والسنة له أن تكون أفعاله بعد إمامته من دون تراخي وبعد انقطاع صوته لقول النبي ﷺ : « إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكروا وإذا قال سمع الله ملئ خلقه فقولوا ربنا وملائكته فإذا سجد فاسجلوا » الحديث متفق عليه .

١٣ – إذا كانت الصلاة ثانية ، أى ركعتين كصلاة الفجر والجمعة والعيد . جلس بعد رفعه من السجدة الثانية ناصحاً رجله اليمني ، مفترشاً رجله اليسرى وأضعافاً يده اليمنى على فخذيه اليمنى ، قابضاً أصابعه كلها إلا السبابية فيشير بها إلى التوحيد ، وإن قبض الخنصر والبنصر من يده وحلق إبهامها مع الوسطى وأشار بالسبابه فحسن :

لثبت الصفتين عن النبي ﷺ . والأفضل أن يفعل هذا تارة ، وهذا تارة ويوضع يده اليسرى على فخذيه اليسري وركبته ، ثم يقرأ التشهد في هذا الجلوس . وهو « التَّحِيَاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيَّاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .. ثم يقول « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ . وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمَدَ مُجِيدٌ ، وَبَارَكْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمَدَ مُجِيدٌ » ويستعيد بالله من أربع فيقول : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ ، وَمِنْ فَتْنَةِ الْحَيَاةِ . وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ فَتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ) ثم يدعى بما شاء من خير الدنيا والآخرة ، وإذا دعا لوالديه أو غيرهما من المسلمين فلا بأس ، سواء كانت الصلاة فريضة ، أو نافلة ، ثم يسلم عن يمينه وشماليه قائلاً (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ .. السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ) .

١٤ – إن كانت الصلاة ثلاثة كالمغرب ، أو رُباعية كالظهر والعصر والعشاء ، قرأ التشهد المذكور آنفًا ، مع الصلاة على النبي ﷺ ، ثم نهض

قائماً معتمداً على ركبتيه ، رافعاً يديه إلى حنوه من كفيه ، قائلاً (الله أكبر) ويضعهما أى يديه على صدره ، كما تقدم ، ويقرأ الفاتحة فقط ، وإن قرأ في الثالثة والرابعة من الظهر زيادة عن الفاتحة في بعض الأحيان فلا بأس ، لثبت ما يدل على ذلك عن النبي ﷺ من حديث أبي سعيد رضي الله عنه ثم يتشهد بعد الثالثة من المغرب ، وبعد الرابعة من الظهر والعصر والعشاء ، ويصل على النبي ﷺ ويتعود بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ، وفتنة المسيح الدجال ويكثر من الدعاء ، كما تقدم ذلك في الصلاة الثانية ، لكن يكون في هذا الجلوس متوركاً واضعاً رجله اليسرى تحت رجله اليمنى ، ومقدعته على الأرض ناصباً رجله اليمنى لحديث أبي حميد في ذلك . ثم يسلم عن يمينه وشماله ، قائلاً : السلام عليكم ورحمة الله .. السلام عليكم ورحمة الله ويستغفر الله ثلاثة ويقول : « اللهم أنت السلام . ومنك السلام ، تباركت ياداً الجلال والإكرام لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ، اللهم لامانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، لا إله إلا الله و لا نعبد إلا إياه ، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن ، لا إله إلا الله ، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ». ويسبح الله ثلاثة وثلاثين ، ويحمده مثل ذلك ، ويكبره مثل ذلك ، ويقول تمام المائة « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد . وهو على كل شيء قادر ». ويقرأ آية الكرسي ، وقل هو الله أحد ، وقل أنت أنت رب الفلق ، وقل أنت أنت رب الناس ، بعد كل صلاة . ويستحب تكرار هذه السور الثلاث ، ثلاث مرات بعد صلاة الفجر ، وصلاة المغرب ، لورود الحديث الصحيح بذلك عن النبي ﷺ كما يستحب أن يزيد بعد الذكر المتقدم بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب قول « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قادر) عشر مرات لثبت ذلك عن النبي ﷺ . وإن كان إماماً انصرف

إلى الناس وقابلهم بوجهه بعد استغفاره ثلثاً ، وبعد قوله اللهم أنت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والإكرام . ثم يأتي بالأذكار المذكورة ، كما دل على ذلك أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ ، منها حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم . وكل هذه الأذكار سنة وليس بفرضية . ويستحب لكل مسلم ومسلمة ، أن يحافظ على اثنى عشرة ركعة في حال الحضر ، وهي أربع قبل الظهر ، واثنتان بعدها ، واثنتان بعد المغرب ، واثنتان بعد صلاة العشاء . واثنتان قبل صلاة الصبح ، لأن النبي ﷺ كان يحافظ عليها ، وتسمى الرواتب .

وقد ثبت في صحيح مسلم عن أم حبيبة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : « من صلَّى اثنى عشرة ركعة في يومه وليلته تطوعاً بُتِّي له بيت في الجنة ». وقد فسرها الإمام الترمذى في روايته لهذا الحديث بما ذكرنا . أما في السفر فكان النبي ﷺ يترك سُنَّة الظهر والمغرب والعشاء ، ويحافظ على سُنَّة الفجر والوتر . ولنا فيه أسوة حسنة ، لقول الله سبحانه :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

وقوله عليه الصلاة والسلام « صَلَّوَا كَمَا رأَيْتُمُنِي أَصْلِي » والله ولي التوفيق . . . وصلى الله وسلم على نبينا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

ما يصدره أهل البدع
والجاهلون بأحكام الشرع
من نشرات باطل ومنكر (*)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآلـه وصحبه أجمعين

أما بعد :

فقد اطلعت على نشرة بعنوان عقوبة تارك الصلاة جاء فيها ما نصه :
روى عن النبي ﷺ من تهاون في الصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة ثم
عددتها وجاء في آخرها كل من يتفضل بقراءة هذه النسخة الرجاء نسخها
وتوزيعها على المسلمين جميعاً ثم قال الفاتحة لفاعل الخير ، كما اطلعت على
نشرة أخرى صدرت بثلاث آيات من القرآن الكريم التي أولاها قوله :

﴿ بَلَّ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾

ثم ذكر بعدها أنها تحجب الخير بعد أربعة أيام وطلب إرسال خمس
وعشرين نسخة منها إلى من هو في حاجة واتبع ذلك بذكر عقوبات يزعم
وقوعها بمن أهملها .

وحيث أن هاتين النشرتين من الباطل والمنكرات رأيت التنبية على ذلك
حتى لا يغتر بها من تخفي عليهم أحكام الشرع المطهر فأقول وبالله التوفيق :
لا شك أن هذه الطريقة من الأمور المبتدةعة في الدين ومن القول على
الله بلا علم وقد بين الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز أن ذلك من أعظم
الذنوب فقال تعالى :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبُّ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ

(*) الرابطة : المدد ٢٦٥ - شعبان ١٤٠٧ هـ

وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ يُغَيِّرُ الْحَقَّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ
سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ .

فليتق الله عبد يسلك هذه الطريقة المنكرة وينسب إلى الله وإلى رسوله
عَزَّلَهُ عَنِّيَّةُ اللَّهِ مَا لَمْ يَصْدِرْ عَنْهُمَا فَإِنْ تَحْدِيدَ الْعَقَوبَاتِ وَتَعْبِينَ الْجَزَاءَاتِ عَلَى الْأَعْمَالِ
إِنَّمَا هُوَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ وَلَا يَعْلَمُ لَأَحَدٍ بِهِ إِلَّا مِنْ طَرِيقَ الْوَحْيِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
عَزَّلَهُ عَنِّيَّةُ اللَّهِ وَلَمْ يَرِدْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَتَّةِ .

أما الحديث الذي نسبه صاحب النشرة إلى رسول الله عَزَّلَهُ عَنِّيَّةُ اللَّهِ في عقوبة
تارك الصلاة وأنه يعاقب بخمس عشرة عقوبة الغر .. فإنه من الأحاديث
الباطلة المكذوبة على النبي عَزَّلَهُ عَنِّيَّةُ اللَّهِ كما بين ذلك الحفاظ من العلماء رحمهم
الله كالحافظ الذهبي في الميزان والحافظ ابن حجر وغيرهما .

قال ابن حجر في كتابه لسان الميزان في ترجمة محمد بن علي بن العباس
البغدادي العطار أنه رَكَبَ عَلَى ابْنِ بَكْرٍ بْنِ زِيَادٍ الْنِيْسَابُورِيِّ حَدِيثًا باطلًا
في تارك الصلاة ، روى عنه محمد بن علي الموازي شيخ لأئمَّةِ التَّرْسِيِّ زعم
المذكور أن ابن زياد أخذه عن الربيع عن الشافعى عن مالك عن سمى عن أبي
صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه ورفعه ، من تهاون بصلاته عاقبه الله
بخمس عشرة خصلة .. الحديث . وهو ظاهر البطلان من أحاديث الطرفة .

وقد أصدرت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء فتوى ببطلان
الحديث بتاريخ ١٤٠١/٦/١٠ هـ فكيف يرضى عاقل لنفسه بترويج حديث
موضوع وقد صع عن رسول الله عَزَّلَهُ عَنِّيَّةُ اللَّهِ أنه قال : « من روى عني حديثاً
وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » وأن فيما جاء عن الله وعن رسوله
في شأن الصلاة وعقوبة تاركها ما يكفي ويشفى ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ
كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ . وقال تعالى عن أهل النار :

﴿ مَا سَلَكُكُمْ فِي سَقَرَ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴾
الآيات .

فذكر من صفاتهم ترك الصلاة وقال سبحانه :

﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ
الَّذِينَ هُمْ يُرَاخُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾ .

وقال ﷺ : « بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَ شَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ
مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَحَجَّ الْبَيْتِ
لَمَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » . وقال ﷺ : « الْعَهْدُ الَّذِي بَيَّنَنَا وَبَيَّنَهُمُ الصَّلَاةُ
فَنَّ تَرَكُهَا فَقَدْ كَفَرَ » الآيات والأحاديث الصحيحة في هذا كثيرة معلومة .

وأما النشرة الثانية التي صدرت بالآيات التي أولاها :

﴿ بَلَ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ .

وذكر كاتبها أن من وزعها يحصل له كذا من الخبر ومن أهملها يعاقب
بكذا من العقاب فإنها من أبطل الباطل وأعظم الكذب وإنها من أعمال الجهلة
والمبتدعة الذين يريدون إشغال العامة بالحكايات والخرافات والأقوال
الباطلة ويصرفون عن الحق الواضح بين الذي جاء في كتاب الله وسنة
رسوله ، وإن ما يحدث للناس من خير أو شر هو من الله سبحانه وتعالى :

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾

ولم يرد عن رسول الله ﷺ أن من كتب ثلات آيات أو أكثر منها يكون
له كذا ومن تركها يصيبه كذا وادعاء هذا كذب وبهتان ، إذا علم هذا
فإنما لا يجوز كتابة النشرتين ولا توزيعهما ولا المشاركة في ترويجهما بأي
وجه من الوجوه وعلى من سبق له شيء من ذلك أن يتوب إلى الله سبحانه ويندم

على ما حصل منه ويعزم على عدم العودة إلى ذلك مطلقاً والله المسؤول
سبحانه أن يربينا جميعاً الحق حقاً ويرزقنا اتباعه ويربينا الباطل باطل ويرزقنا
اجتنابه وأن يعيذنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن وصلى الله على عبده
رسوله محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

* * *

وجوب أداء الصلاة في الجماعة

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى ، من يراه من المسلمين وفهم
الله لما فيه رضاه ونظمي وإياهم في سلك من خافقه واتقاه آمين :

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، أما بعد :

فقد بلغنى أن كثيراً من الناس قد يتهاونون بأداء الصلاة في الجماعة
ويختجلون بتسهيل بعض العلماء في ذلك فوجب على أن أبين هنا عظم الأمر
وخطورته ، وأنه لا ينبغي للMuslim أن يتهاون بأمر عظم الله شأنه في كتابه
العظيم ، وعظم شأنه رسوله الكريم ، عليه من ربّه أفضل الصلاة والتسليم .
ولقد أكثر الله سبحانه من ذكر الصلاة في كتابه الكريم ، وعظم شأنها ،
وأمر بالمحافظة عليها وأدائها في الجماعة ، وأخبر أن التهاون بها والتکاسل
عنها ، من صفات المنافقين ، فقال تعالى في كتابه المبين :

﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ .

وكيف تعرف محافظة العبد عليها ، وتعظيمه لها ، وقد تختلف عن
أدائها مع أخوانه وتهاون بشأنها ، وقال تعالى :

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ .

وَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ نَصٌّ فِي وُجُوبِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ ، وَالْمُشَارِكَةِ
لِلْمُصْلِيْنَ فِي صَلَاتِهِمْ . وَلَوْ كَانَ الْمَقْصُودُ إِقَامَتِهَا فَفَقَطَ لَمْ تَظْهُرْ مَنْاسِبَةً وَاضْحَى
فِي خَمْ الْآيَةِ بِقَوْلِهِ سَبَّحَهُ :

﴿ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ .

لِكُونِهِ قَدْ أَمْرَ بِإِقَامَتِهَا فِي أُولَئِكَيِّ الْآيَةِ ، وَقَالَ تَعَالَى :

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَاقْمِتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتَقْمِ طَائِفَةٌ
مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيَكُونُوا مِنْ
وَرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةً أَخْرَى لَمْ يُصْلِلُوا فَلَيُصْلِلُوا مَعَكَ
وَلَيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴿ الآيَةُ .

فَأُوْجِبَ سَبَّحَهُ أَدَاءُ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي حَالِ الْحَرْبِ فَكِيفَ حَالُ
السَّلْمِ ؟ وَلَوْ كَانَ أَحَدُ يَسَّامِحُ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةِ . لِكَانَ الْمَصَافُونَ
لِلْعُدُوِّ ، الْمَهْدُونَ بِهِجُومِهِ عَلَيْهِمْ أَوْلَى بِأَنْ يُسْمَحَ لَهُمْ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ .
فَلَمَّا لَمْ يَقُعْ ذَلِكُّ ، عَلِمَ أَنَّ أَدَاءَ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةِ مِنْ أَهْمَّ الْوَاجِبَاتِ ، وَأَنَّهُ
لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ التَّخَلُّفُ عَنِ ذَلِكُّ . وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :

« لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرُ بِالصَّلَاةِ فَتَقُامْ ، ثُمَّ آمُرُ رِجَالًا
أَنْ يُصْلِلُ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حِزْمًا مِنْ حَطَبٍ ،
إِلَى قَوْمٍ لَا يَشَهِّدُونَ الصَّلَاةَ ، فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بَيْوَتِهِمْ »
الْحَدِيثُ .

وفي صحيح مسلم ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : « لقد رأينا وما يختلف عن الصلاة إلا منافق علم نفاقه ، أو مريض ، وإن كان المريض ليمشي بين الرجلين حتى يأتي الصلاة ». وقال : « إن رسول الله ﷺ علمنا سنن المدى ، وإن من سنن المدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه ». وفيه أيضاً عنه قال : « من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هذه الصلوات حيث ينادي بهن فإن الله شرع لنبكم سنن المدى ، ولأنهن من سنن المدى ، ولو أنكم صلتم في بيوتكم كما يصلى هذا المتأخر في بيته لتركتم سنة نبكم ، ولو تركتم سنة نبكم لضلالكم ، وما من رجل ينطهر فيحسن الطهور ، ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد ، إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ، ويرفعه بها درجة ، ويحط عنه بها سبتة ، ولقد رأينا وما يختلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصفة » .

وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أعمى قال : يا رسول الله إنه ليس لي قائد يلائمني إلى المسجد فهل لي رخصة أن أصلى في بيتي ؟ فقال له النبي ﷺ : « هل تسمع النداء بالصلاحة ؟ » قال نعم ، قال : « فأجب » .

والأحاديث الدالة على وجوب الصلاة في الجماعة ، وعلى وجوب إقامتها في بيوت الله التي أذن الله أن ترفع ويدرك فيها اسمه ، كثيرة جداً ، فالواجب على كل مسلم العناية بهذا الأمر ، والمبادرة إليه ، والتواصي به . مع أبنائه وأهل بيته وجيراه وسائر إخوانه المسلمين : امثالاً لأمر الله ورسوله وحذراً مما نهى الله عنه ورسوله ، وابتعاداً عن مشابهة أهل النفاق الذين وصفهم الله بصفات ذميمة من أخبيها تكاسلهم عن الصلاة ، فقال تعالى :

» إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا

إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاوِونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا
قَلِيلًا مَدَبِّنِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَوْلَاءِ وَلَا إِلَى هَوْلَاءِ وَمَنْ
يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿٤﴾ .

ولأن التخلف عن أدائها في الجماعة من أعظم أسباب تركها بالكلية .
وعلم أن ترك الصلاة كفر وضلال وخروج عن دائرة الإسلام ، لقول
النبي ﷺ « بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفُرِ وَالشَّرُكُ تَرْكُ الصَّلَاةِ » خرجه مسلم
في صحيحه عن جابر رضي الله عنه . وقال ﷺ :

(الْعَهْدُ الَّذِي بَيَّنَنَا وَبَيَّنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ
كَفَرَ) .

والآيات والأحاديث في تعظيم شأن الصلاة ، ووجوب المحافظة عليها
وإقامتها كما شرع الله والتحذير من تركها كثيرة ومعلومة . فالواجب على
كل مسلم أن يحافظ عليها في أوقاتها ، وأن يقييمها كما شرع الله وأن يؤديها
مع إخوانه في الجماعة في بيوت الله ، طاعة لله سبحانه ورسوله ﷺ ،
وحنرًا من غضب الله وأليم عقابه .

ومنى ظهر الحق واتضحت أدله ، لم يجز لأحد أن يحيد عنه ، لقوله
فلان أو فلان ، لأن الله سبحانه يقول :

﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُوْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ
كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ
تَأْوِيلًا ﴾ .

ويقول سبحانه :

فَلْيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ
أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ .

ولا يخفى ما في الصلاة في الجماعة من الفوائد الكثيرة ، والمصالح الجمة ، ومن أوضح ذلك التعارف والتعاون على البر والتقوى والتواصي بالحق والصبر عليه . وتشجيع المخالف ، وتعليم الجاهل ، وإغاظة أهل النفاق . والبعد عن سبيلهم ، وإظهار شعائر الله بين عباده ، والدعوة إليه سبحانه بالقول والعمل ، إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة .

وفقى الله وإياكم لما فيه رضاه وصلاح أمر الدنيا والآخرة ، وأعادنا جميعاً من شرور أنفسنا وسبيئات أعمالنا ، ومن مشابهة الكفار والمنافقين ، إنه جواد كريم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه .

* * *

عنـما وصلـنا إـلـى أمرـيـكا كـنـا نـصـلـى حـسـبـ الـبـوـصـلـةـ
ولـكـنـ ظـهـرـ فـيـما بـعـدـ أـنـا نـصـلـى عـلـىـ غـيرـ القـبـلـةـ فـمـاـ العـمـلـ؟

سؤال : عنـما وصلـنا إـلـى أمرـيـكا كـنـا نـصـلـى حـسـبـ الـبـوـصـلـةـ
وـفـيـ غـيرـ اـتجـاهـ القـبـلـةـ وـعـنـماـ تـعـرـفـناـ عـلـىـ بـعـضـ إـخـوـانـاـ الـمـسـلـمـينـ
هـنـاكـ أـفـادـوـنـاـ بـأـنـاـ كـنـاـ نـصـلـىـ فـيـ غـيرـ اـتجـاهـ القـبـلـةـ وـأـرـشـلـوـنـاـ إـلـىـ
الـاتـجـاهـ الصـحـيـحـ سـؤـالـ هـلـ الصـلـاـةـ التـيـ صـلـيـنـاـهـ قـبـلـ مـعـرـفـةـ الـاتـجـاهـ
الـصـحـيـحـ صـحـيـحةـ أـمـ لـاـ؟

الجواب : إذا اجتهد المؤمن في تحري القبلة حال كونه في الصحراء أو في البلاد التي تشبه فيها القبلة ثم صلى باجتهاده ثم بان له بعد ذلك أنه صلَّى إلى غير القِبْلَة فإنه يعمل باجتهاده الأخير إذا ظهر له أنه أصح من اجتهاده الأول وصلاته الأولى صحيحة لأنَّه أداها عن اجتهاد وتحرٍ للحق وقد ثبت عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضي الله عنهم حين حُوَلَت القبلة من جهة بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة ما يدل على ذلك .. وبالله التوفيق .

* * *

صليل الفريضة في الطائرة جالساً أو مُنْدَّلاً أيماء ولا أعرف الاتجاه فما الحكم ؟

سؤال : كلفت بهمَّة وحان وقت الصلاة وأنا داخل الطائرة فصللت وأنا جالس على كرسى الطائرة أو في برأسى ولا أعلم إلى أي جهة أنا متوجه أرجو إفادتي عن صحة صلالي وإذا كانت ليست صحية فهل لي أن أؤخرها إلى أن أنزل من الطائرة ؟

الجواب : الواجب على المسلم إذا كان في الطائرة أو في الصحراء أن يجتهد في معرفة القبلة بسؤال أهل الخبرة أو بالنظر في علامات القبلة حتى يصلى إلى القبلة على بصيرة فإن لم يتيسر العلم بذلك اجتهد وتحرى جهة القبلة وصلِّ إليها ويجزئ ذلك ولو بان بعد ذلك أنه أخطأ القبلة لأنه قد اجتهد واتقى الله ما استطاع ولا يجوز له أن يصلى الفريضة في الطائرة أو في الصحراء بغير اجتهاد فإن فعل فعله إعادة الصلاة لكونه لم يتق الله ما استطاع ولم يجتهد .

أما كون السائل صلَّى جالساً فلا حرج في ذلك إذا كان لم يستطع الصلاة قائماً كالمصل في السفينة والباخرة إذا عجز عن القيام والحجارة في ذلك قوله تعالى :

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ ﴾^(١).

وإذا أخر الصلاة حتى ينزل فلا بأس إذا كان الوقت واسعاً وهذا كله في الفرضية أما النافلة فلا يجب فيها استقبال القبلة حالة كونه في الطائرة أو السيارة أو على الدابة لأنه ثبت عن الرسول ﷺ أنه كان يصلى النافلة وهو على بعيره إلى جهة سيره لكن يستحب له أن يستقبل القبلة حال الإحرام ثم يكمل صلاته إلى جهة سيره لأنه ثبت من حديث أنس ما يدل على ذلك والله ولي التوفيق .

* * *

حكم الصلاة في الثياب الرقيقة

سؤال : هل ثوب السلك الشبه شفاف يستر العورة أم لا ؟
وهل تصح الصلاة والمسلم لا يلبس ؟ .

الجواب : إذا كان الثوب المذكور لا يستر البشرة لكونه شفافاً أو رقيقاً فإنه لا تصح الصلاة فيه من الرجل إلا أن يكون تحته سراويل أو إزار يستر ما بين السرة والركبة .. وأما المرأة فلا تصح صلاتها في مثل هذا الثوب إلا أن يكون تحته ما يستر بدنها كله .. أما السراويل القصيرة تحت الثوب المذكور فلا تكفي .. وينبغي للرجل إذا صلى في مثل هذا الثوب أن تكون عليه (فنيلة) أو شيء آخر يستر المنكبين أو أحد هما لقول النبي ﷺ « لَا يُصَلِّ أَحَدُكُمْ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ » متفق على صحته .

* * *

(١) التغابن ، الآية ١٦

أديت ركعتي سنة الفجر ثم قام المؤذن فاذن للفجر فهل أكون في هذه الحالة قد أديت ركعتي الفجر أم لا ؟

سؤال : دخلت المسجد في صلاة الصبح وصلبت ركعتين
وعند قيام للركعة الثانية قام المؤذن يؤذن للصلوة وقد نويت في
صلاتي تلك أنها سنة الصبح حيث قمت من متزلي وهو يؤذن في
بعض المساجد وعندما فرغت من صلاتي جلست أقرأ القرآن
فقال لي شخص بجانبي قم صل سنة الصبح . فقلت له إنني صلتها
فقال لا يجوز لك إلا أن تصلي مرة أخرى حيث أن المؤذن أذن
وأنت تصلي .. أرجو إفادتي عن ذلك

الجواب : إذا كان المؤذن الذي أذن وأنت تصلي سنة الفجر قد أخر
الأذان وصادف فعلك ما بعد طلوع الفجر فقد أديت السنة ويكتفى بذلك
ولا حاجة إلى أن تعيدها ، أما إذا كنت تشك في ذلك ولا تعلم هل المؤذن
الذي أذن وأنت في الصلاة هل أذانه بعد الصبح أو عند طلوع الفجر
فالأحوط لك والأفضل أن تعيد الركعتين حتى تكون أديتهما بعد طلوع
الفجر يقيناً .

* * *

كنا جماعة واتفقنا على أن نصلى آخر الوقت فهل نؤذن في أول الوقت أو في آخره ؟

سؤال : إذا كنا جماعة وعزمنا على أن نصلى في آخر وقت
الظهر مثلاً فهل يلزم الأذان في أول الوقت أو آخره وهل
صلاتنا صحيحة بغير أذان ؟ .

الجواب : إذا كنتم في بلد فالواجب عليكم الصلاة مع المسلمين في
المساجد إلا من عذر كالمرض ومن صلوا في البيت للعذر الشرعي كفاه أذان

أهل البلد وشرع أن يقيم للصلوة أما إذا كنتم في الصحراء فالواجب عليكم أن تؤذنوا وتقيموا لأن الأذان والإقامة فرض كفاية في أصح قول العلماء لقول النبي ﷺ مالك بن الحويرث وأصحابه :

«إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَلْيُؤذِنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلِيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ» .

وفي لفظ قال له ولصاحبه :

«إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَأَذِنْنَا وَأَقِيمَا» .

ولأنه ﷺ أمر بلا بلا بالاذان في المدينة وأمر أبا محفورة بالاذان في مكة وأمر هما جيعا بالإقامة ولم يزَل ﷺ يؤدى الصلوات الخمس في المدينة بأذان وإقامة فدل ذلك على فرضيتها ولقوله ﷺ :

«صَلَّوَا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي» .

أما التأذين في أول الوقت إذا كنتم في الصحراء أو في آخره فالأمر في ذلك واسع إن شاء الله .

والأفضل البدار بالأذان والصلة في أول الوقت وإن أخرتم الأذان والصلة وجمعهم الظهر إلى العصر والمغرب إلى العشاء فلا بأس في حال السفر لأن المسافر له أن يجمع في السفر جمع تأخير وجمع تقديم حسب الأرفق به .

وإن كان على ظهر سير فالأفضل له أن يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل الزوال والمغرب إلى العشاء إذا ارتحل قبل الغروب .

أما إذا ارتحل بعد الزوال فالأفضل تقديم العصر مع الظهر وهكذا إذا ارتحل بعد الغروب فإن الأفضل تقديم العشاء مع المغرب لأنه قد صح عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك .

وقد قال الله عز وجل :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾^(١) الآية .
وقال ﷺ :
« صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمْنِي أُصَلِّي ».
والله ولي التوفيق .

* * *

ما حكم تحيية المسجد والتنفل بعد غروب الشمس وقبل صلاة المغرب ؟

سؤال : ما حكم تحيية المسجد عقب أذان المغرب وقبل الصلاة - والوقت بين الأذان والإقامة قصير - وما حكم التنفل قبل صلاة المغرب أيضاً غير تحيية المسجد ؟ .

الجواب : تحيية المسجد سنة مؤكدة في جميع الأوقات حتى في وقت النهي في أصح قول العلماء لعموم قول النبي ﷺ :
« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمساجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ». متفق عليه .

(١) الأحزاب الآية ٢١

والصلوة بعد أذان المغرب وقبل الإقامة سنة لقول النبي ﷺ « صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ .. صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ ثُمَّ قَالَ فِي التَّالِثَةِ لِمَنْ شَاءَ » رواه البخاري وكان أصحاب النبي ﷺ إذا أذن للمغرب بادروا بصلوة ركعتين قبل الإقامة والنبي ﷺ يشاهدهم ولا ينهاهم عن ذلك بل قد أمر بذلك كما في الحديث المذكور آنفًا .

* * *

حكم تحية المسجد أثناء الخطبة

سؤال : لقد دار نقاش بيني وبين بعض الإخوان المسلمين بمسجد [فتنة] ريفي مروي بجمهورية السودان الديقراطية حول صلاة الركعتين عند الدخول للمسجد والإمام يخطب .. أرجو من سماحة الشيخ الفتوى حول ذلك الموضوع .. وهل هي جائزه أم لا .. علماً بأن الإخوة المسلمين أولئك في ذلك المسجد العتيق على مذهب الإمام مالك [مالكيون] ؟ .

الجواب : السنة عند دخول المسجد أن يصلى الداخل ركعتين تحية المسجد ولو كان الإمام يخطب لقول النبي ﷺ :

« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجِدُسْ حَتَّى يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ». .

آخر جه الشیخان فی الصحیحین ولما روی مسلم فی صحيحه عن جابر رضی الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَلَا يَجُوزُ فِيهِمَا ». .

وهذا نص صريح فی المسألة لا يجوز لأحد أن يخالفه ولعل الإمام مالک

رحمه الله لم تبلغه هذه السنة إذ ثبت عنه أنه نهى عن الركعتين وقت الخطبة وإذا صحت السنة عن رسول الله ﷺ لم يجز لأحد أن يخالفها لقول أحد من الناس كائناً من كان لقول الله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْتُمُ الْمُنْكَرُ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُوْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(١) .

ولقوله سبحانه :

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾^(٢) .

ومعلوم أن حكم الرسول ﷺ من حكم الله عز وجل لقوله سبحانه :

﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾^(٣) .

والله ولي التوفيق .

* * *

حكم تحية المسجد في أوقات النهار

سؤال : كثر القول في تحية المسجد منهم من قال إنها لافعل في أوقات النهار الواردة مثل عند طلوع الشمس وعند غروبها ومنهم من قال إنها تجوز حيث إنها من ذرات الأسباب التي لا وقت لها وتفعل حتى ولو كانت الشمس قد مضى نصفها في الغروب : أرجو إفادتي عن ذلك تفصيلاً .

(١) النساء الآية ٥٩

(٢) الشورى الآية ١٠

(٣) النساء الآية ٨٠

الجواب : في هذه المسألة خلاف بين أهل العلم والصحيح أن تحيي المسجد مشروعة في جميع الأوقات حتى بعد الفجر وبعد العصر لعموم قوله عليه السلام :

«إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصْلِي رَكْعَتَيْنِ» .

متفق على صحته ، ولأنها من ذوات الأسباب كصلاة الطواف وصلاة الخسوف والصواب فيها كلها أنها تفعل في أوقات النهي كلها كفضاء الفوائد من الفرائض لقول النبي عليه السلام في صلاة الطواف :

«يَا بَنِي عَبْدٍ مَنَافٌ لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيْةً سَاعَةً شَاءَ مِنْ لَيلٍ أَوْ نَهَارٍ» .

أخرجه الإمام أحمد وأصحاب السنن بإسناد صحيح ولقوله عليه السلام في صلاة الكسوف :

«إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتٍ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكِسِفَانِ لَوْتٌ أَحَدٌ وَلَا لَحْيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكَشَّفَ مَا بِكُمْ» .

متفق على صحته وقوله عليه السلام «مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ» وهذه الأحاديث تعمّل أوقات النهي وغيرها وهذا القول هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه العلامة ابن القيم رحمة الله عليهما والله ولي التوفيق .

* * *

بِمَ تُدْرِكُ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ؟

سُؤال : هل إذا حلق المصلي صلاة الجمعة في الشهد الآخر
يحسب له أجر صلاة الجمعة أم لا ؟ .

الجواب : الجماعة لا تدرك إلا برکعة لقول النبي ﷺ « من أدرك رکعة في الصلاة فقد أدرك الصلاة » ولكن من تأخر لعذر فله أجر الجمعة كالمرض ونحوه لقول النبي ﷺ :

« إِذَا مَرِضَ الرَّجُلُ أَوْ سَافَرَ كَبَبَ اللَّهُ لَهُ مَا كَانَ
يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ ». •

* * *

إِذَا حَضَرَ الْمَأْمُونُ وَالْإِمَامُ رَاكِعٌ هُلْ يَكْبِرُ تَكْبِيرَةَ الْأَفْتَاحِ أَوْ يَكْبِرُ وَيَرْكَعُ ؟

سُؤال : إذا حضر المأمور إلى الصلاة والإمام راكع هل يكبر تكبيرة الافتتاح أو يكبر ويرکع ؟

الجواب : الأولى والأحوط أن يكبر التكبيرةين إحداهما تكبيرة الإحرام وهي ركن ولا بد أن يأتي بها وهو قائم والثانية تكبيرة الركوع يأتي بها حين هو به إلى الركوع فإن خاف فوت الركعة أجزأته تكبيرة الإحرام في أصح قولى العلماء لأنهما عبادتان اجتمعتا في وقت واحد فأجزاء الكبيرة عن الصغرى وتجزىء هذه الركعة عند أكثر العلماء لما روى البخارى في صحيحه عن أبي بكره الثقفى أنه أتى النبي ﷺ وهو راكع ، فركع قبل أن يصل إلى الصف ثم دخل في الصف . فقال له النبي ﷺ :

« زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ ». •

والمعنى لا تعد إلى الركوع دون الصف بل على الداخل ألا يركع حتى يصل إلى الصف ولم يأمره بقضاء الركعة فدل على إجزائها وسقوط الفاتحة في حقه لفوات محلها وهو القيام وهذا هو الأصح عند من قال بوجوب قراءة الفاتحة على المأموم .

* * *

أقوم بامامة جماعة مسجدنا وأنا ضعيف القراءة والتجويد فهل يجوز لي ذلك أم أستقيل ؟

سؤال : أفيدكم أنني إمام مسجد في إحدى ضواحي الرياض والمشكلة أنني ضعيف التجويد في القراءة وكثير الخطأ وأنا أحفظ من القرآن ثلاثة أجزاء مع بعض الآيات في بعض السور وأنا خائف على ذمي فأرجو إفادتي هل أستمر في الإمامة أم أستقيل ؟ .

الجواب : عليك أن تجتهد في حفظ ما تيسر من القرآن وتجويده وأبشر بالخير والإعانة من الله عز وجل إذا صلحت نيتك وبذلت الوسع في ذلك لقول الله سبحانه :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾^(١) .

وقول النبي ﷺ :

« الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة والذى يقرأ القرآن ويتعنت فيه وهو عليه شاق له أجران » .

(١) الطلاق ، الآية :

ولا ننصحك بالاستقالة بل نوصيك بالاجتهد الدائم والصبر والمصايرة حتى تنجع في تجويد كتاب الله وفي حفظه كله أو ما تيسر منه وفقك الله ويسر أمرك .

* * *

امام يلحن في القرآن ما حكم الصلاة خلفه ؟

سؤال : إمام يلحن في القرآن وأحياناً يزيد ويتنقص في أحرف الآيات القرآنية .. ما حكم الصلاة خلفه ؟

الجواب : إذا كان لحنه لا يحيل المعنى فلا حرج في الصلاة خلفه مثل نصب (رب) أو رفعها في الحمد لله رب العالمين وهكذا نصب الرحمن أو رفعه ونحو ذلك ، أما إذا كان يحيل المعنى فلا يصلح خلفه إذا لم ينتفع بالتعليم والفتح عليه مثل أن يقرأ (إِيَّاكَ نُعْبُدُ) بكسر الكاف ومثل أن يقرأ (أَنْعَمْتَ) بكسر التاء أو ضمها فإن قبل التعليم وأصلح قراءته بالفتح عليه صحت صلاته وقراءته ، والمشروع في جميع الأحوال للمسلم أن يعلم أخاه في الصلاة وخارجها لأن المسلم أخو المسلم يرشده إذا غلط ويعلمه إذا جهل ويفتح عليه إذا أرتجع عليه القرآن .

* * *

إذا كان الإمام يلحن في الفاتحة فما حكم صلاة من خلفه؟

سؤال : إذا كان الإمام يلحن في قراءة الفاتحة فهل تبطل صلاة من خلفه من المؤمنين ؟ .

الجواب : إذا كان الإمام يلحن في الفاتحة لحنًا يحيل المعنى وجب تنبييه والفتح عليه فإن أعاد القراءة مستفيضة فالحمد لله وإلا لم تجز الصلاة خالدة .

ووجب على الجهة المسؤولة عن الإمامة عزله والخذ الذي يحيل المعنى

مثل أن يقرأ :

﴿ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ .

بكسر الناء أو ضمها أو إياك نعبد وإياك نستعين بكسر الكاف .. أما اللحن الذي لا يحيل المعنى مثل أن يقرأ ﴿ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ أو ﴿ الرَّحْمَنَ ﴾ بالفتح أو الضم فإنه لا يقدح في الصلاة .

* * *

اذا غلط الإمام في الصلاة الجهرية فهل يفتح عليه المأمور ؟

سؤال : إذا أخطأ الإمام في القراءة أثناء الصلاة الجهرية -
كان يسقط آية أو جزءاً من آية أو يغير لفظ الآية خطأ ونحو ذلك .. فهل يرد ويفتح عليه المأمور ؟

الجواب : إذا غلط الإمام في القراءة بإسقاط آية أو لحن فيها شرع لمن خلفه أن يفتح عليه وإذا كان ذلك في الفاتحة وجب على من خلفه أن يفتح لأن قراءتها ركن في الصلاة إلا أن يكون اللحن لا يحيل المعنى في الآية فإنه لا يجب الفتح كما لو نصب الرحمن أو الرحيم أو نحو ذلك .

* * *

قطعت رجل في حادث هل يجوز لي أن أؤم الجماعة ؟

سؤال : أنا رجل قطعت رجل من تحت المغطف وذلك بسبب حادث سيارة هل يجوز لي أن أتقدم لإماماة المصليين أثناء غياب الإمام أم لا ؟ وهل يجوز لي المسح عليها عند الوضوء للصلاة ؟

الجواب : إذا كان هذا القطع لا يمنعك من الصلاة قائماً فلا حرج في إمامتك للناس إذا توافرت فيك بقية شروط الإمامة .

أما المسح عليها فلا بأس به إذا كان قد بقى من القدم شيء إذا لبست الخف أو الجورب على طهارة وكان ساتراً مدة يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها للمسافر كما جاءت السنة الصحيحة عن النبي ﷺ بذلك.

أما إن كانت الرجل قد قطعت فوق الكعب فلا مسح ولا غسل لها لأن ما فوق الكعبين ليس محللاً للغسل ولا المسح.

عوضליך الله خيراً وجبر مصيتك و منحك الصبر والاحتساب .

* * *

هل يجب على الامام في الصلاة الجهرية أن يسكت حتى يقرأ المأمور الفاتحة

سؤال : ما حكم وقوف الإمام بعد الفاتحة لحين يقرأ المأمور الفاتحة ، وإذا لم يقف الإمام تلك الوقفة فتى يقرأ المأمور الفاتحة ؟

الجواب : ليس هناك دليل صحيح صريح يدل على شرعية سكت الإمام حتى يقرأ المأمور الفاتحة في الصلاة الجهرية ، أما المأمور فالمشروع له أن يقرأها في حالة سكتات إمامه إن سكت فإنه لم يتيسر ذلك قرأها المأمور سراً ولو كن إمامه يقرأ ، ثم ينصت بعد ذلك لإمامه لعموم قوله ﷺ :

« لا صَلَاةٌ لِمَنْ لَمْ يَقُرَّأْ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ »

متفق عليه .

وقوله ﷺ :

« لَعَلَّكُمْ تَقْرُؤُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقُرَّأْ بِهَا »

رواه أحمد وأبو داود وابن حبان بإسناد حسن .

وهذا الحديث يخصصان قوله عز وجل :

وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنَ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ^(١).

وقول النبي ﷺ « إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه ، فإذا كبروا وإذا قرأ فأنصتوا » الحديث رواه مسلم في صحيحه .

* * *

ما حكم رفع الصوت بالقراءة في الصلاة للمأموم ؟

سؤال : ما حكم رفع الصوت « الجهر » بالقراءة أثناء الصلاة للمأموم يختلف من جنبه من المؤمنين ؟

الجواب : السنة للمأموم الإختفات بقراءته وسائل أذكاره ودعواته لعدم الدليل على جوز الجهر ولأن في جهره بذلك تشويشاً على من حوله من المصلين .

* * *

« من عمر مياسر الصفوف فله أجران » هل هذا حديث صحيح ؟

سؤال : أقيمت صلاة العشاء واكتمل الجانب الأيمن من الصف الأول والجانب الأيسر فيه قليل من الناس فقلنا [اعدلوا الصف من اليسار] فقال أحد المصلين [الأيمن أفضل] لكن أحد الناس عقب عليه وجاء بحديث « من عمر مياسر الصفوف فله أجران ». أفتونا ما هو الصواب في هذه المسألة ؟ .

الجواب : قد ثبت عن النبي ﷺ ما يدل على أن يمين كل صف

(١) لأعراف ، الآية ٢٠.

أفضل من يساره ولا يشرع أن يقال للناس (اعدلوا الصف) ولا حرج أن يكون يمين الصف أكثر ، حرصاً على تحصيل الفضل .

أما ما ذكره بعض الحاضرين من حديث « من عمر مياسر الصفوف فله أجران » فلا أعلم له أصلاً والأظهر أنه موضوع وضعه بعض الكُسالي الذين لا يحرضون على يمين الصف أو لا يسابقون إليه . . والله المحدى إلى سواء السبيل .

* * *

لا تتمكن من قراءة الفاتحة خلف أمام مسجدنا في الجهرية

سؤال : أثناء فراغ الإمام من قراءة الفاتحة في الصلاة الجهرية والترويع يشرع في قراءة القرآن دون أن تتمكن من قراءة الفاتحة لأنه ليس هناك سكتة تكفي لقراءة علمًا بأنني قرأت حديث « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » وحديث « قراءة الإمام قراءة لمن خلفه » فكيف الجمع بينهما ؟ .

الجواب : اختلف العلماء في وجوب قراءة الفاتحة على المأموم والأرجح وجوباً لعموم قوله ﷺ :
« لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرُأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ».
متفق عليه .

وقوله ﷺ « لعلكم تفرون خلف إمامكم قالوا : كعم قال : لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها » أخرجه أبو داود وغيره بإسناد حسن فإذا لم يسكت الإمام في الصلاة الجهرية قرأها المأموم ولو في حالة قراءة إمامه ثم ينصت عملاً بالحديثين المذكورين فإن نسي المأموم ذلك أو جهل وجوب ذلك سقطت عنه كالذى جاء والإمام راكع فإنه يركع

مع الإمام ونجزئه الركعة في أصح قول العلماء وهو قول أكثر أهل العلم
ل الحديث أبي بكرة الثقفي رضي الله عنه أنه أتى المسجد والنبي ﷺ راكع ،
فركع دون الصف ثم دخل في الصف ، فقال له النبي ﷺ بعد السلام من
الصلاه . « زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ » ولم يأمره بقضاء الركعة رواه
البخاري في صحيحه والله ولي التوفيق .

* * *

جاء شخص إلى المسجد فوجد الجماعة يصلون التراويح فهل يصل معهم بنية صلاة العشاء ؟

سؤال : رجل جاء إلى الجماعة وهم يصلون التراويح وهو
يعلم ذلك ، هل يصل معهم بنية العشاء أم يصل منفرداً ؟ .

الجواب : لا حرج أن يصل معهم بنية العشاء في أصح قول العلماء
وإذا سلم الإمام قام فأكمل صلاته لما ثبت في الصحيحين عن معاذ بن جبل
رضي الله عنه أنه كان يصل مع النبي ﷺ صلاة العشاء ثم يرجع إلى قومه
فيصل بهم تلك الصلاة ولم ينكر ذلك النبي ﷺ فدل على جواز صلاة
المفترض خلف المتنقل وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه في بعض أنواع
صلاة الخوف صلى بطائفة ركعتين ثم صلى بالطائفة الأخرى ركعتين وكانت
الأولى فرضه ، أما الثانية فكانت نفلاً وهم مفترضون والله ولي التوفيق .

* * *

هل ياتم المقيم بالمسافر في الصلاة ؟

سؤال : إذا سافر الإنسان وأراد أن يصل الظهر جماعة ووجد
شخصاً قد أدى صلاة الظهر وهو مقيم فهل يصل المقيم مع المسافر
وهل يقصر معه الصلاة أو يتمها ؟ .

الجواب : إذا صلى المقيم خلف المسافر طلباً لفضل الجماعة وقد صلى

المقيم فريضته فإنه يصلى مثل صلاة المسافر ركعتين لأنها في حقه نافلة ، أما إذا صلى المقيم خلف المسافر صلاة الفريضة كالظهر والعصر والعشاء فإنه يصلى أربعاً وبذلك يلزم أنه يكمل صلاته بعد أن يسلم المسافر من الركعتين أما إن صلَّى المسافر خلف المقيم صلاة الفريضة لهما جمِيعاً فإنه يلزم المسافر أن يتمها أربعاً في أصح قول العلماء ، لما روى الإمام أحمد والإمام مسلم في صحيحهما رحمة الله عليهما أن ابن عباس سئل عن المسافر يصلى خلف الإمام أربعاً ويصلى مع أصحابه ركعتين فقال : هكذا السنة .

ولعموم قول النبي ﷺ :

« إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيؤَتَمْ بِهِ فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ » .

متافق على صحته .

* * *

هل للمرأة أن تصلي في المسجد ؟

سؤال : الفتاة الشابة المتبرجة والمتمسكة بالزى الإسلامى الشرعى وتنسر كل جسمها عدا الوجه والكتفين ، إذا رغبت أن تصلى كل أوقاتها في المسجد هل مسموح لها بذلك ؟ وهل لها أن تذهب له دائناً مع زوجها ؟ .

الجواب : لا حرج على المرأة في أن تصلى في المسجد إذا كانت متبرجة الحجاب الشرعى ساترة وجهها وكفيها ومتجنبة للطيب والتبريج لقول النبي ﷺ « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » لكن بيتها أفضل لها لقوله ﷺ في آخر الحديث المذكور « وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ » .

* * *

بجوار مسجدتنا أرض مسورة ونريد جعلها مصلى للنساء هل يصح اقتداوهن بامام المسجد ؟

سؤال : لدينا مسجد وإلى جانبه من الناحية الشمالية أرض مسورة وملاصقة للمسجد ونود تخصيصها للنساء يصلين فيها في رمضان ، هل يجوز ذلك مع العلم أنهن لا يرئن الإمام وإنما يتبعنه من مكبر الصوت ... ؟

الجواب : في صحة صلاتهن في الأرض المذكورة خلاف بين العلماء إذا كن لا يرئن الإمام ولا من وراءه وإنما يسمعن التكبير والأحوط لهن أن لا يصلين في الأرض المذكورة بل يصلين في بيتهن إلا أن يجدرن مكاناً في المسجد خلف المصلين أو في مكان خارجه يرئن وهن فيه الإمام أو بعض المؤمنين .

* * *

مسجد من طابقين العلوى للرجال والسفلى للنساء يقتدين بالتكبر فهل تصح صلاتهن ؟

سؤال : لدينا مسجد مكون من طابقين الدور العلوى للرجال والدور السفلى للنساء وتقوم النساء بالصلاحة فيه جماعة مع الرجال وهن في الدور السفلى والرجال في الدور العلوى ولا ترى النساء الإمام ولا حتى صفوف الرجال ولكن يسمعن التكبير من خلال «الميكروفون» فما حكم الصلاة في هذه الحالة ؟ .

الجواب : ما دام الحال ما ذكر فصلاة الجميع صحيحة لكونهم جميعاً في المسجد والاقتداء ممكن بسبب سماع صوت الإمام بواسطة المكبر وهذا هو الأصح في قولى العلماء .

وإنما الخلاف ذو الأهمية فيما إذا كان بعض المؤمنين خارج المسجد ولا يرئ الإمام ولا المؤمنين .. والله ولي التوفيق .

* * *

ذهبنا مجموعة الى البر فهل يجوز لنا ان نقصر الصلاة ونجمع ؟

**سؤال : ذهبنا مجموعة إلى البر فهل يجوز لنا أن نقصر الصلاة
ونجمعها أم لا ؟ .**

الجواب : إذا كان المكان الذي ذهبتم إليه من البر بعيداً عن محل إقامتكم يعتبر الذهاب إليه سفراً فلا مانع من الجمع والقصر ، والقصر أفضل من الإتمام وهو أن يصلى الظهر اثنين والعصر اثنين والعشاء اثنين أما الجمع فهو رخصة فمن شاء فعله ومن شاء تركه وهو أن يصلى الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً وتركه أفضل إذا كان المسافر مقيماً مستريحاً لأن النبي ﷺ في حجة الوداع مدة إقامته بمنى كان يقصر الصلاة ولا يجمع وإنما جمع في عرفة ومزدلفة لداعي الحاجة إلى ذلك ومتى عزم المسافر على الإقامة في مكان أكثر من أربعة أيام فالأحوط له ألا يقصر بل يصلى الرابعة أربعاً وهو قول أكثر أهل العلم ، أما إذا كانت الإقامة أربعة أيام فأقل فالقصر أفضل .. والله ولي التوفيق .

* * *

ما أقل عدد في شرط صحة صلاة الجمعة ؟

سؤال : ما أقل عدد في شرط صلاة الجمعة وإقامة الخطبة ؟

الجواب : في هذه المسألة خلاف كبير بين أهل العلم وأصبح ما قيل في ذلك ثلاثة الإمام واثنان معه فإذا وجد في قرية ثلاثة رجال مكلفوون أحراضاً مستوطنة أقاموا الجمعة ولم يصلوا ظهر لأن الأدلة الدالة على شرعية صلاة الجمعة وفرضيتها تعمهم فما فوق .

* * *

**قرأت أن من شروط اقامة الجمعة وجود ((٤٠)) ونشر في
الدعوة أنها تقام باثنين مع الإمام فكيف الجمع بينهما ؟**

سؤال : قرأت في بعض الكتب أن من شروط إقامة الجمعة وجود أربعين من تجب عليهم الصلاة .
وسبق أن نشر في الدعوة فتوى لسماحتكم أنها تقام في التين مع الإمام فكيف نجمع بين هذن الأمرين ؟

الجواب : اشتراط الأربعين لإقامة صلاة الجمعة قال به جماعة من أهل العلم منهم الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله والقول الأرجح جواز إقامتها بأقل من أربعين وأقل شيء ثلاثة كما تقدم في الفتوى المشار إليها في السؤال .. لعدم الدليل على اشتراط الأربعين .

والحديث الوارد في اشتراط الأربعين ضعيف كما أوضح ذلك الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام .

* * *

فأتنى صلاة الجمعة في المسجد هل أصليتها في البيت ركعتين ؟

سؤال : إذا لم أصل الجمعة مع الجماعة في المسجد هل أصليتها في البيت ركعتين بنية الجمعة أم أصل أربع ركعات بنية الظهر ؟ .

الجواب : من لم يحضر صلاة الجمعة مع المسلمين لعذرٍ شرعاً من مرض أو غيره أو لأسباب أخرى صلى ظهرآ وهكذا المرأة تصلي ظهرآ وهكذا المسافر وسكان الباية يصلون ظهرآ كما دلت على ذلك السنة وهو قول عامة أهل العلم ولا عبرة بمن شدّ عنهم .

* * *

هل تشرع صلاة العيد في البوادي والسفر ؟

سؤال : ذهبت إلى الريف مرة في بلدى بأفريقيا وصادف أن أنا يوم عيد الأضحى فرأيت الناس نساء ورجالا قد سارعوا إلى مقبرة لزيارة القبور .. وراغنى في صباح يوم العيد أن أقام كل من حضر الصلاة في المقبرة .. وكان قد تعلمهم كهيل فصل بهم جميعاً إلا أنا بقيت في حيرة وذهول مما رأيت ولم أصل معهم تلك الصلاة التي أسموها بـ صلاة العيد .

ما حكم الإسلام في هذه الصلاة ؟ علماً بأن أهل الريف - الذين أقصدهم - ليس لديهم لا مسجد ولا جامع .. إذ يسكنون انحصاراً متفرقين عن بعضهم البعض ..

ملاحظة : [عندما أقول إنهم صلوا في المقبرة يعني يجوارها .. بعيدين عن القبور كل البعد] .

الجواب : الحمد لله رب العالمين ، صلاة العيد إنما تقام في المدن والقرى ولا تشرع إقامتها في البوادي والسفر هكذا جاءت السنة عن رسول الله ﷺ ولم يحفظ عنه ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم أنهم صلوا صلاة العيد في السفر ولا في البدية .

وقد حج حجة الوداع عليه الصلاة والسلام فلم يصل الجمعة في عرقه وكان ذلك اليوم هو يوم الجمعة ولم يصل صلاة العيد في مني وفي اتباعه ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم كل الخير والسعادة والله ولي التوفيق .

* * *

ما حكم الصلاة [بالبنطلون] ؟

سؤال : ما حكم لباس « سروال البنطلون » خاصة أن بعض من يلبسه ينكشف جزء من عورته وذلك وقت ركوعه وبعوده في الصلاة ؟ .

الجواب : إذا كان البنطلون وهو السراويل ساتراً ما بين السرة والركبة

للرجل واسعاً غير ضيق صحت فيه الصلاة ، والأفضل أن يكون فوقه قبص يستر ما بين السرة والركبة ، وينزل عن ذلك إلى نصف الساق أو إلى الكعب لأن ذلك أكمل في الستر ، والصلاحة في الإزار الساتر أفضل من الصلاحة في السراويل إذا لم يكن فوقها قبص ساتر لأن الإزار أكمل في الستر من السراويل.

* * *

لماذا شرع الجهر في صلاة المغرب والعشاء والفجر دون بقية الفراتض

سؤال : لماذا شرع الجهر بالتلارة في صلاة المغرب والعشاء والفجر دون بقية الفراتض ، وما الدليل على ذلك ؟ .

الجواب : الله سبحانه وأعلم بحكمة شرعية الجهر في هذه الموضع والأقرب والله أعلم أن الحكمة في ذلك أن الناس في الليل وفي صلاة الفجر أقرب إلى الاستفادة من الجهر وأقل شواغل من حالم في صلاة الظهر والعصر.

* * *

متى يؤدي المسلم سنة الفجر الفائتة ؟

سؤال : أذهب إلى صلاة الفجر داعماً وأجد الصلاة قد أقيمت وأنا لم أصل ركعى الفجر بعد .. هل مسموح لي أن أصليها بعد انتهاء الصلاة ؟ أى بعد تسلیم الإمام ؟ وإذا انتظرت حتى تطلع الشمس هل ينقص ذلك من أجرى شيئاً مع العلم أن ركعى الفجر هما خير من الدنيا وما فيها كما ورد في الأثر .

الجواب : إذا لم يتيسر للمسلم أداء سنة الفجر قبل الصلاة فإنه يُخيّر بين أدائها بعد الصلاة أو تأجيلها إلى ما بعد ارتفاع الشمس لأن السنة قد ثبتت عن النبي ﷺ بالأمرين جميعاً لكن تأجيلها أفضل إلى ما بعد ارتفاع الشمس لأمر النبي ﷺ بذلك ، أما فعلها بعد الصلاة فقد ثبت من تقريره عليه الصلاة والسلام لمن فعل ذلك .

نذر أن أصلى عشر ركعات إذا خفت رجلي من الألم فهل أصليها دفعة واحدة أم مجزأة؟

سؤال : لقد نذرت لله سبحانه وتعالى نذراً وهو أن أصلى عشر ركعات إذا خفت رجلي من الألم والآن لا أخرى أيجوز أن أصلى العشر ركعات كل يوم ركعتين إلى أن أنها بخمسة أيام أم يجب أن أصلى العشر في وقت واحد بمعنى في يوم واحد أم في ذكرى أفادكم الله؟ .

الجواب : إذا وجد الشرط المذكور وهو خفة الألم فالواجب عليك الوفاء بالنذر فوراً فتصلى عشر ركعات في غير وقت النهي تسلم من كل ركعتين لقول النبي ﷺ :

« صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى » .

ولقوله ﷺ :

« مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلَيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِي اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ » .

رواه البخاري في صحيحه .

* * *

ما حكم صلاة من يلبس ساعة فيها صورة؟

سؤال : يوجد في بعض الساعات صور لبعض الحيوانات من داخلها فهل تجوز الصلاة بها؟ وكذلك هل تجوز الصلاة بالساعة التي فيها صليب أم لا؟ .

الجواب : إذا كانت الصور في الساعات مستوراً لا ترى فلا حرج

فِي ذَلِكَ .. أَمَا إِذَا كَانَتْ تُرَى فِي ظَاهِرِ السَّاعَةِ أَوْ فِي دَاخِلِهَا إِذَا فَتَحَهَا
لَمْ يَجِزْ ذَلِكَ لِمَا ثَبَّتَ عَنْهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْلِهِ لَعَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

« لَا تَدَعْ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا » .

وَهَذَا الصَّلِيبُ لَا يَجِزُ لِبِسِ السَّاعَةِ الَّتِي تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ حَكْمِهِ أَوْ
طَمَسِهِ بِالْبُوَيْهَ وَنَحْوِهَا لِمَا ثَبَّتَ عَنْهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :

« أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى شَيْئًا فِيهِ تَضْلِيلٌ إِلَّا نَقْضَهُ ، وَفِي
لَفْظِ إِلَّا قَضَبَهُ » .

* * *

هل يجوز تكرار السورة من القرآن في الأسبوع مرتين أو ثلاثة؟

سؤال : هل يجوز أن تكرر سورة من القرآن في الأسبوع
مرتين أو ثلاثة أو أكثر؟

الجواب : يجوز تكرار السورة في الأسبوع وفي اليوم وليس لذلك حد
محضود . بل يجوز أن يكررها في الركعتين بعد الفاتحة في صلاة واحدة وقد
صح عن النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قرأ سورة :

﴿إِذَا زُلِّتْ﴾ .

فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيْنِ وَالثَّانِيَةِ .

* * *

لا حرج في القراءة من المصحف في قيام رمضان

سؤال : لاحظت في شهر رمضان المنصرم - وهذه أول مرّة أصلى فيها التراويح بمنطقة حائل - أن الإمام يمسك بالمصحف ويقرأ فيه ثم يضعه بجانبه ثم يعود الكراة إلى أن تنتهي صلاة التراويح كما أنه يفعل هذا في صلاة قيام الليل خلال العشر الأواخر من رمضان . . وهذه الظاهرة لفتت انتباхи فهي منتشرة في جميع مساجد حائل ولكن لم أحظها في المدينة المنورة مثلاً عندما صليت في العام الذي قبله هناك . والذى يدور في خلدي هل هذا العمل كان في زمن النبي ﷺ وألا يعتبر من البدع المستحدثة التي لم يفعلها أحد من الصحابة أو من التابعين ثم أليس من الأفضل قراءة سورة صغيرة من حفظ الإمام غيّباً بدلاً من القراءة في المصحف؟ ويقصد من هذه الطريقة ختم القرآن مع نهاية الشهر حيث يقرأ الإمام في كل يوم جزءاً فإن كان هذا الأمر جائزًا فما الدليل عليه من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ ؟

الجواب : لا حرج في القراءة من المصحف في قيام رمضان لما في ذلك من إيمان المؤمنين جميع القرآن ولأن الأدلة الشرعية من الكتاب والسنّة قد دلت على شرعية قراءة القرآن في الصلاة وهي تعم قراءته من المصحف وعن ظهر قلب وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها أمرت مولاها ذكوان أن يؤمها في قيام رمضان وكان يقرئ من المصحف ، ذكره البخاري رحمة الله في صحبيه معلقاً مجز ومواً به .

* * *

هل تصح صلاة الضحى عند شروق الشمس ؟

سؤال : هل يجوز لمن يبقى في المسجد بعد صلاة الفجر إلى الشروق أن يصلِّي ركعتي الضحى عند الشروق وما هو الوقت المشروع والمستنون لأدائها ؟ .

الجواب : يدخل وقت صلاة الضحى من حين أن ترتفع الشمس قيد

رمح إلى وقوف الشمس قبيل وقت الظهر . . وأفضل ذلك حين يشتد الضحى لقول النبي ﷺ « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمِضُ الْفَصَالَ » رواه مسلم في صحيحه ومعنى ترمض أى يشتد عليها حر الشمس والفصال هي أولاد الإبل جمع فصيل . ويستحب لمن بقى في المسجد حتى ارتفعت الشمس أن يصل ركعتين أو أكثر لأحاديث وردت في ذلك .

* * *

هل للمصلى أن يدعوه في صلاة الفريضة ؟

سؤال : هل يجوز أن يدعو المصلى في صلاته المفروضة مثلاً بعد فعل الأركان – كأن يقول في السجود بعد سبحان الله اللهم اغفر لي وارحمني وغير ذلك .
أرجو إفادتي بما هو نافع .

الجواب : يشرع للمؤمن أن يدعوه في صلاته في محل الدعاء سواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة و محل الدعاء في الصلاة هو السجود وبين السجدين وفي آخر الصلاة بعد التشهد والصلاة على النبي ﷺ وقبل التسليم كما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بين السجدين بطلب المغفرة وثبت عنه أنه كان يقول بين السجدين اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجربني وارزقني وعافي وقال عليه الصلاة والسلام :

« أَمَّا الرَّكُوعُ فَعَظَمُوا فِيهِ الرَّبَّ وَأَمَّا السَّجُودُ فَاجْتَهَدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِّنُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ ».

أخرجه مسلم في صحيحه وخرج مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :

« أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا
الدُّعَاءَ ». .

وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما علمه التشهد قال « ثم ليختر من المسألة ما شاء » وفي لفظ « ثم ليختار من الدعاء أعجبه إليه فيدعوه » ، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وهي تدل على شرعية الدعاء في هذه الموضع بما أحبه المسلم من الدعاء سواء كان يتعلق بالآخرة أو يتعلق بمصالحه الدنيوية بشرط ألا يكون في دعائه إثم ولا قطعة رحم وأفضل أن يكثر من الدعاء المأثور عن النبي ﷺ .

* * *

هل ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يرفع يديه بالدعاء بعد صلاة الفريضة ؟

سؤال : هل ورد عن رسول الله ﷺ رفع الأيدي في الدعاء بعد صلاة الفريضة بالذات حيث هناك من قالوا إلى أنه لم يكن يرفع يديه حين الدعاء بعد صلاة الفرض ؟ .

الجواب : لم يصح عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه بعد صلاة الفريضة ولم يصح ذلك أيضاً عن أصحابه رضي الله عنهم فيما نعلم وما يفعله بعض الناس من رفع أيديهم بعد صلاة الفريضة بدعة لا أصل لها لقول النبي ﷺ « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » أخرجه مسلم في صحيحه .
وقال عليه الصلاة والسلام :

« مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ ». .
متافق عليه .

* * *

ما السنة في تحريك السبابية عند التشهد؟

سؤال : ألاحظ أنه أثناء قراءة التشهد يقوم بعض المصلين بتحريك السبابية عيناً ويساراً وبعضهم إلى أعلى وأسفل ، وذلك بحركات سريعة متالية أو بطيئة ، والبعض الآخر يرفع أصابعه ولا يحركها وآخرون لا يرتفون أصابعهم هذه بالمرة .

الجواب : السنة للمصلى حال التشهد أن يقبض أصابعه كلها أعني أصابع اليمنى ويشير بالسبابة وتحركها عند ذكر الله والدعاء تحريكاً خفيفاً إشارة للتوجيد وإن شاء قبض الخنصر والبنصر وحلق الإبهام مع الوسطى وأشار بالسبابة كلتا الصفتين صحتا عن النبي ﷺ أما يده اليسرى فيضعها على فخذه اليسرى مبوطة ممدودة أصابعها إلى القبلة وإن شاء وضعها على ركبته كلتا الصفتين صحتا عن النبي ﷺ .

* * *

يعد التسبيح بيده اليمنى فقط ويقول هذه هي السنة فما رأيكم؟

سؤال : صلى لنا أحد الشباب وبعد الصلاة صار يسبح بيده اليمنى فقط فاستغرب بعض المصلين وسألوا الشاب عن ذلك فقال إن هذه هي السنة . أرجو أن تغليبون عن صحة ذلك ؟

الجواب : ما فعله الإمام هو الصواب فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يُعدُّ التسبيح بيديه . ومن سَبَّحَ باليدين فلا حرج لإطلاق غالب الأحاديث ..

لكن التسبيح باليمين أفضل عملاً بالسنة الثابتة عن النبي ﷺ . والله ولـي التوفيق .

* * *

ما حكم التسبيح بالمسبحة؟

سؤال ما حكم التسبيح بالمسبحة وإذا كان حكمها النفي فهل من أجل التسبيح بها على أساس عدم مقدار التسبيح.

الجواب : تركها أولى وقد كرهها بعض أهل العلم والأفضل التسبيح بالأصابع كما كان يفعل ذلك النبي ﷺ وروى عنه عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ أَمَرَ :

« يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ وَالتَّهْلِيلَ بِالْأَنَاءِمِلْ وَقَالَ إِنَّهُ مَسْؤُلَاتٌ مُّسْتَنْطَقَاتٍ ».

أخرجه أبو داود .

* * *

عندما أريد أن أؤدي الصلاة أكون شاردة الذهن

سؤال : عندما أريد أن أؤدي الصلاة أكون شاردة الذهن وكثيرة التفكير ولاأشعر بنفسي إلا إذا سلمت ثم أعيدها مرة ثانية وأجد نفسي مثل الحالة الأولى لدرجة أنني أنسى التشهد الأول ولا أدرى كم صليت مما يزيد اضطرابي وخوف من الله ثم أجد سجود السهو .. الرجا الإقادة ولكم جزيل الشكر ؟

الجواب : الوساوس من الشيطان والواجب عليك العناية بصلاتك والإقبال عليها والطمأنينة فيها حتى تؤديها على بصيرة وقد قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾

ولما رأى النبي ﷺ رجلاً لا يتم صلاته ولا يطمئن فيها أمره بالإعادة وقال له «إذا قمت إلى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكثُر ثم أقرأ بما تيسر معلك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»، وإذا علمت أنك في الصلاة قائمة بين يدي الله تناجيته سبحانه فإن ذلك يدعوك إلى خشوعك في الصلاة وإنما يقال لك علیها وبعده الشيطان عنك وسلامتك من وساوسه وإذا كثُر عليك الوسواس في الصلاة فانقض عن يسارك ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاث مرات فإنه يزول عنك إن شاء الله وقد أمر النبي ﷺ بعض أصحابه بذلك لما قال له يا رسول الله إن الشيطان ليس على صلاتي، وليس عليك أن تعبد الصلاة بسبب الوسواس بل عليك أن تسجد للسهو إذا فعلت ما يجب ذلك مثل ترك التشهد الأول سهواً ومثل ترك التسبيح في الركوع والسجود سهواً وإذا شككت هل صليت ثلاثة أم أربعاً في الظهر مثلاً فاجعليها ثلاثة وأكمل الصلاة واسجد للسهو سجدين قبل السلام وإذا شككت في المغرب هل صليت اثنتين أم ثلاثة فاجعليها اثنتين وأكمل الصلاة ثم اسجد للسهو سجدين قبل السلام لأن النبي ﷺ أمر بذلك.

أعاذك الله من الشيطان ووففك لما يرضي الله سبحانه.

* * *

إذا شك الإمام أو المنفرد في عدد الركعات فماذا يفعل؟

سؤال : إذا شك الإمام في الصلاة الرابعة ولم يعلم أصله ثلاثة أم أربعاً ثم سلم وبعد السلام أخبره بعض المؤمنين أنه لم يصل إلا ثلاثة ، في هذه الحالة هل يكبر الإمام تكبيرة الإحرام للرابعة أو يقوم فقط ويقرأ الفاتحة بدون تكبيرة .. وما موقع سجدة السهو ، قبل السلام أم بعده ..

الجواب : إذ شك الإمام أو المنفرد في الصلاة الرباعية هل صلى ثلاثة أم أربعاً فإن الواجب عليه البناء على اليقين وهو الأقل فيجعلها ثلاثة وبائي بالرابعة ثم يسجد للسهو قبل أن يسلم لما ثبت عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال :

«إذا شك أحدكم في الصلاة فلم يذركم صلى ثلاثة أم أربعاً فليطرح الشك ولبيّن على ما استيقن ثم ليسجد سجدين قبل أن يسلّم فإن كان صلى خمساً شفعت له صلاته وإن كان صلى تماماً كانتا ترغيمًا للشيطان» .

آخر جه مسلم في صحيحه .

أما إن سلم من ثلاث ثم نبه على ذلك فإنه يقوم بدون تكبير بنية الصلاة ثم يأتي بالرابعة ثم مجلس للتشهد وبعد فراغه من التشهد والصلاحة على النبي ﷺ والدعاة يسلم ثم يسجد سجدين بعد ذلك للسهو ثم يسلم هذا هو الأفضل في حق كل من سلم عن نقص في الصلاة ساهياً . لما ثبت عن النبي ﷺ أنه سلم من اثنتين في الظهر أو العصر فنبه ذو اليدين فقام فأكمل صلاته ثم سلم ثم سجد للسهو ثم سلم . وثبت عنه ﷺ أنه سلم من ثلاث في العصر فلما نبه على ذلكأتي بالرابعة ثم سلم ثم سجد سجدة السهو ثم سلم .

* * *

كنا في التشهد الأول ولما كبر الإمام قائمًا سجد البعض فهل عليهم سجود السهو ؟

سؤال : كنا نصلى صلاة المغرب جماعة وأثناء التشهد الأخير في الركعة الثالثة كبر الإمام وقام بقصد الإتيان بركعة .. لم ينتبه بعض المصلين لقيام الإمام وبخجلوا باعتبار أن الإمام كبر لسجود سهو وعندهما رفعوا من السجدة لاحظوا الإمام وهو يجلس لسماعه قول [سبحان الله] فسجد الإمام سجدين .

وأتصبح بعض المصلين بعد السلام أنهم سجدوا ثلاث سجادات .
ما حكم الصلاة في هذه الحالة ؟
وما حكم السجدة الثالثة لبعض المؤمنين ؟

الجواب : ليس على من سَجَدَ ظانًا سجود الإمام للسهو حرج وصلاته صحيحة لكونه لم يتعمد الزيادة في الصلاة وإنما سَجَدَ مُتابعة للإمام حسب اعتقاده .

* * *

حكم صلاة من شك في قراءة الفاتحة

سؤال : أثناء صلافي أنسى أنني قرأت فاتحة الكتاب فهل أُسجد سجود السهو ؟ وماذا يقرأ الشخص في سجود السهو ؟ وإذا كان أغلب الظن أنني قرأتها فهل أُسجد للسهو ؟ .

الجواب : إذا شك المصلى المنفرد أو الإمام في قراءة الفاتحة فإنه يعيد قراءتها قبل أن يركع وليس عليه سجود سهو .. أما إن كان الشك بعد فراغه من الصلاة فإنه لا يلتفت إليه وصلاته صحيحة .. أما سجود السهو فيشرع فيه ما يشرع في سجود الصلاة من الدعاء وقول سُبْحَانَ رَبِّ الْأَعْلَى وغير ذلك .

* * *

ينتبني الشك أثناء الصلاة في التكبير والقراءة ثم أشك هل قرأت الفاتحة فهل صلاتي والحال ما ذكر صحيحة؟

سؤال : مشكلتي أنني إذا دخلت المسجد واستقبلت القبلة وكبرت تكبيرة الإحرام أرجع فأشك هل كبرت تكبيرة الإحرام فأكبر ثانية وبعد ذلك أقرأ الفاتحة فأسهو وأعود إلى قراءتها من جديد وخاصة إذا كنت مع الإمام .

هل صلاتي على هذه الحال صحيحة؟ وماذا أفعل للتتجنب من السهو؟ أفيكون أثابكم الله .

الجواب : الصلاة والحال ما ذكرت صحيحة ولكن ينبغي لك الحذر من الوساوس وذلك بالإقبال على الله واستحضار عظمته إذا دخلت في الصلاة وجمع قلبك على ذلك مع الاستعاذه بالله من الشيطان الرجيم وبذلك تزول الوساوس إن شاء الله وترغم الشيطان وترضى ربك سبحانه .

* * *

إذا شك انسان هل صلى أم لم يصل فماذا يفعل؟

سؤال : إذا شك المصلي في أنه صلى أم لم يصل .. فماذا يفعل؟
سواء كان الشك في الوقت أو في خارجه؟

الجواب : إذا شك المسلم في أي صلاة من الصلوات المفروضة .. هل أدامها أم لا .. فإن الواجب عليه أن يبادر بأدائها .. لأن الأصل بقاء الواجب فعليه أن يبادر بها لقول النبي ﷺ « من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفاره لها إلا ذلك .. ». .

والواجب على المسلم أن يتم بالصلاه كثيراً وأن يحرص على أدائها في

الجماعة وأن لا يشاغل عنها بما ينسيه إياها لأنها عمود الإسلام وأهم الفرائض
بعد الشهادتين وقد قال الله سبحانه :

﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾^(١).

وقال تعالى :

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾
وقال النبي ﷺ « رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذرؤة سنتاه
الجهاد في سبيل الله » وقال عليه الصلاة والسلام « بُنْيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ
شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ
وَصَوْمِ رَمَضَانَ وَحْجَ الْبَيْتِ » وآيات والأحاديث في تعظيم شأن الصلاة
ووجوب الحافظة عليها كبيرة .

* * *

حديث ((من أكل يصلاً أو ثوماً أو كراتاً فلا يقرب مساجدنا
ثلاثة أيام)) أريد أن أعرف معنى هذا الحديث ؟

سؤال : هناك حديث عن رسول الله ﷺ أنه قال « من
أكل يصلاً أو ثوماً أو كراتاً فلا يقرب مساجدنا ثلاثة أيام فإن
الملاك تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم » أو كما قال عليه الصلاة
والسلام هل معنى ذلك أن الأكل لأى من هذه الأشياء لا تجوز له
الصلاحة في المسجد حتى تخضى عليه تلك المدة أم يعتبر أكلها غير
جائز لمن تنزمه صلاة الجماعة ؟ .

(١) البقرة ، الآية ٢٢٨

(٢) البقرة ، الآية ٤٣

الجواب : هذا الحديث وما في معناه من الأحاديث الصحيحة يدل على كراهة حضور المسلم لصلة الجماعة مادامت الرائحة توجد منه ظاهرة تؤذى من حوله سواء كان ذلك من أكل الثوم أو البصل أو الكراث أو غيرها من الأشياء المكرورة الرائحة كالدخان حتى تذهب الرائحة .. مع العلم بأن الدخان مع قبح رائحته هو محرم لأضراره الكثيرة وخبثه المعروف وهو داخل في قوله سبحانه عن نبيه ﷺ في سورة الأعراف :

﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَابَاتِ ﴾^(١)

ويدل على ذلك أيضاً قوله سبحانه في سورة المائدة :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحِلَّ لَهُمْ قُلْ أَحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾^(٢)

وعلم أن الدخان ليس من الطيبات فعلم بذلك أنه من المحرمات على الأمة .. أما التحديد بثلاثة أيام فلا أعلم له أصلا .. والله ولي التوفيق .

* * *

ما درجة صحة حديث «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ... الحديث»

سؤال : ما درجة صحة هذا الحديث «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس إلا بمكة .. إلا بمكة .. إلا بمكة ..؟».

الجواب : هذا الحديث بهذه الزيادة «إلا بمكة» ضعيف .

(١) الأعراف ، الآية ١٥٧

(٢) المائدة ، الآية ٤

أما أصل الحديث فهو ثابت في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ أنه قال :

« لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ». •

لكن هذا العموم يستثنى منه الصلاة ذات السبب في أصح قول العلماء كصلاة الكسوف وصلاة الطواف وتحية المسجد فإن هذه الصلوات يشرع فعلها ولو في وقت النهـى لأحاديث صحيحة وردت في ذلك تدل على استثناؤها من العموم والله ولي التوفيق .

* * *

هل يجوز التلثم في الصلاة أو الاستندـ إلى جدار ؟

سؤال : هل يجوز التلثم في الصلاة أو الاستـندـ إلى جدار أو عمود ونحو ذلك ؟ .

الجواب : يكره التلثم في الصلاة إلا من علة ولا يجوز الاستـندـ في الصلاة - صلاة الفرض - إلى جدار أو عمود لأن الواجب على المستطـيع الوقوف معتدلاً غير مستـندـ فاما في النافلة فلا حرج في ذلك لأنه يجوز أداؤها قاعداً ، وأداؤها قائماً مستـندـاً أفضل من الجلوس .

* * *

((لو يعلم المار بين يدي المصلى ماذا عليه . . .))

هل هذا الحديث صحيح ؟

سؤال : بعد الاطلاع المستـمر على مجلة الدعوة ذات العدد ٨٢٨ بتاريخ ١٦ ربيع الأول الموافق ١١ يناير ١٩٨٢ م وبعنوان فتاوى إسلامية وقراءة السؤال الثاني والذى الدليل عليه من السنة

وهو الحديث عن [أبي جheim عن النبي ﷺ] أنه قال « لو يعلم
الما ر بين يدي المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خبراً له
من أن يمر بين يديه » رواه البخاري ومسلم وصلى الله على نبينا
محمد وآلـه وصحبه وسلم [فهل الحديث صحيح كتابة أم فيه اختفاء
حيث وجد اشتباه في : أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر . وفكم
الله ...]

الجواب : الحديث صحيح . رواه البخاري ومسلم في الصحيحين
ولفظه هو كما ذكر في السؤال ، وأما ما يوجد في بعض الكتب من زيادة
(من الإثم) بعد قوله « ماذا عليه » فليست هذه الزيادة صحيحة من جهة
الرواية ولكن معناها صحيح .

* * *

ما حكم الصلاة في الحدائق العامة علما بأنها تسقى بمياه فيها رائحة كريهة ؟

سؤال : ما حكم الصلاة في الحدائق العامة ، علماً أن هذه
الحدائق تسقى بمياه تبعث منها رائحة كريهة ولقد فهمت أن هذه
المياه مصفاة من مياه المغارى أو من آبار تتسرب إليها مياه
البيارات النجسة ، وهل يمنع الناس من قبل الهيئات من الصلاة
في هذه الحدائق أرجو إيضاح الصواب في هذه المسألة ؟

الجواب : ما دامت تبعث منها الرائحة الكريهة فالصلاحة فيها غير
صحيحة لأن من شروط صحة الصلاة طهارة البقعة التي يصلى عليها المسلم فإن
وضع عليها حائلًا صفيقاً ظاهراً صحت الصلاة عليه .

ولا يجوز للمسلم أن يصلى في الحدائق ولو على حائل صفيق ظاهر بل
الواجب عليه أن يصلى مع إخوانه المسلمين في بيت الله المساجد التي قال
فيها سبحانه :

٤٦) فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ
يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغَدُوِّ وَالآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا
بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ
يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيهِمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا
وَيَزِيدُهُمْ مَنْ فَضَلَهُ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ^(١).

ولقول النبي ﷺ « من سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ
رواه ابن ماجه والدارقطني وابن حبان والحاكم وإسناده على شرط مسلم .

وسائله ﷺ رجل أعمى فقال يا رسول الله ليس لي قائد يلازمني إلى
المسجد فهل لي من رخصة أن أصلِّي في بيتي؟ فقال له النبي ﷺ « هل تسمع
النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ » قال نعم. قال « فَأَجِبْ » أخرجه مسلم في صحيحه والأحاديث
في هذا المعنى كثيرة .

والواجب على هيئة الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر أن تمنع الناس
من الصلاة في الحدائق وأن تأمرهم بالصلاحة في المساجد عملاً بقول الله عز وجل:

٤٧) وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقَوَى ^(٢).

وقوله سبحانه :

٤٨) وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ^(٣) الآية .

(١) النور ، الآيات ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨

(٢) المائدة ، الآية ٢

(٣) التوبة ، الآية ٧١

وقول النبي ﷺ :

« من رأى منكم مُنكراً فليُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَسْأَلْهُ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ ». رواه مسلم في صحيحه.

* * *

أنا كثير الحركة في الصلاة وقد سمعت أن الحركة في الصلاة تبطلها ، فكيف أعمل ؟

سؤال : مشكلتي أنني كثير الحركة في الصلاة .. وقد سمعت أن هناك حديثاً معناه أن أكثر من ثلات حركات في الصلاة تبطلها .. فما صحة هذا الحديث ؟ وما هو السبيل إلى التخلص من كثرة العبث في الصلاة ؟

الجواب : السنة للمؤمن أن يقبل على صلاته وبخشوع فيها بقلبه وبذنه سواء كانت فريضة أو نافلة لقول الله سبحانه وتعالى قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون . وعليه أن يطمئن فيها وذلك من أهم أركانها وفرائضها لقول النبي ﷺ للذى أساء في صلاته ولم يطمئن فيها « ارجع فصل فإنه لم تصل » فعل ذلك ثلث مرات فقال الرجل يا رسول الله والذى يعثك بالحق لا أحسن غير هذا فعلمته فقال له النبي ﷺ « إذا قت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم أقرأ ما تيسر معلق من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم اسجد آخر مرة حتى تطمئن تجالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم افع ذلك في صلاتك كلها » متفق على صحته وفي رواية لأبي داود قال فيها « ثم أقرأ بأم القرآن وبما شاء الله » وهذا الحديث الصحيح يدل على أن

الطمأنينة ركناً في الصلاة وفرض عظيم فيها لا تصح بدونها فلن نقر صلاته فلا صلاة له والخشوع هو لب الصلاة وروحها فالمشروع للمؤمن أن يهم بذلك ويحرص عليه أما تحديد الحركات المنافية للطمأنينة والخشوع بثلاث حركات فليس ذلك بحديث عن النبي ﷺ وإنما ذلك من كلام بعض أهل العلم وليس عليه دليل يعتمد.

ولكن يكره العبث في الصلاة كتحريك الأنف واللحية والملابس والاشغال بذلك وإذا كثُر العبث وتواتي أبطل الصلاة .. أما إن كان قليلاً عرفاً أو كان كثيراً ولكن لم يتواكب فإن الصلاة لا تبطل به ولكن يشرع للمؤمن أن يحافظ على الخشوع ويركع العبث قليلاً وكثيراً حرصاً على تمام الصلاة وكمالها.

ومن الأدلة على أن العمل القليل والحركات القليلة في الصلاة لا تبطلها ومكذا العمل والحركات المترفة غير المتواالية ما ثبت عن النبي ﷺ أنه فتح الباب يوماً لعائشة وهو يصلّى .. وثبت عنه ﷺ من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أنه صلى ذات يوم بالناس وهو حامل أمامة بنت ابنته زينب فكان إذا سجد وضعها وإذا قام حملها والله ولي التوفيق ..

* * *

إذا خرج الدم من أنف المصلي فما الحكم؟

سؤال : ما الحكم إذا خرج الدم من أنف الإنسان وهو يصلّى؟

الجواب : إذا كان قليلاً عنده وأزاله بمتذيل ونحوه وإن كان كثيراً قطع الصلاة وتنظر منه وشرع له إعادة الوضوء خروجاً من خلاف العلماء ثم يستأنف الصلاة من أعلاها كما لو أحدث حديثاً مجمعأً عليه في أثناء الصلاة كخروج الريح والبول فإنه يقطع الصلاة ثم يتوضأ ويعد الصلاة .. والله ولي التوفيق .

اذا احس المصلى بخروج شيء منه فهل تبطل صلاته ؟

سؤال : عذلماً أتوضأ للصلوة وفي أثناء الوضوء أشعر بأن شيئاً يخرج من الذكر ، فهل يعني هذا أنتي تنجست أم لا؟ وهل إذا أحسست بخروجه وأنا أصل صلاني أم لا؟ .

الجواب : إحساس المصلى بشيء يخرج من ذقه أو قبله لا يبطل وضوئه ولا ينعت إلهه لكونه من وساوس الشيطان وقد صح عن النبي ﷺ أنه سُئل عن مثل هذا فقال « لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا .. متفق على صحته .

* * *

أكون أحياناً مرهقاً وأنام فلا أستطيع صلاة الفجر إلا في البيت فهل يجوز لي ذلك ؟

سؤال: أكون في بعض الأحيان مرهقاً ومتعباً وأنام متأخراً ولا أستطيع صلاة الفجر إلا في البيت فهل يجوز ذلك؟ .

الجواب : الواجب على المكلف من الرجال أن يصلى الصلوات الخمس كلها في المسجد مع إخوانه المسلمين ولا يجوز له التساهل في ذلك والتخلف عن ذلك في صلاة الفجر أو غيرها لأن ذلك من صفات النفاق كما قال الله عز وجل :

﴿إِنَّ الْمَنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾^(١) الآية .

وقال النبي ﷺ « أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو علمنا ما فيهما لأنهما ولو حبوا » متفق على صحته وقال عليه الصلاة

(١) النساء ، الآية ١٤٢

والسلام » من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر » أخرجه ابن ماجه والدارقطني والحاكم بإسناد صحيح ، وجاءه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجل أعمى فقال يا رسول الله ليس لي قائد يلائمني إلى المسجد فهل لي من رخصة أن أصلى في بيتي فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هل تسمع النداء » ؟ قال نعم ، قال : « فأجب ». .

خرجه مسلم في صحيحه فإذا كان الأعمى الذي ليس له قائد يلائمه ليس له عذر في ترك الصلاة في الجماعة فغيره من باب أولى فالواجب عليك أنها السائل أن تتهى الله عز وجل وأن تحافظ على الصلاة في الجماعة في الفجر وغيرها وأن تبادر بالنوم مبكراً حتى تستطيع القيام لصلاة الفجر وليس لك الصلاة في البيت إلا من عذر شرعاً كمرض أو خوف وفق الله الجميع للتمسك بالحق والثبات عليه . .

* * *

بعض جماعة مسجدنا يتخلرون عن صلاة الفجر نصحتهم دون جدوى هل اشتكيتهم على الهيئة ؟

سؤال : هناك البعض من جماعة مسجدنا يتخلرون عن صلاة الفجر وقد نصحتهم عدة مرات ، هل أرفع فيهم إلى الهيئة بعد ذلك أم أستمر في نصحهم ؟ .

الجواب : نوصيك بالاستمرار في النصيحة وزيارة المخالفين مع من تيسر معي من خواص الجماعة لنصحهم وبيان عظم الخطر عليهم في تخلفهم عن صلاة الجماعة وأن ذلك من خصال أهل النفاق لعلهم يستجيبون ويتذلون وقد صح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال « أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيها لأتبواها ولو حبوا » وقال عليه الصلاة والسلام « من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر » واستأذنه رجل أعمى ليس له قائد يلازمه هل له رخصة أن يصلى في بيته فقال له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ » قَالَ : نَعَمْ قَالَ « فَأَجِبْ ». .

وَفِي رَوَايَةِ أُخْرَى قَالَ : « لَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً ». . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ أَحَدُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَبَارُهُمْ : « لَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مُعْلَمُونَ النِّفَاقِ » يَعْنِي صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ .

فَالوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَحْفَظَ عَلَيْهَا فِي الْجَمَاعَةِ وَأَنْ يَحْذِرَ التَّخْلُفَ عَنْهَا ، وَالوَاجِبُ عَلَى أَئِمَّةِ الْمَسَاجِدِ أَنْ يَنْصُحُوا الْمُتَخَلِّفِينَ وَيَذْكُرُوهُمْ وَيَحْذِرُوهُمْ غَضَبَ اللَّهِ وَعِقَابَهُ فَإِذَا لَمْ تَنْفَعِ النَّصِيحَةُ وَجَبَ رَفْعُ أَمْرِ الْمُتَخَلِّفِينَ إِلَى مَرْكَزِ الْهَيَّةِ الَّتِي فِي حِيِّ الْمَسَجِدِ حَتَّى يَقُولَّوا بِمَا يَلْزَمُ فِي هَذَا الْأُمْرِ حَسْبَ مَا لَدْيْهِ مِنِ الْتَّعْلِيمَاتِ ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا لِمَا فِيهِ صَلَاحُهُمْ وَنجَاتُهُمْ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَعِقَابِهِ .

* * *

نَذَرْبُ إِلَى بَلْدٍ يَبْعُدُ ٥٠ كِيلَوَاتٍ قَرِيتَنَا لِلتَّبَضُّعِ
وَفِي الْعُودَةِ تَفَوَّتَنَا صَلَاةُ الْمَغْرِبِ فَهُلْ يَجُوزُ لَنَا تَأْخِيرُهَا ؟

سُؤَالٌ: أَذْرَبْ وَبَعْضُ أَهْلِي إِلَى بَلْدٍ مُجاورٍ يَبْعُدُ حَوْالَيِّ الْخَمْسِينَ كِيلَوَاتًّا عَنْ بَلْدَنَا لِشَرَاءِ بَعْضِ الْحَاجَاتِ وَنَرْجِعُ مَعَ الْمَغْرِبِ
وَقَدْ لَا نَخْرُجُ إِلَّا مَتَّاخِرِينَ بِسَبِّبِ الزَّحَامِ وَضَيقِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ
وَقَدْ لَا نَصْلِي إِلَّا مَعَ أَذَانِ الْعِشَاءِ الْآخِرِ أَيْ بَعْدِ فُواتِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ
هَلْ يَجُوزُ لَنَا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ نَظَرًا لِلْبَعْدِ وَالْمَشْقَةِ الَّتِي تَلْحُقُ بِالنِّسَاءِ
تَأْخِيرُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ حَتَّى نَصْلِي بَلْدَنَا ؟ .

الجواب: لَا حَرَجَ فِي تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ وَالْحَالُ مَا ذُكِرَ إِلَى أَنْ تَصْلِلُوا إِلَى الْبَلْدِ دُفَعًا لِلْمَشْقَةِ ، وَإِنْ تَيَسَّرَ فَعَلَيْهَا فِي الطَّرِيقِ فَهُوَ أَوْلَى . .

* * *

لِي جَارٍ يَسْهُر كَثِيرًا وَيَنْمَى عَنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَهُلْ أَنَا مَلْزُمٌ بِإِيقَاظِهِ لِلصَّلَاةِ؟

سؤال : لِي صَدِيقٌ يَسْكُنُ بِالْقُرْبِ مِنِّي .. وَالْمَسْجِدُ قَرِيبٌ مِنِّي
جَدًّا .. وَصَدِيقِي لَا يَذْهَبُ لِصَلَاةِ الصَّبَحِ وَيَقْضِيُّ وَقْتَ اللَّيلِ
فِي مَشَاهِدَةِ التَّلْفَازِ وَلَعْبِ الْوَرَقِ وَيَسْهُرُ حَتَّى السَّاعَاتِ الْأُولَى مِنِ
الصَّبَاحِ وَلَا يَصْلِي الصَّبَحَ إِلَّا بَعْدَ طَلُوعِ الشَّمْسِ .. وَلَقَدْ عَانَتْهُ
كَثِيرًا وَكَانَ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ الْآذَانَ مَعَ أَنَّ الْمَسْجِدَ قَرِيبٌ مِنِّي
جَدًّا .. وَقَدْ أَبْدَيْتُ لَهُ رَغْبَتِي بِأَنْ يَوْمَ سُوفَ أُوقَظَهُ لِصَلَاةِ الصَّبَحِ
وَفَعْلًا أَذْهَبَ إِلَيْهِ وَأُوقَظَهُ وَلَكِنْنِي لَا أَشَاهِدُهُ فِي الْمَسْجِدِ وَمِنْ ثُمَّ
أَتَى إِلَيْهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَأَجْدَهُ نَائِمًا فَأَعْتَبُ عَلَيْهِ وَيَعْتَنِرُ بِأَعْذَارٍ وَاهِيَّ ..
وَكَانَ يَقُولُ لِي فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ إِنَّكَ مَسْؤُلٌ عَنِ الْأَمْامَ اللَّهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ لَأَنِّي جَارُكَ ..

أَرْجُو مِنْ سَمَاعِنِكُمْ أَنْ تَفِيدُونِي فِي ذَلِكَ وَهُلْ أَنَا مَلْزُمٌ فَعَلًا
بِإِيقَاظِهِ لِلصَّلَاةِ؟ .

الجواب : لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَسْهُرَ سَهْرًا يَنْرُبُ عَلَيْهِ إِصْبَاعُهُ لِصَلَاةِ
الْفَجْرِ فِي الْجَمَاعَةِ أَوْ فِي وَقْتِهَا وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ . أَوْ طَلْبِ الْعِلْمِ
فَكَيْفَ إِذَا كَانَ سَهْرُهُ عَلَى التَّلْفَازِ أَوْ لَعْبِ الْوَرَقِ أَوْ مَا أَشْبَهُ ذَلِكَ .. ؟

وَهُوَ بِهَذَا الْعَمَلِ آثِمٌ وَمُسْتَحْقٌ لِعِقَوبَةِ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ كَمَا أَنَّهُ مُسْتَحْقٌ لِلْعِقَوبَةِ
مِنْ وَلَاهُ الْأَمْرُ بِمَا يَرِدُهُ وَأَمْثَالُهِ .. وَتَأْخِيرُ الصَّلَاةِ إِلَى مَا بَعْدَ طَلُوعِ الشَّمْسِ
كُفْرٌ أَكْبَرٌ إِذَا تَعْمَدَ ذَلِكَ عِنْدَ جَمْعِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :

«بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ وَالشَّرْكِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ . وَلِقَوْلِهِ عَنْ أَنَّهُ أَنْهَى اللَّهَ عَنْهُ مِنْهُ :

«الْعَهْدُ الَّذِي بَيَّنَنَا وَبَيَّنْتُمُ الصَّلَاةَ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ
كَفَرَ» .

أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه
بإسناد صحيح .

وفي الباب أحاديث أخرى وآثار تدل على كفر من آخر الصلاة عن
وقتها عمداً وبلا عذر شرعاً .

والواجب على المسلم أن يحافظ على الصلاة في وقتها وأن يستعين على ذلك
بمن يوشه لها من أهله أو إخوانه أو بإيجاد ساعة يركدها على وقت الصلاة .

وعليك أنها السائل أن تعينه على ذلك وتنصحه كثيراً فإن أصر على عمله
القبيح فارفع أمره إلى مركز الهيئة حتى تتعاقبه بما يستحق .. نسأل الله للجميع
الهداية والاستقامة على الحق .

* * *

حكم ترك الصلاة عمداً

سؤال : أخى الأكبر لا يؤدى الصلاة هل أصله أم لا علماً
بأنه أخى من أبي فقط ؟

الجواب : الذى يترك الصلاة متعمداً كافر كفر أكابر فى أصح قولى
العلماء إذا كان مقرأ بوجوها فإن كان جاحداً لوجوها فهو كافر عند
جميع أهل العلم لقول النبي ﷺ :

« رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه
الجهاد في سبيل الله ». .

أخرجه الإمام أحمد والترمذى بإسناد صحيح ولقوله عليه السلام « بين الرجل
وبن الكفر والشرك ترك الصلاة » أخرجه مسلم في صحيحه ولقوله عليه الصلاة
والسلام « العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » أخرجه الإمام

أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح . لأن البخادر لوجوبها مكذب لله ولرسوله والإجماع أهل العلم والإيمان فكان دفراً أكبر وأعظم من كفر تاركها تهاوناً وعلى كلا الحالين فالواجب على ولاة الأمور من المسلمين أن يستتبوا تارك الصلاة فإن تاب وإلا قتل للأدلة الواردة في ذلك والواجب حرج تارك الصلاة ومقاطعته وعدم إجابة دعوته حتى يتوب إلى الله من ذلك : مع وجوب مناصحته ودعوته إلى الحق وتحذيره من العقوبات المترتبة على ترك الصلاة في الدنيا والآخرة لعله يتوب فيتوب الله عليه .

* * *

لِي صَدِيقٌ لَا يُؤْدِي الصَّلَاةَ وَلَا يَصُومُ رَمَضَانَ هَلْ أَصْلَهُ أَمْ لَا؟؟

سؤال : لي صديق عزيز على وأحبه جداً شديداً ولكن هذا الصديق لا يؤدى الصلاة المفروضة عليه ولا يصوم رمضان ونصحته . ولم يقبل مني هل أصله أم لا ؟

الجواب : هذا الرجل وأمثاله يجب بغضه في الله ومعاداته فيه حتى يتوب .

لأن ترك الصلاة كفر أكبر في أصح قول العلماء لقول النبي ﷺ « بين الرجال وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » خرجه مسلم في صحيحه ، وقوله عليه الصلاة والسلام « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » خرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . أما ترك صيام رمضان من غير عذر شرعى فمن أعظم الجرائم والكبائر وقد ذهب بعض أهل العلم إلى كفر من ترك صيام رمضان من غير عذر شرعى كالمرض والسفر فالواجب عليك أن تبغضه في الله وأن تهجره حتى يتوب إلى الله سبحانه والواجب على ولاة أمر المسلمين استتابة من عرف بترك الصلاة فإن تاب وإلا قتل لقول الله عز وجل :

﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا
سَبِيلَهُمْ ﴾^(١).

فدل ذلك على أن من لم يصل لا يخل سبيله وقال ﷺ :

« إِنِّي نُهِيَتْ عَنْ قَتْلِ الْمَصَلِّيْنَ ». .

فدل ذلك على أن من لم يصل لم ينه عن قتيله ، وقد دلت الأدلة الشرعية من الآيات والأحاديث على أنه يجب على ولی الأمر قتل من لا يصلى إذا لم يتتب ، ونسأل الله أن يرد صاحبك إلى التوبة وأن يهديه سواء السبيل .

* * *

حكم الاقامة مع تارك الصلاة

سؤال : إنني سبق أن نمت بأحد المستشفيات ودخل معى شخصان بالغرفة التي نمت فيها وجلسنا ثلاثة أيام وفي هذه الفترة كنت أصلى وهم لا يصليان رغم أنهما مسلمان من بلدى ولم أقل لها شيئاً فهل على إثم لكوني لم أمرهما بالصلاحة؟ وإذا كان ذلك فما كفارته؟ .

الجواب : كان الواجب عليك نصيحتهما وإنكار ما أقدموا عليه من المنكر العظيم وهو ترك الصلاة ، عملاً بقول الله سبحانه :

﴿ وَلَتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٢)
وما جاء في معناها من الآيات .

(١) التوبة الآية ٥

(٢) آل عمران ، الآية ١٠٤

و عملا بقول النبي ﷺ « من رأى منكم منكرًا فليغیره بيده فإن لم يستطع فلبسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » أخرجه الإمام مسلم في صحيحه .

ولما لم تفعل ذلك فالواجب عليك التوبة النصوح من هذه المعصية وحقيقة الندم على ما فعلت والإقلاع منه ، والعزم على عدم العود إلى مثله إخلاصاً لله وتعظيماً له ورجاء ثوابه وحذر عقابه ومن تاب تاب الله عليه لقوله عز وجل :

﴿ وَإِنِّي لَغَفَارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾ ^(١) .

* * *

حكم مصاحبة المتهاون بالصلوة؟

سؤال : ما حكم مصاحبة المتهاون بالصلوة؟ .

الجواب : لا تجوز مصاحبتها ولا غيره من الكفرة لأن ترك الصلاة كفر لقول النبي ﷺ « بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » أخرجه مسلم في الصحيح وقوله عليه الصلاة والسلام « العَهْدُ الذِّي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ الصلوة فَنَّ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » رواه أحمد وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه بإسناد صحيح . مع دلائل أخرى تدل على ذلك .

* * *

(١) ط ، الآية ٨٢

تشاجرت مع أخي فقلت له : أبعد عني يا كافر . على أساس أنه لا يصلى إلا في المناسبات فما الحكم ؟

سؤال : تشاجرت أنا وأخي في مسألة ما في حالة غضب
قلت له أبعد عني يا كافر .. على أساس أنه كان لا يصلى إلا في
مناسبات كحضور الأقارب وغيره فما الحكم في ذلك ؟ وهل
صحيح أنه كذلك ؟ .

الجواب : قد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الْكُفُرِ وَالشَّرِكِ تَرُكُ الصَّلَاةَ** » . رواه مسلم وخرج الإمام أحمد
وأهل السنن بإسناد جيد عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال « **العَهْدُ الَّذِي بَيَّنَا وَبَيْنَهُمُ الصلَاةُ فَنَّ ترَكُهَا فَقَدْ كَفَرَ** »
والأحاديث الدالة على هذا المعنى كثيرة لكن ينبغي للك في مثل هذا ألا تبادره
بمثل هذا اللفظ وأن تنتصحه أولاً وتخبره أن ترك الصلاة كفر وضلال وأن
الواجب عليه التوبة إلى الله سبحانه لعله يستفيد منك ويقبل النصيحة ..
نسأل الله للجميع التوفيق للتوبة النصوح من جميع الذنوب .

* * *

((من تهاون بالصلاوة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة)) هل هذا صحيح ؟

سؤال : أرسل إلينا رسالة ومعها نسخة من ورقة توزع بين
الناس وتتضمن حديثاً منسوباً للنبي ﷺ وفيه « **مَنْ تَهَاوَنَ بِالصَّلَاةِ عَاقِبَهُ اللَّهُ بِخَمْسِ عَشْرَةَ عَقْوَةً** »
إلى آخر ما جاء في الورقة
وتسأل عن صحة ذلك الحديث .

الجواب : هذا الحديث مكذوب على النبي ﷺ لا أساس له من
الصحة كما بين ذلك الحافظ الذهبي رحمة الله في الميزان والحافظ ابن حجر

في لسان الميزان ، فيبني لمن وجد هذه الورقة أن يحرقها وينبه من وجده
بوزعها دفاعاً عن النبي ﷺ وحماية لسته عليه وسلامه من كذب الكاذبين .

وفيما ورد في القرآن العظيم والسنن الصحيحة عن النبي ﷺ في تعظيم
شأن الصلاة والتحذير من التهاون بها ووعيد من فعل ذلك ما يشفى ويكتفى
ويغنى عن كذب الكاذبين مثل قوله سبحانه :

﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ ^(١).

وقوله سبحانه :

﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيَّباً ﴾ ^(٢).

وقوله سبحانه :

﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمَصَلِّيِنَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ ^(٣).
والآيات في هذا المعنى كثيرة .

وقول النبي ﷺ « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد
كفر » أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح وقوله ﷺ « بين

(١) البقرة ، الآية ٢٣٨

(٢) مريم ، الآية ٥٩

(٣) الماعون ، الآية ٤ ، ٥

الرجل وبين الكُفْر والشَّرِك تَرَك الصَّلَاة » أخرجه مسلم في صحيحه .

وقوله ﷺ لما ذكر الصلاة يوماً بين أصحابه « من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وحُشر يوم القيمة مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف » رواه الإمام أحمد بإسناد حسن . قال بعض العلماء في شرح هذا الحديث وإنما يُحشر يوم القيمة من ضياع الصلاة مع هؤلاء الكفرا لأنه إن ضياعها بسبب الرئاسة شابه فرعون فيُحشر معه يوم القيمة إلى النار ومن ضياعها بسبب الوزارة والوظائف الأخرى شابه هامان وظير فرعون فيُحشر معه يوم القيمة إلى النار ومن ضياعها بسبب المال والشهوات شابه قارون الذي خسف الله به وبداره الأرض بسبب استكباره عن اتباع الحق من أجل ماله الكبير واتباعه الشهوات فيُحشر معه إلى النار ، وإن ضياعها بسبب التجارة وأنواع المعاملات شابه أبي بن خلف تاجر أهل مكة من الكفرا فيُحشر معه يوم القيمة إلى النار نسأل الله العافية من حالم وحال أمثالهم .

* * *

النصح والتذكير بفرضية الزكاة (*)

الباحث لكتابه هذه الكلمة هو النصح والتذكير بفرضية الزكاة التي تسامل بها الكثير من المسلمين فلم يخرجوها على الوجه المشروع مع عظم شأنها ، وكونها أحد أركان الإسلام الخمسة التي لا يستقيم بناؤه إلا عليها لقول النبي ﷺ : « بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكوة ، وصوم رمضان وحج البيت ». .

وفرض الزكوة على المسلمين من أظهر محسن الإسلام ورعايته لشون معتقداته لكثرتها فوائدتها ، ومبني حاجة فقراء المسلمين إليها فمن فوائدها تثبيت أواصر المودة بين الغنى والفقير ، لأن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها .

ومنها تطهير النفس وتزكيتها ، والبعد عنها عن خلق الشع و البخل كما أشار القرآن الكريم إلى هذا المعنى في قوله تعالى :

﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِبُهُمْ بِهَا ﴾ .

ومنها تعويد المسلم صفة الجود والكرم والعطف على ذي الحاجة .

ومنها استجلاب البركة والزيادة والخلف من الله كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْفَقْتَ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ ، وقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « يقول الله عز وجل : يا ابن آدم أتفق نفق عليك ، إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة . .

(*) أخبار العالم الإسلامي - ١٠ محرم ١٤٠٩ هـ - الموافق ٢٢ أغسطس ١٩٨٨ م - العدد ١٠٨٤ - السنة الثالثة والعشرون .

وقد جاء الوعيد الشديد في حق من بخل بها أو قصر في إخراجها ، قال تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ .

فكل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز يعذب به صاحبه يوم القيمة ، كما دل على ذلك الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى حقها إلا إذا كان يوم القيمة صفت له صفات من نار فأحمى عليها في نار جهنم فيكونى بها جباهه وجنبه وظهره كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار » ثم ذكر النبي ﷺ صاحب الإبل والبقر والغنم الذي لا يؤدى زكاتها وأخبر أنه يعذب بها يوم القيمة .

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من آتاه الله مالا فلم يؤدى زكاته مثل له شجاعاً أفرع له زبيبتان يطوقه يوم القيمة ، ثم يأخذ بلهزمته - يعني شدقيه - ثم يقول : أنا مالك أنا كنزنك » ثم تلا النبي ﷺ قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْسِنُ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ أَلَمْ بَلْ هُوَ شَرٌ لَمْ سِيَطُوقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ .

والزكاة تجب في أربعة أصناف : الخارج من الأرض من الحبوب والثمار ، والسائلة من بقية الأنعام ، والذهب والفضة ، وعروض التجارة

ولكل من هذه الأصناف الأربعة نصاب محدود لا تجب الزكاة فيما

دونه ، فنصاب الحبوب والشمار خمسة أو سق ، والوستون صاعاً بصاع النبي ﷺ ، فيكون مقدار النصاب بصاع النبي ﷺ من التمر والزبيب والخنطة والأرز والشعير ونحوها ثلاثة صاع بصاع النبي ﷺ وهو أربع حفنت بيدى الرجل المعتمد الخلقة إذا كانت يداه مملوءتين والواجب في ذلك العشر إذا كانت النخيل والزروع تسقى بلا كلفة كالأتمار والأنهار والعيون الجارية ونحو ذلك ، أما إذا كانت تسقى بمئونة وكلفة كالسوق والمكائن الرافعه للماء ونحو ذلك فإن الواجب فيها نصف العشر ، كما صع الحديث بذلك عن رسول الله ﷺ .

وأما نصاب السائمة من الإبل والبقر والغنم ، ففيه تفصيل مبين في الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ وفي استطاعة الراغب في معرفته سؤال أهل العلم عن ذلك ، ولو لا قصد الإيجاز للذكر ناه لتمام الفائدة .

وأما نصاب الفضة فمائة وأربعون مثقالاً ، ومقداره بالدرام العربية السعودية ستة وخمسون ريالاً ونصاب الذهب عشرون مثقالاً ، ومقداره من الجنيهات السعودية أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسابيع جنيه ، وبالغرام اثنان وتسعون غراماً والواجب فيما رباع العشر على من ملك نصاباً منها أو من أحدهما وحال عليه الحول ، والرابع تابع للأصل فلا يحتاج إلى حول جديد ، كما أن نتاج السائمة تابع لأصله فلا يحتاج إلى حول جديد إذا كان أصله نصاباً .

وفي حكم الذهب والفضة الأوراق النقدية التي يتعامل بها الناس اليوم ، سواء سميت درهماً أو ديناراً أو دولاراً أو غير ذلك من الأسماء إذا بلغت قيمتها نصاب الفضة أو الذهب وحال عليها الحول وجبت فيها الزكاة ويلتحق بالعقود حل النساء من الذهب أو الفضة خاصة إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول فإن فيها الزكاة وإن كانت معدة للاستعمال أو العارية في أصح قول العلماء . لعموم قول النبي ﷺ : « ما من

صاحب ذهب أو فضة لا يؤدى زكاتها إلا إذا كان يوم القيمة ، صفت له صفات من نار » إلى آخر الحديث المتقدم . ولما ثبت عن النبي ﷺ أنه رأى بيد امرأة سوارين من ذهب فقال : « أتعطين زكاة هذا ؟ » قالت : لا ، قال : « أيسرك أن يسُورَك الله بهما يوم القيمة سوارين من نار ؟ » فألقتهما وقالت : هما الله ولرسوله . أخرجه أبو داود والنسائي بسنده حسن وثبت عن أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت تلبس أو صاحاً من ذهب فقالت : يا رسول الله أكتز هو ؟ فقال ﷺ : « ما بلغ أن يزكي فرُسْكٍ فليس بكتز » مع أحاديث أخرى في هذا المعنى .

أما العروض وهي السلع المعدة للبيع فإنها تُقَوَّم في آخر العام وُنْخَرَج ربع عشر قيمتها سواء كانت قيمتها مثل ثمنها أو أكثر أو أقل ، لحديث سمرة قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعده للبيع » رواه أبو داود ويدخل في ذلك الأراضي المعدة للبيع والumarات والسيارات والمكائن الرافة للماء وغير ذلك من أصناف السلع المعدة للبيع أما العمارات المعدة للإيجار لا للبيع فالزكاة في أجورها إذا حال عليها الحول ، أما ذاتها فليس فيها زكاة لكونها لم تعد للبيع ، وهكذا السيارات الخصوصية والأجرة ليس فيها زكاة إذا كانت لم تعد للبيع وإنما اشتراها صاحبها للاستعمال . وإذا اجتمع لصاحب سيارة الأجرة أو غيره نقود تبلغ النصاب فعليه زكاتها إذا حال عليها الحول سواء كانت أعدها للنفقة أو للتزوج أو لشراء عقار أو لقضاء دين أو غير ذلك من المقاصد ، لعموم الأدلة الشرعية الدالة على وجوب الزكاة في مثل هذا .

والصحيح من أقوال العلماء أن الدين لا يمنع الزكاة لما تقدم .

وهكذا أموال اليتامى والمحاجن تجب فيها الزكاة عند جمهور العلماء إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول ، ويجب على أوليائهم إخراجها بالنسبة عنهم عند تمام الحول ، لعموم الأدلة ، مثل قول النبي ﷺ في حديث

معاذ لما بعثه إلى أهل اليمن : « إن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنىائهم وترد في فقرائهم » .

والزكاة حق الله لا تجوز المخابأة بها لمن لا يستحقها ، ولا أن يجلب الإنسان بها لنفسه نفعاً أو يدفع ضرراً ، ولا أن يقى بها ماله أو يدفع بها عنه ملحة . بل يجب على المسلم صرف زكاته لمستحقها لكونهم من أهلها لا لغرض آخر مع طيب النفس بها والإخلاص لله في ذلك حتى تبرأ ذمته ويستحق جزيل المثوبة والخلف .

وقد أوضح الله سبحانه في كتابه الكريم أصناف أهل الزكاة ، قال تعالى :

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ .

وفي ختم هذه الآية الكريمة بهذه الآسماء العظيمتين تنبية من الله سبحانه لعباده على أنه سبحانه هو العليم بأحوال عباده ومن يستحق منهم الصدقة ومن لا يستحق ، وهو الحكيم في شرعه وقدره فلا يضع الأشياء إلا في مواضعها اللائقة بها وإن خفى على بعض الناس بعض أسرار حكمه ، ليطمئن العباد لشرعه ويسلموا لحكمه .

والله المسؤول أن يوفقنا وال المسلمين للفقه في دينه والصدق في معاملته ، والمسابقة إلى ما يرضيه ، والعافية من موجبات غضبه إنه سميع قريب ، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآلـه وصحبه .

* * *

هل تجب الزكاة في الذهب الذي تقتنيه المرأة للزينة

**سؤال : هل تجب الزكاة في الذهب الذي تقتنيه المرأة للزينة
والاستعمال فقط وليس للتجارة ؟**

الجواب : في وجوب الزكاة في حلي النساء إذا بلغت النصاب ولم تكن للتجارة خلاف بين أهل العلم .. والصحيح أنها تجب فيها الزكاة إذا بلغت النصاب ولو كانت مجرد اللبس والزينة .

ونصاب الذهب عشرون مثقالاً ومقداره أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسابع جنيهي السعو دي ، فإن كان الحلي أقل من ذلك فليس فيها زكاة إلا أن تكون للتجارة ففيها الزكاة مطلقاً إذا بلغت قيمتها من الذهب أو الفضة نصاباً أما نصاب الفضة فهو مئة وأربعون مثقالاً ومقداره من الدرهم ستةٌ وخمسون ريالاً فإن كان الحلي من الفضة أقل من ذلك فليس فيها زكاة إلا أن تكون للتجارة ففيها الزكاة مطلقاً إذا بلغت قيمتها نصاباً من الذهب أو الفضة .

والدليل على وجوب الزكاة في الحلي من الذهب والفضة المعدة لللبس

عموم قول النبي ﷺ :

« مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةً لَا يَؤْدِي زَكَاتَهَا إِلَّا إِذَا
كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِحَتْ لَهُ صَفَائِحٌ مِنْ نَارٍ فِي كُوَىٰ بِهَا
جَنْبَهُ وَجَبِينَهُ وَظَهِيرَهُ » الحديث .

وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهمما « أَنَّ امْرَأَةً
دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي يَدِ ابْنَتِهِ مُسْكَنًا مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ « أَتُعْطِي
زَكَاتَهَا هَذَا » قَالَتْ لَا . قَالَ : « أَيْسَرُكَ أَنْ يُسْوِرَكَ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

سُوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ » . . . فَأَلْقَتْهُمَا وَقَالَتْ هَمَا لَهُ وَرَسُولُهُ » . رواه أبو داود
والنسائي بإسناد حسن .

وحيث ألم سلمة رضى الله عنها أنها كانت تلبس أو ضاحكاً من ذهب
فقالت : يا رسول الله أكتز هو ؟ فقال ﷺ ما بلغ أن يزكي فزكي فليس
بكتز » رواه أبو داود والدارقطني وصححه الحاكم ولم يقل لها ﷺ ليس في
الخل زكاة وما روى عن النبي ﷺ أنه قال « ليس في الخل زكاة » فهو
حديث ضعيف لا يجوز أن يعارض به الأصل ولا الأحاديث الصحيحة والله
ولي التوفيق .

* * *

عند زوجتي ذهب - تلبسه فهل فيه زكاة ؟

سؤال : عند زوجتي ذهب تلبسه يبلغ النصاب فهل فيه
زكاة ؟ وهل دفع زكاته واجب على أم على زوجتي وهل تخرج
الزكاة منه أم يقوم بما يساوي القيمة ويترك بوجهه ؟

الجواب : الزكاة واجبة في الخل من الذهب والفضة إذا بلغ وزنها
النصاب وهو عشرون مثقالاً من الذهب أو مئة وأربعون مثقالاً من الفضة
ومقدار نصاب الذهب بالعملة الحالية أحد عشر جنيهاً سعودياً وثلاثة أسابع
الجنيه .. فإذا بلغ الخل من الذهب هذا المقدار أو أكثر وجبت فيه الزكاة
 ولو كان يلبس في أصلح قول العلماء .

ومقدار نصاب الفضة بالريال السعودي ستة وخمسون ريالاً فإذا بلغت
الخل من الفضة هذا المقدار أو أكثر وجبت فيها الزكاة والزكاة ربع العشر
من الذهب والفضة وعروض التجارة وهو اثنان ونصف من المئة وخمسة
وعشرون من الألف وهكذا ما زاد على ذلك .

والزكاة على مالكة الحلى وإذا أدتها زوجها أو غيره عنها بإذنها فلا بأس
ولا يجب إخراج الزكاة منه بل يجزىء إخراجها من قيمته كلما حال عليها
الحول حسب قيمة الذهب والفضة في السوق عند تمام الحول .. والله ولي
ال توفيق .

* * *

هل يجوز استعمال أقلام الذهب وهل فيها زكاة ؟

سؤال : أتى هدية وهي عبارة عن أقلام من الذهب فما
حكم استعمالها . وهل على هذه الأقلام زكاة أم لا ؟ .. أفيدوني
أفادكم الله ..

الجواب : الأصح تحريم استعمالها على الذكور لعموم قول النبي ﷺ
« أحل الذهب والحرير لإناث أمي وحرم على ذكورهم » .. وقوله ﷺ في
الذهب والحرير « هذان حل لإناث أمي حرام على ذكورهم » .

أما ما يتعلق بالزكاة فإن بلغت هذه الأقلام نصاب الزكاة بنفسها أو بذهب
آخر لدى مالكها يكمل النصاب وجبت فيها الزكاة إذا حال عليها الحول ،
وهكذا إن كان عنده فضة أو عروض تجارة يكمل بها النصاب وجبت الزكاة
في أصلح قول العلماء ، لأن الذهب والفضة كالشيء الواحد وهكذا لو كان
عنه عملة من العمل الورقية وغيرها يكمل بها النصاب وجبت الزكاة في ذلك .
والله ولي التوفيق .

* * *

رجل يهوى جمع الفلوس من كل نوع فهل عليه زكاة ؟

سؤال : رجل يهوى جمع الفلوس العربية والأجنبية هوادة فقط ، وهذه الفلوس منها النفيس ومنها دون ذلك فهل عليها زكاة إذا حال الحول ؟

الجواب : تلزمها زكاتها إذا حال عليها الحول وبلغت النصاب لعموم الأدلة من الكتاب والسنّة لأنها في حكم النقود وتقوم مقامها كالعمل الورقية والله أعلم .

* * *

رجل يجمع لابنه فلوساً كي يتزوجه فهل عليه في هذا المال زكاة ؟

سؤال : رجل يجمع لابنه فلوساً عدّة سنوات كي يتزوج فهل عليه زكاة في ماله هذا ؟ علماً بأنه لا ي يريد بها إلا تزويج ابنه فقط ؟ .

الجواب : عليه أن يذكر جميع ما جمعه من النقود إذا مضى عليها الحول ولو كان ينوي بها تزويج ابنه لأنها ما دامت لديه فهي ملكه فعليه أن يؤدي زكاتها كل عام حتى تصرف في الزواج لعموم الأدلة من الكتاب والسنّة الدالة على ذلك .

* * *

جمعت مالاً لفرض الزواج وسأصرفه قريباً ان شاء الله فهل فيه زكاة؟

سؤال : أنا حالياً موظف في إحدى الدوائر الحكومية وأستلم شهرياً حوالي أربعة آلاف ريال جمعت في حوالي سنة مبلغ سبعة عشر ألف ريال موجودة في البنك لم تستثمر . وأسعد لصرفها في شهر شوال إن شاء الله حيث أنني سأتزوج وسأأخذ أضعاف هذا المبلغ ديناً لكي نقطع تكاليف الزواج .

سؤال هو : هل تجب على هذه السبعة عشر ألف زكاة . علمًا أنه قد حال عليها الحول تقريباً وإذا كانت تجب الزكاة فيها فكم مقدارها ؟

الجواب : تجب الزكاة في المبلغ المذكور إذا حال عليه الحول ولو كان مرصوداً للزواج أو لقضاء الدين أو لتعمير منزل ونحوه لعموم الأدلة الدالة على وجوب الزكاة في النظرين وما يقوم مقامهما والواجب ربع العشر وهو خمسة وعشرون ريالاً عن كل ألف . . والله ولي التوفيق .

* * *

هل تجب الزكاة في المال المدخر للزواج أو لبناء مسكن؟

سؤال : إنني أقوم بإدخار مبلغ من المال من راتبي شهرياً فهل على زكاة على هذا المال؟ علمًا أن هذا المال أدخله لبناء منزل لي وكذلك توفير مهر لزواجهي قريباً إن شاء الله .

أقوم بإدخار هذا المال منذ سنوات بأحد البنوك حيث لا يوجد لي مكان أدخله بهذا المال وكان البنك يضيف إلى حسابي مبلغاً لا يخصني يطلق عليه فائدة [الذي هو ربا] وأخيراً قررت سحب مالي المودع بالبنك ولم آخذ الفائدة وتركتها لدى البنك وهي مكتوبة باسمي حتى الآن هل أتصدق به أم هل أتركه للبنك أم ماذا أفعل؟ وهل أدفعه لأسرة محتاجة للمال بشكل كبير جداً لعدم وجود المعيل لهم أو أدفعه لجمعية خيرية؟ وشكراً لفضيلتكم وزادكم الله من فضله .

الجواب : المال المدَّخَر للزواج أو لبناء مسكن أو غير ذلك تجب فيه الزكاة إذا بلغ النِّصَاب وحال عليه الحول سواء كان ذهباً أو فضة أو عملة ورقية لعموم الأدلة الدالة على وجوب الزكاة فيما بلغ نصاباً وحال عليه الحول من غير استثناء أما وضع المال في البنك الربوية فلا يجوز لما في ذلك من إعانتها على الإثم والعدوان وإن دعت الضرورة القصوى إلى ذلك جاز لكن بدون فائدة أما الفائدة المذكورة التي توجد عند البنك باسمك من غير اشتراط منك فالأرجح جواز أخذها وصرفها في جهة بر كفراة محتاجين وتأمين دورة مياه وأشباه ذلك من المشاريع النافعة للمسلمين وذلك أولى من تركها لمن يصرفها في غير وجه بر وفي أعمال كُفرية وقد أحسنت في سحب المالك من البنك زادنا الله وإياك هدى وتوفيقاً .

* * *

حكم الزكاة في الدور والسيارات

سؤال : رجل عنده سيارات ودور وينفق مخصوصها على عياله بحيث لا يدخل أى شيء في سنة كاملة ، هل عليه زكاة هذا المال؟ ومنى تجب الزكاة في السيارات والدور؟ وما مقدارها؟ .

الجواب : إذا كانت الدُّور والسيارات للقنية أو الاستفادة من أجورها فليس فيها زكاة أما إن كانت أو بعضها للتجارة فالواجب عليك زكاة قيمة ما أعدد منها للتجارة كلما حال عليها الحول وهكذا أجور العقارات التي لم تعدل للتجارة إذا حال عليها الحول وإن أنفقتها في حاجات البيت أو في وجوه البر أو في حاجات أخرى قبل أن يحول عليها الحول فليس عليك زكاة لعموم الأدلة الواردة في هذا الشأن من الآيات والأحاديث .

* * *

له دار يؤجرها في بلدة ويستأجر مسكنًا في مقر عمله فهل يزكي إيجار داره؟

سؤال : شخص لديه منزل في بلدة غير التي يسكنها ويجدر منزله ذلك ، وهو يستأجر في بلده التي يسكنها أقل من إيجار منزله الملك فهل على منزله الملك زكاة؟ .

الجواب : ليس عليه زكاة لمنزله الملك إذا لم يكن أعلاه للبيع .. لكن عليه أن يزكي الأجرة إذا حال عليها الحول قبل أن ينفقها .

* * *

هل في إيجارات المساكن زكاة؟

سؤال : رجل عنده مساكن كثيرة وهو يؤجرها ويدخل منها مالاً كثيراً في حول كامل هل عليه زكاة هذا المال ومتى تجب وما مقدار دفعها؟ .

الجواب : إذا حال الحول على أجرة السكن أو الدكان أو غيرهما من النقود وجبت فيها الزكاة إذا كانت نصابةً وما صرفه المؤجر في حاجاته قبل الحول فلا زكاة فيه والواجب في ذلك ربع العشر بإجماع المسلمين والنصاب من الذهب عشرون مثقالاً ومقداره بالجنيه السعودي والأفرنجي أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسbury الجندي ونصاب الفضة مئة وأربعون مثقالاً ومقداره بالريال السعودي ستة وخمسون ريالاً ..

* * *

اشترت أرضاً للبناء عليها ثم بعتها فهل فيها زكاة

سؤال : لدى قطعة أرض اشتريتها لغرض البناء عليها ثم بعد مدة احتجت إلى بيعها فهل على زكاة في المدة التي لم أغرضها للبيع ؟

الجواب : إذا كان الواقع ما ذكرت في السؤال فليس عليك زكاة لما مضى قبل البيع لأن العلة المقتضية للزكوة مفقودة وهي قصد البيع وأنت لم تقصد البيع ..

* * *

لدي قطعة أرض لا أستطيع بناءها أو الاستفادة منها فهل فيها زكوة ؟

سؤال : إذا كان لدى الإنسان قطعة أرض ولا يستطيع بناءها ولا الاستفادة منها فهل تجب فيها الزكوة ؟ .

الجواب : إذا أعدها للبيع وجبت فيها الزكوة وإن لم يعدها للبيع أو تردد في ذلك ولم يجزم بشيء أو أعدها للتأجير فليس عليه عنها زكوة كما نص على ذلك أهل العلم لما روى أبو داود رحمه الله عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله ﷺ «أن نُخرج الصدقة مما نُعده للبيع » والله ولي التوفيق .

* * *

حكم الزكوة في المرتب الشهري

سؤال : أنا موظف راتبي الشهري ما يعادل [٣٠٠٠] ريال فهل تجب على الزكوة وما مقدارها مع العلم بأنني لا أصرف منها إلا البسيط [٦٠٠] ريال ؟ .

الجواب : إذا حال الحول على شيء من المرتب يبلغ النصاب فعليك زكاته .. وإن كان دون ذلك فلا زكاة فيه .

كيف يزكي المال المتجمع بالتتابع

سؤال : كيفية إخراج زكاة المال بحيث إذا وضع الإنسان جزءاً من المال ثم بعد فترة وضع عليه جزءاً آخر فكيف يخرج زكاته؟

الجواب : إذا حال الحول على ما يبلغ النصاب من النقود أو عروض التجارة أخرج زكاته وهكذا بقية المال كل جزء يحول عليه الحول بخرج زكاته وإن أخرج عن الجميع عندما يحول الحول على أول المال كفى ذلك لأن تعجيل الزكاة قبل أن يحول الحول جائز فإذا ملك عشرة آلاف مثلاً في رمضان من عام ١٤٠٣ هـ ثم ملك عشرة آلاف أخرى في ذي القعدة من عام ١٤٠٣ هـ فإنه يزكي العشرة الأولى في رمضان من عام ١٤٠٤ هـ ويزكي العشرة الثانية في ذي القعدة من عام ١٤٠٤ هـ وإن زكي الجميع في رمضان من عام ١٤٠٤ هـ فلا بأس فيكون بذلك قد عجل زكاة العشرة الثانية قبل أن تجب ولا حرج في ذلك .

* * *

لدى مبلغ من المال تبرع به صاحبه لمسجد وبقى عندي سنة فهل فيه زكاة؟

سؤال : لدى مبلغ من المال من أهل الخير لبناء مسجد وبقى عندي أكثر من سنة فهل عليه زكاة أم لا؟

الجواب : ليس عليه زكاة مطلقاً لأن أهله قد أنفقوه في سبيل الله وعليك المبادرة بالتنفيذ .

* * *

جماعة وضعوا فيما بينهم مبلغاً من المال كتامين تعاونى فهل فيه زكاة ؟

سؤال : إذا كان هناك جماعة يدفع كل منهم جزءاً من المال ويدخرونها لقصد الاستفادة منه ، عند وقوع حوادث لبعضهم لا سمح الله واحتاجوا إليه في شؤونهم العامة وحال الحول على هذا المبلغ فهل عليه زكاة ؟

الجواب : هذه الأموال وأشباهها التي يتبرع بها أهلها للمصالح العامة وللتعاون على الخير فيما بينهم ليس فيها زكاة لأنها قد أخرجت من أملاكهم ابتغاء وجه الله . ومنافعها مشتركة لغبائهم وفقرهم لعلاج الحوادث التي تنزل بهم فتعتبر بذلك خارجة عن أملاكهم وفي حكم الصدقات المجموعه لإنفاقها في سبيلها الذي أخرجت له .

* * *

أنشأنا صندوقاً تعاونياً فهل في المبالغ الموجودة فيه زكاة ؟

سؤال : لدينا في جامعة الملك سعود صندوق للطلبة وهو عبارة عن جهاز مالي يتم تمويله من الجامعة وباقطاع جزء يسير من مكافآت الطلاب ، ويتم من خلال هذا الصندوق إعانة الطلاب المحتاجين . فهل على المبالغ الموجودة في الصندوق زكاة ؟

الجواب : ليس في مال الصندوق المذكور وأشباهه زكاة لأنه مال لمالك له بل هو معد لوجوه الخير كسائر الأموال الموقوفة في أعمال الخير .

* * *

رجل عنده مائة ريال فضة لم يزكها منذ ٢٠ سنة كيف يفعل ؟

سؤال : رجل لديه مائة ريال [عربي] فضة من العملة التي كانت على عهد الملك عبد العزيز ولم يؤد زكاتها لمدة تقارب العشرين عاماً أو تزيد . هل هذا المبلغ تجب فيه الزكاة وملامقتارها ؟ وهل تقوم بالعملة الورقة وتزكي ورقاً .. ؟

الجواب : عليه أن يزكيها عن ما مضى من نفسها أو يخرج قيمة زكاتها من الورق .

* * *

من المسكين الذي تصرف له الزكاة ؟ وما الفرق بينه وبين الفقر ؟

سؤال : من هو المسكين الذي تصرف له الزكاة ؟ وما الفرق بينه وبين الفقر ؟

الجواب : المسكين هو الفقير الذي لا يجد كمال الكفاية . والفقير أشد حاجة منه وكلاهما من أصناف أهل الزكاة المذكورين في قوله تعالى

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا .. ﴾ الآية ^(١) .

ومن كان له دخل يكفيه للطعام والشراب والكساء والسكن من وقف أو كسب أو وظيفة أو نحو ذلك فإنه لا يسمى فقيراً ولا مسكيناً . ولا يجوز أن تصرف له الزكاة .

* * *

(١) التربية . الآية ٦٠

حكم دفع الزكاة للأقارب

سؤال : هل تجوز الزكاة من الأخ لأخيه المحتاج [عائل ويعمل ولكن دخله لا يكفيه] ؟ .

وكذلك هل تجوز للعم الفقير ؟
وكذلك هل تدفع المرأة زكاة مالها لأخيها أو عنها أو
أختها ؟ .

الجواب : لا حرج في دفع الرجل أو المرأة زكاهما للأخ الفقير والأخت
الفقيرة والعم الفقير والعمة الفقيرة وسائر الأقارب الفقراء لعموم الأدلة بل
الزكاة فيهم صدقة وصلة لقول النبي ﷺ « الصدقة في المسكن صدقة وفي
ذى الرحم صدقة وصلة ». ما عدا الوالدين وإن علوا والأولاد ذكوراً أو إناثاً
وإن نزلوا فإنها لا تدفع إليهم الزكاة ولو كانوا فقراء بل يلزمهم أن ينفق
عليهم من ماله إذا استطاع ذلك ولم يوجد من يقوم بالإنفاق عليهم سواه .

* * *

هل أعطى والدى واخى من زكاة مالى ؟

سؤال : لدى مبلغ من المال وجبت فيه الزكاة ومن هذا
المبلغ قسم هو دين على استدنته من مؤسسة عامة تقدم قروضاً من
غيرفائدة وهذا الدين حال عليه الحول مع باق المبلغ فهل تجب
الزكاة في المبلغ الذي هو دين على . . . ؟

وهل يجوز أن أعطى والدى مبلغاً من المال واعتبره من الزكاة علماً
أن والدى ينفق عليها وهو بحالة جيدة والحمد لله ؟ .

وكذلك فإنه لي أخ قادر على العمل ولم يتزوج بعد وهو [هداه
الله] لا يحافظ على الصلة كثيراً فهل يجوز أن أصرف له شيئاً
من الزكاة . . . ؟ أفيدوني والله يحفظكم . . .

الجواب : يجب عليك إخراج الزكاة عن جميع النقود التي عندك إذا

حال عليها الحول . . والدين الذى للمؤسسة لا يمنع ذلك فى أصح قولى
العلماء .

لكن لو سدلت الدين من النقود التى لديك قبل أن يحول عليها الحول
لم يكن فيما صرفته فى قضاء الدين زكاة : وإنما الزكاة فيما بقى منه بعد قضاء
الدين إذا حال عليه الحول وهو نصاب .

وأقل نصاب الفضة وما يقوم مقامها ستة وخمسون ريالاً من العملة
العربية السعودية ولا يجوز لك أن تعطى أمك شيئاً من الزكاة لأن الوالدين
لا تصرف فيهما الزكاة . . ولأنها غنية عنها بإنفاق والدك عليها . .

أما أخوك فلا يجوز صرف الزكاة فيه ما دام يترك الصلاة لأن الصلاة
هي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين وأن تركها عمداً كفر أكبر وأنه
قوى مكتسب ومني دعت الحاجة إلى الإنفاق عليه فأبوبه أولى بذلك لأنه هو
المستوى عنه من جهة النفقة ما دام يستطيع ذلك . . هداه الله وأرشه إلى
الحق وأعاده من شر نفسه وشيطانه وجلساء السوء .

* * *

**أنا موظف ولى راتب وسمعت أن تاجرًا يوزع صدقة
فذهبت إليه وأعطاني مالاً فهل يحل لي ؟**

سؤال : أنا موظف وأستلم راتبًا شهريًا يصل إلى ثلاثة آلاف
ريال تقريبًا وفي إحدى المناسبات سمعت أن أحد التجار يوزع
صدقة فذهبت إليه وأعطيتني ملغاً من المال فهل يحل لي هذا المال ؟ .

الجواب : إذا كان الراتب لا يكفيك لقضاء حاجاتك وحاجات أهلك
المعادة التي ليس فيها إسراف ولا تبذير حل لك الزكاة وإلا فلا . . رزقنا
الله وإياك الفقه في الدين وأغناك من فضله .

* * *

هل للوكيل الفقير أن يأخذ من صدقة موكله ؟

سؤال : كنت فقيراً وعملت عند بعض الأغنياء ونظرأً لأمانى لديه وضع ثقته في وأعطياني مبلغاً كبيراً من زكاة ماله لكن أوزعه على فقراء المنطقة التي نعيش فيها ووجدت نفسى محتاجاً لهذا المبلغ وأخذته لنفسى .. فهل على ذنب في هذا علماً بأننى فقير وأحتاج لهذا المبلغ وهذا الغى يعطى الكثير من أمواله لفقراء هذه المنطقة .. راجياً الإجابة ؟

الجواب : عملك هذا لا يجوز بل هو من الخيانة والواجب عليك التوبة إلى الله سبحانه مع غرامة المال وتسليمه للفقراء المستحقين للزكاة من المسلمين بالنية عن الرجل الذى وكلك وإذا وقع مثل هذا فينبغي لك أن تخبره وتقول له أنا فقير ساعدنى من زكاتك .

* * *

هل الأفضل في زكاة المال أن تعطى لفقير واحد أو لجماعة ؟

سؤال : إذا أخرج الإنسان زكاة ماله وكانت قليلة كماتى ريال مثلاً فهل الأفضل إعطاؤها لأسرة واحدة محتاجة أو تفريقها على عدد من الأسر المحتاجة أفيدوني جزاكم الله خيراً .

الجواب : إذا كانت الزكاة قليلة فصرفها في أسرة محتاجة أولى وأفضل لأن توزيعها بين الأسر الكثيرة مع قلتها يقلل نفعها .

* * *

هل يجوز أن يخرج الزوج زكاة مال زوجته من ماله ؟

سؤال : هل يجوز أن يخرج زوجي عن زكاة مالى علماً أنه هو الذى أعطاني المال ..؟ وهل يجوز إعطاء الزكاة لابن أخي وهو شاب في مقتبل العمر ويفكر في الزواج .. أفيدوني ..

الجواب : الزكاة واجبة عليك في مالك إذا كان عندك نصاب أو أكثر من الذهب أو الفضة أو غيرها من أموال الزكاة وإذا أخرجها عنك زوجك بإذنك فلا بأس وهكذا لو أخرجها عنك أبوك أو أخوك أو غيرهما بإذنك فلا بأس ، ويجوز دفع الزكاة لابن اختك مساعدة له في الزواج إذا كان عاجزاً عن مؤونته .. وفق الله الجميع لما يرضاه ..

* * *

الوَكِيلُ مُقِيدٌ بِمَا قَبِدَهُ بِهِ الْمُوَكِّلُ فِيمَا يَوَافِقُ الشَّرْعَ الْمَطْهُورَ

سؤال : أ.م. الإخوان أعطاني زكاة ماله وطلب مني أن أرسلها إلى أشخاص في السودان بشرط أن يكونوا ملتزمين بالسنة والكتاب قولًا وعملًا وألا تربطني بهم صلة رحم وأن يكونوا محتاجين ومستحقين للزكاة .. ولدى أقرباء وعارف لكن لا تتوفر فيهم هذه الشروط بالدقة التامة والمبلغ ما زال بمحوزتي .. أفيكون ماذا أفعل به ؟ هل أرجعه له أو أوزعه على من أراه مستح恰 له دون تطبيق شروطه ؟.

الجواب : يجب عليك أن تنفذ ما قاله موكلك في أوصاف من وكلك في دفع الزكاة إليهم فإن لم تجده من يتواافق فيه الصفات فرد المال إلى صاحبه حتى يتولى صرفه فيمن يستحقه وليس لك أن تتصرف فيه على غير الوجه الذي أوصاك به صاحب المال لأن الوكيل مقيد بما قبده به الموكل فيما يوافق الشرع المطهور .

* * *

دفع رجل مالا لبناء جهة معينة من المسجد هل يجوز صرفه لغيرها في المسجد ؟

سؤال : رجل دفع مالا للجنة قائمة على مسجد وقال هذا المال
بصرف في إنشاء دورات مياه مثلاً ولكن الجنة رأت فيما بعد
بالأغلبية أنهم بحاجة لصرفه في غير ما خصصه صاحب المال .
فما الحكم ؟ .

الجواب : الأولى والأحوط أن يصرف فيما خصصه له باذله إذا كان
الموضوع أمرًا مشروعاً كدورة المياه أو أمرًا مباحاً لكن إذا رأت الجنة
النائمة على تعمير المسجد أن الحاجة أو الضرورة تدعو إلى صرفه في تعمير
المسجد فلا حرج في ذلك إن شاء الله لأن تعمير المسجد أفضل وأعظم نفعاً
من تعمير دورات المياه حول المساجد وما ذاك إلا لأن تعمير المسجد هو
المقصود الأول أما تعمير الدورات فهو من باب الوسائل والإعانة على تسهيل
أداء الصلاة وكثرة المصليين والله ولي التوفيق .

* * *

نصيحة الى قادة وعامة المسلمين

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

فقد اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى أن يتلى عباده بالخير والشر والصحة والمرض والفقر والغنى والقوة والضعف لينظر كيف يعملون وهل يكونون مطبيعين له في حال الرخاء والشدة قائمين بحقوقه سبحانه في كل الأوقات والأحوال قال تعالى ﴿ وَنُبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةٌ وَإِلَيْنَا تَرْجِعُونَ ﴾ (الأنياء - ٣٦) وقال سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّمَا أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يَتَرَكَّوْا أَنْ يَقُولُوا آمَنُوا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ . ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا ولیعلمن الكاذبين ﴾ . (العنکبوت ١ - ٣) .

إذا علم هذا فإن الله سبحانه يختبر العباد ويختبر شكرهم وصبرهم لبعض الـ
الجزاء منه كل حسب حاله وما صدر منه فالواجب على المسلم إذا ألم الله عليه
بنعمة المال أن يتذكر أخيه الفقير فيرواسيه من ماله ويعينه على تحمل أعباء
الحياة و يؤدي حق الله الواجب في المال وأن يتذكر دائماً قوله سبحانه وتعالى
﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدِّارُ الْآخِرَةُ وَلَا تَنْسِ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا
أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾
(القصص : ٧٨) . وإذا كان المسلم معاف في بيته قوياناً في جسمه ينبغي
له أن يتذكر إخوانه وجيرانه امرأته وأصنفه العاجزين فيعيشه على قضاء
حوائجه ويزيل ما يستحبه لتخفيض وطأة الرحمن عليهم .

ومثل ذلك إذا كان قوياناً في علمه فعليه أن يتفع عباد الله المسلمين أن
حرموا نعمة العلم غير شارحهم إلى ما ينتفعون في أمور دينهم ودنياهם ويعامهم
ما أوجب الله عليهم كما أن على المسلم الفقير أو المريض العاجز أن يصبر
على ما أصابه ويرجو التفضل من عند الله سبحانه ويجتهد في فعل الأسباب

المباحثة التي يكشف الله بها ما أصابه وليتذكر الجميع قول الرب سبحانه
﴿وَإِذْ تُاذنَ رَبَّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنْ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾
(إبراهيم ٨) . وما يقال بالنسبة للأفراد يقال بالنسبة للأمم المسلمة إذ يجب
على الأمة القوية في مالها أو رجالها أو سلاحها أو علومها أن تمد الأمة
المستضعنة وأن تعينها على الحفاظ على نفسها ودينه وتمنع عنها الذائب من
حولها المسلط على عليها وأن تؤتيها من مال الله الذي أتاها فهذا هو مقتضى
الأخوة الإسلامية التي عقدها الرب سبحانه وتعالى بين المسلمين في مشارق
الأرض ومحاربها إذ يقول جل شأنه «إنما المؤمنون إخوة» (الحجرات : ١١)
فيما أنها الزعماء والقادة وبما أنها المسلمون في كل مكان أدعوكم إلى تطبيق
مقتضى الآية الكريمة والعمل على إقامة الأخوة الحقيقة بين كل المسلمين
على اختلاف أجناسهم وألوانهم وأسنتهم وأن يكون المسلمون بدأ على من
سوائهم .

واعلموا وفقكم الله أن وسائل الابلاء في هذا العصر أكثر منها في
العصور الحالية ذلك أن الله سبحانه أضاف أنواعاً من النعم على طوائف من
المسلمين وابتلي طوائف أخرى بالفقر والجهل وسلط الأعداء من اليهود
والنصارى والشيوعية وغيرهم وابتلي الناس بمخترعات جديدة وآلات
حديثة بسرت اطلاع بعضهم على أحوال بعض واتصالهم فيما بينهم وجعلتهم
أعظم مسؤولية وأكثر قدرة على النصر وما يد العون إذا هم أرادوا ذلك
فالمسلمون اليوم يسمعون أو يرون ما يحل بإخوانهم في الفلبين وأفغانستان
واريتريا والحبشة وفلسطين وبلدان أخرى كثيرة .

بل إن هناك أقليات مسلمة في دول شيعية كافرة والمسلمون قد فرطوا
في حقها ولم يقوموا بما يجب من نصرتها وتأييدها وإعانتها والرسول ﷺ يقول
يقول « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد
إذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهير » ويقول ﷺ

« المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعضًا وشبك بين أصابعه » وقال عليهما السلام: « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربلة فرج الله عنه كربلة من كربل يوم القيمة ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيمة » وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: « من نفس عن مؤمن كربلة من كربل الدنيا نفس الله عنه كربلة من كربل يوم القيمة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » .

وهذه الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن رسول الله عليهما السلام توضح ما يجب أن يكون عليه المسلمون من التعاون والشعور بحاجة بعضهم إلى بعض ولقد قرر العلماء رحمهم الله أنه لو أصيّبت امرأة مسلمة في المغرب بضم لوجب على أهل المشرق من المسلمين نصرتها فكيف والقتل والتشريد والظلم والعدوان والاعتقالات بغير حق كل ذلك يقع بالثبات من المسلمين فلا يتحرك لهم إخوانهم ولا ينصرونهم إلا ما شاء الله من ذلك فالواجب على الدول الإسلامية والأفراد من ذوى الغنى والثروة أن ينظروا نظرة عطف ورحمة إلى إخوانهم المستضعفين ويعينوهم بواسطة سفراء الدول الإسلامية الموثوق بهم أو بواسطة الوفود التي يجب أن ترسل بين حين وآخر باسم الدول الإسلامية لتفقد أحوال المسلمين في تلك الدول الإسلامية أو الأقليات المسلمة في الدول الأخرى .

وإذا كانت الأمم النصرانية واليهودية والشيعية وغيرها من الأمم الكافرة قد تحفظ حقوق أي فرد ينتمي إليها ولو كان يقيم في دولة أخرى بعيدة عنها وتتصدر الاحتياجات وترسل التوعيد والتهديد أحياناً إذا لحق بها واحد منهم ضرر واو كان مفسداً في الدولة التي يقيم في أراضيها فكيف يمكن المسلمين اليوم على ما يحل بإخوانهم كحرروب الإبادة وضروب العنف والنكال في أماكن كثيرة من هذا العالم .

ولتعلم كل طائفة أو أمة لا تخف لنصرة أختها بأنه يوشك أن تصاب
هي بمثل ذلك البلاء الذى تسمع به أو تراه يقطع أوصال أولئك المسلمين
فلا تجد من ينصرها أو يعمل على رفع الظلم والعذاب عنها فالله سبحانه
المستعان وهو المسؤول بأن يوقد قلوب العباد لطاعته وأن يهدى ولاة أمور
المسلمين وعامتهم إلى أن يكونوا يدًا واحدة وصريحاً متراصاً للقيام بأوامر
الله والعمل بكتابه وسنة رسوله ونصرة المسلمين ومحاربة الظالمين المعتدين
عملاً يقول الله سبحانه ﴿ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز﴾ * الذين
إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمرروا بالمعروف ونهوا
عن المنكر والله عاقبة الأمور ﴿الحج ٤١ - ٤٢﴾ .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه بإحسان والسلام
عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

دُعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ

لمساعدة أسر ضحايا العدوان الصهيوني في فلسطين^(*)

أيها الإخوان المسلمين .. أَحْمَدَ إِلَيْكُمُ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْفَاعِلُ
فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ
وَالْعُدُوَانِ ﴾ .

وأصلى وأسلم على نبيه ورسوله الكريم التسائل « المؤمن للمؤمن كالبنيان
يشد بعضه ببعضًا » .

وبعد .. فإن من مقاصد الإسلام الحكيم وأهدافه السامية أن يكون
بنوه جسمًا واحدًا يتأثر كل جزء منه بكل ما يمس الجزء الآخر أملًا وأملًا
فرحاً أو ترحاً كما قال النبي ﷺ « مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ فِي تَوَادُّهُمْ وَتَرَاحِمِهِمْ
وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَىَ مِنْهُ عُضُوٌ تَدَاعَىَ لَهُ سَائِرُ
الْجَسَدِ بِالْحُمْمَىِ وَالسَّهَرِ » فهم ذلك المسلمين في صدر الإسلام فجادوا
بأموالهم في سبيل الله وآثروا على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وتنافسوا في
الإنفاق حتى نزل بعضهم عن كل ماله ونزل البعض الآخر عن شطر ماله
وآتوا ونصروا وأقرضوا الله قرضاً حسناً وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في
سبيل الله واشترى الله منهم أنفسهم وأموالهم بأن لم الجنة فسلموا ذلك عن
إخلاص وطيب نفس ، كما قال الله عز وجل :

﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ
لَهُمُ الْجَنَّةَ ﴾ الآية

وقال تعالى :

﴿ انفِرُوا خِفَاً وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ .

عقل ذلك المسلمين الكل فاتروا الباقى على الفانى وقدموا الإيثار على الأثرة واتبعوا القول بالعمل فكانوا من كانوا عزآ ومجدآ وفخرآ ودنيا وأخرى طوقوا عنق الإنسانية بالعدل وعلموا الإنسان معانى العطف والرحمة والخير وكانوا واسطة عقد الدنيا ودرة تاجها والقدوة الحسنة لكل من يأتي بعدهم من المسلمين ، ولقد أعرض أكثر المسلمين عن مآثر السلف وانكمشت فيهم تلك المقاصد النبيلة والعواطف الأصيلة رغم ما فتح عليهم من زهرة الحياة الدنيا وما خوّلهم الله من نعم لا تخصى وموهاب لا تستقصى فتجمدت في نفوسهم عواطف الإيثار وابتلوا بالشح والإمساك وضعفت فيهم دوافع الخير فجنو ثمار ما اقرفوه وهنا وفرقة وجهالة وذلاً :

﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ .

ولن يصلح آخرهم إلا ما أصلح أولهم ، ولن يسترجعوا ما أخذ منهم إلا بعد أن يراجعوا دينهم ، ولن يكون لهم العز والغلبة والنصر إلا بعد أن يغلووا أهواهم ويجهدوا أنفسهم ضد نوازع الشر والشح والأناية .

أيها الأخ المسلم .. إن من حولك وف جزء من وطنك الإسلامي العربي إخوة لك شردوا من ديارهم وسلبت ممتلكاتهم وقتل عائلتهم وابتلوا بالفاقة والحرمان والضياع .. يفترشون الترى ويلتحفون السماء ويقايسون من الجوع

والبرد والعرى ما يعصر القلوب ويفتت الأكباد ويستدر العبرات وإسلامك .
ينهاك أن تشبع وهم جائعون ، وتكتسى وهم عراة . وتسكن وهم ضائعون ،
وتطمئن وهم معدبون ، إنك مدعو شرعاً لأن تمد لهم يد العون وتشاركهم
أساهم . وتعينهم على بلواثم وإن الواجب عليك إزاء ما أنعم الله به عليك من
النعم العظيمة أن تؤدي حق الله فيها وأن تشكريها ولا تكفرها .

﴿ وَإِذْ تَأْذَنَ رَبَّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَا زِيَادَنَّكُمْ وَلَئِنْ
كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ .

فأنفق يا أخي المسلم ينفق الله عليك وأحسن بمحسن الله إليك وتصدق
تحفظ بالصدقة مالك وتستجلب بركة ربك وتجدها مدخراً أحوجاً ما تكون
إليها .

﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بُنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ
سَلِيمٍ ﴾

كما قال المولى عز وجل :

﴿ وَمَا تُقدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ
خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ﴾ .

فبادر إليها الأخ المؤمن في هذا الشهر الكريم شهر النفقات ومضااعفة
الأجور إلى تقديم ما تجود به نفسك عن إخلاص وطيب نفس واذكر قول
الله عز وجل :

﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ

حَبَّةٌ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ
لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ ، الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَبِّعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ
عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ

وقوله تعالى :

ۚ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ
فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ۝ .

وقول النبي ﷺ :

« مَنْ جَهَّزَ غَايِاً فَقَدْ غَرَّ ، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَرَّ ». .

واستشر يا أخي المسلم قول الملك الكريم :

وَمَا أَنْفَقْتُ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ
وإن ما خولك الله من مال هو أمانة في يدك ، وابتلاء وامتحان من الله
سبحانه لك فاختر لنفسك أن تتخذ منه طريقاً إلى رضوان الله والجنة ولقد
أحسن من قال ..

وإنك إن شاء الله الفاعل للخير ومن أهله وما شرح الله صدرك له من
وما المال والأهلون إلا وداع ولابد يوماً أن ترد الودائع

المساعدة فأرسله لنا أو سلمه لحل السبيعي أو الراجحي في أي بلد وسوف يصل إلى مستحقيه إن شاء الله بالطريقة التي تضمن وصولها إلى مستحقيها إن شاء الله وفق الله الجميع لما يرضيه وتقبل منا ومنكم صالح القول والعمل
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

رئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي

مذكرة

دُعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ للتبرع لأخوانهم في أفريقيا

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين
وعلى آله وصحبه أجمعين . أما بعد . . .

فيما يعاشر إخوانى المسلمين هذه الكلمة أوجها إليكم للتحث والترغيب
في مساعدة إخوانكم المسلمين في أفريقيا المنكوبين بالجفاف والجدب والجحود
طاعة لله سبحانه وتعالى وطاعة لرسوله ﷺ وتعاونا معكم على البر
والتفوى عملا بقول الله تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ وقوله سبحانه :
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّفَقُوا مِنْ طَيَّاتِ مَا كَسَبُوكُمْ وَمَا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ
وَلَا تَيْمِنُوا الْحَبْتَ مِنْهُ تَنْفَقُونَ وَلَسْتُ بِآخْذِهِ إِلَّا أَنْ تَغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ
اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ . الشَّيْطَانُ يَعْدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمُ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعْدُكُمْ مَغْفِرَةً
مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ .

وقوله جل وعلا : ﴿وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِّنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ
الْمَوْتَ فَيَقُولُ رَبُّ لَوْلَا أَخْرَتَنِي إِلَى أَجْلِ قَرِيبٍ فَأَصْدِقُ وَأَكْنُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ :

وتعلمون بارك الله فيكم ما حل بالكثير من إخوانكم من المسلمين في
أفريقيا وفي السودان بوجه خاص منذ سنوات من جفاف وقحط لاحتباس
الأمطار عليهم .

في أيها المسلمين استجيبوا لنداء ربكم . وابذلوا من أموالكم في سبيله
واشكروا نعم الله عليكم بأداء حقها .

فأهيب بكم أيها الأخوة في الله للمساعدة والتعاون مع هذه الجان في جمع
المساعدات والتشجيع عليها . والله في عون العبد ما كان العبد في عون

أخيه . وقد صع عن رسول الله ﷺ أنه قال : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » وشبك بين أصابعه . وقال ﷺ : « مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » .

وقال ﷺ : « اتقوا النار ولو بشق تمرة » . وقال ﷺ : « الصدقة تطفئ الحطبنة كما يطفئ الماء النار » . وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب فيان الله يتقبلها يمينه ثم يريها لصاحبتها كما يربى أحدكم فلوه حتى تكون أعظم من الجبل » . والآيات والأحاديث في فضل الصدقة ومساعدة فقراء المسلمين ومواساتهم كثيرة معلومة وأسأل الله أن يوفقنا وإياكم للمسابقة لما يرضيه . وأن يتقبل منكم وأن يجعل مثوبتكم وبخلاف عليكم ما تتفقون في سبيل الخير بأحسن الخلف . وأن يرحم إخواننا المسلمين في أفريقيا وغيرها وأن يغاثهم ويرفع عنهم ما نزل بهم من بلاء ومصيبة إنه جواد كريم . وبالإجابة جدير . وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

* * *

فضل صيام رمضان وقيامه (*)

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين سلك الله بي
وبهم سبيل أهل الإيمان وفقني وإياهم للفقه في السنة والقرآن أمين .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

أما بعد فهذه نصيحة موجزة تتعلق بفضل صيام رمضان وقيامه وفضل المسابقة فيه بالأعمال الصالحة مع بيان أحكام مهمة قد تخفي على بعض الناس ثبت عن رسول الله ﷺ أنه كان يبشر أصحابه بمجيء شهر رمضان وينبئهم عليه الصلاة والسلام أنه شهر تفتح فيه أبواب الرحمة وأبواب الجنة وتغلق فيه أبواب جهنم وتغل الشياطين ويقول ﷺ « إذا كانت أول ليلة من رمضان فتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب وغلقت أبواب جهنم فلم يفتح منها باب وصفدت الشياطين وينادى مناد يا بااغي الخبر أقبل ويا بااغي الشر أقصر ، والله عتقاء من النار ، وذلك كل ليلة » .

ويقول عليه الصلاة والسلام « جاءكم شهر رمضان شهر بركة ويغشكم الله فيه فيتزل الرحمة وبخط الخطايا ويستجيب الدعاء ينظر الله إلى تنافسكم فيه فيما هي بكم ملائكته فأرروا الله من أنفسكم خيراً فإن الشقي من حرم فيه رحمة الله » ويقول عليه الصلاة والسلام « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » ويقول عليه الصلاة والسلام : يقول عز وجل : « كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به ، ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجل الصائم فرحتان فرحة عند فطراه وفرحة عند لقاء ربها وتخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح

المسك ». والأحاديث في فضل صيام رمضان وقيامه وفضل جنس الصوم
كثيرة فينبغي للمؤمن أن ينتهز هذه الفرصة وهي ما من الله به عليه من إدراك
شهر رمضان فيسارع إلى الطاعات ويختبر السينيات ويتحتمل في أداء ما افترض
الله عليه ولا سيما الصلوات الخمس فإنها عمود الإسلام وهي أعظم الفرائض
بعد الشهادتين فالواجب على كل مسلم ومسلمة الحافظة عليها وأداوها في
أوقاتها بخشوع وطمأنينة .

ومن أهم واجباتها في حق الرجال أداؤها مع الجماعة في بيوت الله لـ
أذن الله أن ترفع ويدرك فيها اسمه كما قال عز وجل : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا
الزَّكَاةَ وَارْكُعوا مَعَ الرَاكِعِينَ ﴾ و قال تعالى ﴿ حَفَظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ
الْوَسْطَى وَقَوْمًا لَّهُ قَاتَنَّ ﴾ وقال عز وجل ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ
فِي صَلَاتِهِمْ خَاطِعُونَ ﴾ إلى أن قال عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ جَافِظُونَ
أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ . الَّذِينَ يَرْثُونَ الْفَرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ وقال النبي
عليه السلام : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » .

وأهم الفرائض بعد الصلاة أداء الزكاة كما قال عز وجل : ﴿ وَمَا
أَمْرَوْا إِلَّا لِيَبْعِدُوا اللَّهَ مَخْلُصِينَ لِهِ الدِّينَ حَنَفاءَ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكَاةَ
وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ ﴾ وقال تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ
لَعْلَكُمْ تَرْحَمُونَ ﴾ وقد دل كتاب الله العظيم وسنة رسوله الكريم عليه السلام على
أن من لم يؤد زكاة ماله يعذب به يوم القيمة .

وأهم الأمور بعد الصلاة والزكاة صيام رمضان . وهو أحد أركان الإسلام
الخمسة المذكورة في قول النبي عليه السلام « بنى الإسلام على خمس شهادة أن
لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم
رمضان وحج البيت » .

ويحب على المسلم أن يصون صيامه وقيامه بما حرم الله عليه من الأقوال

والأعمال ؛ لأن المقصود بالصيام هو طاعة الله سبحانه وتعظيم حرماته وجهاد النفس على محافظة هواها في طاعة مولاهما وتعويذها الصبر عنها حرم الله وليس المقصود مجرد ترك الطعام والشراب وسائر المفطرات ؛ وهذا صحي عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا ... فإن سابه أحد أو قاتله ، فليقل لاني صائم ». وصح عنه ﷺ أنه قال : « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه » .

فعلم بهذه النصوص وغيرها أن الواجب على الصائم الحذر من كل ما حرم الله عليه ، والمحافظة على كل ما أوجب الله عليه ، وبذلك يرجى له المغفرة . والعتق من النار وقبول الصيام والقيام .

وهناك ثمود تخفى على بعض الناس منها أن الواجب على المسلم أن يصوم إيماناً واحتساباً لا رباء ولا سمعة ولا تقليداً للناس أو متابعة لأهله أو أهله بلله؛ بل الواجب عليه أن يكون الحامل له على الصوم هو إيمانه بأن الله قد فرض عليه ذلك واحتسابه الأجر عند ربه في ذلك وهكذا قيام رمضان يجب أن يفعله المسلم إيماناً واحتساباً لا لسبب آخر ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » .

ومن الأمور التي قد يخفى حكمها على بعض الناس . ما قد يعرض للصائم من جراح أو رعاف أو قيء أو ذهاب الماء أو البزاز إلى حلقة بغير اختياره فكل هذه الأمور لا تفسد الصوم لكن من تعمد القيء فسد صومه لقول النبي ﷺ « من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقامه فعليه القضاء ».

ومن ذلك .. ما قد يعرض للصائم من تأخير غسل الجنابة إلى طلوع الفجر وما يعرض لبعض النساء من تأخير غسل الحيض أو النفاس إلى طلوع

الفجر إذا رأى الطهير قبل الفجر فإنه يلزمه الصوم ولا مانع من تأخيرها الغسل إلى ما بعد طلوع الفجر ولكن ليس لها تأخيره إلى طلوع الشمس بل يجب عليها أن تغتسل وتصلى الفجر قبل طلوع الشمس . وهكذا الجنب ليس له تأخير الغسل إلى ما بعد طلوع الشمس بل يجب عليه أن يغتسل وبصلى الفجر قبل طلوع الشمس ويجب على الرجل المبادرة بذلك حتى يدرك صلاة الفجر مع الجماعة .

والأمور التي لا تفسد الصوم .. تحليل الدم وضرب الإبر غير التي يقصد بها التغذية لكن تأخير ذلك إلى الليل أولى وأحوط إذا تيسر ذلك لقول النبي ﷺ « دع ما يربيك إلى ما لا يربيك » وقوله عليه الصلاة والسلام « من اتقى الشبهات فقد استبرأ الدين وعرضه » ومن الأمور التي يخفى حكمها على بعض الناس .. عدم الاطمئنان في الصلاة سواء كانت فريضة أو نافلة وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن الاطمئنان ركن من أركان الصلاة لا تصح بدونه وهي الركود في الصلاة والخشوع فيها وعدم العجلة حتى يرجع كل فقار إلى مكانه وكثير من الناس يصلى في رمضان صلاة التراويح صلاة لا يعقلها ولا يطمئن فيها بل ينفرها نفراً . وهذه الصلاة على هذا الوجه باطلة وصاحبها آثم غير مأجور .

ومن الأمور التي قد يخفى حكمها على بعض الناس .. ظن بعضهم أن التراويح لا يجوز نقصها عن عشرين ركعة وظن بعضهم أنه لا يجوز أن يزيد فيها على إحدى عشرة ركعة أو ثلات عشرة ركعة وهذا كله ظن في غير محله بل هو خطأ مخالف للأدلة . وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ أن صلاة الليل موسوع فيها فليس فيها حد محدود لأن يجوز مخالفته بل ثبت عنه ﷺ أنه كان يصلى من الليل إحدى عشرة ركعة وربما صلى ثلات عشرة ركعة وربما صلى أقل من ذلك في رمضان وفي غيره ولما سئل ﷺ عن صلاة الليل قال : « مثني مثني فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توثر له ما قد صلى » متفق على صحته .

ولم يحدد ركعات معينة لا في رمضان ولا في غيره وهذا صلى الصحابة رضي الله عنهم في عهد عمر رضي الله عنه في بعض الأحيان ثلاثة وعشرين ركعة وفي بعضها إحدى عشرة ركعة كل ذلك ثبت عن عمر رضي الله عنه وعن الصحابة في عهده .

وكان بعض السلف يصلى في رمضان ستة وثلاثين ركعة ويوتر بثلاث وبعضهم يصلى إحدى وأربعين . ذكر ذلك عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله) وغيره من أهل العلم ، كما ذكر (رحمه الله عليه) أن الأمر في ذلك واسع ؛ وذكر أيضاً أن الأفضل لمن أطال القراءة والركوع والسجود أن يقلل العدد ، ومن خفف القراءة والركوع والسجود زاد في العدد . هذا معنى كلامه رحمه الله .

ومن تأمل سنته ﷺ علم أن الأفضل في هذا كله هو صلاة إحدى عشرة ركعة أو ثلاثة عشرة ركعة في رمضان وغيره لكون ذلك هو الموفق لفعل النبي ﷺ في غالب أحواله ولأنه أرفق بالصلوة وأقرب إلى الخشوع والطمأنينة ومن زاد فلا حرج ولا كراهة كما سبق .

والأفضل لمن صلى مع الإمام في قيام رمضان أن لا ينصرف إلا مع الإمام لقول النبي ﷺ « إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة » .

ويشرع لجميع المسلمين الاجتهاد في أنواع العبادة في هذا الشهر الكريم من صلاة النافلة وقراءة القرآن بالتدبر والتعقل والإكثار من التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والاستغفار والدعوات الشرعية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله عز وجل ومواساة الفقراء والمساكين . والاجتهاد في بر الوالدين وصلة الرحم وإكرام الجار وعيادة المريض وغير ذلك من أنواع الحب لقوله ﷺ في الحديث السابق « ينظر الله إلى تنافسكم فيه

فيما هي بكم ملائكته فأروا الله من أنفسكم خيراً فإن الشفاعة من حرم فيه رحمة الله » ولما روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « من تقرب فيه بخصلة من خصال الحجارة كان كمن أدى فريضة فيما سواه ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه » ولقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح « عمرة في رمضان تعبد حجة » أو قال « حجة معى » .

والآحاديث والآثار الدالة على شرعية المسابقة والمنافسة في أنواع الحجارة في هذا الشهر الكريم كثيرة . . والله المستعان أن يوفقنا وسائر المسلمين لكل ما فيه رضاه وأن يتقبل صيامنا وقيامنا ويصلح أحوالنا ويعيننا جميعاً من مضلات القنطرة كما نسأل الله سبحانه أن يصلح قادة المسلمين وينجع كلمتهم على الحق إنه ول ذلك القادر عليه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

الصوم والإفطار يتبعان بلد الإقامة

سؤال : أنا من شرق آسيا ، عندنا الشهر الهاجري يتأخر عن المملكة العربية السعودية بيوم ، ونحن الطلاب سننافر في شهر رمضان في هذه السنة ، قال الرسول ﷺ : « صوموا لروؤيتهم وأفطروا لروؤيتهم » . . . إلى آخر الحديث ، وقد بدأنا الصوم في المملكة العربية ثم نسافر إلى بلادنا في شهر رمضان وفي نهاية الشهر تكون قد صمنا واحد وثلاثين يوماً .

وسؤال هو : ما حكم صيامنا وكم يوماً نصوم ؟ .

الجواب : إذا صمتم في السعودية أو غيرها ثم صمتم بقية الشهر في بلادكم فأفطروا بإفطارهم ولو زاد ذلك على ثلاثة أيام لقول النبي ﷺ « الصوم يوم تصومون والإفطار يوم تفطرون » لكن إن لم تكملوا تسعة وعشرين يوماً فعليكم إكمال ذلك لأن الشهر لا ينقص عن تسعة وعشرين والله ولـ التوفيق .

* * *

تقلع بنا الطائرة قبل الغروب بساعة وتمضي الساعة والشمس لم تغرب فهل نفطر أم ننتظر غروب الشمس

سؤال : ستقلع بنا الطائرة بإذن الله تعالى من الرياض في رمضان قبل أذان المغرب بساعة تقريباً وسيؤذن للمغرب ونحن في أجواء السعودية فهل نفطر؟ وإذا رأينا الشمس ونحن في الجو وهذا هو الفالب فهل نظل على صيامنا ونفطر في بلادنا أم نفطر بمجرد الأذان في السعودية؟ .

الجواب : إذا أقلعت الطائرة من الرياض مثلاً قبل غروب الشمس إلى جهة المغرب فإليك لا تزال صائمًا حتى تغرب الشمس وأنت في الجو أو تترى في بلد قد غابت فيها الشمس لقول النبي ﷺ «إذا أقبل الليل منَ هَا هُنَا وأدبرَ النهارَ مِنْ هَا هُنَا وغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمَ» . متفق على صحته .

* * *

حكم من لم يعلم بدخول شهر رمضان الا بعد طلوع الفجر

سؤال : سئل سماحة الشيخ عن حكم من لم يعلم بدخول شهر رمضان إلا بعد طلوع الفجر فكيف يعمل ..؟

الجواب : من لم يعلم بدخول شهر رمضان إلا بعد طلوع الفجر فعليه أن يمسك عن المفطرات بقيمة يومه لكونه يوماً من رمضان لا يجوز للمقيم الصحيح أن يتناول فيه شيئاً من المفطرات وعليه القضاء لكونه لم يبيت الصيام قبل الفجر وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال «مَنْ لَمْ يُبَيِّنْ الصِّيَامَ قَبْلَ طَلُوعِ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ» ونقله الموفق ابن قدامة رحمه الله في المغني وهو

قول عامة الفقهاء . . والمراد بذلك صيام الفرض لما ذكرنا من الحديث الشريف أما صيام النفل فيجوز أثناء النهار إذا لم يتناول شيئاً من المفطرات لأنه صح عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك .

ونسأل الله أن يوفق المسلمين لما يرضيه وأن يتقبل منهم صيامهم وقيامهم إنه سميع قريب . . وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

* * *

العلاج في المستشفى وتناول دواء يسبب لـى الجوع الشديد هل أفتر أو أصبر ؟

سؤال : أنا في السادسة عشرة من عمرـي وأعالج في مستشفى الملك فـيصل التخصصـي من حوالـي خـمس سـنوات إـلى الآـن وفي شهر رمضان من العام الماضـي أمرـ الدـكتـور بـاعطـاني عـلاجـاً كـهـاوـياً فـالـوريـد وـأـنـاـ صـائـمـ وـكـانـ العـلاـجـ قـويـاً وـمـؤـثـراً عـلـىـ المـعـدـةـ وـعـلـىـ جـمـيعـ الـجـسـمـ وـفـيـ نـفـسـ الـيـوـمـ الـذـيـ أـخـذـتـ فـيـ الـعـلاـجـ جـعـتـ جـوـعاً شـدـيدـاً وـلـمـ يـعـضـ مـنـ الـفـجـرـ إـلاـ حـوـالـيـ سـبـعـ سـاعـاتـ وـفـيـ حـوـالـيـ الـعـصـرـ قـائـمـتـ مـنـهـ وـكـلـتـ أـمـوـتـ وـلـمـ أـفـطـرـ حـتـىـ آذـانـ الـمـغـرـبـ .. وـفـيـ شـهـرـ رـمـضـانـ هـذـاـ الـعـامـ إـنـ شـاءـ اللـهـ سـيـأـمـ الدـكتـورـ بـاعـطـانـيـ ذـلـكـ الـعـلاـجـ .ـ هـلـ أـفـطـرـ فـيـ ذـلـكـ الـيـوـمـ أـمـ لـاـ ؟ـ وـإـذـاـمـ أـفـطـرـ فـهـلـ عـلـىـ قـضـاءـ ذـلـكـ الـيـوـمـ ؟ـ وـهـلـ أـخـذـ الدـمـ مـنـ الـوـرـيدـ بـفـطـرـ أـمـ لـاـ ؟ـ وـكـلـكـ الـعـلاـجـ الـذـيـ ذـكـرـتـ ؟ـ أـفـيـدـونـيـ جـزاـكـ اللـهـ خـيـراًـ .

الجواب : المشروع للمريض الإفطار في شهر رمضان إذا كان الصوم يضرـهـ أوـ يـشـقـ عـلـيـهـ أوـ كـانـ يـحـتـاجـ إـلـىـ عـلاـجـ فـيـ النـهـارـ بـأـنـوـاعـ الـحـوـبـ وـالـأـشـرـبةـ وـنـحـوـهـاـ مـاـ يـؤـكـلـ وـيـشـرـبـ لـقـولـ اللـهـ سـبـحـانـهـ :

﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾⁽¹⁾

(1) البقرة ، ١٨٥ .

ولقول النبي ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى »

مَعْصِيَتَهُ » . . .

وفي رواية أخرى « كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِيمَهُ » .

أماأخذ الدم من الوريد للتحليل أو غيره فال صحيح أنه لا يفطر الصائم لكن إذا كثُر فالأولى تأجيله إلى الليل فإن فعله في النهار فالأخوط القضاء تشبيهاً له بالحجامة .

* * *

أنا امرأة مريضة وقد أفطرت بعض أيام رمضان
ولم أستطع قضاءها ما كفارة ذلك ؟

سؤال : أنا سيدة مريضة وقد أفطرت بعض الأيام في رمضان
الماضي ولم أستطع قضاءها لمرضى فما هي كفارة ذلك ؟ كذلك
فإني لن أستطيع صيام رمضان هذا العام فما هي كفارة ذلك أيضاً ؟

الجواب : المريض الذي يشق عليه الصيام يشرع له الإفطار ومن شفاء
الله قضى ما عليه لقول الله سبحانه :

﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾⁽¹⁾

وليس عليك أيتها السائلة حرج في الإفطار في هذا الشهر ما دام المرض
باقياً لأن الإفطار رخصة من الله للمريض والمسافر والله سبحانه يحب أن تؤتي

(1) البقرة ، الآية 180 .

رخصة كا يكره أن تؤتي معصيته وليس عليك كفارة ولكن مني عافاك
الله فعليك القضاء شفاك الله من كل سوء وكفر عنا وعنكم السينات .

* * *

اذا احتلم الصائم في نهار رمضان هل يبطل صومه أم لا ؟

سؤال : احتم الصائم في نهار رمضان هل يبطل صومه
أم لا ؟ وهل تجب عليه المبادرة بالغسل ؟

الجواب : الاحتلام لا يبطل الصوم لأنه ليس باختيار الصائم وعليه أن
يغتسل غسل الجنابة . إذا رأى الماء وهو المنى .

ولو احتلم بعد صلاة الفجر وأخر الغسل إلى وقت صلاة الظهر فلا بأس
.. وهكذا لو جامع أهله في الليل ولم يغتسل إلا بعد طلوع الفجر لم يكن
عليه حرج في ذلك فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يصبح جنباً من جماع
ثم يغتسل ويصوم .. وهكذا الحائض والنفساء لو ظهرتا في الليل ولم تغتسلوا
إلا بعد طلوع الفجر لم يكن عليهما بأس في ذلك وصومهما صحيح .. ولكن
لا يجوز لهم ولا للجنب تأخير الغسل أو الصلاة إلى طلوع الشمس بل يجب على
الجميع البدار بالغسل قبل طلوع الشمس حتى يؤدوا الصلاة في وقتها .

وعلى الرجل أن يبادر بالغسل من الجنابة قبل صلاة الفجر حتى يتمكن
من الصلاة في الجماعة .. والله ولي التوفيق .

* * *

بيان فتاوى

هل الاحتلام يفسد الصوم ، وإذا سال الدم من جسم الإنسان هل يفطر وهل القيء يفسد الصوم ؟

سؤال : كنت صائماً ونمت في المسجد وبعد ما استيقظت وجدت أنني مختلط هل يؤثر الاحتلام في الصوم علماً أنني لم أغسل وصليت الصلاة بدون غسل .

ومرة أخرى أصابني حجر في رأسي وسائل الدم منه هل يفطر بسبب الدم ؟ وبالنسبة للقيء هل يفسد الصوم أو لا أرجو إفادتي ؟ .

الجواب : الاحتلام لا يفسد الصوم لأنه ليس باختيار العبد ولكن عليه غسل الجنابة إذا خرج منه مني لأن النبي ﷺ لما سُئل عن ذلك أجاب بأن على المختلط الغسل إذا وَجَدَ الماء يعني المني وكونك صليت بدون غسل هذا غلط منك ومنكر عظيم وعليك أن تعيد الصلاة مع التوبة إلى الله سبحانه ، والحجر الذي أصاب رأسك حتى أسائل الدم لا يبطل صومك وهذا القيء الذي خرج منك بغير اختيارك لا يبطل صومك لقول النبي ﷺ « مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَمَنْ اسْتَفَأَ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ » رواه أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح .

* * *

ما حكم صيام النصف من شعبان

سؤال : ما حكم صيام نصف شعبان وهي الأيام ١٣ - ١٤ [] ؟

الجواب : يستحب صيام ثلاثة أيام من كل شهر من شعبان أو غيره لما ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر عبد الله بن عمرو بن العاص بذلك وثبت عنه ﷺ أيضاً أنه أوصى أبا الدرداء وأبا هريرة بذلك وإن صام هذه الثلاثة من بعض الشهور دون بعض أو صامها تارة وتركها تارة فلا بأس لأنها نافلة لا فريضة والأفضل أن يستمر عليها في كل شهر إذا تيسر له ذلك .

* * *

قيمة زكاة الفطر ؟

سؤال : كم قيمة زكاة رمضان ؟

الجواب : كان السائلة ترید زکاة الفطر من رمضان والواجب في ذلك صاع واحد من قوت البلد من أرز أو بُر أو نمر ، أو غيره عن الذكر والأنثى والحر والملوک والصغير والكبير من المسلمين كما صحت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ والواجب إخراجها قبل خروج الناس إلى صلاة العيد وإن أخرجت قبل العيد بيوم أو يومين فلا بأس ومقداره بالكيلو ثلاثة (كيلو) على سبيل التقریب .

* * *

هكذا حجّ الرسول

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .
أئم المسلمين من حجاج بيت الله الحرام :

فأسأل الله لنا ولكم التوفيق لما يرضيه والعافية من مصلات الفتن كما
أسأله سبحانه أن يوفقكم جميعاً لأداء مناسككم على الوجه الذي يرضيه وأن
يتقبل منكم وأن يردكم إلى بلادكم سالمين موفدين إله خير مسؤول .

أيها المسلمون : إن وصيتي لجميع هى تقوى الله سبحانه في جميع الأحوال والاستقامة على دينه والحد من أسباب غضبه وإن أهم الفرائض وأعظم الواجبات هو توحيد الله والإخلاص له في جميع العبادات ، مع العناية باتباع رسوله ﷺ في الأقوال والأعمال . وأن تؤدي مناسك الحج وسائر العبادات على الوجه الذى شرعه الله لعباده على لسان رسوله وخليله وصفوته من خلقه ، نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله عليهما السلام . وإن أعظم المنكرات وأخطر الجرائم هو الشرك بالله سبحانه وهو صرف العبادة أو بعضها لغيره سبحانه لقول الله عز وجل : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لهم وقوله سبحانه يخاطب نبيه محمد عليه السلام : ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى النَّبِيِّ مِنْ قَبْلِكَ أَنْ أَشْرِكَتِ لَهُ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُكَ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الظَّاهِرِينَ﴾ .

حجاج بيت الله الحرام : إن نبينا ﷺ مَن يَحْجُّ بَعْدَ هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ
إِلَّا حِجَّةً وَاحِدَةً وَهِيَ حِجَّةُ الْوَدَاعِ وَذَلِكَ فِي آخِرِ حَيَاةِ ﷺ ، وَقَدْ عَلِمَ
النَّاسُ فِيهَا مَنَاسِكَهُمْ بِقَوْلِهِ وَفَعْلِهِ وَقَالَ لَهُمْ ﷺ : « خَذُوا عَنِي مَنَاسِكَكُمْ »
فَالواجبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا أَنْ يَتَأْسُوا بِهِ فِي ذَلِكَ وَأَنْ يَؤْدُوا مَنَاسِكَهُمْ عَلَى

الوجه الذى شرعه لهم لأنه ﷺ هو المعلم المرشد وقد بعثه الله رحمة للعالمين وحججة على العباد أجمعين فأمر الله عباده بأن يطعوه وبين أن اتباعه هو سبب دخول الجنة والنجاة من النار وأنه الدليل على صدق حب العبد لربه وعلى حب الله للعبد كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ وقال سبحانه : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ لِعُلْكُمْ تَرْحِمُونَ ﴾ وقال عز وجل : ﴿ مَنْ يَطْعِنَ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ ﴾ وقال سبحانه : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ مَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ وقال سبحانه : ﴿ وَمَنْ يَطْعِنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَدْخُلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدُ حَلْوَهُ يَدْخُلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مَهِينٌ ﴾ وقال عز وجل : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَحْيِي وَيَمْبَتِ فَأَمْنَوْنَا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيُّ الْأَمِيُّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلْمَاتِهِ وَاتَّبَعُوهُ لِعُلْكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَحِبُّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ . فَوَصَّيْنَا لَكُمْ جَمِيعًا وَلِنَفْسِي تَقْوَى اللَّهُ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَالصَّدْقَ فِي مَتَابِعَةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٌ ﷺ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ لِتَفْوزُوا بِالسَّعَادَةِ وَالنَّجَاجَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

حجاج بيت الله الحرام . . إن نبينا محمدًا ﷺ لما كان يوم الثامن من ذى الحجة توجه من مكة المكرمة إلى منى ملياً وأمر أصحابه رضي الله عنهم أن يهروا بالحج من منازلهم ويتجهوا إلى منى ولم يأمر بطواف الوداع فدل ذلك على أن السنة لمن أراد الحج من أهل مكة وغيرهم من المقيمين فيها ومن الحالين من عمرتهم وغيرهم من الحجاج أن يتوجهوا إلى منى في اليوم الثامن ملبين بالحج وليس عليهم أن يذهبوا إلى المسجد الحرام للطواف بالکعبه طواف الوداع .

ويستحب للمسلم عند إحرامه بالحج أن يفعل ما يفعله في الميقات عند

الإحرام من الغسل والطيب والتنظيف : كما أمر النبي ﷺ عائشة بذلك لما أرادت الاحرام بالحج وكانت قد أحربت بالعمره فأصابها الحيض عند دخول مكة وتعذر عليها الطواف قبل خروجها إلى منى فأمرها ﷺ أن تغسل وتهل بالحج ففعلت ذلك فصارت قارنة بين الحج والعمره . وقد صلى رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم في مني الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر قصرأ دون جمع وهذا هو السنة تأسياً به ﷺ ويسن للحجاج في هذه الرحلة أن يستغلوا بالتلبية وبذكر الله عز وجل وقراءة القرآن وغير ذلك من وجوه الخير كالدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإحسان إلى الفقراء فلما طلت الشمس يوم عرفه توجه ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم إلى عرفات منهم من يلبي ومنهم من يكبر . فلما وصل عرفات نزل بقبة من شعر ضربت له هناك واستظل بها عليه الصلاة والسلام فدل ذلك على جواز أن يستظل الحجاج بالخيام والشجر ونحوها .

ما زالت الشمس ركب دابته عليه الصلاة والسلام وخطب الناس وذكراهم وعلمهم مناسك حجتهم وحذرهم من الربا وأعمال الجاهلية وأخبرهم أن دماءهم وأموالهم وأعراضهم عليهم حرام وأمرهم بالاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأخبرهم أنهم لن يصلوا ما داموا معتصمين بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

فالواجب على جميع المسلمين وغيرهم أن يلتزموا بهذه الوصية وأن يستقيموا عليها أينما كانوا ويجب على حكام المسلمين جميعاً أن يعتصموا بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وأن يحكموها في جميع شؤونهم وأن يلزموا شعوبهم بالتحاكم إليها وذلك هو طريق العزة والكرامة والسعادة والنجاة في الدنيا والآخرة . وفق الله الجميع لذلك ثم إنه ﷺ صلى بالناس الظهر والعصر قصرأ وجمعأ جمع تقديم بأذان واحد وإقامتين ثم توجه إلى الموقف واستقبل القبلة ووقف على دابته يذكر الله ويدعوه ويرفع يديه بالدعاء حتى غابت

الشمس وكان فاطر آ ذلك اليوم فعلم بذلك أن المشروع للحجاج أن يفعلوا ك فعله ﷺ في عرفات وأن يستغلوا بذكر الله والدعا والتلبية إلى غروب الشمس وأن يرفعوا أيديهم بالدعا وأن يكونوا مفطرين لا صائمين وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ما من يوم أكثر عتقاً من النار من يوم عرفة وإنه سبحانه ليذنون فيها بهم ملائكته » وروى عنه ﷺ أن الله يقول يوم عرفة لملائكته « انظروا إلى عبادي ! أتونى شعثاً غبراً يرجون رحمتي أشهدكم أنى قد غفرت لهم » وصح عنه ﷺ أنه قال « وقف هنا وعرفة كلها موقف ».

ثم إن رسول الله ﷺ بعد الغروب توجه مليباً إلى مزدلفة وصلى بها المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين بأذان واحد وإقامتين ثم بات بها وصلى بها الفجر مع سنتها بأذان وإقامة ثم أتى المشعر فذكر الله عنده وكبره وهله ودعا ورفع يديه وقال : « وقف هنا وعرفة كلها موقف » فدل ذلك على أن جميع مزدلفة موقف للحجاج يبيت كل حاج في مكانه ويدرك الله ويستغفره في مكانه ولا حاجة إلى أن يتوجه إلى موقف النبي ﷺ وقد رخص النبي ﷺ ليلة مزدلفة للضعف أن ينصرفوا إلى مني بليل فدل ذلك على أنه لا حرج على الضعف من النساء والمرضى والشيخ ومنتبعهم في التوجه من مزدلفة إلى مني في النصف الأخير من الليل عملاً بالرخصة وحنراً من مشقة الرحمة ويجوز لهم أن يرموا الجمرة ليلاً كما ثبت ذلك عن أم سلمة وأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم .

وذكرت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أن النبي ﷺ أذن للنساء بذلك ثم إنه ﷺ بعدما أسفى جداً دفع إلى مني مليباً فقصد جمرة العقبة فرمها بسبعين حصيات يكبر مع كل حصاة ثم نحر هديه ثم حلق رأسه ثم طبنته عاشة رضي الله عنها ، ثم توجه إلى البيت فطاف به ، وسئل ﷺ في يوم النحر عن ذبح قبل أن يرمي ومن حلق قبل أن يذبح ومن أفاوض إلى البيت قبل أن يرمي فقال : « لا حرج ».

قال الراوى : فما سئل يومئذ عن شيء قدم ولا آخر إلا قال : « افعل

لا حرج » وسائله رجل فقال يا رسول الله سعيت قبل أن أطوف فقال : « لا حرج » فعلم بهذا أن السنة للحجاج أن يبدأوا برمي الجمرة يوم العيد ثم ينحروا إذا كان عليهم هدى ثم يحلقوا أو يقصروا والخلق أفضل من التقصير فإن النبي ﷺ دعا بالغفرة والرحمة ثلاث مرات للمحلقين ومرة واحدة للمقصرين وبذلك يحصل للحاج التحلل الأول فيليس المحيط ويتطيب ويباح له كل شيء حرم عليه بالإحرام إلا النساء ثم يذهب إلى البيت فيطوف به في يوم العيد أو بعده . . ويسعى بين الصفا والمروة إن كان متعمقاً وبذلك يحل له كل شيء حرم عليه بالإحرام حتى النساء .

أما إن كان الحاج مفرداً أو قارناً فإنه يكفيه السعي الأول الذي أتى به مع طواف القدوم . فإن لم يسع مع طواف القدوم وجب عليه أن يسعى مع طواف الإفاضة .

ثم رجع ﷺ إلى مني فأقام بها بقية يوم العيد واليوم الحادى عشر والثاني عشر والثالث عشر يرمي الجمرات كل يوم من أيام التشريق بعد الزوال يرمي كل جمرة بسبع حصيات ويكبر مع كل حصاة ويدعو ويرفع يديه بعد الفراغ من الجمرة الأولى والثانية ويجعل الأولى عن يساره حين الدعاء والثانية عن يمينه ولا يقف عند الثالثة . ثم دفع ﷺ في اليوم الثالث عشر بعد رمي الجمرات فترز بالأبطح وصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

ثم نزل إلى مكة في آخر الليل وصلى الفجر بالناس عليه الصلاة والسلام وطاف للوداع ثم توجه بعد الصلاة إلى المدينة في صبيحة اليوم الرابع عشر عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم .

فعلم من ذلك أن السنة للحجاج أن يفعل كفعله ﷺ في أيام مني فيرمى الجمار الثلاث بعد الزوال في كل يوم كل واحدة بسبع حصيات ويكبر مع كل

حصاة ويشرع له أن يقف بعد رمية الأولى ويستقبل القبلة ويدعو يرفع يديه ويجعلها عن يساره ويقف بعد رمي الثانية كذلك ويجعلها عن يمينه وهذا مستحب وليس بواجب ولا يقف بعد رمي الثالثة فإن لم يتيسر له الرمي بعد الزوال وقبل غروب الشمس رمي في الليل عن اليوم الذي غابت شمسه إلى آخر الليل فأشد قول العلماء رحمة من الله سبحانه وبتعاده وتوسيعة عليهم ومن شاء أن يتبع في اليوم الثاني عشر بعد رمي الحمار فلا بأس ومن أحب أن يتأنر حتى يرمي الحمار في اليوم الثالث عشر فهو أفضل لكونه موافقاً لفعل النبي ﷺ . والسنة للحجاج أن يبيت في مني ليلة الحادي عشر والثانية عشر وهذا المبيت واجب عند كثير من أهل العلم ويكتفى أكثر الليل إذا تيسر ذلك ومن كان له عمر شرعاً كالساعة والرعاة ونحوهم فلا مبيت عليه أما ليلة الثالث عشر فلا يجب على الحجاج أن يبيتوا بها يعني إذا تعجلوا ونفروا من مني قبل الغروب . أما من أدركه المبيت يعني فإنه يبيت ليلة الثالث عشر ثم ينفر وليس على أحد رمي بعد الثالث عشر ولو أقام يعني .

ومن أراد الحاج السفر إلى بلاده وجب عليه أن يطوف بالبيت للوداع سبعة أشواط لقول النبي ﷺ : « لا ينفر أحد منكم حتى يكون آخر عهده بالبيت » إلا الحائض والنفساء فلا وداع عليهما لما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهم قال : أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خف عن المرأة الحائض .

ومن آخر طواف الإفاضة فطاف عند السفر أجزاء عن الوداع لعموم الحديثين المذكورين وأسائل الله أن يوفق الجميع لما يرضيه وأن يتقبل منها ومنتكم ويجعلنا وإياكم من العتقاء من النار إنه ول ذلك القادر عليه وصل الله على نبينا محمد وآل وصحبه وسلم .

* * *

جدة ليست ميقاتا

سؤال : بعضهم يفتي للقادم للحج بطريق الجو بأن يحرموا من جدة وآخرون ينكرون ذلك فما وجه الصواب في هذه المسألة ؟
أفتونا مأجورين .

الجواب : الواجب على جميع الحجاج جواً وبحراً وبرأً أن يحرموا من الميقات الذي يمررون عليه برأً أو يحيطونه جواً أو بحراً لقول النبي ﷺ «لَمَا وَقَتِ الْمُوَاقِتِ» هُنَّ هُنَّ وَلَمْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ» الحديث متفق عليه .

أما جدة فليست ميقاتاً للوافدين وإنما هي ميقات لأهلها ولمن وفدوا إليها غير مریدين الحج ولا العمرة ثم أنشأوا الحج والعمرة منها .

* * *

الأنساك ثلاثة

سؤال : يدعى بعض الناس أن القرآن والإفادة قد نسخا بأمر النبي ﷺ للصحابة بأن يتمتعوا بما رأى سماحتكم في هذا القول ؟

الجواب : هذا قول باطل لا أساس له من الصحة وقد أجمع العلماء على أن الأنساك ثلاثة : الإفراد والقرآن والتمتع فمن أفرد الحج فليرامه صحيح وحجه صحيح ولا فدية عليه لكن إن فسخه إلى العمرة فهو أفضل في أصح أقوال أهل العلم لأن النبي ﷺ أمر الذين أحربوا للحج أو قرروا بين الحج والعمرة وليس معهم هدى أن يجعلوا إحرامهم عمرة فيطوفوا ويسعوا ويقصروا ويحلوا ولم يبطل ﷺ إحرامهم بل أرشدهم إلى الأفضل وقد فعل الصحابة ذلك رضي الله عنهم وليس ذلك نسخاً لإفراد الحج وإنما هو إرشاد من النبي ﷺ إلى ما هو الأفضل والأكمل ، والله ولـ التوفيق .

* * *

نوى الحج لنفسه ثم بدا له أن يغير النية لقريب له فهل له ذلك ؟

سؤال : رجل نوى الحج لنفسه وقد حج من قبل ثم بدا له أن يغير النية ل قريب له وهو في عرفة فما حكم ذلك و هل يجوز له ذلك أم لا ؟ .

الجواب : الإنسان إذا أحرم بالحج عن نفسه فليس له بعد ذلك أن يغير لا في الطريق ولا في عرفة ولا في غير ذلك بل يلزمها لنفسه ولا يغير لا لأبيه ولا لأمه ولا لغيرهما بل يتبع الحج له لقول الله سبحانه وتعالى :

﴿وَأَتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّٰهِ﴾⁽¹⁾ .

إذا أحرم لنفسه وجب أن يتمه لنفسه وإن أحرم لغيره وجب أن يتمه لغيره ولا يغير بعد الإحرام . إذا كان قد حج عن نفسه .

* * *

أريد أن أحج عن والدى أو أجهز من يحج عنهما فما المشروع لى ؟

سؤال : توفيت والدتي وأنا صغير السن وقد أجرت على حجتها شخصاً موثقاً به وأيضاً والدى توف وأنا لا أعرف منهما أحداً وقد سمعت من بعض أقاربى أنه حج .

السؤال هل يجوز أن أؤجر على حجة والدى أم يلزمنى أن أحج عنها أنا بنفسى وأيضاً والدى هل أقوم بحجته له وأنا سمعت أنه حج ؟ أرجو إفادتى وشكراً .

(1) البقرة الآية ١٩٦ .

الجواب : إن حججت عنهم بنفسك واجتهدت في إكمال حجتك على الوجه الشرعي فهو الأفضل ، وإن استأجرت من يحج عنهم من أهل الدين والأمانة فلا بأس .

والأفضل أن تؤدي عنهم حجاً وعمره وهكذا من تستبيه في ذلك يشرع لك أن تأمره أن يحج عنهم ويعتمر وهذا من برّك لهم وإحسانك إليهم تقبل الله منا ومنك .

* * *

أدت مناسكها إلا أنها وكلت من يرمي عنها الجمار فما الحكم ؟

سؤال : امرأة أدت الحج وقامت بجميع مناسكه إلا رمي الجمار فقد وكلت من يرميه عنها لأن معها طفلاً صغيراً علمًا أن هذا الحج هو حج الفريضة فما حكم ذلك ؟

الجواب : لا شيء عليها في ذلك ورمى الوكيل يجزئ عنها لما في الزحام وقت رمي الجمار من الخطر العظيم على النساء ولا سيما من معها طفل .

* * *

الوقوف بعرفة

سؤال : إذا وقف الحاج خارج حلوود عرفة . قريباً منها - حتى غربت الشمس ثم انصرف فما حكم حجه ؟

الجواب : إذا لم يقف الحاج في عرفة في وقت الوقوف فلا حج له لقول النبي ﷺ «الحج عَرَفَةٌ» فن أدرك عرفة بليل قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج وزمن الوقوف ما بعد الزوال من يوم عرفة إلى طلوع الفجر من ليلة النحر . هذا هو المجمع عليه بين أهل العلم .

أما ما قبل الزوال ففيه خلاف بين أهل العلم والأكثرون على أنه لا يجزئ الوقوف فيه إذا لم يقف بعد الزوال ولا في الليل ومن وقف نهاراً بعد الزوال أو ليلاً أجزأه ذلك والأفضل أن يقف نهاراً بعد صلاة الظهر والعصر جمع تقدم إلى غروب الشمس ولا يجوز الانصراف قبل الغروب لمن وقف نهاراً فإن فعل ذلك فعليه فدية عند أكثر أهل العلم لكونه ترك واجباً . وهو الجمع في الوقوف بين الليل والنهار لمن وقف نهاراً .

* * *

حكم المبيت خارج مني

سؤال : إذا لم يجد الحاج مكاناً ليبيت فيه يعني فإذا بفعل ؟ وهل إذا بات خارج مني عليه شيء ؟

الجواب : إذا اجتهد الحاج في التماس مكان في مني ليبيت فيه ليس إلى مني فلم يجد شيئاً فلا حرج عليه أن يتزل في خارجه لقول الله عز وجل :

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾^(١)

ولا فدية عليه من جهة ترك المبيت في مني ؛ لعدم قدرته عليه .

* * *

هل يجوز ذبح هدى التمتع والقرآن في عرفات ؟

سؤال : ذبح حاج هديه في عرفات أيام التشريق وزعها على من فيها فهل يجوز ذلك ؟ وماذا يجب عليه إذا كان جاهلاً الحكم أو عاماً ؟ .. وإذا ذبح هديه في عرفات ثم وزع لحمه داخل الحرم هل يجوز ذلك ؟ وما هو المكان الذي لا يجوز ذبح الهدي إلا فيه ؟ .. ولكم الشكر ..

(١) التغابن ، الآية ١٦ .

الجواب : هدى التمتع والقرآن لا يجوز ذبحه إلا في الحرم فإذا ذبحه في غير الحرم كعرفات وجدة وغيرهما فإنه لا يجزئه ولو وزع لحمه في الحرم .. وعليه هدى آخر يذبحه في الحرم سواء كان جاهلاً أو عالماً .

لأن النبي ﷺ نحر هديه في الحرم وقال خذوا عنى مناسككم وهكذا أصحابه رضي الله عنهم ؛ إنما نحرروا هديهم في الحرم تأسياً به ﷺ .

* * *

حكم سقوط الشعر من رأس المحرم

سؤال : ماذا تفعل المرأة المحرمة إذا سقطت من رأسها شعرة رغمما عنها ؟ .

الجواب : إذا سقط من رأس المحرم - ذكرأً كان أو أنثى - شعرات عند مسحه في الوضوء أو عند غسله لم يضره ذلك وهكذا لو سقط من لحية الرجل أو من شاربه أو من أظافره شيء لا يضره إذا لم يتعد ذلك وإنما المحظور أن يتعد قطع شيء من شعره أو أظافره وهو محرم وهكذا المرأة لا تتعد قطع شيء أما شيء يسقط من غير تعمد فهذه شعرات ميتة تسقط عند الحركة فلا يضر سقوطها .

* * *

طواف الوداع خاص بالمسافر إلى أهله

سؤال : إذا أدى الحاج العمرة وخرج بعد ذلك لزيارة أقربائه خارج الحرم هل يلزم طواف الوداع؟ وهل عليه شيء في ذلك ؟ .

الجواب : ليس على المعتمر وداع إذا أراد الخروج خارج الحرم في ضواحي مكة وهكذا الحاج لكن متى أراد السفر إلى أهله أو غير أهله شرع له الوداع ولا يجب عليه لعدم الدليل وقد خرج الصحابة رضي الله عنهم

وأراضيهم الذين حلو من عمرتهم إلى مني وعرفات ولم يؤمروا بطواف الوداع
أما الحاج فيلزم طواف الوداع عند مغادرته مكة مسافراً إلى أهله أو غير
أهله لقول ابن عباس رضى الله عنهم « أمر الناس أن يكون آخر عهدهم
باليبيت إلا أنه خُف عن المرأة الحائض » متفق عليه وقوله أمر الناس يعني
 بذلك أن النبي ﷺ أمرهم وهذا جاء في الرواية الأخرى عن ابن عباس
 رضى الله عنهم أن النبي ﷺ قال « لا ينْفِرَنَّ أَحَدٌ مِّنْكُمْ حَتَّى يَكُونَ
 آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ » رواه مسلم . . ومن هذا الحديث يعلم أن الحائض ليس
 عليها وداع لا في الحجج ولا في العمرة وهكذا النساء لأنها مثلها في الحكم
 عند أهل العلم .

* * *

ما حكم استلام الركن اليماني من الكعبة ؟

سؤال : ما حكم المسح أو الإشارة إلى الركن الجنوبي الغربي
للкуبة المشرفة أثناء الطواف وكيف عدد التكبيرات التي تقال عنده
وعند الحجر الأسود ؟ أفيدونا .

الجواب : يشرع للطائف أن يستلم الحجر الأسود والركن اليماني في كل
شوط من أشواط الطواف كما يستحب له تقبيل الحجر الأسود خاصة في كل
شوط مع الاستلام حتى في الشوط الأخير إذا تيسر ذلك من دون مشقة
أما مع المشقة فيكره له الزحام ويشرع أن يشير إلى الحجر الأسود بيده
أو عصاه ويكبر . . أما الركن اليماني فلم يرد فيما نعلم ما يدل على الإشارة
إليه وإنما يستلمه بيمنيه إذا استطاع من دون مشقة ولا يقبله ، ويقول :
بسم الله والله أكبر أو الله أكبر .. أما مع المشقة فلا يشرع له استلامه ويمضي
في طوافه من دون إشارة أو تكبير لعدم ورود ذلك عن النبي ﷺ ولا عن
 أصحابه رضى الله عنهم - كما أوضحت ذلك - في كتابي (التحقيق والإيضاح
لثirteen من مسائل الحج والعمره والزيارة) .

أما التكبير فيكون مرة واحدة ولا أعلم ما يدل على شرعية التكرار ويقول في طوافه كله ما تيسر من الدعوات والأذكار الشرعية ويختم كل شوط بما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يختم به كل شوط وهو الدعاء المشهور « ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » .

وجميع الأذكار والدعوات في الطواف والسعى سنة وليس واجبة ، والله ولـي التوفيق .

* * *

أيهما أفضل : حجـ النـافـلـةـ أوـ التـبرـعـ بنـفـقـتـهاـ لـلـمـجاـهـدـينـ الـأـفـغـانـ ؟

سؤال : بالنسبة لمن أدى فريضة الحجـ ويسـرـ لهـ أنـ يـحجـ مـرةـ أخرىـ هلـ يـجـوزـ لهـ بـدـلاـ منـ الحـجـ لـلـمـرـةـ الثـانـيـةـ تلكـ أنـ يـتـبرـعـ بـقـيمـةـ نـفـقـاتـ الحـجـ إـلـيـ المـجاـهـدـينـ الـسـلـمـيـنـ فـيـ الـغـاـنـسـتـانـ حيثـ أـنـ الحـجـ لـلـمـرـةـ الثـانـيـةـ تـطـوـعـ وـالـتـبـرـعـ لـلـجـهـادـ فـرـضـ ؟ .. أـفـيلـونـاـ جـزـاـكـ اللهـ عـنـ الـمـسـلـمـيـنـ خـيـرـ الـجـزـاءـ .

الجواب : من حـجـ الفـرـيـضـةـ فـالـأـفـضـلـ لـهـ أـنـ يـتـبـرـعـ بـنـفـقـةـ الحـجـ الثـانـيـ لـلـمـجاـهـدـينـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ كـالـمـجاـهـدـينـ الـأـفـغـانـ وـالـمـهـاجـرـيـنـ مـنـهـ الـلـاجـبـيـنـ فـيـ الـبـاـكـسـتـانـ لـقـولـ النـبـيـ ﷺ لـمـاـ سـتـلـ أـىـ الـعـلـمـ أـفـضـلـ ؟ـ قـالـ « إـيمـانـ بـالـلـهـ وـرـسـوـلـهـ »ـ قـالـ السـائـلـ ثـمـ أـىـ ؟ـ قـالـ « الـجـهـادـ »ـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ »ـ قـالـ السـائـلـ ثـمـ أـىـ ؟ـ قـالـ « حـجـ مـبـرـورـ »ـ مـتـفـقـ عـلـيـ صـحـتـهـ فـجـعـلـ الحـجـ .. بـعـدـ الـجـهـادـ وـالـمـرـادـ بـهـ حـجـ النـافـلـةـ لـأـنـ الحـجـ المـفـرـوضـ رـكـنـ مـنـ أـرـكـانـ الـإـسـلـامـ مـعـ الـاسـطـاعـةـ ،ـ وـفـيـ الصـحـيـحـيـنـ عـنـ النـبـيـ ﷺ أـنـهـ قـالـ « مـنـ جـهـزـ غـازـيـاـ فـقـدـ غـزـاـ وـمـنـ خـلـفـهـ فـيـ أـهـلـهـ بـخـيـرـ غـزـاـ »ـ وـلـاـ شـكـ أـنـ الـمـجاـهـدـينـ الـأـفـغـانـ وـأـمـاثـلـهـ مـنـ

المجاهدين في سبيل الله في أشد الحاجة إلى المساعدة المادية من إخوانهم والنفقة
فيهم أفضل من النفقة في حج التطوع للحديثين المذكورين وغيرهما ، وبالله
ال توفيق .

* * *

حكم قصر الصلاة لل الحاج خلال إقامته في مكة

سؤال : ما حكم قصر الصلاة لل الحاج خلال إقامته أكثر من
أربعة أيام في مكة ؟ .

الجواب : إذا كانت إقامة الحاج في مكة المكرمة أربعة أيام فأقل فالسنة
له أن يصلى الرباعية وكعدين لفعل النبي ﷺ في حجة الوداع أما إن كان
قد عزم على الإقامة أكثر من أربعة أيام فالأحوط أن يصليها أربعا وهو قول
أكثر أهل العلم .

* * *

احرمت مفرداً وجماعتي يريدون المدينة فهل اذهب معهم وأعود لأداء العمرة ؟

سؤال : جئت مع جماعة للحج وأحرمت مفرداً وجماعتي
يريدون السفر إلى المدينة فهل لي أن أذهب إلى المدينة وأرجع
لمكة لأداء العمرة بعد أيام قبلة ؟

الجواب : إذا حج شخص مع جماعة وقد أحروم بالحج مفرداً ثم سافر
معهم للزيارة فإن المشروع له أن يجعل إحرامه عمرة ويطوف لها ويصلي
ويقصص ثم يحل ثم يحرم بالحج في وقته ويكون بذلك متمنعاً وعليه هدئي
التمتع كما أمر النبي ﷺ بذلك أصحابه الذين ليس معهم هدئي .

* * *

هل صحيح أن عدم زيارة المسجد النبوى تنقص الحج ؟

سؤال : يعتقد بعض الحجاج أنه إذا لم يتمكن الحاج من زيارت المسجد النبوى فإن حجه ينقص فهل هذا صحيح ؟

الجواب : الزيارة للمسجد النبوى سنة وليست واجبة وليس لها تعلق بالحج بل السنة أن يزار المسجد النبوى في جميع السنة ولا يختص ذلك بوقت الحج لقول النبي ﷺ « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى » متفق عليه ولقوله ﷺ « صلاة في مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » متفق عليه وإذا زار المسجد النبوى شرع له أن يصلى في الروضة ركعتين ثم يسلم على النبي ﷺ وعلى صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهم ، كما يشرع له زيارة البقيع والشهداء للسلام على المدفونين هناك من الصحابة وغيرهم والدعاء لهم والترحم عليهم كما كان النبي ﷺ يزورهم وكان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين وال المسلمين وإنما إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية .

وفي رواية عنه ﷺ أنه كان يقول إذا زار البقيع « يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين اللهم اغفر لأهل بيتي الغرقد » . . . ويشعر أيضاً من زار المسجد النبوى أن يزور مسجد قباء ويصلى فيه ركعتين لأن النبي ﷺ كان يزوره كل سبت ويصلى فيه ركعتين وقال عليه الصلاة والسلام « من تطهر في بيته فأحسن الطهور ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه كان كعمره ». هذه هي المواقع التي تزار في المدينة المنورة أما المساجد السبعة ومسجد القبلتين وغيرها من المواقع التي يذكر بعض المؤلفين في المناسك زيارتها فلا أصل لذلك ولا دليل عليه والمشروع للمؤمن دائمًا هو الاتباع دون الابتداع والله ولي التوفيق .

* * *

أرادت الحج و لكن نفست يوم التروية فكيف تعامل ؟

سؤال : المرأة النساء إذا بدأ نفاسها يوم التروية وأكملت أركان الحج عدا الطواف والسعى إلا أنها لاحظت أنها طهرت مبدئياً بعد عشرة أيام فهل تطهر وتغسل وتؤدي الركن الباقي الذي هو طواف الحج ؟

الجواب : نعم إذا نفست في اليوم الثامن مثلاً فلها أن تحج وتقف مع الناس في عرفات ومزدلفة ولها أن تعمل ما يعلم الناس من رمي الجمار والتقصير ونحر المهدى وغير ذلك ويبقى عليها الطواف والسعى توجله حتى تطهر فإذا طهرت بعد عشرة أيام أو أكثر أو أقل اغتسلت وصلت وصامت وطافت وسعت وليس لأقل النفاس حد محدود فقد تطهر في عشرة أيام أو أقل من ذلك أو أكثر لكن نهايته الأربعون ولم ينقطع الدم فإنها تعتبر نفسها في حكم الطاهرات تغسل وتصلى وتصوم وتعتبر الدم الذي بقى معها على الصحيح - دم فساد - تصلى معه وتصوم وتحل لزوجها لكنها تجتهد في التحفظ منه بقطن ونحوه وتتوضاً لوقت كل صلاة ولا يأس أن تجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء كما أوصى النبي ﷺ حمنة بنت جحش بذلك .

* * *

كيف تصلى العائض ركعى الإحرام وهل لها قراءة القرآن ؟

سؤال : كيف تصلى العائض ركعى الإحرام ؟ وهل يجوز للمرأة ترديد آى الذكر الحكيم في سرها ؟ .

الجواب : (أ) العائض لا تصلى ركعى الإحرام بل تحرم من غير صلاة وركعتا الإحرام سنة عند الجمهور وبعض أهل العلم لا يستحبها لأنها

لم يرد فيها شيء مخصوص والجمهور استحبوا لما ورد في بعض الأحاديث أن النبي ﷺ قال «أتاني آت من ربى فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة» أى في وادى العقيق في حجة الوداع وجاء عن الصحابة أنه صلى ثم أحرم فاستحب الجمهور أن يكون الإحرام بعد صلاة إما فربضة وإما نافلة يتوضأ ويصل ركعتين والخائض والنفاس ليستا من أهل الصلاة فتحرمان من دون صلاة ولا يشرع لهما قضاء هاتين الركعتين.

(ب) يجوز للمرأة الخائض أن تردد القرآن لفظاً على الصحيح. أما في قلبها فهذا عند الجميع. إنما الخلاف هل تتلفظ به أم لا؟ بعض أهل العلم حرم ذلك وجعل من أحکام الحيض والنفاس تحريم قراءة القرآن ومس المصحف لا عن ظهر قلب ولا من المصحف حتى تغسل الخائض والنفاس وذهب بعض أهل العلم إلى جواز قراءتها للقرآن عن ظهر قلب لا من المصحف لأن مدتها تطول ولأنهما لم يرد فيهما نص يمنع ذلك بخلاف الجنب فإنه منوع حتى يغسل أو يتيمم عند عدم القدرة على الغسل وهذا هو الأرجح من حيث الدليل.

* * *

امرأة نزل عليها الدم وهي في طواف الإفاضة ولم تخبر ولديها حتى عادت إلى بلدتها فما الحكم؟

سؤال : سافرت امرأة إلى الحج وجاءتها العادة الشهرية بعد خمسة أيام من تاريخ سفرها وبعد وصولها الميقات اغسلت وعقدت الإحرام وهي لم تظهر من العادة وحين وصولها إلى مكة المكرمة ظلت خارج الحرم ولم تفعل شيئاً من شعائر الحج أو العمرة ومكثت يومين في منى ثم ظهرت واغسلت وأدت جميع مناسك العمرة وهي ظاهرة ثم عادت إلى ولديها وهي في طواف الإفاضة للحج إلا أنها استحب وأكملت مناسك الحج ولم تخبر ولديها إلا بعد وصولها إلى بلدتهم فما حكم ذلك؟.

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل فعلى المرأة المذكورة أن تتوجه إلى مكة وتطوف بالبيت العتيق سبعة أشواط بنية الطواف عن حجها بدلاً من الطواف الذي حاضت فيه ، وتصلي بعد الطواف ركعتين خلف المقام أو في أي مكان من الحرم وبذلك يتم حجها .

وعليها دم يذبح في مكة لفقارها إن كان لها زوج قد جامعها بعد الحج لأن المحرمة لا يحل لزوجها جماعها إلا بعد طواف الإفاضة ورمي الجمرة يوم العيد والتقصير من رأسها .

وعليها السعي بين الصفا والمروءة إن كانت لم تسع إذا كانت متمتعة بعمره قبل الحج أما إذا كانت قارنة أو مفردة للحج فليس عليها سعي ثان إذا كانت قد سعت مع طواف القبلة .

وعليها التوبة إلى الله سبحانه وتعالى لما فعلت من طوافها حين الحيض ومن خروجها من مكة قبل الطواف إن كان قد وقع .. ومن تأخيرها الطواف هذه المدة الطويلة نسأل الله أن يتوب عليها .

* * *

كيف يتم وداع الحائض والنساء؟

سؤال : كيف يتم وداع الحائض والنساء؟

الجواب : ليس على الحائض والنساء وداع لما ثبت عن ابن عباس رضى الله عنهما قال أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خف عن المرأة الحائض متفق عليه .. والنساء في حكمها عند أهل العلم .

* * *

ما حكم بيع المدائعات الذى يفعله البعض والسلعة باقية في مكانها ؟

سؤال : ما حكم بيع المدائعات بطريقة بيع وشراء البضائع
وهي في مكانها وهذه الطريقة هي المتبعة عند البعض في مدائعاتهم
في الوقت الحاضر .

الجواب : لا يجوز للمسلم أن يبيع سلعة بنقد أو نسبيه إلا إذا كان مالكاً
لها وقد قبضها القول النبي ﷺ لحكيم بن حزام « لا تبع ما ليس عندك ». .
وقوله ﷺ في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهمما « لا يحل
سلف وبيع ولا بيع ما ليس عندك » رواه الحمزة بإسناد صحيح وهكذا الذي
يشترى لها ليس له بيعها حتى يقبضها أيضاً للحديثين المذكورين .

ولما رواه الإمام أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم عن زيد
ابن ثابت رضي الله عنه قال نهى رسول الله ﷺ أن تباع السلع حيث تباع
حتى يجوزها انتجار إلى رحالم ..

ولما روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال « لقد
رأيت الناس في عهد رسول الله ﷺ يتباون جزافاً – يعني الطعام –
يضربون أن يبيعوه في مکانهم حتى يؤزوه إلى رحالم .

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ..

ما حكم الزيادة في البيع نقداً بالأجل والتقسيط ؟

سؤال : ما حكم الزيادة في البيع نقداً بالأجل والتقسيط ؟

الجواب : البيع إلى أجل معلوم جائز إذا اشتمل البيع على الشروط

المعترضة وهذا التقسيط في الشمن لا حرج فيه إذا كانت الأقساط معروفة
والأجال معلومة لقول الله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَائِنْتُم بِدَيْنِ إِلَى أَجَلٍ
مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ .. ﴾ الآية ^(١).

ولقول النبي ﷺ « من أسلف في شيء فليس له في كيل معلوم وزون
معلوم إلى أجل معلوم » ولقصة بريرة الثابتة في الصحيحين فإنها اشترت
نفسها من سادتها بتسع أواق في كل عام أوقية وهذا هو بيع التقسيط ولم
ينكر ذلك النبي ﷺ بل أقره ولم ينكره ولا فرق في ذلك بين كون الشمن
ممايلاً لما تباع به السلعة نقداً أو زائداً على ذلك بسبب الأجل والله ولي
ال توفيق .

* * *

هل يجوز بيع شاة بثاتين مؤجلة ؟

سؤال : هل يجوز بيع شاة من الغنم بثاتين أو ثلاثة مؤجلة
لمدة عشرين عاماً مثلاً أو أكثر ؟.

الجواب : يجوز في أصله قول العلماء بيع الحيوان المعين الحاضر بحيوان
واحد أو أكثر مؤجل إلى أجل معلوم قريب أو بعيد أو مقطوع إذا ضبط
الشمن بالصفات التي تميزه . سواء كان ذلك الحيوان من جنس المبيع أو غيره
لأنه ثبت عن النبي ﷺ « أنه أشتري البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة » رواه
الحاكم والبيهقي وروجاه ثقات .

(١) البقرة ، الآية ٢٨٢ .

الرد على من يزعم تحليل المعاملات الربوية المصرفية !! (*)

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى
بهداه أما بعد :

فقد اطلعت على البحث الذي أعده الدكتور إبراهيم بن عبد الله الناصر
تحت عنوان : (موقف الشريعة الإسلامية من المصارف) .

فالفيته قد حاول فيه تحليل ما حرم الله من الربا بأسباب ملتوية وحجج
واهية وشبه داحضة ورأيت أن من الواجب على مثل بيان بطلان ما تضمنه
هذا البحث ومخالفته لما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة من
نحرم المعاملات الربوية وكشف الشبه التي تعلق بها وبيان بطلان ما استند إليه
في تحليل ربا الفضل وربا النسبة ما عدا مسألة واحدة وهي ما اشتهر من
ربا الجاهلية من قول الدائن للمدين الميسر عند حلول الدين إما أن تربى
وإما أن تقضى فهذه المسألة عند إبراهيم المذكور هي المحرمة من مسائل الربا
وما سواها حلال ومن تأمل كتابته يتضح له منها ذلك وسبعين ذلك إن شاء الله
بياناً شافياً يتضح به الحق ويزهو به الباطل والله المستعان وعليه التكلان
ولا حول ولا قوة إلا بالله وإلى القارئ بيان ذلك :

أولاً: قال إبراهيم في أول بحثه ما نصه: (يمكن القول إنه لن تكون هناك
قوة إسلامية بدون قوة اقتصادية ولن تكون هناك قوة اقتصادية بدون بنوك
ولن تكون هناك بنوك بلا فوائد) .

والجواب : أن يقال يمكن تسلیم المقدمة الأولى لأن المسلمين في كل
مكان يجب عليهم أن يعنوا باقتصادهم الإسلامي بالطرق التي شرعها الله سبحانه
حتى يتمكنوا من أداء ما أوجب الله عليهم وترك ما حرم الله عليهم وحتى

يُمْكِنُوا بِذَلِكَ مِنَ الْأَعْدَادِ لِعُدُوِّهِمْ وَأَخْذَ الْحُنْرَ مِنْ مَكَانِهِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوَانِ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ ﴾ .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِدَيْنِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاکْتُبُوهُ وَلَا يَكْتُبُ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلَا يَتَنَقِّلَ اللَّهُ رَبُّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ .

إِلَى قَوْلِهِ سَبْحَانَهُ :

﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةٌ حَاضِرَةٌ تَدِيرُهَا بَيْنَكُمْ فَلَيَسْ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ إِلَّا تَكْتُبُوهَا وَاشْهُدُوا إِذَا تَبَايعُتُمْ وَلَا يَضَارُ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾ الآية .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ
بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾ الآية .

وقال سبحانه :

﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ قُوَّةٍ ﴾ الآية .

والآيات في هذا المعنى كثيرة وهي مشتملة على توجيه الله سبحانه لعباده إلى التعاون على كل ما ينفعهم في أمر دينهم ودنياهم وأمرهم بالتعاون على البر والتقوى وتخديرهم من التعاون على الإثم والبعده عن كما أمرهم سبحانه بالوفاء بالعقود وإثبات حقوقهم بالطرق الشرعية وحديرهم من أكل أموالهم بالباطل وأمرهم سبحانه بالأعداد لعدوهم ما استطاعوا من قوة وبذلك يستقيم اقتصادهم الإسلامي ويحصل بذلك تنمية الثروات وتبادل المنافع والوصول إلى حاجاتهم ومصالحهم بالوسائل التي شرع الله لهم كما حذرهم سبحانه في آيات كثيرة من الكذب والخيانة وشهادة الزور وكتمان شهادة الحق ومن أكل أموالهم بينهم بالباطل والأدلة بها إلى الحكم ليميلوا عن الحق إلى الحكم بالجور وعظم سبحانه شأن الأمانة وأمر بأدائها في قوله عز وجل :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾ .

وقوله سبحانه :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ
فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلُنَّهَا وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا ﴾ الآية .

وحذرهم عز وجل من خيانة الأمانة في قوله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ .

ووصف عباده المؤمنين في سورة «المؤمنون» وفي سورة «المعارج» بأنهم يرعون الأمانات والعقود وذلك في قوله سبحانه :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ .

ففي استقام المسلمين على هذا التعليم والتوجيه وتواصوا به وصدقوا في ذلك فإن الله عز وجل يصلح لهم أحوالهم ويبارك لهم في أعمالهم وثرواتهم ويعينهم على بلوغ الآمال والسلامة من مكائد الأعداء وقد أكد هذه المعانى سبحانه في قوله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ .

وفي قوله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالَّدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنِ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ

وَلَا يَجِدُونَكُمْ شَنَآنٌ قَوْمٌ عَلَى أَلَّا تُعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ
لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٤﴾

وقال سبحانه :

﴿وَأَعْدَدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ الآية

وقال عز وجل :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾

والآيات في هذا المعنى أكثر من أن تحصر وأما المقدمتان الثانية والثالثة
وهما قوله : « ولن تكون هناك قوة اقتصادية بدون بنوك ،
ولن تكون هناك بنوك بلا فوائد » فهما مقدمتان باطلتان ، والأدلة
الشرعية التي قلمنا بعضها وما درج عليه المسلمون من عهد نبيهم ﷺ إلى
أن أنشئت البنوك كل ذلك يدل على بطلان هاتين المقدمتين فقد استقام
اقتصاد المسلمين طيلة القرون الماضية وهي أكثر من ثلاثة عشر قرناً بدون
وجود بنوك وبذل فوائد ربوية وقد نمت ثرواتهم واستقامت معاملاتهم
وحصلوا على الأرباح الكثيرة والأموال الجزيلاً بواسطة المعاملات الشرعية
وقد نصر الله المسلمين في عصرهم الأول على أعدائهم وسادوا غالب المعمورة
وحكموا شرع الله في عباده وليس هناك بنوك ولا فوائد ربوية بل الصواب
عكس ما ذكره الكاتب إبراهيم وهو أن وجود البنوك والفوائد الربوية صار
سبباً لتفرق المسلمين وانهيار اقتصادهم وظهور الشحناء بينهم وتفرق كلمتهم
إلا من رحمة الله . وما ذاك إلا لأن المعاملات الربوية تسبب الشحناء والعداوة
وتسبب الحق ونزع البركة وحلول العقوبات كما قال الله عز وجل :

﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ .

ولأن ما يقع بين الناس بسبب الربا من كثرة الديون ومضاعفتها بسبب الزيادة المتلاحقة كل ذلك يسبب الشحناه والعداوه مع ما ينتجه عن ذلك من البطالة وقلة الأعمال والمشاريع النافعة لأن أصحاب الأموال يعتمدون في تنميتها على الربا ويعطلون الكثير من المشاريع المفيدة النافعة من أنواع الصناعات وعمارة الأرض وغير ذلك من أنواع الأعمال المفيدة .

وقد شرع الله لعباده أنواعاً من المعاملات يحصل بها تبادل المنافع ونمو الثروات والتعاون على كل ما ينفع المجتمع ويشغل الأيدي العاطلة ويعين القراء على كسب الرزق الحلال والاستغناء عن الربا والتسلو وأنواع المكاسب الخبيثة ومن ذلك المضاربات وأنواع الشركات التي تنفع المجتمع وأنواع المصانع لما يحتاج إليه الناس من السلاح والملابس والأواني والمقواش وغير ذلك وهكذا أنواع الزراعة التي تشغل بها الأرض ويحصل بها الفع العام للقراء وغيرهم وبذلك يعلم كل من له أدنى بصرة أن البنوك الربوية ضد الاقتصاد السليم وضد المصالح العامة ومن أعظم أسباب الانهيار والبطالة ومحق البركات وتسلیط الأعداء وحلول العقوبات المتنوعة والعواقب الوخيمة فنسأله أن يعاذ المسلمين من ذلك وأن يمنحهم البصيرة والاستفادة على الحق .

ثانياً : قال إبراهيم : « إن وظيفة الجهاز المصرف في اقتصادنا تشبه إلى حد قريب وظيفة القلب بالنسبة لجسم الإنسان تماماً .. الغ » .

والجواب : ليس الأمر كما قال بل يمكن أن يقوم الجهاز المصرف بما ذكره الكاتب من غير حاجة إلى الربا ولا ضرورة إليه كما قام اقتصاد المسلمين في عصورهم الماضية وفي عصرهم الأول الذهبي بأكمل اقتصاد وأظهره من دون وجود بنوك ربوية كما تقدم وقد نصر الله بهم دينه وأعلى بهم كلمته وأدر عليهم من الأرزاق وأخرج لهم من الأرض ما كفاهم وأغناهم وأعانهم

على جهاد علومهم وحماهم به من الحاجة إلى ما حرم الله عليهم ومن درس تاريخ العالم الإسلامي من عهد النبي ﷺ إلى ما قبل إنشاء المصارف الربوية علم ذلك يقيناً وإنما يؤتى المسلمين وغيرهم في اقتصادهم ونزع البركات مما في أيديهم بأسبابٍ انحرافهم عن شريعة الله وعدم قيامهم بما أوجب الله عليهم وعدم سيرهم على المنهج الذي شرعه الله لهم فيما بينهم من المعاملات وبذلك تنزل بهم العقوبات وتخل بهم الكوارث بأسبابٍ أعمالهم المخالفة لشرع الله كما قال عز وجل : ﴿ وَمَا أَصَابُكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسِبْتُمْ وَإِنْفَعُوا
عَنْ كَثِيرٍ ﴾ وقال عز وجل :

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ
بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخْذَنَاهُمْ بِمَا
كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقُوا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ
سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دَخْلَنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ
وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ
وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ .

وقال تعالى :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ
لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ .

ثالثاً : ذكر إبراهيم في بحثه ما نصه : (والسؤال الذي لم نعر له على جواب حتى الآن هو كيف ينظر فقهاء المسلمين إلى الظاهرة الاقتصادية للفائدة ولماذا يعتبر التعرض بالفائدة محرماً في نظرهم .. الخ) .

والجواب عما ذكره هنا إلى نهاية بحثه المشار إليه أن يقال : إنما نظر الفقهاء من سائر علماء المسلمين في أمر الفائدة وعلقوا بها التحريم لأن الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ أناتت بها التحريم وهي أحاديث مستفيضة عن النبي ﷺ لا مغنى فيها وهي تدل دلالة صريحة قطعية على أن بيع أموال الربو يجنسه مع أي زيادة ولو قلت ربا صريح محرم ولكن الكاتب إبراهيم المذكور - هداه الله وألهمه رشده - أعرض عنها كلها ولم يلتفت إليها وإنما تكلم على الربا المحمل الوارد في القرآن الكريم وحاول بكل ما استطاع أن يحصر الربا في مسألة واحدة هي ما إذا أفسر المدين واتفق مع الدائن على إمهاله بفائدة معينة هذا ملخص بحثه وما سوى ذلك فقد حاول في هذا البحث إلهاقه بقسم الحلال لحاجة الناس بزعمه إلى ذلك وأن هذا هو الذي تقوم به المصارف وزعم أن الحاجة داعية إلى ذلك وأن مصالح العباد لا تتم إلا بهذه المعاملات الربوية التي تستعملها البنوك وقد تعلق بأشياء مجملة من كلام الموفق بن قدامة وشيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم رحمهم الله جميعاً فيما ذكروه عن المصلحة وأن الشريعة لا يمنع تحقيق المصالح التي تنفع المسلمين بدون ضرر على أحد ولا مساس لنص من الشريعة المطهر وهذا كله لا حجة له فيه لأن المصالح التي أراد هؤلاء الأئمة وأمثالهم تحقيقها إنما أرادوا ذلك حيث لا مانع شرعاً يمنع من ذلك وذلك في المسائل الاجتهادية التي لا نص فيها يوضح الحكم الشرعي وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ على تحريم ربا الفضل وعلى تحريم ربا النسبة وذكر

بعض أهل العلم أن تحرير ربا الفضل من باب تحرير الوسائل لأن عاقلا لا يبيع شيئاً بأكثر منه من جنسه يدأ بيد وإنما يكون ذلك إذا كان أحد العوضين مؤجلاً أو كان أحد هما أنفس من الآخر وهذا لما باع بعض الصحابة رضي الله عنهم صاعين من التمر الرديء بصاصع واحد من التمر الطيب وأخبر النبي ﷺ بذلك قال له النبي ﷺ : «أوه عين الربا عين الربا لا تفعل» الحديث متفق عليه وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «لا تباعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تشقوا ببعضها على بعض ولا تباعوا الفضة بالفضة إلا مثلاً بمثل ولا تشقوا ببعضها على بعض ولا تباعوا منها غائباً بناجر» وفي صحيح مسلم عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمن الملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يدأ بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فيباعوا كيف شئتم إذا كان يدأ بيد» والأحاديث في هذا المعنى كثيرة في الصحيحين وغيرهما .

وأما قول النبي ﷺ في حديث أسماء بن زيد رضي الله عنه : (إنما الربا في النسبة) فالمراد به عند أهل العلم معظم الربا وليس مراده ﷺ كل أفراد الزبا للحديثين السابقين وما جاء في معناهما من الأحاديث الصحيحة وقد علم أن المعاملات الربوية تجمع بين ربا الفضل وربا النسبة فإن المودع بالفائدة قد جمع هو وصاحب البنك بين الأمرين وهو النسبة والفائدة فباءاً بإثم المعاملتين ،

وأما كون المرابي الباذل للفائدة قد يكون محتاجاً فهذا ليس هو الموجب للتحرير وحده بل قد جمع هذا العقد بين الربا وبين ظلم المعرسر بتحميله الفائدة وقد عجز عن الأصل وبذلك تكون المعاملة معه على هذا الوجه أعظم تحريراً وأشد إثماً لأن الواجب إنظاره وعدم تحميشه ما حرم الله من الربا وأما إشراك الدائن والمدين في الانفصال بالمعاملة الربوية وأن كل واحد مهما يحصل منها

على فائدة فهذا الاشتراك لا ينقل المعاملة من التحرير إلى الحل ولا يجعلها معاملة شرعية بياح فيها الربا لأن الشارع الحكيم لم يلتفت إلى ذلك بل حرم الفائدة تحريراً مطلقاً ونص على ذلك الرسول ﷺ في أحاديث كثيرة منها ما تقدم ولو كان انتفاع المدين بالفائدة يحلها لنص عليه المولى سبحانه ويبنه في كتابه الكريم أو على لسان رسوله الأمين عليه من ربها أفضل الصلاة والتسليم وقد قال الله عز وجل في سورة النحل :

﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ .

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال : « ما بعث الله من نبي إلا كان حفراً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم » ومعلوم أن نبينا ﷺ هو أفضل الرسل وأكلهم بلاغاً وأتمهم بياناً فلو كانت المعاملة بالفائدة المعينة جائزة إذا كان المدين ينتفع بها لبينها النبي ﷺ لأمته وأوضاع لهم حكمها فكيف وقد بين ﷺ في صريح أحاديثه تحريمهما والتحذير منها والوعيد على ذلك وقد علم أن السنة الصحيحة تفسر القرآن وتدل على ما قد يخفى منه كما قال تعالى في سورة النحل :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

وقال عز وجل :

﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾

والأيات في هذا المعنى كثيرة وأما ما نقله عن الشيخ رشيد رضا في إجازته
الربا في صندوق التوفير فهو غلط منه ولا يجوز أن يعول عليه والحججة قائمة
عليه وعلى غيره من كل من يحاول مخالفنة النصوص برأيه واجتهاده وقد تقرر
في الأصول أنه لا رأي لأحد ولا اجتهاد لأن أحد مع وجود النص وإنما محل
الرأي والاجتهاد في المسائل التي لا نص فيها فلن أصحاب فله أجران ومن
أخطأ فله أجر إذا كان أهلا للاجتهاد واستغرغ وسعه في طلب الحق لما ثبت
عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصحاب فله أجران
وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر » متفق على صحته من حديث عمرو بن
 العاص رضي الله عنه وأخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه
مثله أما المسائل التي نص على حكمها القرآن الكريم أو الرسول ﷺ في سنته
فليس لأحد أن يجتهد في مخالفنة ما دل عليه النص بل الواجب التمسك بالنص
وتنفيذ مقتضاه بإجماع أهل العلم والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله .

رابعاً: ثم قال الكاتب الدكتور إبراهيم في نهاية البحث مانصه: «وخلاصة البحث
بعد هذه المقارنة الواضحة بين الربا الذي ورد تحريمه في القرآن الكريم وبين
المعاملات المصرفية يتضح لنا أن المعاملات المصرفية تختلف تماماً عن الأعمال
الربوية التي حذر منها القرآن الكريم لأنها معاملات جديدة لا تخضع في حكمها
للنصوص القطعية التي وردت في القرآن الكريم بشأن حرمة الربا ولهذا يجب
 علينا النظر إليها من خلال مصالح العباد و حاجاتهم المشروعة اقتداء برسول
الله ﷺ في إباحته بيع (السلم) رغم ما فيه من بيع غير موجود وبيع ما ليس
عند البائع مما قد نهى عنه رسول الله ﷺ في الأصل وقد أجمع العلماء على أن
إباحة السلم كانت لحاجة الناس إليه وهكذا فقد اعتمد العلماء على (السلم)
وعلى أمثاله من نصوص الشريعة في إباحة الحاجات التي لا تم مصالح الناس
في معاشهم إلا بها » .

والجواب أن يقال : إن المعاملات المصرفية لا تختلف عن المعاملات

الربوية التي جاء النص بتحريمها والله سبحانه وتعالى بعث نبيه ﷺ إلى جميع الثقلين وشرع لهم من الأحكام ما يعم أهل زمانه ومن يأتي بعدهم إلى يوم القيمة فيجب أن تعطى المعاملات الجديدة حكم المعاملات القديمة إذا استوت معها في المعنى أما اختلاف الصور والألفاظ فلا قيمة له إنما الاعتبار بالمعانى والمقاصد ومعلوم أن مقاصد المتأخرین في المعاملات الربوية من جنس مقاصد الأولین وإن تنوّعت الصور واختلفت الألفاظ فالتفريق بين المعاملات الربوية القديمة والجديدة بسبب اختلاف الألفاظ والصور مع اتحاد المعنى والمقاصد تفريقي باطل وقد جعل النبي ﷺ قول من قال يوم حنين : (اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط) مثل قول بنى إسرائيل لموسى ﷺ (اجعل لنا إلهنا كما لهم آلهة) ولم ينظر النبي ﷺ إلى اختلاف الألفاظ لما اتحد المعنى ، وهكذا عاقب الله بنى إسرائيل لما نصبووا الشباك يوم الجمعة ليصيدوا بها الصيد المحرم عليهم يوم السبت ولم يغدرهم بهذه الخيلة مع أنهم لم يأخذوا الصيد من الشباك إلا يوم الأحد وذلك لاتحاد المعنى وإن اختلفت الوسيلة والأمثلة في هذا كثيرة في النصوص الشرعية وقد صرحت عن الرسول ﷺ أنه قال : « لا ترتكبوا ما ارتكبوا اليهود فتسحلوا محارم الله بأدني الحيل » وأما التشبيه بالسلم فهو من باب المغالطة والتعلق بما لا ينفع فإن إباحة السلم من محسنات الشريعة الكاملة وقد أباحه الله سبحانه حاجة العباد إليه وشرط فيه شرطاً تخرجه عن المعاملات المحرمة فهو عقد على موصوف في الذمة بصفات تميزه وتبعده عن الجهة والغرر إلى أجل معلوم بثمن معجل في المجلس يشترك فيه البائع والمشترى في المصلحة المرتبة على ذلك فالبائع يتمنى بالثمن في تأمين حاجاته الحاضرة والمشترى يتمنى بالسلم فيه عند حلوله لأنها اشتراه بأقل من ثمنه عند الحلول وذلك في الغالب فحصل للمتعاملين في عقد السلم الفائدة من دون ضرر ولا غرر ولا جهة ولا ربا أما المعاملات الربوية فهي مشتملة على زيادة معتبرة نص الشارع على تحريمها في بيع جنس بجنسه نقداً أو نسبة وجعله من أكبر الكبائر لما له سبحانه في ذلك من الحكمة البالغة

ولما للعباد في ذلك من المصالح العظيمة والعواقب الحميدة التي منها سلامتهم من تراكم الديون عليهم ومن تعطيلهم المشاريع النافعة والصناعات المفيدة اعتماداً على فوائد الربا .

وأما زعم الكاتب إبراهيم أن المصارف والأعمال المصرفية حاجة من حاجات العباد لا تم مصالح معاشهم إلا بها .. الخ فهو زعم لا أساس له من الصحة وقد تمت مصالح العباد في القرون الماضية قبل القرن الرابع عشر وقبل وجود المصارف ولم تتعطل حاجاتهم ولا مشاريعهم النافعة وإنما يأتي الخلل وتتعطل المصالح من المعاملات المحرمة وعدم قيام المجتمع بما يجب عليه في معاملة إخوانه من النصح والأمانة والصدق والبعد عن جميع المعاملات المشتملة على الربا أو الغرر أو الخيانة أو الغش والواقع بين الناس في سائر الدنيا يشهد بما ذكرنا ولا سبيل إلى انتعاش المصالح وتحقيق التعاون المفيد إلا بسلوك المسلك الشرعي المبني على الصدق والأمانة والابتعاد عن الكذب والخيانة وسائر ما حرم الله على العباد في معاملاتهم كما قال الله سبحانه في كتابه المبين : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ الآية

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

وقال عز وجل :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِدِيْنِ إِلَى أَجَلٍ مُسْمًّى
فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ
أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ فَلَيَكْتُبْ وَلَا يُمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ
وَلْيَتَقِّ اللهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ﴿ الآية

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا
يَطْلُعُ لَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾

وقال النبي ﷺ « البیان بالختار ما لم یتفرقا فإن صدق و/or بورك
لهما في بيعهما وإن كما وكذبا محققت برکة بيعهما » متفق على صحته وعن
أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الذهب بالذهب
والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلًا
بمثل يدًا بيد فن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سواء » رواه
أحمد والبخاري . وعن جابر رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ أكل
الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال : هم سواء . رواه مسلم .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
« الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربا إلا هاء وهاء ، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء » متفق عليه .
وقال عليه الصلاة والسلام : « من غشنا فليس منا » رواه مسلم .
وقال عليه الصلاة والسلام : « ألا أأنئكم بأكبر الكبائر ؟ فقالوا : بلى
يا رسول الله ، فقال : الإشراث بالله وعقوق الوالدين . وكان متكتنا فجلس

فقال : ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور » متفق عليه والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . ولا يجوز لأحد من الناس أن يخل ما حرم الله بالنص قياساً على ما حلال الله بالنص ومن حاول أن يخل ما حرم الله من الربا قياساً على ما أحل الله من السلم فقد أتى منكرأ عظيماً وقال على الله بغير علم وفتح للناس باب شر عظيم وفساد كبير وإنما يجوز القياس عند أهل العلم القائلين به في المسائل الفرعية التي لا نص فيها إذا استوف الشروط التي تلحق الفرع بالأصل كما هو معلوم في محله وقد حرم الله القول عليه بغير علم وجعله في مرتبة فوق مرتبة الشرك وبين عز وجل أن الشيطان يدعو إلى ذلك ويأمر به كما يدعو إلى الفحشاء والمنكر قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمُ وَالْبَغْيُ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

فنسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين وأن ينحرهم الفقه في الدين وأن يوفق علماءهم لبيان ما أوجب الله عليهم من أحكام شرعه والدعوة إلى دينه والتحذير مما يخالفه وأن يكفيهم شر أنفسهم وشر دعاة الباطل وأن يوفق الكاتب إبراهيم للرجوع إلى الحق والتوبة مما صدر منه وإعلان ذلك على الملايين الله يتوب عليه كما قال عز وجل : ﴿ وَتَوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ .

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ
مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ
وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّا عِنْهُمْ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَإِنَّمَا
أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾ .

ولا شك أن ما قاله يحتاج إلى أكثر مما كتب ولكن أرجو أن يكون فيما بيته مقناً وكفاية لطالب الحق والله المستعان وهو حسينا ونعم الوكيل وصل الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه .

* * *

ما حكم من تضطهه ظروفه للعمل في البنوك والمصارف؟

سؤال : ما حكم من تضطهه ظروفه للعمل في البنوك والمصارف المخلية الموجودة في المملكة مثل البنك الأهلي التجاري وبنك الرياض وبنك الجزيرة والبنك العربي الوطني وشركة الراجحي للصرافة والتجارة ومكتب الكعكى للصرافة والبنك السعودى الأمريكى؟ وغير ذلك من البنوك المحلية علماً بأنها تفتح حسابات التوفير للأعمال و الموظف يشغل وظيفة كتابية مثل : كاتب حسابات أو مدقق أو مأمور سترال أو غير ذلك من الوظائف الإدارية وهذه البنوك يوجد بها مزايا عديدة تجذب الموظفين إليها مثل بدل سكن يعادل التي عشر ألف ريال تقريباً أو أكثر وراتب شهرين في نهاية السنة فما الحكم في ذلك؟ .

الجواب : العمل في البنوك الربوية لا يجوز لما ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء رواه الإمام مسلم في صحبه ولما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان وقد قال الله سبحانه :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعَدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(١) .

* * *

(١) المائدة ، الآية ٢

هل الرواتب التي يستلمها موظفو البنوك حلال أم حرام؟

سؤال : هل الرواتب التي يستلمها موظفو البنوك بصفة عامة والبنك العربي بصفة خاصة حلال أم حرام حيث إنني سمعت أنها حرام . لأن البنوك تعامل بالربا في بعض معاملاتها . أرجو إفادتي حيث إنني أريد العمل في أحد البنوك ؟ .

الجواب : لا يجوز العمل في البنوك التي تعامل بالربا لأن في ذلك إعانة لهم على الإثم والعدوان وقد قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ ﴾^(١)

وقد صرحت عن النبي ﷺ أنه لعن أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال « هم سواء » أخرجه مسلم في صحيحه .

* * *

حكم العمل في البنوك

سؤال : لي ابن هم يشتغل في بنك الجزيرة موظفاً فهل يجوز له التوظيف أم لا يجوز ؟ أفتونا جزاكم الله خيراً .. حيث سمعنا من الإخوان أنه لا يجوز التوظيف في البنك .

الجواب : لا يجوز التوظيف في البنوك الربوية لأن العمل فيها يدخل في التعاون على الإثم والعدوان .. وقد قال الله سبحانه :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(٢)

(١) المائدة ، الآية ٢

(٢) المائدة ، الآية ٢

ومعلوم أن الربا من أكبر الكبائر فلا يجوز التعاون مع أهله . . وقد
صح عن رسول الله ﷺ أنه لعن أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال
هم سواء . . أخرجه مسلم في صحيحه .

* * *

حكم العمل في البنوك الربوية

سؤال : لي ابن عم يعمل في بنك الجزيرة كاتباً وأفغاه بعض
العلماء ألا يبقى فيه وأن يبحث عن وظيفة أخرى غير البنك . أفيدنا
عن ذلك جزاك الله خيراً ، هل يجوز أم لا ؟ .

الجواب : قد أحسن الذي أفتاه بالفتوى المذكورة لأن العمل في البنوك
الربوية لا يجوز لكون ذلك من إعانتها على الإثم والعدوان والله سبحانه
يقول :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(١) .

وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه لعن أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه
، قال لهم سواء ، أخرجه مسلم في صحيحه .

* * *

ندرس في بلاد غير إسلامية ونودع نقودنا في بنوكهم
هل نأخذ فوائد عليها ؟ أم نتركها يستعيßenون
بها على الباطل ؟

سؤال : إننا في بلاد أهلها من غير المسلمين ونحن في هذه
البلاد قد أنعم الله علينا بوفرة المال الذي يتطلب منا حفظه في أحد

(١) المائدة الآية ٢

البنوك الأمريكية ونحن المسلمين نضع أموالنا في هذه البنوك دون أخذ أية فوائد ربوية وهم مسرورون بذلك ويتهمنا بالغباء لأننا ترك لهم أموالاً قد نعینهم على نشر النصرانية بأموال المسلمين وسؤالٌ لماذا لا تستفيد من هذه الفوائد وتعين بها المسلمين الفقراء أو تبني بها مساجد ومدارس إسلامية ، وهل يأثم المسلم إذا أخذ هذه الفوائد ، وصرفها في سبيل الله كالtribut للمجاهدين وخلافه ؟

الجواب : لا يجوز وضع الأموال في البنوك الربوية سواء كان القائمون عليها مسلمين أو غيرهم لما في ذلك من إعانتهم على الإثم والعلوان ولو كان ذلك بدون فوائد – لكن إذا اضطر إلى ذلك لحفظ بدون فوائد فلا حرج إن شاء الله لقول الله عز وجل :

﴿ وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾^(١)

أما مع شرط الفائدة فالإثم أكبر لأن الربا من أكبر الكبائر وقد حرمه الله في كتابه الكريم وعلى لسان رسوله الأمين وأخبر أنه ممحوق وأن من يتعاطاه قد حارب الله ورسوله ، وفي إمكان أصحاب الأموال الإنفاق منها في وجوه البر والإحسان وفي مساعدة المجاهدين والله يأجرهم على ذلك وتحلله عليهم كما قال سبحانه :

﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾^(٢)

(١) الأنعام ، الآية ١١٩

(٢) البقرة ، الآية ٢٧٤

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَنفَقْتُم مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ
الرَّازِقِينَ ﴾ ^(١)

وهذا يعم الزكاة وغيرها وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال « ما نقص
مال من صدقة وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزماً . تواضع أحد الله إلا رفعه »
وصح عنه ﷺ أيضاً أنه قال « ما من يوم يصبح فيه الناس إلا وينزل فيه
ملكان أحدهما يقول اللهم أعط منفقاً خلفاً والثاني يقول اللهم أعط ممسكاً
تلفاً » .

والآيات والأحاديث في فضل النفقة في وجوه الخير والصدقة على
ذوى الحاجة كثيرة جداً .

لكن لو أخذ صاحب المال فائدة ربوية جهلاً منه أو تساهلاً ثم هداه الله
إلى رشده فإنه ينفقها في وجوه الخير وأعمال البر ولا يعييها في ماله لأن الربا
يمحق ما خالطه كما قال الله سبحانه :

﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِبِّ الصَّدَقَاتِ ﴾ ^(٢) الآية .

والله ولي التوفيق .

* * *

(١) سأ ، الآية ٣٩

(٢) البقرة ، الآية ٢٧٦

هل تجوز المساهمة مع البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية ؟

سؤال : هل تجوز المساهمة مع البنوك العاملة بالمملكة العربية السعودية أمثال البنك السعودي الأمريكي والبنك السعودي التجارى المتحد الذى مطروحة أسهمه الآن للاكتتاب العام وغيرهما من البنوك ؟

الجواب : لا تجوز المساهمة في البنوك الربوية كما لا تجوز المعاملات الربوية مع البنوك وغيرها لأن ذلك من التعاون على الإثم والعذوان . والله سبحانه وتعالى يقول :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ
وَالْعُذْوَانِ ﴾ ^(١) .

* * *

ما حكم شراء أسهم البنوك ؟

سؤال : ما حكم شراء أسهم البنوك وبيعها بعد مدة بحث يصبح ألف بثلاثة آلاف مثلاً وهل يعتبر ذلك من الربا ؟

الجواب : لا يجوز بيع أسهم البنوك ولا شراؤها لكونها بيع نقود بفقدان غير اشتراط التساوى والتقابض ، ولأنها مؤسسات ربوية لا يجوز التعاون معها لا بيع ولا شراء لقول الله سبحانه ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَىِ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا
تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُذْوَانِ ﴾ ^(٢) الآية .

(١) المائدة ، الآية ٢

(٢) البقرة ، الآية ٢٧٥

ولما ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال : « هم سواء » رواه الإمام مسلم في صحيحه .

وليس لك إلا رأس مالك .

ووصيتك لك ولغيرك من المسلمين هي الحذر من جميع المعاملات الربوية والتحذير منها والتوبة إلى الله سبحانه مما سلف من ذلك ، لأن المعاملات الربوية محاربة لله سبحانه ورسوله ﷺ ومن أسباب غضب الله وعقابه كما قال الله عز وجل :

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ
الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسٍّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا
البَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ
مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ
عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَمْحَقُ
اللَّهُ الرِّبَا وَيَرِبِّي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أَثِيمٍ ۝ ۱﴾

وقال عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يُقْرِي مِنَ
الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ

(١) البقرة ، الآية ٢٧٥ - ٢٧٦

(٢) البقرة ، الآيات ٢٨٨ - ٢٧٩

مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رَءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ
وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢﴾ .

ولما تقدم من الحديث الشريف ..

* * *

حكم التأمين في البنوك الربوية

سؤال : الذي عنده مبلغ من النقود ووضعها في أحد البنوك
لقصد حفظها أمانة ويزكيها إذا حال عليها الحول فهل يجوز ذلك
أم لا ؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً ..

الجواب : لا يجوز التأمين في البنوك الربوية ولو لم يأخذ فائدة ، لما في
ذلك من إعانتها على الإثم والعدوان ، والله سبحانه قد نهى عن ذلك ، لكن
إن اضطر إلى ذلك ولم يأخذ فائدة ولم يجد ما يحفظ ماله فيه سوى البنك
الربوية ، فلا حرج إن شاء الله للضرورة والله سبحانه يقول :

﴿ وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرْرَتُمْ
إِلَيْهِ ﴾^(١) .

ومتي وجد بنكاً إسلامياً أو مهلاً أميناً ليس فيه تعاون على الإثم والعدوان
بodus ماله فيه ، لم يجز له الإيداع في البنك الربوي .

* * *

(١) الأنعام ، الآية ١١٩

حكم التعاون مع الشركات التي تتعامل بالربا

سؤال : أنا محاسب لدى شركة تجارية وتضطر هذه الشركة للاقتراض من البنك قرضاً ربوياً ، وتأتيني صورة من عقد القرض لإثبات مديونية الشركة في دفاترها .. هل أعتبر كتاباً للربا ولا يجوز لي أن أعمل مع هذه الشركة ، بمعنى هل أعتبر آنماً بقيد العقد دون إبرامه؟ .

الجواب : لا يجوز التعاون مع الشركة المذكورة في المعاملات الربوية لأن الرسول ﷺ لعن كل الربا وكتبه وموكله وشاهديه وقال « هم سواء » رواه مسلم ولعموم قوله سبحانه :

﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدُوانِ ﴾^(١) .

* * *

حكم تحويل النقود عن طريق البنوك الربوية

سؤال : نحن عمال أتراك نعمل بالمملكة العربية السعودية ، بلدنا - تركيا - كما لا يخفى عليكم بلد تتبني العلامة حكماً ونظاماً ، والربا منتشر في البلاد بشكل غريب جداً حتى وصل إلى ٥٠ % في العام الواحد . ونحن هنا مضطرون لإرسال التفود إلى أهلينا بتركيا بواسطة البنوك التي هي مصدر الربا ومولدتها ..

وذلك نضع النقود في البنوك خوفاً من السرقة والصياغ وبعض الخطورة الأخرى ، بهذا الاعتبار نعرض لفضيلتكم سؤالين هامين بالنسبة لنا ، أفتونا في أمرنا هنا جزأكم الله هنا غير الجزاء ..

أولاً : هل يجوز لناأخذ الربا من تلك البنوك ونتصدق به على القراء وبناء دور الخير .. بدلاً تركهم لهم؟ .

ثانياً : إذا كان هذا غير جائز فهل يجوز وضع النقود في تلك البنوك لعلة ضرورة حفظه من السرقة والصياغ بدون استسلام الربا مع العلم بأن البنك يشغله ما دام فيه .

(١) المائدة ، الآية ٢

الجواب : إذا دعت الضرورة إلى التحويل عن طريق البنوك الربوية
فلا حرج في ذلك إن شاء الله لقول الله سبحانه :

﴿ وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرْتُمْ
إِلَيْهِ ﴾^(١).

ولا شك أن التحويل عن طريقها من الضرورات العامة في هذا العصر
وهكذا الإبداع فيها للضرورة بدون اشتراط الفائدة فإن دفعت إليه الفائدة
من دون شرط ولا اتفاق فلا بأس بأخذها لصرفها في المشاريع الخيرية
كمساعدة الفقراء والغرماء ونحو ذلك لا ليتملكها أو ينتفع بها بل هي في
حكم المال الذي يضر تركه بال المسلمين مع كونه من مكسب غير جائز فصرفه
فيما ينفع المسلمين أولى من تركة للكفار يستعينون به على ما حرم الله ، فإن
أمكن التحويل عن طريق البنوك الإسلامية أو من طرق مباحة لم يجز التحويل
عن طريق البنوك الربوية وهكذا الإبداع إذا تيسر في بنوك إسلامية أو متاجر
إسلامية لم يجز الإبداع في البنوك الربوية لزوال الضرورة .. والله ولي التوفيق.

* * *

حكم وضع النقود في مصرف لا يتعامل بالربا

سؤال : اليوم كثرت الحوادث وصارت الديمة صعبة وانهضنا
جاءة وجمعنا مبلغاً من النقود ووضعناها في بنك الراجحي أمانة
وجلست مدة من الزمن فهل علينا إثم .. علمًا بأننا نزكيها إذا حال
عليها الحول وهل تبقى فيه؟ . أفيدونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : لا حرج في بقائها في مصرف الراجحي لكونه فيما نعم
لا يستعين بها على الربا .

* * *

(١) الأنعام ، الآية ١١٩

أحد البنوك عرض على صندوق الطلبة حفظ المال لديه مقابل معاونة يدفعها البنك فهل يجوز ذلك ؟

سؤال : أحد البنك عرض على المسؤولين عن صندوق الطلبة حفظ أموال الصندوق مقابل ما يسميه البنك معاونة وهي عبارة عن مبلغ من المال يتم إعطاؤه دون مقابل سوى حفظ المبلغ ويقوم البنك بدوره بتشغيله واستثماره .. فهل يجوز إيداع المبلغ في ذلك البنك ؟

الجواب : هذا العمل لا يجوز لأنه عن الربا وحقيقة أن البنك يتصرف في أموال الصندوق بفائدة معلومة يسلّمها للصندوق وإنما سماها البنك معاونة تلبيةً وخداعاً وتغطية للربا .

والربا ربا وإن سماه الناس ما سموه .. والله المستعان .

* * *

هل يجوز تأجير الدكان ونحوه لمن يستأجره لبيع المحرمات أو فعلها

سؤال : لدى بعض الدكاكين على شارع عام أجرت بعضها وبقى البعض الآخر وقبل أيام تقدم أحد المواطنين طالباً استئجار دكان واحد لافتتاح محل بيع أشرطة فيديو لكنه ترددت في تأجيره ، هل يجوز لي أن أجبر دكاكيني لأجل بيع شيئاً محراً مهماً وهل على إثم في ذلك ؟ .

الجواب : لا يجوز تأجير الدكان ونحوه لمن يستأجره لبيع المحرمات أو فعلها كبيع الدخان والأفلام المحرمة وحلق الحى ونحو ذلك لأن ذلك من التعاون على الإثم والعدوان وقد قال سبحانه :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدُوانِ ﴾^(١) .

* * *

حكم وفاء القرض مع اختلاف قيمة العملة

سؤال : أفيدكم بأنني افترضت مبلغاً من المال من شخص لا يدين بالإسلام وذلك لظروف اضطرارية على أن أرد له ما يساوي قيمة المبلغ بالعملة الحرة أي بعملة غير عملة بلدي ، وذلك حين عودني لمكان عمل بالسعودية ، ولما عدت بعد فترة ، ارتفعت قيمة العملة الحرة وأصبحت تساوى ضعف المبلغ الذي استثنى ، فهل إذا أرسلت له المبلغ بالعملة الحرة رغم فرق العملة جائز ؟ أم أرسل له المبلغ الذي افترضته فقط ؟ .

الجواب : هذا القرض غير صحيح لأنه في الحقيقة بيع لعملة حاضرة بعملة أخرى نسبية وهذه معاملة ربوية لأنه لا يجوز بيع عملة بعملة أخرى إلا بـأبيه وعليك أن ترد إليه ما افترضته منه فقط مع التوبة النصوح مما جرى من المعاملة الربوية وبالله التوفيق .

* * *

(١) المائدة ، الآية ٢

ما حكم الأقراض لانسان على أن يقرضني مثله مستقبلاً؟

سؤال : ما حكم الإقراض لشخص على أن يرد لك المبلغ
خلال مدة معينة ومن ثم يقرضك مثل هذا المبلغ لنفس المدة الأولى .
وهل يدخل هذا تحت حديث « كل قرض جر نفعاً فهو ربا »
علمًا بأنني لم أطلب زيادة ؟

الجواب : هذا قرض لا يجوز لكونه قرضاً قد شرط فيه نفع وهو
القرض الآخر وقد أجمع العلماء على أن كل قرض شرط فيه منفعة فهو
ربا . وقد أفتى جماعة من أصحاب النبي ﷺ بما يدل على ذلك ، أما
ال الحديث المذكور وهو « كل قرض جر منفعة فهو ربا » فهو ضعيف . ولكن
العمدة على فتاوى الصحابة في ذلك وعلى إجماع أهل العلم على منعه . والله
ولى التوفيق .

* * *

أودع عندي رجال مالا فاستثمرته لنفسي دون علمه
ولما جاء ردت له ماله فقط فهل يحل لي هذا الربح ؟

سؤال : أودع عندي أحد الناس نقوداً فاستخدلت من هذه
النقود واستثمرتها وعندما جاءني صاحب المال ردت له ماله
كاملًا ولم أخبره بما استخدلت من ماله .. هل تصرف جائز أم لا ؟

الجواب : إذا أودع عندك أحد وديعة فليس لك التصرف فيها إلا بإذنه
وعليك أن تحفظها فيما يحفظ فيه مثلها ، فإذا تصرفت فيها بغير إذنه فعليك
أن تستسمحه فإن سمح وإلا فأعطيه ربع ماله أو اصطلح معه على النصف
أو غيره والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحًا حرم حلالاً أو أحل حراماً .

* * *

أمن عندي مال مشروع خيري فاستلفت منه ثم ردت السلف فهل على اثم في ذلك ؟

سؤال : وثق بي أهل الخبر فجعلوني أميناً لصناديق تبرعات
لبناء مدرسة ثانوية وأنباء البناء احتجت للمبلغ المذكور لبناء بيت
خاص بي فأخذته .

و قبل نهاية مشروع بناء المدرسة قدمت المبلغ الذي عندي
إلى الجنة الخاصة بالمدرسة وقلت إن هذا المال من سيدة محسنة
لا تحب ذكر اسمها ولكن الحقيقة هي أن المبلغ هو الذي في ذمتي
ولكنني خجلت من إظهار الحقيقة ..

فهل على اثم في أخذ المبلغ علماً بأنني سددته ؟
وما السبيل إلى التوبة أفيلوبي يرحمكم الله .

الجواب : لا يجوز لمن أوتنى على أي مال لأى مشروع أن يتصرف
فيه لنفسه بل يجب أن يحفظه ويصونه حتى يصرف في مصرفه وعليك التوبة
إلى الله ما فعلت ومن الكذب الذي أقدمت عليه بسبب خيانتك الأمانة ، ومن
تاب توبة نصوحًا تاب الله عليه لقول الله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ ^(١) الآية

وقوله عز وجل :

﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ^(٢)

والتبعة النصوح هي المشتملة على الندم على ما سلف من الذنب والإفلاع
منها خوفاً من الله سبحانه وتعظيماً له والعزم الصادق على عدم العودة فيها
مع ترك المظالم إن كان عند التائب مظالم للناس في دم أو مال أو عرض

(١) التغريم ، الآية ٨

(٢) النور ، الآية ٣١

أو استحلالهم منها . . ومن كان ظلمه للناس من جهة الغيبة وخشي إن أخبرهم أن يحدث ما هو أكبر من الضرر لم يخبرهم ودعا لهم واستغفر لهم وأظهر ما يعلم من محاسنهم في مقابل إساءاته لهم بالغيبة والله ولي التوفيق .

* * *

من أحكام مال الْبَيْعِ

سؤال : يتم توف أهله وقنا برعايته وحفظه وحيث له عمان
ومن بريده الخير ويحظرنه فلو مَا ومحن تدخل علينا مع العلم
بأن الذى يدخل علينا أكثر من ذلك ومعترضه واحداً من عالنا ،
أليعننا عن ذلك ، جزاكم الله خيراً .

الجواب : لا حرج عليكم في أخذ ما يدفع إليه من الصلقات إذا كانت مثل نفقتكم عليه أو أقل أما ما زاد على ذلك فعليكم أن تحفظوه له . وأبشروا بالأجر الجزيل على حضانته والإحسان إليه . .

* * *

الرشوة ومخاطرها

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه أو يسمعه من إخوانى المسلمين سلك الله بي وبهم صراطه المستقيم ووقانى وإياهم عذاب الجحيم .
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . أما بعد :

فإن مما حرم الإسلام وغلظ في تحريم الرشوة . وهي دفع المال في مقابل قضاء مصلحة يجب على المثول عنها قضاوها بدونها . ويشتد التحريم إن كان الغرض من دفع هذا المال إبطال حق أو إحقاق باطل أو ظلماً لأحد .

وقد ذكر ابن عابدين رحمه الله في حاشيته أن الرشوة هي ما يعطيه الشخص لحاكم غيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد ، وأوضح من هذا التعريف أن الرشوة أعم من أن تكون مالاً أو منفعة يمكنه منها أو يقضيها له . المراد بالحاكم القاضي وبغيره كل من يرجى عنده قضاء مصلحة الراشى سواء كان من ولاة الدولة وموظفيها أو القائمين بأعمال خاصة كوكلاء التجار والشركات وأصحاب العقارات ونحوهم والمراد بالحكم للراشى وحمل المرتى على ما يريد الراشى ، تحقيق رغبة الراشى ومقصده سواء كان ذلك حقاً أو باطلأ .

والرشوة ، أبى الإخوة في الله ، من كبار الذنوب التي حرمتها الله على عباده ، ولعن رسوله ﷺ من فعلها فالواجب اجتنابها والحذر منها ، وتحذير الناس من تعاطيها لما فيها من الفساد العظيم والإثم الكبير والعواقب الوخيمة وهي من الإثم والعلوان اللذين نهى الله سبحانه وتعالى عن التعاون عليهم في قوله عز من قائل :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ ﴾

وقد نهى الله عز وجل عن أكل أموال الناس بالباطل فقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ
بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونْ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ .. ﴾ (١)

وقال سبحانه :

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا
إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ
تَعْلَمُونَ ﴾ .

والرسوة من أشد أنواع أكل الأموال بالباطل لأنها دفع المال إلى الغير لقصد إحالته عن الحق . وقد شمل التحريم في الرسوة أركانها الثلاثة وهم الراشي والمرتشي والرائش وهو الوسيط بينهما . . فقد قال ﷺ : « لعن الله الراشي والمرتشي والرائش ». رواه أحمد والطبراني .

واللعنة من الله هو الطرد والإبعاد عن مضان رحمته ، نعوذ بالله من ذلك ، وهو لا يكون إلا في كبيرة ، كما أن الرسوة من أنواع السحت المحرم بالقرآن والسنة فقد ذم الله اليهود وشنع عليهم لأكلهم السحت في قوله سبحانه :

﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ .

كما قال تعالى عنهم :

﴿ وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ
وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لِيَنْسَسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .

(١) النساء ، الآية ٢٩

وقال تعالى :

﴿لَوْلَا يَنْهَا هُمُ الْرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَيُئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾

وقال تعالى :

﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حُرِمنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أَحْلَتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا وَأَخْذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نَهَا عَنْهُ وَأَكْلَهُمُ أُمُوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾.

وقد وردت أحاديث كثيرة في التحذير من هذا المحرم وبيان عاقبة مرتكيه منها ما رواه ابن جرير عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به». قيل : وما السحت؟ قال : «الرشوة في الحكم». وروى الإمام أحمد عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما من قوم يظهر فيهم الربا إلا أخذوا بالسنتة وما من قوم يظهر فيهم الرشا إلا أخذوا بالرعب»... وروى الطبراني عن ابن مسعود قال : السحت الرشوة في الدين وقال أبو محمد موفق الدين ابن قدامة رحمة الله في المغني . قال الحسن وسعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى ﴿أَكَالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ هو الرشوة وقال : إذا قبل القاضي الرشوة بلغت به الكفر لأنَّه مستعد للحكم بغير ما أنزل الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون .

روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾

ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فأنى يستجاب له .

فاقتوا الله أبا المسلمون واحذروا سخطه وتجنبوا أسباب غضبه فإنه جل وعلا غبور إذا انتهكت محارمه ، وقد ورد في الحديث الصحيح لا أحد أغبر من الله . وتجنبوا أنفسكم وأهليكم المال الحرام والأكل الحرام ، نجاة بأنفسكم وأهليكم من النار التي جعلها الله أولى بكل لحم نبت من الحرام ، كما أن المأكل الحرام سبب لحجب الدعاء وعدم الإجابة لما مر من حديث أبي هريرة عن مسلم ولما رواه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : تليت عند رسول الله ﷺ هذه الآية :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ .

فقال سعد بن أبي وقاص : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة فقال النبي ﷺ « يا سعد أطيب مطعمك تكون مستجاب الدعوة والذى نفس محمد بيده إن العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يقبل الله منه عملاً أربعين يوماً وأياماً عبد نبت لخمه من سُخت فالنار أو أتى به »

ذكر ذلك الحافظ ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم عن روایة الطبرانی رحمه الله فدل ذلك على أن عدم إطابة المطعم وحلية المأكل مانع من استجابة الدعاء حاجب عن رفعه إلى الله وكفى بذلك وبالا وخرانا على صاحبه . نعوذ بالله من ذلك ، وقد دعاكم الله إلى وقاية أنفسكم وأهليكم من النار والنجاة بها من عذاب الله وأليم عقابه حيث قال سبحانه وتعالى :

٤٧ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا
وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غَلَاظٌ شَدَادٌ لَا
يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ ۝ .

فاستجيبوا إليها المسلمين لنداء ربكم وأطاعوا أمره واجتبوا نبيه واحذروا
أسباب غضبه تسعدوا في الدنيا والآخرة ، قال الله تعالى :

٤٨ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِ إِذَا
دَعَاكُمْ لِمَا يُحِسِّنُكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءَ
وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُخْشَرُونَ . وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تَصِيبَنَّ الَّذِينَ
ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝ .

والله المسؤول أن يجعلنا وإياكم من يستمعون القول فيتبعون أحسنه ومن
المتعاونين على البر والتقوى الملتمين بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وأن
يعيننا وإياكم من شرور أنفسنا وسبئنات أعمالنا وأن ينصر دينه ويعلى كل منه
ويوفق ولاة أمرنا لكل ما فيه صلاح العباد والبلاد إنه ول ذلك القادر عليه ..
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

* * *

أثر الرشوة في المجتمع

سؤال : كيف يكون حال المجتمع حين تنشر فيه الرشوة ؟

الجواب : لا شك أن المعاصي إذا ظهرت تسبب فرقه المجتمع وانقطاع أواصر المودة بين أفراده وتسبب الشحناء والعداوة وعدم التعاون على الخير ومن أقبح آثار الرشوة وغيرها من المعاصي في المجتمعات ظهور الرذائل وانتشارها واحتفاء الفضائل وظلم بعض أفراد المجتمع فيما بينهم للبعض الآخر بسبب التعدي على الحقوق بالرشوة والسرقة والخيانة والغش في المعاملات وشهادة الزور ونحو ذلك من أنواع الظلم والعدوان وكل هذه الأنواع من أقبح الجرائم .

ومن أسباب غضب رب و من أسباب الشحناء والعداوة بين المسلمين .

ومن أسباب العقوبات العامة كما قال النبي ﷺ « إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغوروه أو شك أن يعذبهم الله بعقابه » رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

* * *

سوء أثر الرشوة

سؤال : ما آثار الرشوة على إفساد مصالح المسلمين وسلوكهم وتعاملهم ؟ .

الجواب : يتضح جواب هذا السؤال من جواب السؤال السابق ومن آثار الرشوة أيضاً على مصالح المسلمين ظلم الضعفاء وهضم حقوقهم أو إصاعتها أو تأثير حصولها بغير حق بل من أجل الرشوة ، ومن آثارها أيضاً فساد أخلاق من يأخذوها من قاض وموظف وغيرهما وانتصاره لهؤلاء وهضم حق من لم يدفع الرشوة أو إصاعته بالكلية مع ضعف إيمان آخذوها

وتعرضه لغضب الله وشدة العقوبة في الدنيا والآخرة فإن الله سبحانه يمهل ولا يغفل وقد يعالج الظالم بالعقوبة في الدنيا قبل الآخرة . . كما في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال « ما من ذنب أجره عند الله من أن يعجل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخله له في الآخرة من البغي وقطيعه الرحم » .

ولا شك أن الرشوة وسائر أنواع الظلم من البغي الذي حرمته الله . وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال إن الله ليملأ للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته ثم تلى النبي ﷺ قوله تعالى :

﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ
إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾^(١)

* * *

ما آثار الرشوة على عقيدة المسلم

سؤال : ما هي آثار الرشوة على عقيدة المسلم ؟

الجواب : الرشوة وغيرها من المعاishi تضعف الإيمان وتغضب رب عز وجل وتسبب تسليط الشيطان على العبد في إيقاعه في معاishi أخرى فالواجب على كل مسلم ومسلمة الخدر من الرشوة ومن سائر المعاishi مع رد الرشوة إلى أصحابها إن تيسر له ذلك فإن لم يتيسر له ذلك تصدق بما يقابلها عن صاحبها على الفقراء مع التوبة الصادقة عسى الله أن يتوب عليه .

(١) هود ، الآية ١٠٢ .

ما حكم الغش في الامتحانات

سؤال : ما حكم الغش في أوقات الامتحان علمًا بأنى أرى
كثيراً من الطلبة يغشون وأنصح لهم ولكنهم يقولون ليس
في ذلك شيء ؟

الجواب : الغش في الامتحان وفي العبادات والمعاملات محرم لقول
النبي ﷺ « من غشنا فليس منا » ولما يترتب عليه من الأضرار الكثيرة في
الدنيا والآخرة فالواجب الخدر منه والتواصي بتركه .

* * *

حديث « من غشنا فليس منا » هل يشمل الامتحانات ؟

سؤال : أنا طالب في إحدى الكليات في مدينة الرياض
وألاحظ بعض الطلبة يغشون في الامتحانات وخاصة بعض المواد
منها مثلاً مادة اللغة الإنجليزية ، وعندما أناقشهم في ذلك يقولون
إن الغش في مادة اللغة الإنجليزية ليس حراماً ، وقد أتفى بذلك
بعض المشايخ ، أرجو إفادتي في هذا العمل وهذه الفتوى .

الجواب : قد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال « من غشنا فليس منا »
وهذا يعم الغش في المعاملات والغش في الامتحان ويعم اللغة الإنجليزية
وغيرها . فلا يجوز للطلبة والطالبات الغش في جميع المواد لعموم هذا الحديث
وما جاء في معناه . . والله ولي التوفيق .

(١) المائدة ، الآية ٢ .

وقف والدتي تهدم فهل يجوز لى بيعه وجعله فى أعمال البر؟

سؤال : لو الدنى بيت وقف وقد مضى زمن طويل على هذا البيت حتى أصبح لا يصلح للسكن ، وأود أن أنقل الوقف وأبيع البيت وأضع ثمنه في مسجد أو جمعية بر أو أي طريق من طرق الإحسان فهل يجوز لي ذلك ؟ .

الجواب : ليس لك التصرف في الوقف ولا نقله إلى غير ما عينه الواقف . وإذا تعطلت مصالحة نقله في مثاه أو فيما يقوم مقامه من أرض أو دكان أو نخل تصرف غلته مصرف غلة البيت المذكور على أن يكون ذلك بواسطة المحكمة في بلد الوقف .

* * *

هل يجوز وقف المباني التي بنيت بقرض من البنك العقاري

سؤال : هل يجوز وقف العوائير التي بنيت بقرض من صندوق التنمية العقاري وهي لا تزال مرهونة لدى الصندوق ؟

الجواب : في هذه المسألة خلاف بين العلماء مبني على مسألة أخرى وهي هل يلزم الرهن بدون قبض أم لا ؟ فمن قال : لا يلزم إلا بالقبض قال يصح الوقف وغيره من التصرفات التي تنقل الملك لكون الرهن لم يقبض ومن قال : إن الرهن يلزم ولو لم يقبض المرهون لم يصح الوقف ولا غيره من

التصرفات الناقلة للملك وبذلك يعلم أن الأحوط عدم وقفه حتى يسدد ما عليه للبنك خروجاً من خلاف العلماء و عملاً بال الحديث الشريف المسلمين على شروطهم .

* * *

أوصى رجل بأن يجعل دين بيته في أضاحي وحجه كل سنة فهل الحج الموصى به واجب التنفيذ؟

سؤال : توفي رجل وقد أوصى بأن يصرف دين [غلة] أحد بيته في أضاحي وحجه عنه كل سنة إن تيسر أو سنة بعد سنة ؟ وإن زاد على ذلك يصرف في أعمال البر ، والسؤال هل الحج الموصى به لازم التنفيذ مع توفر من ينوب في الحج لكن لا تطمئن إليه النفس حيث أنه لم يحج إلا لأجل العرض المادي .. أو ليس الأفضل أن يصرف مقابل هذا المال في أعمال خيرية كبناء مساجد وما إلى ذلك أم لا ؟

الجواب : الواجب تنفيذ ما أوصى به الموصى لأن الحج من القربات وعلى الوكيل أن يجتهد ويستثني من ظاهره الخير والصلاح في الرغبة في الحج من أجل التقرب إلى الله سبحانه لا من أجل المال والله سبحانه هو الذي يتولى السرائر ويخاطر عليها .

* * *

هل يعتبر قرض البنك العقاري ديناً على المتوفى يلزم تسديده؟

سؤال : هل يعتبر قرض البنك العقاري ديناً على والدى المتوفى ويلزم تسديده ؟

الجواب : نعم يجب عليكم أداء الدين للبنك من التركة حسب التعليمات المتبعة في ذلك .

* * *

قسمة مسالة فرضية

سؤال : توفي شخص عن أبيه وأبنته وأخ شقيق وأخوان من الأب وأخت شقيقة فكيف يكون تقسيم ميراثه ؟ .

الجواب : نقسم التركة نصفين أحدهما للبنت فرضاً والثاني للأب فرضاً وتعصيّاً وليس للأخوة شيء لأنّ الأب بمحبتهما يأجّماع أهل العلم . لكن إن كان عليه دين ثابت قضى من التركة مقدماً على الورثة فإن فضل شيء فهو للورثة على القسمة المذكورة وهكذا إن كان للميت وصية شرعية ثابتة وجوب إخراجها قبل قسمة التركة على الورثة في حدود الثلث فأقل وليس للميت أن يوصي بأكثر من الثلث فإن أوصى بأكثر من ذلك لم ينفذ الزائد إلا برضاء الورثة المكلفين المرشدين والدليل على تقديم الدين والوصية على الورثة قوله تعالى :

﴿ يُوصِّيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ
الْأُنْثَيَيْنِ ﴾ ^(١)

إلى أن قال سبحانه :

﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ ﴾ ^(٢)

* * *

مسالة فرضية فيها خلاف بين أهل العلم

سؤال : رجل توفي عن خمسة أبناء ذكور وخمس بنات وأوقف أرضه الزراعية - عن البيع والشراء - لأولاده وأولاد أولاده وما تناسل منها فقط فهل أولاد البنت من نسل أولاد الوالد يرثون أم لا ؟ وكذلك أولاد نسل بنات الوالد يرثون أم لا ؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً .

(١) النساء ، الآية ١١

الجواب : هذه المسألة فيها خلاف بين أهل العلم هل يدخل أولاد البنات في أولاد الأولاد على قولين وفيما تراه المحاكم المشرعية الكفاية إن شاء الله لأن هذه المسألة في الغالب من مسائل التزاع وطريق الحل هو المحكمة .. وفق الله الجميع .

* * *

امرأة عقد عليها ابن عمها ثم توفي قبل الدخول بها هل عليها إحداد وهل ترث ؟

سؤال : لي أخت تبلغ من العمر ١٤ سنة وعقد لها على ابن عمها بعقد قران ولكن الله قضى على ابن عمها فتوفى أرجو إفادتي هل يحق لها الحداد كاملاً أو نصفه أو لا يحق لها وهل ترث من ملكه علماً أنه لم يدخل عليها بناها ولم يأتها منه أي شيء لا حل ولا غير ذلك .. أفيدونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : إذا مات الرجل قبل الدخول بزوجته فإن عليها الإحداد ولها الإرث لقوله تعالى :

وَالَّذِينَ يَتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَّ
بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ^(١) .

فلم يفرق سبحانه بين المدخول به وغير المدخول بها بل أطلق الحكم في الآية فعمهن جميعاً وصح عن رسول الله ﷺ من وجوه كثيرة أنه قال « لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً » ولم يفرق ﷺ بين المدخول بها وغير المدخول بها وقال تعالى :

(١) البقرة الآية ٢٢٤

٦٤ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ
 وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدًا لَكُمُ الْرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ
 وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ
 يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدًا لَهُنَّ الشُّتُّنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ
 مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ^(١).

ولم يفرق عز وجل بين المدخول بها وغيرها فدل ذلك على أن جميع
 الزوجات يرثن أزواجهن سواء كن مدخولاً بهن أو غير مدخول بهن ما لم
 يمنع شرعاً من ذلك كالرق والقتل واختلاف الدين .

* * *

(١) النساء الآية ١٢

نصيحة إلى المسلمين

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه :
من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يطلع عليه من المسلمين وفقني
الله وإياهم للفقه في الدين وسلك بي و بهم صراطه المستقيم .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

فهذه نصيحة أردت منها التنبيه على بعض الأمور المنكرة التي وقع
فيها كثير من الناس جهلا منهم وتلاغباً من الشيطان بأفكارهم وعقولهم واتباعاً
للهوى من بعض من فعلها .

ومن الأمور المنكرة والاعتقاد الفاسد والضلال المبين ما يعتقده بعض
المغفلين والجهال في بعض المخربين والمرتكبين الضالين والمضلين أنهم يشفون
المرضى ويدفعون عنهمضر ويجلبون النفع نعوذ بالله من العمى والضلال
وهذا ينافي الإيمان بالله وأنه النافع الصار الرازق الحبي المعيت المدبر القادر
تعالى الله وتقديس عما يقوله الضالون والمفترون قال تعالى :

﴿ وَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ بِضُرٍ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ
يُرْدِكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادٌ لِفَضْلِهِ ﴾ .

فنعتقد أن أحداً ينفعه أو يضره أو يشفيه من دون الله فقد كفر بالله
وبكتابه وبملائكته ورسله قال تعالى لأكرم خلقه : ﴿ قل إني لا أملك لكم ضراً
ولا رشداً . قل إني لن بغيرني من الله أحد ولن أجده من دونه ملتحداً
إلا بлагاءاً من الله ورسالاته ﴾ وقال : ﴿ قل لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضراً إلا ما
شاء الله ﴾ . وقال رسول الله ﷺ : (إذا سألت فسائل الله وإذا استعنـت

فاستعن بالله) فالنبي ﷺ لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً ولا لغيره فغيره من باب أولى . فكل من غالى في النبي أو رجل صالح أو ولد من الأولياء وظن فيه نوعاً من الإلهية مثل أن يقول يا فلان اشفني أو انصرني أو ارزقني أو أغنى ونحو ذلك فإن هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل.

وكذا من جعل بينه وبين الله وسائل يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم فإنه يكفر إجماعاً فمن اعتقاد أن لغير الله من النبي أو ولد أو جن أو روح أو غير ذلك تأثيراً في كشف كربة أو قضاء حاجة أو رفع مرض أو دفع بلاء فقد وقع في ضلال كبير وفي وادٍ من الجهل خطير فهو على شفا حفرة من السعير لكونه قد أشرك بالله العظيم وهكذا من ذكر أحداً من الصالحين والأولياء وغيرهم على وجه طلب الإمداد منه فقد أشركه مع الله إذ لا قادر على الدفع غيره سبحانه وتعالى .

ومن الأمور المنكرة أن بعض من يدعى أنه من بنى هاشم يقولون إنه لا يكافئهم أحد فهم لا يزوجون غيرهم ولا يتزوجون من غيرهم وهذا خطأ عظيم وجهل كبير وظلم للمرأة وتشريع لم يشرعه الله ورسوله قال الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِيلَ لِتَعْارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاءُكُمْ ﴾ .

وقال سبحانه : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوٌ ﴾ وقال : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ ﴾ وقال ﴿ فَاسْتَجِابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ أَوْ أَنِّي بَعْضَكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ﴾ وقال رسول الله ﷺ (لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأبيض على أسود ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى الناس من آدم وآدم من تراب) وقال ﷺ : (إن آل بنى فلان ليسوا إلى بأولياء وإنما ولدي الله وصالح المؤمنين) متفق عليه .

وروى عن النبي ﷺ أنه قال : (إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فانكحوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير) أخرجه الترمذى وحسنه وقد زوج النبي ﷺ زينب بنت جحش الأسدية من زيد بن حارثة مولاه وزوج فاطمة بنت قيس القرشية من أسامة بن زيد وهو وأبوه عتيقان وتزوج بلال بن رباح الحبشي بأخت عبد الرحمن بن عوف الزهرية القرشية وزوج أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشى ابنة أخيه الوليد سالماً مولاه وهو عتيق لامرأة من الأنصار . وقد قال الله تعالى : هُنَّ الطَّيِّبَاتُ لِلْطَّيِّبِينَ وَالظَّفِيفُونَ لِلظَّفِيفِينَ وكذا زوج النبي ﷺ ابنته رقية وأم كلثوم عثمان وزوج أبا العاص بن الربيع ابنته زينب وهم من بنى عبد شمس وليس من بنى هاشم وزوج علي بن الخطاب ابنته أم كلثوم وهو عدوى لا هاشمى وتزوج عبد الله بن عمرو بن عثمان فاطمة بنت الحسين بن علي وهو أموى لا هاشمى وتزوج مصعب بن الزبير أختها سكينة وليس هاشمياً بل أسلى من أسد قريش وتزوج المقداد بن الأسود ضباعة ابنة الزبير بن عبد المطلب الهاشمية ابنة عم النبي ﷺ وهو كندي لا هاشمى وهذا شيء كثير والمقصود بيان بطidan ما يدعى به بعض الهاشميون من تحريم تزويج الهاشمية بغير الهاشمى أو كراهة ذلك وإنما الواجب في ذلك اعتبار كفاءته في الدين فالذى أبعد أبا طالب وأبا هلب عدم الإسلام والذى قرب سلمان الفارسي وصهيبا الروى وبلاط الحبشي إنما هو الإيمان والصلاح والتقوى واتباع الشرع والسير على النهج المستقيم وما ينجم عن هذا الجهل والتصرف الباطل حبس النساء الهاشميات وتعطيلهن من الزواج أو تأخيره فيحصل ما لا تحمد عقباه من الفساد وتعطيل النسل أو تقليله وقد قال تعالى :

﴿ وَأَنِكِحُوا الْأَيَامَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ
وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءً يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ
عَلَيْهِمْ ﴾ .

فأمر بإنكاح الأباء أمرًا مطلقاً ليعم الغنى والفقير وسائر أصناف المسلمين وإذا كانت الشريعة الإسلامية قد رغبت في الزواج وحثت عليه فإن على المسلمين أن يبادروا إلى امثال أمر الله وأمر رسوله . حيث قال رسول الله ﷺ (يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحسن للفرح ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) فعل الأولياء أن يتقووا الله في مولياتهن فإنهن أمانة في أعناقهم وإن الله سائلهم عن هذه الأمانة فعليهم أن يبادروا إلى تزويج بناتهم وأخواتهم وأبنائهم حتى يؤدّي كل دوره في هذه الحياة وبقل الفساد والجرائم . ومن المعلوم أن حبس البنات عن الزواج وتأخيرهن سبب في فشو الجرائم الأخلاقية وانتشارها التي هي من معماول الهدم والدمار .

فيما عباد الله اتقوا الله في أنفسكم وفيمن ولاكم الله عليهن من البنات والأخوات وغيرهن وفي إخوانكم المسلمين واسعوا جمِيعاً إلى تحقيق الخير والسعادة في المجتمع وتيسير سبل نموه وتكاثره وإزالة أسباب انتشار الجرائم واعلموا أنكم مسؤولون ومحاسبون ومجزِيون على أعمالكم قال الله تعالى : ﴿ فوربك نسألنهم أجمعين بما كانوا يعملون ﴾^(١) وقال عز وجل :

﴿ وَإِلَهُمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِي الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴾^(٢) .

وبادروا إلى تزويج بناتكم وأبنائكم مقتدين بنبيكم ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم والسائلين على هديهم وطريقتهم وأوصيكم بتقليل مؤن الزواج وعدم المغالاة في المهر واقتاصدوا في تكاليف الزواج واجتهدوا

(١) الحجر ، الآية ٩٢ - ٩٣

(٢) منجم ، الآية ٣١

ف اختيار الأزواج الصالحين الأتقياء ذوى الأمانة والعفة رزق الله الجميع
الفقه في الدين والثبات عليه وأعادنا وإياكم من شرور أنفسنا وسینات أعمالنا .
وجنبنا وإياكم مضلالات الفتنة ما ظهر منها وما بطن كما نسأله أن يصلح
ولاة أمور المسلمين ويصلح بهم إله على ذلك قدير وصلى الله وسلم على نبينا
محمد وآلـه وصحبه .

* * *

اذا رفض ولی الفتاة تزويجها بقصد حرمانها من الزواج . فما الحكم في هذا ؟

سؤال : إذا تقدم شخص لخطبة فتاة ولكن ولی الفتاة رفض
تزويجها بقصد حرمانها من الزواج ما حكم الإسلام في ذلك ؟

الجواب : الواجب على الأولياء البدار بتزويع مولياتهم إذا خطبهن
الأكفاء ورضيـن بذلك لقول النبي ﷺ «إذا خطب إليـكم من ترـضـون
ديـنه وخلـقه فـزـوـجهـه إـلا تـفـعـلـواـ تـكـنـ فـتـنـةـ فـيـ الـأـرـضـ وـفـسـادـ كـبـيرـ» .

ولا يجوز عصـلـهـنـ منـ أـجـلـ تـزـوـيجـهـنـ عـلـىـ مـنـ لـاـ يـرـضـيـنـ مـنـ أـبـنـاءـ عـمـهـنـ
أـوـ غـيـرـهـ ،ـ وـ لـاـ لـطـبـ المـالـ كـثـيرـ وـ لـاـ لـغـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـغـرـاضـ الـىـ لـمـ يـشـرـعـهاـ
الـلـهـ وـ رـسـوـلـهـ وـ الـوـاجـبـ عـلـىـ وـلـاتـ الـأـمـرـ مـنـ الـأـمـرـاءـ وـ الـقـضـاءـ الـأـخـذـ عـلـىـ يـدـ
مـنـ عـرـفـ بـالـعـصـلـ وـ السـمـاحـ لـغـيرـهـ مـنـ الـأـوـلـيـاءـ بـالـتـزـوـيعـ مـلـوـيـاتـهـ الـأـقـرـبـ
فـالـأـقـرـبـ مـنـعـاـ لـلـظـلـمـ وـ تـنـفـيـذـاـ لـلـعـدـلـ وـ حـمـاـيـةـ لـلـشـابـ وـ الـفـتـيـاتـ مـنـ الـوـقـوعـ فـيـماـ
حـرـمـ اللـهـ عـلـيـهـ بـأـسـبـابـ عـصـلـ أـوـلـيـاءـهـ وـ ظـلـمـهـنـ نـسـأـلـ اللـهـ لـجـمـيعـ الـهـدـاـيـةـ وـ لـإـثـارـ
الـحـقـ عـلـىـ هـوـىـ النـفـوسـ .

* * *

ليس من المعروف رد الخطاب الكفء

سؤال : أريد حلاً لمشكلتي وهي أنني فتاة أبلغ من العمر ٢٤ سنة وقد تقدم خطيبتي شاب قد أنهى دراسته الجامعية ومن عائلة دينية وحيث إن والدى قد وافق عليه وطلب مني الحضور إلى المجلس لأرى الشاب وقد رأيته ورآني وأعجبت بالشاب وأعجب بي علمًا بأن هذا نص عليه ديننا الحنيف بأن أراه ويراني وعندي علمت والدى بأن هذا الشاب من عائلة متدينة أقامت الدنيا عليه وعلى والدى وأقسمت أن لا يتم هذا الموضوع بأى شكل كان فقد حاول والدى الكثير معها ولكن بدون فائدة . . فهل لي الحق - في أن أطلب من الشرع أن يتدخل في موضوعي ؟

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكرته السائلة فليس لأمها الاعتراض في الموضوع بل ذلك حرام عليها ولا يلزمك أيتها المخطوبة طاعة أمك في ذلك لقول النبي ﷺ « إنما الطاعة في المعروف » وليس من المعروف رد الخطاب الكفء بل قد روى عن النبي ﷺ أنه قال « إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلفه فزوجوه إلا تفعلوه تكون فتنة في الأرض وفساد كبير » وإذا دعت الحاجة إلى الرفع إلى المحكمة فلا حرج عليك في ذلك .

* * *

يغالون في المهر ويطالبون مبالغ كبيرة فهل هذه الأموال حلال أم حرام

سؤال : أرى ويرى الجميع أن الكثير من الناس يغالون في المهر ويطالبون عند تزويجهم بناتهم مبالغ كبيرة إضافة إلى بعض المترفات الأخرى . . فهل هذه الأموال التي تؤخذ حلال أم حرام ؟ .

الجواب : المشروع تخفيف المهر وتقليله وعدم المنافسة في ذلك عملاً بالأحاديث الكثيرة الواردة في ذلك وتسهيلًا للزواج وحرصاً على عفة الشباب والفتيات ولا يجوز للأولئك اشتراط أموال لأنفسهم لأنه لا حق لهم في ذلك بل الحق للمرأة وحدها إلا الأب خاصة فله أن يشرط ما لا يضر البنت ولا يعوق تزويجها وإن ترك ذلك فهو خير له وأفضل وقد قال الله سبحانه :

﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٌ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ... ﴾ ^(١) الآية

وقال عليه السلام من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه « خير الصداق أيسر » أخرجه أبو داود وصححه الحاكم .

وقال النبي صلوات الله عليه وسلم لما أراد أن يزوج بعض أصحابه امرأة وهبت نفسها له عليه الصلاة والسلام « التمس ولو خاتماً من حديد » فلما لم يجد زوجة إياها على أن يعلمها من القرآن آن سورة آعددتها الخاطب .

وكانت مهور نسائه عليه السلام خمسمائة درهم تعادل اليوم مائة وثلاثين ريالاً تقريباً . ومهور بناته أربعمائة درهم تعادل مائة ريال تقريباً وقد قال الله تعالى :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ ^(٢) .

وكلما كانت التكاليف أقل وأيسر سهل إعفاف الرجال والنساء وقلت الفواحش والمنكرات وكثرت الأمة .

وكلما عظمت التكاليف وتنافس الناس في المهر قل ازواجه وكثير السفاح وتعطل الشباب والفتيات إلا من شاء الله .

(١) النور ، الآية ٢٢

(٢) الأحزاب ، الآية ٢١

فتصبحى بجميع المسلمين فى كل مكان تيسير النكاح وتسهيله والتعاون فى ذلك والختن كل الخدر كل المطالبة بالمهر الكثيرة والختن أيضاً من التكلف فى الولائم والاكفاء بالوليمة الشرعية التى لا تكلف الزوجين كثيراً .

أصلح الله حال المسلمين جميعاً ووفقاً لهم للتمسك بالسنة فى كل شيء .

* * *

رجل زوج ابنته لآخر مقابل أن يتزوج ابنته او اخته ولم يدفع مهراً فما الحكم في ذلك ؟

سؤال : رجل زوج ابنته لشخص آخر مقابل أن يتزوج ابنته أو اخته أو أخته ولم يدفع كل منهما مهراً رمزاً للفتاة . هل يجوز تزويع الفتاة مقابل فتاة أخرى أم لابد من وضع مهر رمزي بين الالئتين ؟ .

الجواب : لا يجوز لأحد أن يزوج ابنته أو اخته أو غيرها من مولياته على أن يزوجه الثاني أو يزوج ابنه أو غيره بنته أو غيرها من مولياته لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك وسماه الشغار ويسميه بعض الناس نكاح البدل سواء سمي في ذلك مهر أو لم يسم لأن الرسول ﷺ نهى عن هذا النكاح وسماه الشغار وفسره بقوله عليه الصلاة والسلام بأن يزوج الرجل ابنته أو اخته على أن يزوجه الآخر ابنته أو اخته ولم يذكر المهر فدل ذلك على أن النهي عام للصورتين جميعاً وهذا هو الأصح من قولى العلماء وفي المسند ومسن أبي داود بسنده جيد عن معاوية رضي الله عنه أن أمير المدينة كتب إليه في رجلين تزوجا شغارا وقد سميَا مهراً فكتب معاوية رضي الله عنه إلى أمير المدينة وأمره أن يفرق بينهما وقال هذا هو الشغار الذي نهى عنه النبي ﷺ ولأن هذا الشرط يفضي إلى ظلم النساء من أولياتهن وإجبارهن على من يكرهن واتخاذهن سلعاً يتصرف فيهن الأولياء حسب رغباتهم ومصالحهم كما هو الواقع

من فعل ذلك إلا من شاء الله . أما ما ورد في حديث ابن عمر من تفسير الشغافر بأن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق فهو من كلام النبي ﷺ وتفسير النبي ﷺ للشغافر مقدم على تفسير نافع والله ولي التوفيق .

* * *

هل العدل شرط في تعدد الزوجات ؟

سؤال : ما حكم تعدد الزوجات . وهل العدل شرط في الزواج إن كان جائزاً وهل يشمل العدل المساواة في الجماع مع المبيت وما حكم من يزيد من التعدد المباهاة والترف مع قللته على العدل ؟ .

الجواب : تعدد الزوجات سنة لمن قوى على ذلك وأراد بذلك عفة فرجه وغض بصره أو تكثير النسل أو تشجيع الأمة على ذلك ليستغنو بما أحل الله عما حرم الله وليلأخنو بأسباب تكثير الأمة الإسلامية ، وتكثير من يعبد الله في الأرض أو نحو ذلك من المقاصد الصالحة .

والحججة في هذا قول الله عز وجل :

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثَنَى وَثُلَاثَ وَرَبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنِي أَلَا تَعُولُوا﴾^(١)

وقوله سبحانه :

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ..﴾ الآية^(٢)

(١) النساء ، الآية ٣

(٢) الأحزاب . الآية ٢١

وقد جمع صلٰى الله علٰيه وسلٰم عدداً من النساء وكان يعدل بينهن ويقول
اللهم هذا قسمٍ فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » أخرجه أهل
السنن بإسناد صحيح . ومراده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن العدل واجب فيما يملكه الإنسان
كالإنفاق والبيت ونحوهما أما الحب والجماع فلا يملكه الإنسان .

وليس لل المسلم أن يجمع أكثر من أربع من النساء عملاً بالسنة الصحيحة
الواردة في ذلك والمفسرة للآية الكريمة والله ولي التوفيق . .

* * *

ما حكم الحلف بالتحريم والطلاق ؟

سؤال : ما حكم الحلف بالتحريم والطلاق حتى إنه صار كالعادة للحالف ؟

الجواب : لا يجوز الحلف بالتحريم سواء قال بالحرام لأفعلن كذا ، أو قال على الحرام لأفعلن كذا أو لا أفعل كذا لقول الله سبحانه وتعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ . . . ﴾ الآية^(١)

ولقوله عز وجل في المظاهرين من نسائهم :

﴿ وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكِرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ الآية^(٢)

ولأن النبي ﷺ نهى عن الحلف بغير الله وقال من حلف بغير الله فقد أشرك .. ولا شك أن قول الإنسان بالحرام لأفعلن كذا نوع من الحلف بغير الله .. أما الطلاق فيكره الحلف به بصيغة (على الطلاق) لأفعلن كذا أو إن فعلت كذا فانت طالق .. لأن ذلك قد يفضي إلى وقوع الطلاق الذي هو أبغض الحلال إلى الله من دون سبب شرعى وإنما هو الغضب والتسرع إلى هذا الأمر وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال « أبغض الحلال إلى الله الطلاق » .. أما إن قال بالطلاق لأفعلن كذا أولاً أفعل كذا فذلك منكر لا يجوز لأنه من الحلف بغير الله .. والله ولي التوفيق .

* * *

(١) التحرير ، الآية ١

(٢) المحادلة ، الآية ٢

حلف رجل قائلاً [على الطلاق السنة القادمة]

فما حكم ذلك ؟

سؤال : حلف رجل - وهو ناس - بمحنة زواجه قالاً :
على الطلاق السنة القادمة أشتري كذا . وإذا لم يشتري هل زوجته
طلاق ؟ .. وإذا لم يشتري ماذا عليه ؟ .. علماً بأنه لم تكن عادته
الحلف بالطلاق للدرجة - أنه استغفر الله ؟

الجواب : مثل هذا الكلام يختلف حكمه بحسب نية الزوج فإن كان
قصده حمل نفسه على الشراء وتحريضها عليه ولم يقصد فراق زوجته إن لم
يشتر الحاجة التي ذكرها في طلاقه فإن هذا الطلاق يكون في حكم اليمين
في أصح أقوال أهل العلم وعليه كفارتها وهي إطعام عشرة مساكين لكل
مسكن نصف صاع من قوت البلد من تمر أو غيره ومقداره كيلو ونصف
تقربياً وإن عَشَّ العשרה أو غداهم أو كسامهم كسوة تجزئهم في الصلاة أجزاء
ذلك . . أما إذا كان قصده إيقاع الطلاق بزوجته إن لم يشتري الحاجة فإنه
يقع عليها الطلاق ويعتبر ذلك طلقة واحدة إذا كان الواقع منه هو اللفظ
المذكور في السؤال وينبغي للمؤمن تجنب استعمال الطلاق في مثل هذه
التعليقات لأن كثيراً من أهل العلم يوقع عليه الطلاق بذلك مطلقاً وقد قال
النبي ﷺ « من اتقى الشبهات فقد استبرأ الدين وعرضه » متفق على صحته .

* * *

إذا ارتكب رجل الزنا وهو متزوج فهل تحرم عليه زوجته؟

سؤال : إذا ارتكب رجل الزنا وهو متزوج هل تحرم عليه
زوجته وكذلك المرأة . . ؟

الجواب : لا يحرم كل منهما على الآخر وعليهما جمياً التوبة إلى الله
سبحانه وتعالى التوبة النصوح واتباع ذلك بالإيمان الصادق والعمل الصالح

وإنما تكون التوبة نصوحاً إذا أقلع التائب من الذنب ونادم على ما مضى من ذلك وعزم عزماً صادقاً على ألا يعود في ذلك خوفاً من الله سبحانه وتعظيمًا له ورجاء ثوابه وحدر عقابه . قال الله سبحانه :

﴿ وَإِنِّي لَغَفَارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهتدى ﴾^(١) .

وقال سبحانه :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا^(٢) .

وقال عز وجل :

﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(٣)

والزنا من أعظم الحرام وأكبر الكبائر وقد توعد الله المشركين والقتلة بغير حق والزناة بمضاعفة العذاب يوم القيمة والخلود فيه صاغرين مهانين لعظم جريمتهم وقبح فعلهم .

كما قال الله سبحانه :

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَّاهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزِنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً * يُضَاعِفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ

(١) طه ، الآية ٨٢

(٢) التحرير ، الآية ٨

(٣) النور ، الآية ٣١

فِيهِ مُهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا... الآية^(١)

فالواجب على كل مسلم ومسلمة أن يحذر هذه الفاحشة العظيمة ووسائلها غاية الحذر وأن يبادر بالتوبة الصادقة لما سلف من ذلك والله سبحانه يتوب على التائبين الصادقين . ويغفر لهم والله ولي التوفيق .

* * *

حكم تحريم المرأة لزوجها أو تشبيهها له بأحد محارمها

سؤال : إذا قالت امرأة لزوجها إن فعلت كذا فأنت محروم على كحرمة أبي على ، أو لعنته ، أو استعاذه هو بالله منها .. أو العكس . فما حكم ذلك .

الجواب : تحريم المرأة لزوجها أو تشبيهها له بأحد محارمها حكمه حكم اليمين وليس حكمه حكم الظهار ، لأن الظهور إنما يكون من الأزواج لنسائهم بنص القرآن الكريم .

وعلى المرأة في ذلك كفارة يمين وهي إطعام عشرة مساكين لكل مسكن نصف صاع من قوت البلد ومقداره كيلو ونصف تقريباً وإن غذتهم أو عثتهم أو كستهم كسوة تجزيء في الصلاة كفى ذلك لقول الله تعالى :

**لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ
يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطَاعَامُ عَشْرَةِ
مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ
تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةٌ
أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ^(٢) الآية .**

(١) النور ، الآية ٦٨

(٢) المائدة ، الآية ٨٩

وتحريم المرأة لما أحل الله لها حكمه حكم اليمين وهذا تحريم الرجل
ما أحل الله له سوى زوجته حكمه حكم اليمين لقول الله سبحانه :
ما أحل الله له

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي
مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ
تَحِلَّةً أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَانَا وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾^(١) .

أما تحريم الرجل لزوجته فحكمه حكم الظهار في أصح أقوال أهل العلم
إذا كان تحريعاً منجزاً أو معلقاً على شرط لا يقصد منه الحث أو المنع
أو التصديق أو التكذيب مثل قوله أنت على حرام أو زوجتي على حرام
أو محرمة إذا دخل رمضان ونحو ذلك فهذا حكمه حكم قوله أنت على كظاهر
أى ونحوه في الأصح من أقوال أهل العلم كما سبق وذلك محرم ومنكر من
القول وزور وعلى قائله التوبة إلى الله سبحانه . وكفاره الظهار قبل أن يمس
زوجته لقول الله عز وجل في سورة المجادلة :

﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أَمَّهَاتِهِمْ
إِنْ أَمَّهَاتِهِمْ إِلَّا الْلَّائِي وَلَدَنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا
مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌ غَفُورٌ ﴾^(٢) .

ثم قال سبحانه :

﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا
فَتَخْرِيرٌ رَّقَبَةٌ مِنْ قَبْلٍ أَنْ يَتَمَاسَّ ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ

(١) التعریف ، الآية ١

(٢) المجادلة ، الآية ٢

بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنْ مُتَتَابِعَيْنِ
 (١) مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَأَ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا»^(١)
 الآية .

والطعام الواجب نصف صاع من قوت البلد لكل واحد عند العجز
 عن العتق والصيام .

أما لعن المرأة زوجها أو تعوذها منه فذلك محرم عليها ، وعليها التوبة
 من ذلك واستسماح زوجها ولا يحرم عليها زوجها بذلك وليس عليها كفاره
 عن هذا الكلام . وهكذا لو لعنها أو تعوذ بالله منها لا تحرم عليه بذلك وعليه
 التوبة من هذا الكلام واستسماح زوجته من لعنه إياها ، لأن لعن المسلم
 للمسلم أو المسلمة سواء كانت زوجته أو غيرها لا يجوز بل هو من كبائر
 الذنوب وهكذا لعن المرأة لزوجها أو غيره من المسلمين لا يجوز لقول النبي
 ﷺ « لعن المؤمن كفته » وقوله ﷺ « إن اللعانين لا يكونون شهداء
 ولا شفعاء يوم القيمة » . وقوله ﷺ « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » .
 نسأل الله العافية والسلامة من كل ما يغضبه .

* * *

حكم الطلاق الثلاث بكلمة واحدة

سؤال : الطلاق الثلاث بكلمة واحدة أو ثلاث متفرقات في
 مجلس واحد يعبر حراماً وفاعله آثم ، ولكن جمهوراً من العلماء
 قد اختلفوا كثيراً حيث يرى البعض منهم بأنه يقع للثانية ، والبعض
 الآخر يرى بأنه يقع واحداً ، والفريق الآخر يرى بأنه لا يقع
 أصلاً لأنه طلاق بدعي ومخالف لما شرعه الله .

(١) الحادلة ، الآية ٣

والسؤال هو: ما هو الحكم الصحيح الذي ثبت عن النبي ﷺ
 مع العلم بأنه روى عنه أنّه جعل الطلاق الثلاث واحداً كما
 روى عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: طلق ركانة
 أمرأته ثلاثاً في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً فسأله رسول
 الله ﷺ: كيف طلقنها؟ قال: ثلاثاً فقال: في مجلس واحد
 قال: نعم قال: فإنما تلك واحدة فأرجعها إن شئت فراجعها.

الجواب : الصواب في هذه المسألة أن الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً بكلمة
 واحدة فإنها تعتبر طلقة واحدة لما رواه مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي
 الله عنهمما قال كان الطلاق على عهد النبي ﷺ وعهد أبي بكر وستين
 من خلافة عمر رضي الله عنهم طلاق الثلاث واحدة فقال: عمر رضي
 الله عنه إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناهم عليهم
 فامضوا عليهم وهذا هو اختيار جماعة من أهل العلم من أصحاب ابن عباس
 وغيرهم وهو رواية ثابتة عنه رضي الله عنه وهو قول الإمام محمد ابن ابي
 صاحب السيرة وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه العلامة ابن القيم
 رحمة الله عليهما .

واختار شيخ الإسلام أيضاً أن الثانية والثالثة من الطلقات لا تقعان إلا بعد
 نكاح أو رجعة لوجوه ذكرها رحمة الله ولكنني لا أعلم في الأدلة الشرعية
 ما يؤيد قوله الثاني ولا أعلم عن الصحابة رضي الله عنهم ما يؤيد ذلك وإنما
 الصواب قصر ذلك على ما إذا كان الطلاق الثلاث بكلمة واحدة وأما حديث
 أبي ركانة فليس بصريح في الموضوع مع ما في سنته من الكلام المعروف
 لأنّه من رواية داود بن الحصين عن عكرمة وقد ضعفها جماعة كما يعلم ذلك
 من ترجمة داود المذكور في التغريب والتهديب وغيرها .

* * *

ما حكم الشرع في طلب المرأة الطلاق إذا أصبحت العشرة مستحيلة؟

سؤال : ما حكم الشرع في طلب الطلاق إذا أصبحت العشرة مستحيلة وذلك للأسباب الآتية : أولاً : زوجي جاهل ولا يعرف لي حقاً وكان يلعن ويلعن والدى ويسمى اليهودية والنصرانية والرافضة ولكنني كنت صابرة على أخلاقه القبيحة من أجل أطفالي ولكن عندما أصبحت بعرض « التهاب المفاصل » أصبحت عاجزة وغير قادرة على الصبر عليه وأصبحت أكرهه كرهًا شديداً حتى إنني لا أطيق التحدث معه فطلبت الطلاق منه فرفض علماً بأنني من حوالي ست سنوات . . . وأنا في بيته عند أولادي وأنا عنده كالملطقة أو الأجنبية ولكنه يرفض الطلاق .

أرجو من فضيلتكم التكرم بالإجابة على سؤالي .

الجواب : إذا كان حال الزوج ما ذكرت فلا حرج في طلب الطلاق ولا حرج في المقاداة بـأن تدفعى له شيئاً من المال ليطلقك من أجل سوء عشرته واعتداءاته عليك بالكلام السيء وإن رأيت الصبر عليه مع نصيحته بالأسلوب الحسن والدعاء له بالهدایة من أجل أطفالك و حاجتك إلى إنفاقه عليك وعلى أطفالك فنرجو لك في ذلك الأجر وحسن العاقبة ونسأله له الهدایة والاستقامة هذا كله إن كان يصلى ولا يسب الدين أما إن كان لا يصلى أو كان يسب الدين فهو كافر ولا يجوز لك البقاء معه ولا تمكينه من نفسك لأن سب دين الإسلام والاستهزاء به كفر وضلالة وردة عن الإسلام بإجماع أهل العلم لقول الله عز وجل :

﴿ قُلْ أَبِّ اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾^(١) الآية .

ولأن ترك الصلاة كفر أكبر وإن لم يجحد وجوباً في أصح قول العلماء

(١) التوبة ، الآية ٦٥

لماثت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال « بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » ولما روى الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » ولأدلة أخرى من الكتاب والسنة غير ما ذكرنا والله المستعان .

* * *

هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم جواز تفويض الزوجة لطلاق نفسها

سؤال : الثابت في الشريعة الإسلامية أن الطلاق حق من حقوق الزوج ولكن جمهورا من العلماء ذهبوا مذهب بين التفويض لطلاق الزوجة نفسها بنفسها والتوكيل كان يفوض الزوج رجلا لطلق زوجته . سؤال هو : هل ثبت هذا الحكم عن النبي ﷺ ؟ .

الجواب لا أعلم حديثا عن النبي ﷺ في توکيل المرأة أو غيرها في الطلاق ولكن العلماء ، أخذوا ذلك مما دل عليه الكتاب والسنة من جواز توکيل الرجل الرشيد غيره في حقوقه المالية وأشباهها والطلاق من حقوق الزوج فإذا وكل المرأة في طلاق نفسها أو وكل غيرها بطلاقها من يصح إسناد الوکالة إليه فلا يأس بذلك عملا بالقاعدة الشرعية في ذلك . لكن ليس له أن يوكل في إيقاع الطلاق بالثلاث لأنه لا يجوز للزوج أن يفعله فلا يجوز أن يفعله الوکيل من باب أولى لما روى النسائي بإسناد جيد عن محمود بن لبيد رضي الله عنه قال أخبر النبي ﷺ عن رجل طلق زوجته ثلاثة تطليقات جميعا فغضب عليه الصلاة و السلام وقال : أبلغ بكتاب الله وأنا بين أظهركم - الحديث - وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال لمن سأله عن الطلاق أما ان كنت طلقتها ثلاثة فقد عصيت ربك فيما أمرك به من طلاق امرأتك .

* * *

ما حكم من وطئ زوجته في الدبر ؟

سؤال : قارئ يسأل عن حكم وطء المرأة في الدبر وهل على من فعل ذلك كفارة ؟ .

الجواب : وطء المرأة في الدبر من كبائر الذنوب ومن أقبح المعاishi لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال « ملعون من أتى أمرأته في دبرها » وقال ﷺ « لا ينظر الله إلى رجل أتى امرأة في دبرها » .

والواجب على من فعل ذلك البدار بالتوبة النصوح وهي الإقلاع عن الذنب وتركه تعظيمًا لله وحذراً من عقابه والندم على ما قد وقع من ذلك والعزم الصادقة على ألا يعود إلى ذلك مع الاجتهد في الأعمال الصالحة ، ومن تاب توبة صادقة تاب الله عليه وغفر ذنبه كما قال عز وجل :

﴿ وَإِنِّي لَغَافِرٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾^(١) .

وقال عز وجل في سورة الفرقان :

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْزُنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾^(٢) .

(١) طه ، الآية ٨٢

(٢) الفرقان ، الآيات ٦٨ - ٧٠

وقال النبي ﷺ « الإسلام يهدم ما كان قبله والتوبة تهدم ما كان قبلها ». والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

وليس على من وطىء في الدبر كفارة في أصح قولى العلماء ولا تحرم عليه زوجته بذلك ، بل هي باقية في عصمته .

وليس لها أن تطیعه في هذا المنكر العظيم ، بل يجب عليها الامتناع من ذلك والمطالبة بفسخ نکاحها منه إن لم يتبع نسأله العافية من ذلك .

* * *

الحجاب والسفور

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لا نبى بعده ، وعلى آله وصحبه .

أما بعد ، فلا يخفى على كل من له معرفة ما اعمت به البلوى في كثير من البلدان من تبرج الكثير من النساء وسفورهنّ وعدم تحجبهنّ من الرجال ، وإبداء الكثير من زينتهنّ ^{الى} حرم الله عليهنّ ^{إبداءها} ، ولا شك أن ذلك من المنكرات العظيمة والمعاصي الظاهرة . ومن أعظم حلول العقوبات ونزول النقمات لما يترتب على التبرج والسفور من ظهور الفواحش وارتكاب الجرائم وقلة الحياء وعموم الفساد . فاتقوا الله أباه المسلمون . وخذلوا على أيدي سفهائكم . وامنعوا نساءكم مما حرم الله عليهنّ ، وألزموهن التحجب والنسر ؛ واحذروا غضب الله سبحانه ، وعظيم عقوبته . فقد صع عن النبي ﷺ أنه قال : « إنَّ النَّاسَ إِذَا رَأُوا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ ، أَوْ شَكَ أَنْ يعِمِّمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ ».

وقد قال الله سبحانه في كتابه الكريم

﴿ لِعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤَدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرِيمَ ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوْهُ ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ .

وفي المسند وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ تلا هذه الآية ثم قال : « والذى نفسي بيده لتأمرُنَّ بالمعروف ولتنهَّى عن المنكر ، ولتأخذُنَّ على يد السفيه ولتأطِرُونَه على الحق أطراً ، أو ليضر بن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم يلعنكم كما لعنهم » .

وصح عن النبي ﷺ أنه قال : « من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان ».

وقد أمر الله سبحانه في كتابه الكريم بتحجب النساء ولزومهن البيوت وحذر من التبرج والخضوع بالقول للرجال صيانة لهن عن الفساد وتحذير لهن من أسباب الفتنة . فقال تعالى :

﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَاحِدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقِيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا * وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرَّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ ، وَآتِيْنَ الزَّكَاةَ . وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ الآية⁽¹⁾ .

نهى سبحانه في هذه الآية نساء النبي الكريم أمهات المؤمنين وهن من خير النساء وأظهرهن عن الخضوع بالقول للرجال وهو تلخيص القول وترقيقه . لثلا يطمع فيهن من في قلبه مرض شهوة الزنا ويظن أنهن يوافقنه على ذلك وأمر بلزومهن البيوت ونهاهن عن تبرج الجاهلية : وهو إظهار الزينة والمحاسن كالرأس والوجه والعنق والصدر والذراع والساقي ونحو ذلك من الزينة لما في ذلك من الفساد العظيم والفتنة الكبيرة وتحريك قلوب الرجال إلى تعاطي أسباب الزنا . وإذا كان الله سبحانه يحذر أمهات المؤمنين من هذه الأشياء المنكرة مع صلاحهن وإيمانهن وطهارتهن فغيرهن أولى بالتحذير والإنكح والخوف عليهن من أسباب الفتنة ، عصمنا الله وإياكم من مضلات الفتنة . ويدل على عموم الحكم لهن ولغيرهن قوله سبحانه في هذه الآية :

(1) الأحزاب الآياتان ٢٢ ، ٢٣

﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِيْنَ الزَّكَاةَ وَأَطْعُنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾^(١)

فإن هذه الأوامر أحكام عامة لنساء النبي ﷺ وغيرهن ، وقال عز

وجل :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾^(٢) .

فهذه الآية الكريمة نص واضح في وجوب تحجب النساء عن الرجال وتسترهن منهم ، وقد أخبر الله سبحانه في هذه الآية أن التحجب أظهر لقلوب الرجال والنساء وأبعد عن الفاحشة وأسبابها ، وأشار سبحانه إلى أن السفور وعدم التحجب خبث ونجاسة ، وأن التحجب طهارة وسلامة .

فيما معشر المسلمين تأدبوا بتأديب الله ، وامتثلوا أمر الله ، وألزموا نساءكم بالتحجب الذي هو سبب الطهارة ووسيلة النجاة :

﴿ . . . وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيْبِهِنَّ ذَلِكَ آدَنَى أَنْ يُعْرَفُ فَلَا يُؤْذِنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾^(٣) .

والجلابيب جمع جلباب وهو ما تضعه المرأة على رأسها للتحجب والتستر به ، أمر الله سبحانه جميع نساء المؤمنين بإدناه جلابيبهن على محاسنهن من الشعور والوجه وغير ذلك حتى يعرفن بالعفة فلا يفتنهن ولا يفتنن غيرهن فيؤذنهن . قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : أمر الله نساء المؤمنين

(١) الأحزاب . الآية ٢٣

(٢) الأحزاب ، الآية ٥٣

(٣) الأحزاب ، الآية ٥٩

إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن
بالجلاليب ، ويزيدن عيناً واحدة .

وقال محمد بن سيرين : سألت عبيدة السلماني عن قول الله عز وجل :
﴿ يَدِينُنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيَّهِنَّ ﴾ ففطى وجهه وأبرز عينيه اليسرى ...

ثم أخبر الله سبحانه أنه غفور رحيم عما سلف من التقصير في ذلك قبل
النهي والتحذير منه سبحانه .

وقال تعالى :

﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحاً فَلَيْسَ
عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعُنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ،
وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾^(٢)

خبر سبحانه أن القواعد من النساء ، وهن العجائز اللاتي لا يرجون
نكاحاً لا جناح عليهن أن يضعن ثيابهن عن وجوههن وأيديهن إذا كن غير
متبرجات بزينة ، فعلم بذلك أن المتبرجة بالزينة ليس لها أن تضع ثوبها عن
وجهها ويديها وغير ذلك من زيتها ، وأن عليها جناحاً في ذلك ولو كانت
عجزة ، لأن كل ساقطة ولها لاقطة ، ولأن التبرج يفضي إلى الفتنة بالمتبرجة
ولو كانت عجوزاً ، فكيف يكون الحال بالشابة الجميلة إذا تبرجت ؟
لا شك أن إثمتها أعظم ، والجناح عليها أشد . والفتنة بها أكبر . وشرط
 سبحانه في حق العجوز أن لا تكون من يرجو النكاح وما ذلك – والله أعلم –
 إلا أن رجاءها النكاح يدعوها إلى التجميل والتبرج بالزينة طمعاً في الزواج ،
 فنهيت عن وضع ثيابها عن محاسنها صيانة لها ولغيرها من الفتنة . ثم ختم
 الآية سبحانه بتحريض القواعد على الاستعفاف وأوضح أنه خير لهن وإن لم

(١) النور ، الآية ٦٠

يترجّن فظاهر بذلك فضل التحجب والتستر بالثياب . ولو من العجائز ، وأنه خبر
لهن من وضع الثياب ، فوجب أن يكون التحجب والاستغافاف عن إظهار
الزينة خيراً للشابات من باب أولى ، وأبعد لهن عن أسباب الفتنة .

وقال تعالى :

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا
فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ *
وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ
وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلِيَضْرِبُنَّ بِخُمُرِهِنَّ
عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ
أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ
أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا
مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولَئِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ
أَوِ الطَّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ، وَلَا
يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِيْنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ، وَتُوَبُّوا
إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً إِيَّاهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(١) .

أمر الله سبحانه في هاتين الآيتين الكريمتين المؤمنين والمؤمنات بغض
الأبصار ، وحفظ الفروج . وما ذاك إلا لعظم فاحشة الزنا وما يترتب عليها

من الفساد الكبير بين المسلمين ، ولأن إطلاق البصر من وسائل مرض القلب ووقوع الفاحشة ، وغض البصر من أسباب السلامة من ذلك ، وهذا قال سبحانه : ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أذكى لهم ، إن الله خبير بما يصنعون ﴾ فغض البصر وحفظ الفرج أذكى للمؤمن في الدنيا والآخرة وإطلاق البصر والفرج من أعظم أسباب العطاب والعذاب في الدنيا والآخرة ، نسأل الله العافية من ذلك .

وأخبر عز وجل أنه خبير بما يصنعه الناس ، وأنه لا يخفى عليه خافية وفي ذلك تحذير للمؤمن من ركوب ما حرم الله عليه ، والإعراض عما شرع الله له ، وتذكر له بأن الله سبحانه يراه ويعلم أفعاله الطيبة وغيرها كما قال تعالى : ﴿ يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ﴾^(١) .

وقال تعالى :

﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَاءٍ وَمَا تَتْلُو مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾^(٢)

فالواجب على العبد أن يخدر ربه . وأن يستحي منه أن يراه على معصية أو يفقده من طاعته التي أوجب عليه . ثم قال سبحانه : ﴿ قل للمؤمنات يغضبن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ﴾ فأمر المؤمنات بغض البصر وحفظ الفرج ، كما أمر المؤمنين بذلك صيانة لهن من أسباب الفتنة وتحريضاً لهن على أسباب العفة والسلامة .

ثم قال سبحانه : ﴿ وَلَا يَدِين زَيْنَتْهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ .

قال ابن مسعود رضي الله عنه : ﴿ مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ يعني بذلك ما ظهر

(١) غافر ، الآية ١٩

(٢) يومن ، الآية ٦١

من اللباس ، فإن ذلك معفو عنه ، ومراده بذلك رضى الله عنه الملابس التي ليس فيها تبرج وفتنة . وأما ما يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسر **﴿مَا ظهر منها﴾** بالوجه والكفيف فهو محمول على حالة النساء قبل نزول آية الحجاب . وأما بعد ذلك فقد أوجب الله عليهن ستر الجميع ، كما سبق في الآيات الكريمة من سورة الأحزاب وغيرها .

ويدل على أن ابن عباس أراد ذلك ، ما رواه على ابن أبي طلحة عنه أنه قال : أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالحلاليب ويبدين عيناً واحدة . وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم والتحقيق وهو الحق الذي لا ريب فيه .

ومعلوم ما يترتب على ظهور الوجه والكفيف من الفساد والفتنة ، وقد تقدم قوله تعالى :

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾.

ولم يستثن شيئاً ، وهى آية محكمة فوجب الأخذ بها والتعويل عليها وحمل ما صوتها عليها . والحكم فيها عام في نساء النبي ﷺ وغيرهن من نساء المؤمنين . وتقدم من سورة النور ما يرشد إلى ذلك ، وهو ما ذكره الله سبحانه في حق القواعد وتحريم وضعهن الثياب إلا بشرطين ، أحدهما : كونهن لا يرجون النكاح ، والثاني : عدم التبرج بالزينة ، وسبق الكلام على ذلك ، وأن الآية المذكورة حجة ظاهرة ، وبرهان قاطع على تحريم سفور النساء وترجنهن بالزينة .

ويدل على ذلك أيضاً ما ثبت عن عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك « أنها خمرت وجهها لما سمعت صوت صفوان بن المعطل السلمي وقالت : إنه كان يعرفها قبل الحجاب » ، فدل ذلك على أن النساء بعد نزول آية

المحجوب لا يعزفن بسبب تخميرهن وجههن ، ولا يخفى ما وقع فيه النساء اليوم من التوسع في التبرج وإبداء المحسن فوجب سد الذرائع وحسم الوسائل المقصية إلى الفساد وظهور الفواحش . ومن أعظم أسباب الفساد خلوة الرجال والنساء ، وسفرهم بغير من دون محرم .

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تسرف امرأة إلا مع ذى محرم ، ولا يخلون رجال بأمرأة إلا ومعهما ذو محرم » . وقال ﷺ : « لا يخلون رجال بأمرأة إلا كان الشيطان ثالثهما » . وقال ﷺ : « لا يبيت رجل عند امرأة إلا أن يكون زوجاً أو ذا محرم » . رواه مسلم في صحيحه ، فاتقوا الله أياها المسلمون ، وخذلوا على أيدي نسائكم ، وامنوهن مما حرم الله عليهن من السفور والتبرج وإظهار المحسن والتشبه بأعداء الله من النصارى ومن تشبه بهم واعلموا أن السكوت عنهن مشاركة لهن في الإثم وتعرض لغضب الله وعموم عقابه ، عافانا الله وإياكم من شر ذلك .

ومن أعظم الواجبات تحذير الرجال من الخلوة بالنساء والدخول عليهن والسفر بغيره بدون محرم لأن ذلك من وسائل الفتنة والفساد ، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء » . وقال ﷺ : « إن الدنيا حلوة خضرة . وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعلمون . فاتقوا الدنيا . واتقوا النساء ، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء » . وقال عليه الصلاة والسلام : « رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة » . وقال ﷺ : « صنفان من أهل النار لم أرهما بعد : نساء كاسيات عاريات ، مائلات ميلات ، رؤسهن كأسنة البخت المائلة (بضم الباء : نوع من الإبل) لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحها . ورجال بأيديهم سياط كاذباب البقر يضربون بها الناس » . وهذا تحذير شديد من التبرج والسفور ، ولبس الرقيق والقصير من الشياطين ، والمليل عن الحق والعنفة ، وإمالة الناس إلى الباطل ، وتحذير شديد من ظلم الناس والتعدى عليهم ، ووعيد لمن فعل ذلك بحرمان دخول الجنة . نسأل الله العافية من ذلك .

ومن أعظم الفساد ، تشبه كثير من النساء بنساء الكفار من النصارى وأشاهدهم في لبس القصير من الثياب ، وإبداء الشعور والمحاسن ، ومشط الشعور على طريقة أهل الكفر والفسق ، ووصل الشعر ، ولبس الرؤوس الصناعية المسماة (الباروكة) وقال ﷺ : « من تشبه بقوم فهو منهم » ومعلوم ما يترتب على هذا التشبه ، وهذه الملابس القصيرة التي تجعل المرأة شبه عارية من الفساد والفتنة ورقة الدين وقلة الحياء ، فالواجب الحذر من ذلك غاية الحذر ، ومنع النساء منه والشدة في ذلك ، لأن عاقبته وخيمة ، وفساده عظيم ، ولا يجوز التساهل في ذلك مع البنات الصغار ، لأن تربتهم عليه يقضي إلى اعتيادهن له ، وكراهيتهن لما سواه إذا كبرن ، فيقع بذلك الفساد والخذلان والفتنة المخوفة التي وقع فيها الكبيرات من النساء فاتقوا الله عباد الله ، واحذروا ما حرم الله عليكم وتعاونوا على البر والتقوى ، وتواصوا بالحق والصبر عليه ، واعلموا أن الله سبحانه سائلكم عن ذلك ، ومجازيكم عن أعمالكم ، وهو سبحانه مع الصابرين ومع المتقين والحسين . فاصبروا وصابروا واتقوا الله ، وأحسنوا إن الله يحب المحسنين .

ولا ريب أن الواجب على ولادة الأمور من الأمراء والقضاة والعلماء ورؤساء وأعضاء هيئات أكبر من الواجب على غيرهم ، والخطر عليهم أشد والفتنة في سكوت من سكت منهم عظيمة ، ليس إنكار المنكر خاصاً بهم ، بل الواجب على جميع المسلمين ولا سيما أعيانهم وكبارهم وبالخصوص أولياء النساء وأزواجهن – إنكار هذا المنكر ، والغلظة فيه ؛ والشدة على من تساهل في ذلك ، لعل الله سبحانه يرفع عنا ما نزل من البلاء ويهدينا ونساءنا إلى سواء السبيل .

وصح عن النبي ﷺ أنه قال : (ما بعث الله من نبي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون سنته ويهدون بأمره ، ثم إنها تختلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدتهم

بيده فهو مؤمن ؛ ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ؛ ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » وأسأل الله أن ينصر دينه ، ويعلى كلّمته ، وأن يصلاح ولاة أمرنا ، ويقمع بهم الفساد ، وينصر بهم الحق ، ويصلح لهم البطانة . وأن يوفقنا وإياكم وإياهم وسائر المسلمين لما فيه صلاح العباد والبلاد ، في المعاش والمعاد ، إنه على كل شيء قادر ، وبالإجابة جدير ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم ، وصلّى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد ، وآلـه وصحبه ، ومن تبعـهم بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

حكم الاختلاط في التعليم (*)

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد :

فقد اطلعت على ما نشرته جريدة السياسة الصادرة يوم ٢٤/٧/١٤٠٤ هـ بعدد ٥٦٤٤ منسوباً إلى مدير جامعة صناعة عبد العزيز المقالع . الذي زعم فيه أن المطالبة بعزل الطالبات عن الطلاب مخالفة للشريعة ؛ وقد استدل على جواز الاختلاط بأن المسلمين من عهد الرسول ﷺ كانوا يؤدون الصلاة في مسجد واحد ، الرجل والمرأة وقال : (ولذلك فإن التعليم لابد أن يكون في مكان واحد) ، وقد استغربت صدور هذا الكلام من مدير بجامعة إسلامية في بلد إسلامي يطلب منه أن يوجه شعبه من الرجال والنساء إلى ما فيه السعادة والنجاة في الدنيا والآخرة فإذا الله وإنما إليه راجعون ولا حول ولا قوّة إلا بالله .

ولا شك أن هذا الكلام فيه جنائية عظيمة على الشريعة الإسلامية ، لأن الشريعة لم تدع إلى الاختلاط حتى تكون المطالبة بمنعه مخالفة لها . بل هي تمنعه وتشدد في ذلك كما قال الله تعالى :

(*) مجلة الرابطة ، العدد ٢٦٢ - جمادى الأولى ١٤٠٧ هـ

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنْ وَلَا تَبَرَّجْ الْجَاهِلِيَّةَ
الْأُولَى ﴾^(١) الآية .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ
يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرَفُنَ فَلَا يُؤْذِنَ
وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾^(٢) .

وقال سبحانه :

﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ
فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتِهِنَ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبَنَّ
بِخُمُرِهِنَ عَلَى جِيُوبِهِنَ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتِهِنَ إِلَّا لِبُعْوَلَتِهِنَّ
أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعْوَلَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعْوَلَتِهِنَّ
أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ
أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾^(٣) .

إلى أن قال سبحانه :

﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ

(١) سورة الأحزاب من الآية ٣٣

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٥٩

(٣) سورة النور من الآية ٣١

وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١﴾

وقال تعالى :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾^(٢) الآية .

وفي هذه الآيات الكريمتات الدلالات الظاهرة على شرعية لزوم النساء لبيوتهن حذار من الفتنة بهن ، إلا من حاجة تدعوه إلى الخروج ، ثم حذرهن سبحانه من التبرج الجاهلية ، وهو إظهار محسنهن ومفاتنهن بين الرجال ، وقد صبح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء » متفق عليه من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه وخرجه مسلم في صحيحه عن أسامة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنهما جميعاً ، وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الدنيا حلوة خضرة وأن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون فاقروا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء ». ولقد صدق رسول الله ﷺ فإن الفتنة بهن عظيمة ولا سيما في هذا العصر الذي خلع فيه أكثرهن الحجاب ، وتبرجن فيه تبرج الجاهلية ، وكثرت بسبب ذلك الفواحش والمنكرات وعزوف الكثير من الشباب والفتيات عما شرع الله من الزواج في كثير من البلاد . وقد بين الله سبحانه أن الحجاب أظهر لقلوب الجميع فدل ذلك على أن زواله أقرب إلى نجاست قلوب الجميع وأنحرافهم عن طريق الحق ، ومعلوم أن جلوس الطالبة مع الطالب في كرسى الدراسة من أعظم أسباب الفتنة ؛ ومن أسباب ترك

(١) سورة النور من الآية ٣١

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٥٣

الحجاب الذى شرعه الله للمؤمنات ونهاهن عن أن يبدين زينتهن لغير من بينهم الله سبحانه في الآية السابقة من سورة النور ، ومن زعم أن الأمر بالحجاب خاص بأمهات المؤمنين فقد أبعد النجعة وخالف الأدلة الكثيرة الدالة على التعميم وخالف قوله تعالى :

﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾^(١)

فإنه لا يجوز أن يقال : إن الحجاب أطهر لقلوب أمهات المؤمنين ورجال الصحابة دون من بعدهم ولا شك أن من بعدهم أحوج إلى الحجاب من أمهات المؤمنين ورجال الصحابة رضى الله عنهم لما بينهم من الفرق العظيم في قوة الإيمان وال بصيرة بالحق فإن الصحابة رضى الله عنهم رجالاً ونساءً ومنهن أمهات المؤمنين هم خير الناس بعد الأنبياء وأفضل القرون بنص الرسول ﷺ المخرج في الصحيحين ، فإذا كان الحجاب أطهر لقلوبهم فمن بعدهم أحوج إلى هذه الطهارة وأشد افتقاراً إليها من قبلهم ولأن النصوص الواردة في الكتاب والسنّة لا يجوز أن يخص بها أحد من الأمة إلا بدليل صحيح يدل على التخصيص فهي عامة لجميع الأمة في عهده ﷺ وبعدئذ إلى يوم القيمة لأنه سبحانه بعث رسوله ﷺ إلى الثقلين في عصره وبعدئذ إلى يوم القيمة كما قال عز وجل :

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾^(٢)

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًاً وَنَذِيرًاً ﴾^(٣)

(١) سورة الأحزاب من الآية ٥٣

(٢) سورة الأعراف من الآية ١٥٨

(٣) سورة سبا من الآية ٢٨

وهكذا القرآن الكريم لم ينزل لأهل عصر النبي ﷺ وإنما أنزل لهم ولمن بعدهم من يبلغه كتاب الله كما قال تعالى :

﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلَيُنَذَّرُوا بِهِ وَلَيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾^(١).

وقال عز وجل :

﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْهِ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾^(٢) الآية

وكان النساء في عهد النبي ﷺ لا يختلطن بالرجال لا في المساجد ولا في الأسواق الاختلاط الذي ينهى عنه المصلحون اليوم ويرشد القرآن والسنة وعلماء الأمة إلى التحذير منه حذراً من فتنته بل كان النساء في مسجده يصلبن خلف الرجال في صفوف متأخرة عن الرجال وكان يقول ﷺ : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها . وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها » حذراً من افتتان آخر صفوف الرجال بأول صفوف النساء وكان الرجال في عهده ﷺ يؤمرون بالتريث في الانصراف حتى يمضى النساء ويخرجن من المسجد لئلا يختلط بهن الرجال في أبواب المساجد مع ما هم عليه جميعاً رجالاً ونساء من الإيمان والتقوى فكيف حال من بعدهم وكانت النساء ينهن أن يتحققن الطريق ويؤمرن بلزوم حفافات الطريق حذراً من الاحتكاك بالرجال والفتنة بمامسة بعضهم بعضاً عند السير في الطريق وأمر الله سبحانه نساء المؤمنين أن يدنبن عليهن من جلابيبهن حتى يعطين بها زيتهن حذراً من الفتنة بهن ، ونهن سبحانه عن إبداع زيتهن لغير من سمي الله سبحانه في كتابه العظيم حسماً لأسباب الفتنة وترغيباً في أسباب العفة والبعد عن مظاهر الفساد والاختلاط .

(١) سورة إبراهيم الآية ٥٢

(٢) سورة الأنعام من الآية ١٩

فكيف يسوغ لمدير جامعة صناعة هداه الله وألهمه رشده بعد هذا كله أن يدعو إلى الاختلاط ويزعم أن الإسلام دعا إليه وأن الحرم الجامعى كالمسجد وأن ساعات الدراسة ك ساعات الصلاة ، ومعلوم أن الفرق عظيم ، والبون شاسع ، لمن عقل عن الله أمره ونهيه ، وعرف حكمته سبحانه في تشريعه لعباده . وما بين في كتابه العظيم من الأحكام في شأن الرجال والنساء ، وكيف يجوز لمؤمن أن يقول إن جلوس الطالبة بحذاء الطالب في كرسي الدراسة مثل جلوسها مع إخواتها في صفوهن خلف الرجال ، هذا لا ي قوله من له أدنى مسكة من إيمان وبصيرة يعقل ما يقول ، هذا لو سلمنا وجود الحجاب الشرعي . فكيف إذا كان جلوسها مع الطالب في كرسي الدراسة ، مع التبرج وإظهار المحسن والنظارات الفاتنة والأحاديث التي تجر إلى الفتنة ، فالله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله قال الله عز وجل :

﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ
فِي الصُّدُورِ﴾^(١)

وأما قوله : (الواقع أن المسلمين منذ عهد الرسول كانوا يؤدون الصلاة في مسجد واحد الرجل والمرأة ولذلك فإن التعليم لابد أن يكون في مكان واحد) فالجواب عن ذلك أن يقال هذا صحيح ، لكن كان النساء في مؤخرة المساجد مع الحجاب والعناية والتحفظ مما يسبب الفتنة ، والرجال في مقدم المسجد ، فيسمعن الموعظ والخطب ويشاركن في الصلاة ويتعلمن أحكام دينهن مما يسمعن ويشاهدن ، وكان النبي ﷺ في يوم العيد يذهب إليهن بعد ما يعظ الرجال فيعظهن ويدركهن لبعدهن عن سماع خطبته ، وهذا كله لا إشكال فيه ولا حرج فيه وإنما الإشكال في قول مدير جامعة صناعة هداه الله وأصلح قلبه وفقهه في دينه (ولذلك فإن التعليم لابد أن يكون في

(١) سورة الحج من الآية ٦

مكان واحد) فكيف يجوز له أن يشبه التعليم في عصرنا بصلة النساء خلف الرجال في مسجد واحد ، مع أن الفرق شاسع بين واقع التعليم المعروف اليوم وبين واقع صلة النساء خلف الرجال في عهده بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، ولهذا دعا المصلحون إلى إفراد النساء عن الرجال في دور التعليم ، وأن يكن على حدة والشباب على حدة ، حتى يتمكن من تلقى العلم من المدراس بكل راحة من غير حجاب ولا مشقة ، لأن زمن التعليم يطول بخلاف زمن الصلاة ، ولأن تلقى العلوم من المدراس في محل خاص أصون للجميع وأبعدهن من أسباب الفتنة ، وأسلم للشباب من الفتنة بينه ، ولأن افراد الشباب في دور التعليم عن الفتيات مع كونه أسلم لهم من الفتنة فهو أقرب إلى عنایتهم بدور وسهم وشغلهم بها وحسن الاستماع إلى الأساتذة وتلقى العلم عنهم بعيدين عن ملاحظة الفتيات والانشغال بينه . وتبادل النظارات المسمومة والكلمات الداعية إلى الفجور .

وأما زعمه أصلاحه الله أن الدعوة إلى عزل الطالبات عن الطلبة تزرت مخالف للشريعة ، فهي دعوى غير مسلمة ، بل ذلك هو عين النصح لله ولعباده والحيطة لدينه والعمل بما سبق من الآيات القرآنية والحديثين الشريين ، ونصيحتي لمديري جامعه صنعاء أن يتقى الله عز وجل وأن يتوب إليه سبحانه مما صدر منه ، وأن يرجع إلى الصواب والحق ، فإن الرجوع إلى ذلك هو عين الفضيلة والدليل على تحري طالب العلم للحق والإنصاف ، والله المسئول سبحانه أن يهدينا جميعاً سبيل الرشاد وأن يعيذنا وسائر المسلمين من القول عليه بغير علم ، ومن مضلات الفتنة وزرارات الشيطان كما أسأله سبحانه أن يوفق علماء المسلمين وقادتهم في كل مكان لما فيه صلاح البلاد والعباد في المعاش والمعاد وأن يهدي الجميع صراطه المستقيم إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه والتابعـين لهم ياـحسـانـإلىـيـومـالـدـينـ.

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة

والإرشاد بالملكة العربية السعودية

ورئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

امرأة تتستر عن زوج ابنتها ولا تأكل معه ولا تسلم عليه فما الحكم في ذلك ؟

سؤال : هناك امرأة عندها بنت متزوجة وهذه المرأة تتستر عن زوج ابنتها ولا تأكل معه وحتى أيام المناسبات لا تسلم عليه فما الحكم في ذلك ؟

الجواب : زوج البنت من المحارم لأمها لقول الله سبحانه في بيان آخر مات هن وأمهات نسائكم ^(١) وهذا أمر مجمع عليه بين أهل العلم فأم المرأة وجداتها من جهة أبيها وأمها كلهن محارم لزوجها للآية المذكورة لكن لا يلزمها كشف الحجاب عنه أو الأكل معه فإن فعلت فهو الأحسن والأفضل حتى تسود الحبة والألفة بينهما وحتى تمثل حكم الله الذي أباح لها ذلك .

* * *

زوجتي تلبس البرقع كعادة أهلها فهل يجوز لها ذلك ؟

سؤال : تزوجت من إحدى بنات قريبي وزوجي والله الحمد على خلق رفيع وقد علمتها ما يتعلق بأمور دينها وعندي النساء يلبسن « البراقع » وقد حاولت مع زوجتي بأن ترتدي الحجاب وتترك البراقع فاستجابت عدة أيام ثم تراجعت حيث إنها تعمل في تدبير منزل أهلها وتساعدهم في أمورهم وهذه عادة بعض الناس عندنا حيث تبقى البنت عند أهلها إذا لم يكن عندهم من يقوم بتدبير المنزل .

(١) النساء : الآية ٢٢

سؤال هو هل ألزم زوجتي بترك البرقع وارتداء الحجاب المعروف ، علماً بأن البرقع لا يبدى منها سوى عيونها ؟ ثم هل أطالب أهل زوجتي بأن يتذكرة تذهب معى ؟ أرجو اعطائى الجواب الشافى .

الجواب : لا حرج في استعمال البرقع إذا كان يستر الوجه ما عدا العينين أو إحداهما وبذلك تعتبر المرأة متحجبة غير مبدية للزينة ولكل قوم عادتهم في ذلك ..

أما كونك تطالب أهلها بتسليمها إليك فهذا شيء يرجع إليك .. فإذا كانوا في حاجة إليها وجلوسها عندهم لا يضرك فالأحسن السماح بذلك ، لما في ذلك من التعاون على قضاء حاجتهم والتيسير عليهم وقد قال النبي ﷺ « يسروا ولا تعسروا .. » وقال عليه الصلاة والسلام « من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته » والأحاديث في هذا الباب كثيرة صحيحة .. وفق الله الجميع لما يرضيه .

* * *

ما حكم مصافحة المرأة الأجنبية ؟

سؤال : ما حكم مصافحة المرأة الأجنبية – وإذا كانت تضع على يدها حاجزاً من ثوب ونحوه .. فما الحكم وهل يختلف إذا كان المصافح شاباً أو شيخاً أو كانت امرأة عجوزاً ؟

الجواب : لا تجوز مصافحة النساء غير المحارم مطلقاً سواء كن شابات أم عجائز وسواء كان المصافح شاباً أم شيخاً كبيراً لما في ذلك من خطر الفتنة لكل منهما . وقد صرحت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أوصى أنه قال : « إني لا أصادف النساء » .. وقالت عائشة رضي الله عنها « ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط ما كان يبايعهن إلا بالكلام » ولا فرق بين كونها تصافحه بخائيل أو بغير حائل لعموم الأدلة ولسد الذرائع المفضية إلى الفتنة .

* * *

حكم خروج المرأة متعطرة

سؤال : هل يجوز للمرأة إذا أرادت أن تذهب إلى المدرسة أو للمستشفى أو لزيارة الأقارب والجيران أن تعطيب وتخرج ؟

الجواب : يجوز لها الطيب إذا كان خروجها إلى مجمع نسائي ولا تمر في الطريق على الرجال أما خروجها بالطيب إلى الأسواق التي فيها الرجال فلا يجوز لقول النبي ﷺ « أَيُّمَا امْرَأَةً أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشَهَّدُ مَعَنِ الْعَشَاءِ » . . ولأحاديث أخرى وردت في ذلك ولأن خروجها بالطيب في طريق الرجال ومجامع الرجال كالمساجد من أسباب الفتنة بها كما يجب عليها التستر والختن من التبرج لقوله جل وعلا :

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ جَاهِلِيَّةً الْأَوَّلَيْ ﴾^(١).

ومن التبرج إظهار المفاتن والمحاسن كالوجه والرأس وغيرهما .

* * *

حكم تقبييل النساء الرجال

سؤال : أزور بين حين وآخر أهل وعشيرتي بعد فراق يدوم أحياناً ستة شهور وأحياناً سنة كاملة . . وعندما أصل البيت تستقبلني النسوة « صغارة وكباراً » فيقلونني تقبيلاً محتشماً ومخجلاً. والحق يقال أن هذه عادة متفضية جداً عندنا ولا تعنى شيئاً عند عشيرتي إذ هي لا تمثل حسب رأيهم حراماً يرتكب . . لكنني أنا الذي أكسب ثقافة إسلامية لا بأس بها والحمد لله بقيت في حيرة وذهول من هذا الأمر . .

(١) الأحزاب ٢٣

كيف يمكنني أن أتلافى تقبيل النساء علمًا بأنّي لو لم أصافحهن
لغضبني من شديد الغضب ولقلن هو لا يخترمنا ويكرهنا ولا يحبنا
«الحب الذي يربط الأفراد لا الحب الذي يربط الفتى بالفتاة» .
وهل أكون ارتكبت معصية إذا قبلتهن؟ علمًا بأنّي لا أملك
نية خبيثة في ذلك؟ ..

الجواب : لا يجوز لل المسلم أن يصافح أو يقبل غير زوجته ومحارمه بل ذلك من المحرمات ومن أسباب الفتنة وظهور الفواحش وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال «إنى لا أصافح النساء» ، وقالت عائشة رضي الله عنها ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط حين البيعة إنما كان يباعهن بالكلام . وأصبح من المصافحة للنساء غير المحارم تقبيلهن سواء كن من بنات العم أو بنات الخال أو من الجيران أو من سائر القبيلة كل ذلك محرم بإجماع المسلمين .. ومن أعظم الوسائل لوقوع الفواحش المحرمة فالواجب على المسلم الخنجر من ذلك ولإقناع جميع النساء المعتادات بذلك من الأقارب وغيرهم بأن ذلك محرم ولو اعتاده الناس ولا يجوز لل المسلم ولا للمسلمة فعله وإن اعتاده قرابةتهم أو أهل بلدتهم بل يجب إنكار ذلك وتحذير المجتمع منه ويكتفى بالكلام في السلام من غير مصافحة ولا تقبيل .

* * *

من العادات القبلية عندنا تقبيل النساء الأقارب عند العودة من السفر مثلاً فما رأيكم في ذلك؟

سؤال : أنا أسكن حالياً في مدينة الرياض ولـي فيها أقارب صلة القرابة بيني وبينهم قريبة جداً ومن بينهم [بنات خالتي وزوجات أعمامى و بنات أعمامى] وعندهما أزورهم أقوم بالسلام عليهم وتقبلهم ويجلسن معى وهن كاشفات وأنا أتضابق من هذه الطريقة علماً أن هذه العادة منتشرة في أغلب مناطق الجنوب فـا قولكم في هذه العادة وماذا أفعل أنا ؟ .. أفيدوني جزاكم الله خيراً .

الجواب : هذه العادة سيئة منكرة مخالفة للشرع المطهر ولا يجوز لك نقسيلهن ولا مصافحتهن لأن زوجات أعمامك وبنات عمك وبنات خالك ونحوهن لسن محارم لك فيجب عليهن أن يختجن عنك وأن لا يبدين زينتهن لك لقول الله سبحانه :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ .. ﴾^(١) .

وهذه الآية تعم أزواج النبي ﷺ وغيرهن في أصح قول العلماء ومن قال إنها خاصة بهن فقوله باطل لا دليل عليه . وقال سبحانه في سورة النور في حق النساء :

﴿ وَلَا يُبَدِّلَنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعْولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعْولَتِهِنَّ .. ﴾^(٢) الآية .

ولست من هؤلاء المستثنين بل أنت أجنبي من بنات عمك وبنات خالك وزوجات أعمامك بمعنى أنك لست من محارمهن والواجب عليك أن تخبرهن بما ذكرنا وتقرأ عليهن هذه الفتوى حتى يعذرنك ويعلمون حكم الشرع في ذلك ويكتفى أن تسلم عليهن بالكلام من دون تقبيل أو مصافحة لما ذكرنا من الآيات ..

ولقول النبي ﷺ لما أرادت امرأة أن تصافحه قال « إني لا أصافح النساء » ولقول عائشة رضي الله عنها « ما مسست يد رسول الله ﷺ بيد امرأة قط ما كان يبايعهن إلا بالكلام » ولما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله

(١) الأحزاب ، الآية ٣ :

(٢) النور ، الآية ٢١

عنها في قصة الإفك أنها قالت لما سمعت صوت صفوان بن المuttle (خمرت وجهي وكان قد رأني قبل الحجاب) فدل ذلك على أن النساء كن يخمرن وجوههن بعد نزول آية الحجاب .

أصلح الله أحوال المسلمين و منحهم الفقه في الدين . والله ولي التوفيق .

* * *

هل يجوز للرجل أن يقبل ابنته البالغة؟

سؤال : هل يجوز للرجل أن يقبل ابنته إذا كبرت وتجاوزت سن البلوغ سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة وسواء كان التقبيل في خدها أو فمها أو نحوه ، وإذا قبلته هي في تلك الأماكن فما الحكم ؟

الجواب: لا حرج في تقبيل الرجل لابنته الكبيرة والصغرى بدون شهوة على أن يكون ذلك في خدتها إذا كانت كبيرة لما ثبت عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قبل ابنته عائشة رضي الله عنها في خدتها.

ولأن التقبيل على الفم قد يفضي إلى تحريك الشهوة الجنسية فتركه أولى وأحوط وهكذا البنت لها أن تقبل أباها على أنفه أو رأسه من دون شهوة . أما مع الشهوة فيحرم ذلك على الجميع حسماً مادة الفتنة وسدأ لذرائع الفاحشة . والله ولي التوفيق .

* * *

حجاب المرأة واحب في بلاد المسلمين وغيرها

سؤال : في أوقات سفرنا إلى خارج المملكة هل يجوز أن
أكشف وجهي وأرمي الحجاب لأننا بعذنا عن بلدنا ولا أحد يعرفنا
لأن والدى تعمل المستحيل وتحرض والدى على أن يخبرنى على
كشف وجهي لأنهم يعتبرونى عندما أغطى وجهي أنى ألفت
النظر إليهم ؟

الجواب : لا يجوز لك ولا لغيرك من النساء السفور في بلاد الكفار كما لا يجوز ذلك في بلاد المسلمين بل يجب الحجاب عن الرجال الأجانب سواء كانوا مسلمين أو كفاراً بل وجوبه عن الكفار أشد لأنه لا إيمان لهم بمحاجزهم عما حرم الله ولا يجوز لك ولا لغيرك طاعة الوالدين ولا غيرهما في فعل ما حرم الله ورسوله والله سبحانه يقول في كتابه المبين في سورة الأعراف :

﴿ وَإِذَا سَأَلُوكُمْ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ
ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾^(١).

فيین سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة أن تتحجب النساء عن الرجال غير المحارم أطهر لقلوب الجميع وقال سبحانه في سورة النور ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَلَا يَحْفَظْنَ فِرْوَاهِنَّ . . إِلَى أَنْ قَالَ سَبَّاحَهُ :

﴿ وَلَا يُبَدِّلِنَ زِينَتِهِنَّ إِلَّا لِبُعْوَلَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ
بُعْوَلَتِهِنَّ ﴾^(٢) الآية

* * *

هل تعتبر المرأة محراً للمرأة في السفر ؟

سؤال : هل تعتبر المرأة محراً للمرأة الأجنبية في السفر
والجلوس ونحو ذلك أم لا ؟ .

الجواب : ليست المرأة محراً لغيرها إنما المحروم هو الرجل الذي تحرم عليه المرأة بنسب كأبيها وأخيها أو سبب مباح كالزوج وأبي الزوج وابن الزوج وكالأب من الرضاع والأخ من الرضاع ونحوهما .

(١) الأحزاب ، الآية ٥٢

(٢) النور ، الآية ٢١

ولا يجوز للرجل أن يخلو بالمرأة الأجنبية ولا أن يسافر بها لقول النبي ﷺ « لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم » متفق على صحته :

ولقوله ﷺ « لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما » رواه الإمام أحمد وغيره من حديث عمر رضي الله عنه بإسناد صحيح والله ولي التوفيق .

* * *

زوجتى قائمة بواجباتها – ولكنها لا تحتجب عن أبناء عمها ، نصحتها فلم ترتدع فكيف أفعل ؟

سؤال : إننى متزوج ولى من زوجتى أربعة أولاد وزوجتى لا تحجب عن أبناء عمها ، وقد أمرتها بالحجاب عنهم فأبى ذلك ، وطلبت من أهلها أن يأمرروا ابنتهم بالحجاب .. فرفضوا .. ووجدت أنهم هم الذين يمنعونها من الاحتجاب عن أبناء عمها وحاولت معهم بمحنة الطرق ولكن دون فائدة .. وأخيراً طلبو منى إما أن أرضى بذلك أو أطلقها ..

هذا مع أن المرأة قائمة بواجباتها نحو بيتها وتؤدى الصلاة إلا أنها لا تستطيع أن ترفض أوامر أهلها .

أرشدونى ماذا أفعل جزاكم الله كل خير ؟

الجواب : الواجب عليها الاحتجاب عن بنى عمها وعن جميع الأجانب طاعة الله سبحانه له لقوله عز وجل :

﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾^(١)

(١) الأحزاب ، الآية ٥٣

وصيانتها عن أسباب الفتنة منها وبها ، والواجب عليك وعلى أهلها نصيحتها وتحذيرها ولا تعجل بطلاقها ما دامت مرضية السيرة سوى هذه الخصلة ..

سوف يحملها إيمانها – إن شاء الله – على طاعة الله ورسوله وطاعة زوجها ألمتها الله رشدها وكفافها شر نفسها وشر الناس .

* * *

هل يجوز للرجل أن ينظر إلى المثلثات في التليفزيون والسينما ؟

سؤال : ما حكم النظر من قبل الرجال في وجوه وأجسام النساء المثلثات أو المغنيات المعروضة على شاشات التلفزيون أو السينما أو الفيديو أو الصورة على الورق ؟

الجواب : يحرم النظر إليها لما يترتب على ذلك من الفتنة بها والآية الكريمة من سورة النور وهي قوله تعالى :

﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضَبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾^(١)

نعم النساء المصورات وغيرهن سواء كن في الأوراق أو في شاشة التلفاز أو في غير ذلك .

* * *

(١) النور ، الآية ٣٠

تحجّبٌ فسخر أهلى مني ومن زوجي ماذا أفعل؟

سؤال : أنا سيدة من بلد شقيق ومن أسرة لا تمسك بالدين إلا بالصيام فقط فهم جيئاً لا يصاون .. وتعرفت قبل زواجي على فتيات رزقهن الله هدى .. فارتدين الحجاب وبفضل الله ارتديت الحجاب وأصبحت أصلى وأقرأ وأحفظ القرآن وكثيراً من الفقه وأحكام الدين الإسلامي وكان أهلى دائمًا يسخرون بي ويحاربونني خصوصاً عندما أتصحّهم ثم رزقني الله بشاب متدين وتزوجت منه برضاء أهلي ورغم ذلك كانوا يسخرون مني ويستهزئون بنا بكل الطرق والوسائل وكثيراً ما يطلبون مني خلع الحجاب ويستهزئون بزوجي لأنّه فقير ومن الله علينا وحضرنا - أنا وزوجي - للعمل في السعودية .. وما زال أهلى يلاحقونني بالاستهزاء والسخرية عن طريق الرسائل والخطابات ويطلبون مني أن أطالب زوجي بطلاقي ودائماً يحرضونني عليه ويكرهونني فيه ويدعون على بعدم الإنفصال ..

هذه مشكلتي أرجو أن تدللني ماذا أفعل؟ .

الجواب : إذا كان الأمر كما قلت فاحمدي الله واسكره كثيراً على أن هداك للإسلام علماً و عملاً ، ويسرك لك زوجاً صالحًا يعينك على طاعة الله .
ولا شك أن هذا الفضل من نعم الله عليكما .. فعليكما أن تشكراه وتذكريه يزيدكما من فضله ويشتتكما على الحق كما قال سبحانه :

﴿ وَإِذْ تَأْذَنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَا زِيَادَنَّكُمْ ﴾^(١) الآية .

وقال سبحانه :

﴿ فَإِذْ كُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاسْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾^(٢)

(١) إبراهيم ، الآية ٧

(٢) البقرة ، الآية ١٥٢

والذى أوصيك به تقوى الله والتتفقه في دينه والاستمساك بهذا الزوج والسمع والطاعة له في المعروف ، والحذر من طاعة أهلك في فرافقه أو في شيء من المعاصي ..

وأوصيكم جميعاً بالتعاون على البر والتقوى والإحسان إلى أهلك ودعائهم لهم بالهدایة والصلاح ومقابلة إساءتهم بالإحسان والصدقة عليهم . من غير الزكاة لأن الفقير الذي لا يصلح لا يعطى من الزكوة لأن ترك الصلاة كفر أكبر لقول النبي ﷺ « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » . أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بأسناد صحيح .

هذا وأسائل الله لك ولزوجك الثبات على الحق وال توفيق للفقه في الدين والعافية من مضلالات الفتن إنه سميع قريب .

* * *

زوجي لا يهتم بي اطلاقاً في البيت ويكون دائمًا عابس الوجه ضيق الصدر هل أترك البيت أم ماذا أفعل ؟

سؤال : زوجي - سامحه الله - رغم ما يتلزم به من الأخلاق الفاضلة والخشية من الله - لا يهتم بي إطلاقاً في البيت ويكون دائمًا عابس الوجه ضيق الصدر - قد تقول أنتي السبب - ولكن الله يعلم أنني والله الحمد قائمة بمحنة وأحاول أن أقدم له الراحة والاطمئنان وأبعد عنه كل ما يسووه وأصبر على تصرفاته تجاهي :

وكلما سألته عن شيء أو كلمته في أي أمر غضب وثار وقال إنه كلام نافه وسخيف مع العلم أنه يكون بشوشًا مع أصحابه وزملائه . . أما أنا فلا أرى منه إلا التوبيخ والمعاملة السيئة وقد آلمى ذلك منه وعذبني كثيراً وترددت مرات في ترك البيت . وأنا والله الحمد امرأة تعليمي متوسط وقائمة بما أوجب الله على .

سماحة الشيخ : هل إذا تركت البيت وقت أنا ب التربية أولادي وأتحمل لوحدي مشاق الحياة أكون آئمة .. أم هل أبقى معه على هذه الحال وأصوم عن الكلام والمشاركة والإحساس بمشاكله .. ؟

أفيونى ماذا أعمل جزاكم الله خيراً ..

الجواب : لا ريب أن الواجب على الزوجين المعاشرة بالمعروف وتبادل وجوه الحب والأخلاق الفاضلة مع حسن الخلق وطيب البشر لقول الله عز وجل :

﴿ وَعَاشُرُو هُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾^(١).

وقوله سبحانه :

﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الدِّيْنِ عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةً ﴾^(٢).

وقول النبي ﷺ « البر حسن الخلق » وقوله عليه الصلاة والسلام « لا تحرقن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق » خرجهما مسلم في صحيحه وقوله ﷺ « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم وأنا خيركم لأهلي » إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة الدالة على الترغيب في حسن الخلق وطيب اللقاء وحسن المعاشرة بين المسلمين عموماً فكيف بالزوجين والأقارب .. ؟

ولقد أحسنت في صبرك وتحملك ما حصل من الجفاء وسوء الخلق من

(١) الناه ، الآية ١٩

(٢) البقرة ، الآية ٢٢٨

زوجك .. وأوصيك بالمرد من الصبر وعدم ترك البيت لما في ذلك إن شاء الله
من الخير الكبير والعاقبة الحميدة لقوله سبحانه :

﴿ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾^(١) .

وقوله عز وجل :

﴿ إِنَّمَا مَن يَتَّقِي وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ
الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٢) .

وقوله سبحانه :

﴿ إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾^(٣) .

وقوله عز وجل :

﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾^(٤) .

ولا مانع من مداعنته ومخاطبته بالألفاظ التي تلين قلبه وتسبب انبساطه
إليك وشعوره بخفة واتركي طلب الحاجات الدنيوية ما دام قائماً بالأمور
المهمة الواجبة حتى ينشرح قلبه ويتسع صدره لمطالبك الوجيهة وستحمدين
العاقبة إن شاء الله وفقك الله للمرد من كل خير وأصلح حال زوجك وألهمه
رشده ومنحه حسن الخلق وطيب البشر ورعاية الحقوق إنه خير مسؤول وهو
المهادى إلى سواء السبيل .

* * *

(١) الأنفال ، الآية ٤٦

(٢) يوسف ، الآية ٩٠

(٣) الزمر ، الآية ١٠

(٤) هود ، الآية ٤٩

حكم اللعن

سؤال : امرأة عادتها تلعن وتسب أولادها وتؤذيهن تارة بالقول وتارة بالضرب على كل صغيرة وكبيرة وقد نصحتها العديد من المرات للالقاء عن هذه العادة فيكون رددها أنت دلعتهم وهم أشقياء حتى كانت النتيجة كره الأولاد لها ، وأصبحوا لا يهتمون بكلامها نهائياً وعرفوا آخر النهاية الشتم والضرب .

فما رأى الدين تفصيلاً في موقفى من هذه الزوجة حتى تعتبر ؟
هل أبتعد عنها بالطلاق وبصير الأولاد معها . أم ماذا أفعل
أفيكون وفقكم الله ؟

الجواب : لعن الأولاد من كبار الذنب ومكنا لعن غيرهم من لا يستحق اللعن وقد صع عن النبي ﷺ أنه قال « لعن المؤمن كقتله » وقال عليه الصلاة والسلام « سباب المسلم فسوق وقاتله كفر » وقال عليه الصلاة والسلام « إن اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة » فالواجب عليها التوبة إلى الله سبحانه وحفظ لسانها من شتم أولادها ويشعر لها أن تكثر من الدعاء لهم بالهدایة والصلاح والمشروع لك أيها الزوج نصيحتها دائمًا وتحذيرها من سب أولادها وهجرها إن لم ينفع فيها النصح المجر الذي تعتقد أنه مفيد فيها مع الصبر والاحتساب وعدم التعجل في الطلاق نسأل الله لنا ولك ولها الهدایة . مع تأديب الأولاد وتوجيههم إلى الخبر حتى تستقيم أخلاقهم .

* * *

امرأة تشتكى من سوء تصرف زوجها

سؤال : امرأة تشتكى من سوء تصرف زوجها .

الجواب : إذا كان الواقع من زوجك هو ما ذكرته في السؤال من تركه الصلاة وسبه الدين فإنه بذلك كافر . ولا يحل لك المقام عنده ولا البقاء معه

فِي الْبَيْتِ ، بَلْ يَجُبُ عَلَيْكَ الْخُرُوجُ إِلَى أَهْلِكَ أَوْ إِلَى أَيِّ مَكَانٍ تَأْمِنُ فِيهِ
لِقَوْلِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ فِي شَأنِ الْمُؤْمِنَاتِ لِدِي الْكُفَّارِ .

﴿ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهُنَّ ﴾ ^(١) .

ولِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الْعُصْلَةُ فَإِنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ »
وَلَأَنْ سَبْ الدِّينَ كَفَرٌ أَكْبَرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ بِغَضَبِهِ فِي اللَّهِ
وَمُفَارِقَتِهِ وَعَدْمِ تَمْكِينِهِ مِنْ نَفْسِكَ وَاللَّهُ سَبْحَانُهُ يَقُولُ :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ
لَا يَحْتَسِبُ ﴾ ^(٢) .

يُسَرُ اللَّهُ أَمْرُكَ وَخَلْصَكَ مِنْ شَرِهِ (إِنْ كُنْتَ صَادِقًا) وَهَدَاهُ اللَّهُ
لِلْحُقْقَ وَمَنْ عَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ إِلَهُ سَبْحَانُهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ .

* * *

هل تجوز معاشرة الزوجة التي تشرب الدخان؟

سُؤال : لِي زَوْجَةٌ قَائِمَةٌ بِوَاجْبَاتِهَا نَحْوَ اللَّهِ مِثْلِ الْعُصْلَةِ
وَالصُّومِ .. إِلْخَ وَمُطْبِعَةُ لِحَقْوقِ الزَّوْجِ إِلَّا أَنَّهَا تَشْرُبُ الدَّخَانَ
خَفِيَّةً عَنْ زَوْجِهَا وَلَمَّا عَلِمْتُ فِي أَمْرِهَا عَاقِبَتِهَا وَنَصَحْتُهَا بِالابْتِدَاعِ
عَنْ تَمَارِسِ الدَّخَانِ إِلَّا أَنَّهَا لَمْ تَنْتَصِرْ وَاسْتَمْرَتْ عَلَى فَعْلَاهَا فَخَلَاصَةُ
الْكَلَامِ مَا هِيَ الْوَسِيلَةُ الَّتِي أَسْيَرَ عَلَيْهَا نَحْوَ هَذِهِ الزَّوْجَةِ :

(أ) هل يجوز لي أن أصبر على فعلها لأن الراضي كالفاعل؟
(ب) هل يلحقني ذنب من فعلها إذا استمرت وبقيت في
بيتي؟ .

(ج) هل يجوز لي أن أطلقها لكي أتجنب الإثم والذنب؟

أرجو من فضليكم حلًا مفصلاً عن مشكلتي؟

(١) المتنجة ، الآية ١٠

(٢) الطلاق ، الآية ٢

الجواب : الواجب نصيتها وبيان مضار التدخين لها والاستمرار في ذلك وبذل المستطاع في الحيلولة بينها وبين شرب الدخان وأنت في ذلك مأمور ولا إثم عليك لأنك لم ترض بفعلها بل أنكرت عليها ونصحتها فالواجب الاستمرار في ذلك ولو بتأدبيها تأدبياً يردعها عن ذلك إذا علمت أنها لم تدعه . . ونسأل الله لها الهدية .

* * *

هل يقع النشوز من قبل الزوجة

سؤال : يقول الله تعالى في حكم تنزيله (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضًا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحًا والصلح خير) ^(١) .

والسؤال هو : هل يقع النشوز من قبل الزوجة، وما هو الحكم إذا أعرضت الزوجة عن زوجها بنفس الأسباب التي تدعو الرجل بالنشوز عن زوجته ؟ .

الجواب : قد يقع النشوز من المرأة لأسباب تدعوها إلى ذلك وقد بين الله حكم ذلك في كتابه العظيم حيث قال سبحانه في سورة النساء :

﴿ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي المَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَبِيرًا ﴾ ^(٢) .

* * *

(١) النساء الآية ١٢٨

(٢) النساء الآية ٣٤

حكم مقاولة المرأة للسائق والخادم

سؤال : ما حكم مقاولة الخدم والسائلين وهل يعتبرون في حكم الأجانب علماً بأنّ الذي تطلب مني الخروج أمام الخدم وأن أضع على رأسي «إيشارب» فهل يجوز هذا في ديننا الحنيف الذي أمرنا بعدم معصية أوامر الله عز وجل ؟

الجواب : السائق والخادم حكمهما حكم بقية الرجال يجب التحجب عنهما إذا كانوا ليسا من المحارم ولا يجوز السفور لهما ولا الخلوة بكل واحد منها لقول النبي ﷺ «لا يخلونَ رجل بأمرأة فإن الشيطان ثالثهما» ولعموم الأدلة في وجوب الحجاب وتحريم التبرج والسفور لغير المحارم ولا تجوز طاعة الوالدة ولا غيرها في شيءٍ من معاishi الله .

* * *

في بيتنا خادمة غير مسلمة هل يجوز لأهل بيتي أن يخالطنها ؟

سؤال : في بيتنا خادمة غير مسلمة ، هل يجوز لأهل بيتي من النساء أن يخالطنها في المجلس والنوم والأكل ؟

الجواب : لا حرج في ذلك ولا يجب على نساء البيت المسلمات أن يختجن عنها في أصلح قول العلماء ولكن يجب ألا يعاملوها معاملة المسلمة بل عليهم أن يغضوا ها في الله لقول الله جل وعلا :

﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ

مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُلُونَ مِنْ
دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ
أَبَدًا حَتَّىٰ تَؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ^(١) .

وعليهم أن يردوها إلى بلادها إن لم تسلم لأن هذه الجزيرة العربية لا يجوز
أن يبقى فيها يهودي ولا نصراني ولا غيرهما من المشركين لا رجال ولا نساء
لأن النبي ﷺ أوصى بإخراجهم من هذه الجزيرة وفي المسلمين والمسلمات
غنى عنهم والحمد لله ولأن في وجودهم بين المسلمين خطرًا عليهم من جهة
إفساد عقيدة المسلم وأخلاقه فالواجب على جميع المسلمين في هذه الجزيرة
ألا يستقدموا الخدمة ولا للأعمال إلا المسلمين تنفيذًا لوصية النبي ﷺ وحنرنا
ما يترتب على استقدامهم والاختلاط بهم من الأضرار الكثيرة على المسلمين
والمسلمات في العقيدة والأخلاق . وأسأل الله أن يوفق المسلمين للاستغناء
عنهم والعافية من شرهم إنه جواد كريم .

* * *

**أنا امرأة عندى خادمات غير مسلمات هل احتجب
عنهن وهل يجوز لي أن أبين لهن معايب دينهن ؟**

سؤال : عندنا في المنزل خادمات غير مسلمات هل يجب علىـ أن
تحجب عنهن ، وهل يجوز لي أن أتركهن يغسلن ملابسي وأنا
أصل بها ؟ – هل يجوز لي أن أبين لهن عيوب دينهن ونواقصه
وأشرح لهن ما يتميز به ديننا الحنيف ؟

الجواب : لا يجب الاحتياط عنهن فهن كسائر النساء في أصل قولى
العلماء ..

(١) المحتلة ، الآية ٤

ولا حرج في تغسيلهن الثياب والأواني ، ولكن يجب إنتهاء عقودهن إن لم يسلمن لأن هذه الجزيرة العربية لا يجوز أن يبقى فيها إلا الإسلام ولا يجوز أن يستخدم لها إلا مسلمون سواء كانوا عملاً أو خدماً وسواء كانوا رجالاً أو نساء لأن النبي ﷺ أوصى بإخراج المشركين من هذه الجزيرة وألا يبقى فيها دينان لأنها مهد الإسلام ومطلع شمس الرسالة فلا يجوز أن يبقى فيها إلا الدين الحق وهو الإسلام .. وفق الله المسلمين لاتباع الحق والثبات عليه وهدى غيرهم للدخول في الإسلام وترك ما خالفه .

يشرع لك دعوهن إلى الإسلام وبيان محاسنه ، وبيان ما في دينهن من النقص والمخالفة للحق وأن شريعة الإسلام ناسخة لجميع الشرائع وأن الإسلام هو الدين الحق الذي بعث الله به المرسلين جميعاً وأنزل به الكتب كما قال الله سبحانه :

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(١) .

وقال عز وجل :

﴿وَمَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢)

لكن ليس لك أن تتكلمي في ذلك إلا بعلم وبصيرة لأن القول على الله وعلى دينه بغير علم منكر عظيم كما قال الله سبحانه ﴿ قل إنما حرم ربكم الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغى بغير الحق وأن تشركوا بالله

(١) آل عمران ١٩

(٢) آل عمران الآية ٨٥

ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ^(١) فجعل سبحانه مرتبة القول عليه بغير علم فوق جميع هذه المراتب المذكورة في الآية وذلك دليلاً على شدة تحريمها وعظم الخطر المرتبط بها عليه.

وقال سبحانه :

﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾^(٢).

وأخبر في سورة البقرة أن القول على الله بغير علم من الأمور التي يأمر بها الشيطان فقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُّبِينٌ ، إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٣).

أسأل الله لنا وللك التوفيق والهداية وصلاح النية والعمل .

* * *

(١) الأعراف ، الآية ٣٢

(٢) يوسف ، الآية ١٠٨

(٣) البقرة ، الآيات ١٦٨ - ١٦٩

هل يجوز أن استقدم خادمة غير مسلمة ؟

سؤال : بعثت أطلب خادمة لإعانته زوجي في المنزل فأفادوا بالمراسلة أنه لا يوجد مسلمة في البلد الذي أريد الخادمة منه فهل يجوز أن استقدم خادمة غير مسلمة ؟

الجواب : لا يجوز استقدام خادمة غير مسلمة ولا خادم غير مسلم ولا سائق غير مسلم ولا عامل غير مسلم إلى الجزيرة العربية لأن النبي ﷺ أمر بإخراج اليهود والنصارى منها وأمر ألا يبقى فيها إلا مسلم وأوصى عند وفاته عليه الصلاة والسلام بإخراج جميع المشركين من هذه الجزيرة .

ولأن في استخدام الكفرة من الرجال والنساء خطراً على المسلمين في عقائدهم وأخلاقهم وتربيتهم أولادهم فوجب منع ذلك طاعة لله سبحانه ونرسوله ﷺ وحسماً لمادة الشرك والفساد والله ولي التوفيق .

* * *

أقسمت ألا أتزوج من بنات فلان وقدر الله وتزوجت من إحداهن فماذا على ؟

سؤال : إنه في أحد الأيام قام أحد الأشخاص المقربين إلى باستفزازى بقوله [انك ستأخذ من بنات فلان] فقلت [والله لو ما بقى في الدنيا إلا بنات فلان أتزوج منهن] . ومرت السنوات وتزوجت إحداهن .. وأنا الآن والله الحمد عائش في حياة سعيدة أرجو إرشادى لما أفعله تجاه يبني السابق .

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكرت في السؤال فالواجب عليك كفارة اليمين وهي إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة والواجب في الإطعام نصف صاع من قوت البلد من تمر أو بر أو غيرها ومقداره كيلو ونصف تقريباً ومن الكسوة ما يجزئ في الصلاة كالقميص أو الازار والرداء فمن عجز عن الطعام والكسوة والعتق صام ثلاثة أيام لقول الله سبحانه

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمُ بِمَا عَدَّتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانِكُمْ .. ﴾^(١) .
الآية من سورة المائدة .

* * *

من أحكام النذر

سؤال : لقد نذرت يوماً من الأيام قبل الاخبار إذا نجحت من الصف السادس إلى الصف الأول المتوسط أن أذبح ذبيحة وقد نجحت في الدور الثاني وليس في الدور الأول هل أذبح ذبيحة أم لا ؟ هذا وقد مضى عليه أربع سنوات ولم أوف بالنذر علمأً أنني نذرت مثل هذا النذر إذا نجحت من الصف الثالث المتوسط إلى الأول ثانوي . . هل يجوز لي أن أذبح واحدة أم اثنتين إذا نجحت إلى الصف الأول ثانوي ؟

الجواب : إذا كنت أطلقت النذر ولم تتو النجاح في الدور الأول فعليك أن توفي بندرك وأن تذبح الذبيحة لوجه الله وتوزعها على الفقراء ولا تأكل منها شيئاً أنت ولا أهل بيتك لقول النبي ﷺ « من نَذَرَ أَنْ يَطْبِعَ اللَّهَ فَلَيُطْبِعَهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِيهِ » . . أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها ، أما إن كنت نويت بالنذر النجاح في الدور الأول ولم تنجح إلا في الدور الثاني فليس عليك شيء لقول النبي ﷺ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى » متفق على صحته . . من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وهكذا ندرك إذا نجحت من المتوسط للثانوي عليك أن توفي به إذا نجحت لحديث عائشة المتقدم فإن كنت نويت بندرك الأول أو الثاني أن تذبح الذبيحة لأهل بيتك وأقاربك وجيرانك فأنت على ما نويت لحديث عمر المذكور آنفًا .

وي ينبغي لك يا أخي ألا تعود إلى النذر لأنه لا يرد من قدر الله شيئاً وليس هو من أسباب النجاح وقد نهى النبي ﷺ عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخل كما ثبت ذلك في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما نسأل الله لنا ولكل المهدية والتوفيق .

* * *

رضعت مع كبرى بنات خالي فهل يجوز لي أو لأحد أخوانى الزواج من احدى أخواتها ؟

سؤال : أنا شاب رضعت مع أكبر بنات خالي وقد جاءت
بعدها أخوات آخريات وهي الآن قد تزوجت هل يجوز لي
أو لأحد من إخواتي التقدم لطلب بد أحد أخواتها ؟

الجواب : إذا كان رضاعك أنها السائل من زوجة خالك خمس رضعات
أو أكثر حال كونك في الحولين فجميع بنات خالك يكن أخوات لك وليس
لكل أن تتزوج منها أحداً أما إخواتك الذين لم يرضعوا من زوجة خالك
فليس عليهم حرج أن يتزوجوا من بنات خالك إذا كان بنات خالك لم يرضعن
من أم إخواتك ولا من زوجة أبيكم ولا من أخواتكم والخلاصة أنه لا حرج
على إخواتك أن يتزوجوا من بنات خالهم إذا لم يكن بينهم رضاعة تمنع ذلك
أما رضاعك أنها السائل من زوجة خالك فإنه يختص بك ولا يوجب تحريم
بنات خالك على إخواتك والله ولي التوفيق .

* * *

امرأتان احدهما لها بنت والأخرى لها ولد وقد تراضعا فمن من إخوان المتراضعين يحل للثانية ؟

سؤال : هناك امرأتان الأولى عندها ولد والثانية عندها بنت
والحاصل أنهما تراضعا فين من إخوان المتراضعين يحل للثانية : ..

الجواب : إذا أرضعت امرأة طفلاً خمس رضعات معلومات في
الحولين أو أكثر من الخمس صار الرضيع ولدأ لها ولزوجها صاحب اللبن
وصار جميع أولاد المرأة من زوجها صاحب اللبن ومن غيره إخوة لهذا
الرضيع وصار أولاد الزوج صاحب اللبن من المرضعة وغيرها إخوة للرضيع
فصار إخواتها أخوا لا له وإخوة الزوج صاحب اللبن أعماماً له وصار أبو المرأة
جدأً للرضيع وأمها جدة للرضيع وصار أبو الزوج صاحب اللبن جداً
للرضيع وأمه جدة للرضيع لقول الله جل وعلا في الحرمات من سورة النساء :

﴿ وَأَمْهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ ﴾^(١).

وقول النبي ﷺ « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » ولقوله عليه
الصلوة والسلام « لا رضاع إلا في الحولين » ولما ثبت في صحيح
مسلم رحمة الله عن عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما أنزل من القرآن
عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى النبي ﷺ
والأمر على ذلك » . . . أخرجه الترمذى بهذا اللفظ وأصله في صحيح مسلم .

* * *

خطب أخي ابنة عمى فادعت أمها أنها أرضعته ثم
جاءت زوجة العم نفسها تخطب أخي لابنها فماذا نعمل؟

سؤال : لي أخ أكبر مني ذهب لخطبة ابنة عمى فادعت
أمها أنها أرضعته مع أولادها - وبعد مدة جاءت زوجة عمى
لتخطب أخي لابنها . . فاحتربنا في الأمر وذكرناها بما حدث
منها - أى من ادعائها أن أخي رضع مع أولادها - فأقررت بذلك
ولكنها عادت فقالت إنها لم ترضع أخي أبداً . .

(١) النساء الآية ٢٢

فهل نعتمد على كلامها الأول أو على الثاني وما رأى الشرع
في ذلك؟

الجواب : دعوى المرأة المذكورة السابقة أنها أرضعت أخاك لا تمنع
من تزويج أبنائهما لأن خواتك إذا كانت لم ترضع أخواتك وكان أبناءها لم
يرضعوا من أمك وليس هناك رضاع آخر يمنع تزويج أبنائهما من أخواتك ..

أما أخوك فلا مانع من تزوجه من بناتها ما دامت أكدبت نفسها في
دعواها الأولى ..

وإن ترك التزوج من بناتها احتياطاً فهو حسن لقول النبي ﷺ « دع
ما يربيك إلى ما لا يربيك » وقوله ﷺ « من اتقى الشبهات فقد استبرأ
لدينه وعرضه ». .

* * *

من أحكام الرضاع

سؤال : طفل تربى في بيت عمه ورضع من زوجة عمه الأولى
وبعد فترة تزوج عمه من زوجة ثانية وأنجبت منه طفلة فهل يجوز
لهذا الطفل [عندما يكبر] أن يتزوج من بنت عمه من الزوجة
التي لم يرضع منها؟

الجواب : إذا كان الطفل المذكور ارتفع من زوجة عمه خمس
رضعات أو أكثر حال كونه في الحولين فإنه يكون بذلك ابنًا لعمه من الرضاع
ويكون جميع أولاد عمه من جميع زوجاته إخوة له من الرضاع ذكورهم
وإناثهم .

وبذلك تعلم أنه يحرم على الطفل المذكور نكاح الابنة المذكورة لكونها
أخته من أبيه من الرضاع إذا كان الواقع هو ما ذكره في السؤال وقد قال
الله سبحانه في كتابه المبين لما ذكر الحرمات :

﴿ وَأَمْهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ ﴾^(١).

وقد قال النبي ﷺ « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ». متفق على صحته .

* * *

سؤال : أختان أنجبت إحداهما ولداً ذكراً والأخرى أنجبت أربعة أولاد أصغرهم بنت وقد رضع ابن الأولى مع أولاد الثانية مع الثلاثة كلهم ما عدا الرابع وهو البنت ..

فما حكم زواج ابن الأولى من بنت الثانية التي لم ترضع معه ؟

الجواب : إذا كان ابن الأولى رضع من الثانية خمس رضعات أو أكثر في مجلس أو مجالس مع الولد الأول أو الثاني أو الثالث أو مع الثلاثة جميعاً فهو ولد للثانية من الرضاع وأخ لأولادها كلهم سواء كانوا قبله أو بعده ، وليس له نكاح البنت المذكورة لأنه أخوها من الرضاع وقد قال الله سبحانه لما بين المحرمات :

﴿ وَأَمْهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ ﴾^(٢)

وقال النبي ﷺ :

« يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ». متفق على صحته .

(١) النساء ، الآية ٢٣

(٢) النساء ، الآية ٢٣

فإن كان الرضاع أقل من خمس رضعات لم يحصل به التحرير وهكذا لو كان الرضيع قد جاوز الحولين فإن رضاعته لم يحصل بها التحرير لقول الله جل وعلا :

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِيمَ الرَّضَاعَةَ ﴾^(١) الآية .

وقول النبي ﷺ « لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان قبل الفطام ».

وما ثبت عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت « كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخ بخمس معلومات فتوفى النبي ﷺ والأمر على ذلك ». رواه مسلم في صحيحه والترمذى في جامعه وهذا لفظه والله ولي التوفيق .

* * *

سؤال : لي ابن عمة ومه بنت وابن عتي هذا رضع مع أخي الكبيرة التي تكبرني فهل يحق لي الزواج من ابنته أم هي محرومة على لكون أبيها رضع مع أخي الكبيرة ، وأن أباها أخي لي .

الجواب : إذا كان الواقع ما ذكره السائل وكان الرضيع المذكور قد ارتفع من أم السائل خمس رضعات أو أكثر حال كونه في الحولين فإنه لا يحل للسائل نكاح ابنته لأنه الحال ما ذكر صار عمها من الرضاع وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال « يَحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ » وقال عليه الصلاة والسلام « لا رضاع إلا في الحولين » وقالت عائشة رضى

(١) البقرة ، الآية ٢٢

الله عنها كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرر من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى النبي ﷺ والأمر على ذلك . أخرجه مسلم في صحيحه والترمذى وهذا لفظه والله ولـى التوفيق .

* * *

سؤال : إنـى شـاب أـريد الزـواج مـن كـريمة رـجل ولـكـ المشـكلـة أـنـى رـاضـع مـن زـوـجـة الرـجـل مـع بـنـت وـلـقـد تـوـفـيـت الـبـنـت الـتـى رـضـعـت مـعـهـا وـبـعـدـهـا زـوـجـة الرـجـل أـنـجـبـت بـنـتـا هـل يـجـوز أـنـ أـنـزـوـج الـبـنـت هـذـه أـم لـا ؟ أـفـوـنـى جـزاـكـم اللهـ خـيـراً ..

الجواب : إذا كانت زوجة الرجل الذي ترغب في الزواج من ابنته قد أرضعتك خمس رضعات أو أكثر حال كونك في الحولين فإنهما تكون أمك من الرضاعة ويكون زوجها أباك من الرضاعة وتكون بناهما أخوات لك لا يحل لك الزواج بشيء منها لقول الله سبحانه في سورة النساء لما ذكر الحرمات :

﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ ﴾⁽¹⁾.

ولقول النبي ﷺ « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب » وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرر من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى النبي ﷺ والأمر على ذلك » أخرجه مسلم في صحيحه والترمذى وهذا لفظه وفي المسألة أحاديث أخرى .

أما إن كانت الرضعات أقل من خمس أو كنت حين رضعت فوق

(1) النساء ، الآية ٢٣

الحولين فإن الرضاع المذكور لا يحصل به التحرم ولا تكون المرضعة أما لك ولا زوجها أباً لك ولا تحرم عليك بناهما بهذا الرضاع في أصرح أقوال أهل العلم للحديث المذكور وأحاديث أخرى منها قوله عَزَّوَجَلَّ « لا رضاع إلا في الحولين » وقوله عليه الصلاة والسلام « لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان » في أحاديث أخرى ذكرها أهل العلم والله ولـي التوفيق .

* * *

سؤال (أ) جلت لأمي لها أبناء في مثل سن أخواتي فأرضعت
والدتي [فقط] أخاها الأصغر « محمد » مع أخيه « سعاد ».
(ب) كما أن أمي أرضعت ابن أخيه الكبرى « سمير » وذلك
لأنها كانت مريضة مع أخيه « سحر » وكانت الرضاعة أيضاً من
جانب والدتي فقط .

(ج) أيضاً أرضعت أمي ابنة أخي الصغرى مع أخيه
الصغرى حيث كانتا في سن واحد تكبرها أخي بشهر واحد
فقط فأرضعنها عندما سمعت صراخها ليلاً وهي في [حالة النوم]
ولما استيقظت وجدت في حجرها طفلة ابنتها فسألت شيخاً فقال
لها أرضعيها لتجنبي الشك فأرضعنها مرة أخرى وأرضعت
أخي أيضاً أختها الصغرى « سلوى - بسمة » بالتبادل .

السؤال الآن : هل يصير أخواتي إخواناً لي كلهم أم خالي
الأصغر فقط وهل أصبح عمّه أبناء أخواتي أم لا؟ .

الجواب : إذا أرضعت أمك أحد أخوالك أو إحدى خالاتك خمس
رضعات أو أكثر حال كون الرضيعة أو الرضيع في الحولين فإن أمك تكون
أمّا للرضيع أو الرضيعة من أخوالك وحالاتك وتكونين أنت اختاً لمن أرضعته
أمك على الوجه المذكور وهكذا إذا أرضعت أمك بنت اختك خمس رضعات
أو أكثر حال كونها في الحولين فإن أمك تكون أمّا للرضيعة من جهة الرضاع
ووجدة لها من جهة النسب وتكونين أنت اختاً للرضيعة من جهة الرضاع
وحالتها من جهة النسب وهكذا يقال في جميع مسائل الرضاع أما إن كانت

الرضعات أقل من خمس فإنه لا يحصل بها التحرير ولا يثبت بها حكم الرضاع في أصح أقوال أهل العلم وهكذا إذا كان الرضيع فوق الحولين فإنه لا يثبت له حكم الرضاع لقول النبي ﷺ « لا رضاع إلا في الحولين » ولما ثبتت عن عائشة رضي الله عنها قالت « كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى النبي ﷺ والأمر على ذلك » خرجه مسلم في صحيحه والترمذى وهذا لفظه والله ولي التوفيق .

* * *

حكم قراءة القرآن للناس بأجرة

سؤال : ما حكم قراءة القرآن للناس بأجرة ؟ أقبلونا جزاكم الله خيراً .

الجواب : إن كان المقصود تعلم القرآن للناس وتحفيظهم إياه فلا حرج فيأخذ الأجرة على ذلك في أصح قول العلماء للحديث الصحيح في القراءة على اللدغ بشرط أجرة معلومة ولقوله عليه السلام في الحديث نفسه « ان أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله »، أخرجه البخاري رحمه الله في صحيحه أما إن كان المرادأخذ الأجرة على مجرد التلاوة في أي مناسبة فهذا لا يجوز أخذ الأجرة عليه .

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه لا يعلم نزاعاً بين أهل العلم في تحريم ذلك .

* * *

قراءة سورة تبت مشروعة كغيرها من سور القرآن

ب - سؤال : كنت مرة أقرأ في صلاف سورة المسد فسمعنى بطريق الصدفة أخت لي فقالت لي إنه لا يصح قراءة هذه السورة وتكرارها في الصلاة لأنها لعنة لم الرسول ﷺ فذكرت لها أنه مشرك كافر وقد آذى الرسول ﷺ ولكنها أصرت على كلامها ! فأرجو إفادتي إذا ما كنت على خطأ أو صواب ؟.

الجواب : لا حرج في قراءة سورة تبت كغيرها من سور فهي من

جملة سور القرآن الكريم وفيها بيان حال أبي هب وما حكم الله عليه من الخسران ودخول جهنم هو وزوجته لکفرهما بالله وإيذائهما رسول الله ﷺ والله سبحانه يقول في كتابه الكريم :

فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ .^(١)

ويقول النبي ﷺ للمسيء في صلاته: ثم اقرأ بما تيسر معلمك من القرآن وهذا النص القرآني والنصل النبوى يعمان سورة بتت وغيرها ، والخلاصة أن الصواب معك أيتها السائلة أما أخنت فقد غلطت وعليها التوبة إلى الله سبحانه من قولها وإنكارها لأنها قالت قولًا باطلًا وقالت على الله بغير علم نسأل الله لنا ولتك ولها المداية والتوفيق .

* * *

حكم رفع الصوت بالتلاوة في المسجد

سؤال : هل تجوز تلاوة القرآن بصوت مرتفع بالمسجد علماً بوجود من يتغافل في تلك اللحظات بالمسجد من المصلين ؟ .

الجواب : لا ينبغي رفع الصوت بالقراءة في المسجد إذا كان حوله من يتغافل بذلك من المصلين أو القراء وهكذا إذا كان القارئ في أي مكان حوله مصلون أو قراء فإن السنة ألا يرفع صوته عليهم لما ثبت عنه ﷺ أنه خرج ذات يوم على أناس يصلون في المسجد ويجهرون بالقراءة فقال عليه الصلاة والسلام : « كلكم ينادي الله فلا يؤذ بعضكم بعضاً ». .

* * *

(١) الزمل ، الآية ٢٠

ما حكم قراءة القرآن للميت في داره؟

سؤال : هل قراءة القرآن للميت بأن نضع في منزل الميت أو داره مصاحف ويأتي بعض الجيران والمعارف من المسلمين فيقرأ كل واحد منهم جزءاً مثلاً ثم ينطلق إلى عمله ولا يعطي في ذلك أى أجر من المال .. وبعد انتهاءه من القراءة يدعوه للميت ويهدي له ثواب القرآن .. فهل تصل هذه القراءة والدعاء إلى الميت ويثاب عليها أم لا؟ أرجو الإفاداة وشكراً لكم .. علماً بأنني سمعت بعض العلماء يقول بالحرمة مطلقاً والبعض بالكرامة والبعض بالجواز .

الجواب : هذا العمل وأمثاله لا أصل له ولم ينحط عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم أنهم كانوا يقرءون للموتى بل قال النبي ﷺ « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » أخرجه مسلم في صحيحه وعلقه البخاري في الصحيح جازماً به وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ». وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول في خطبته يوم الجمعة « أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة » زاد النسائي بإسناد صحيح « وكل ضلالة في النار » أما الصدقة للموتى والدعاء لهم فهو ينفعهم ويصل إليهم بإجماع المسلمين وبالله التوفيق والله المستعان .

* * *

بر الوالدين وطاعتهم في المعروف من أهم الواجبات

سؤال : أرفض طلب والدتي إذا كان عندي بعض الأعمال
الحامية ما حكم ذلك ؟

الجواب : بر الوالدين والسمع والطاعة هما في المعروف من أهم الواجبات . فالواجب عليك أن ترعى حق والدتك وأن تجتهد في إرضاعها وعدم معصيتها في المعروف ، وإذا كانت الأعمال التي تدريك أ عملاً لازمة تعارض مع طلب والدتك فأخبرها واستسمحها وأد أعمالك الواجبة .

وإذا أمكن تقديم حاجة والدتك من دون مضره عليك في تأخير عملك قدم حاجة والدتك لأن برها أهم .

فإن لم يمكن ذلك قدم الأهم منهما والذى يخشى فوتة على الآخر عملاً يقوله سبحانه :

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ ﴾^(١).

* * *

(١) التناين ، الآية ١٦

أرغب أن أتزوج ثياباً ولكن والدتي تعارض فماذا أعمل؟

سؤال : أريد أن أتزوج ثياباً ووالدى موافق على ذلك والبنت وأهلها موافقون أيضاً على زواجى منها إلا أن والدتي غير موافقة ولا ترضى بذلك .. هل أتزوج هذه المرأة دون النظر إلى رضاى أم لا؟ وهل إذا تزوجتها أكون عاقلاً لو والدتي؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

الجواب : حق الوالدة عظيم وبرها من أهم الواجبات فالذى أنصحك به ألا تتزوج امرأة لا ترضاهما والدتك .. لأن الوالدة من أنسخ الناس لك ولعلها تعلم منها أخلاقاً تضرك .. والنساء سواها كثير وقد قال الله سبحانه : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾^(١).

ولا شك أن بر الوالدة من التقوى إلا أن تكون الوالدة ليست من أهل الدين والمخطوبة من أهل الدين والتقوى فإن كان الواقع هو ما ذكرنا فلا تلزمك طاعة أمك في ذلك لقول النبي عليه السلام «إنما الطاعة في المعروف».

وفق الله الجميع لما فيه رضاه ويسر لك ما فيه صلاحك وسلامة دينك ودنياك .

* * *

لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

سؤال : ما حكم من خالفت أمها في عدم طاعتها في حالة إذا كانت الأم تطلب شيئاً في معصية الله عز وجل لأن تطلب البرج والسفور وتدعى بأن الحجاب هذا هو حرافات وليس له

(١) الطلاق ، الآية ٢

وأفع في الدين وتطلب مني الخروج إلى حفلات واللبس من الملابس التي تخرج وتبز جميع ما حرمه الله في المرأة وتغصب عندما تراني متحجبة؟

الجواب : يعلم جواب هذا السؤال من جواب السؤال الأول والمعنى أنه لاطاعة للمخلوق سواء كان أباً أو أمّاً أو غيرهما في معصية الخالق . وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال « إنما الطاعة في المعروف » وقال ﷺ « لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق » وهذه الأمور التي تدعوا إليها أم السائلة من معاصي الله فلا يجوز طاعتتها فيها ونسأل الله لها الهدایة والعافية من طاعة الشيطان .

* * *

ما حكم اطالة التوب سواء كان للخيلاء أو بحكم العادة؟

سؤال : ما حكم إطالة التوب إن كان للخيلاء أو لغير الخيلاء وما الحكم إذا اضطر الإنسان إلى ذلك سواء إجباراً من أهله إن كان صغيراً أو جرت العادة على ذلك؟

الجواب : حكمه التحرير في حق الرجال لقول النبي ﷺ « ما أسفل من الكعبين من الإزار فهو في النار » رواه البخاري في صحيحه ، وروى مسلم في الصحيح عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيمة ولا يزكيهم و لهم عذاب أليم : المسيل بإزاره ، والمنان فيما أعطى ، والمنتفق سلعته بالخلف الكاذب » وهذا الحديث وما في معناه مما يعمان من أسهل ثيابه تكبراً أو لغير ذلك من الأسباب لأنه ﷺ عم وأطلق ولم يقيد ، وإذا كان الإسبال من أجل الخيلاء صار الأثيم أكبر والوعيد أشد لقوله ﷺ « من جرّ ثوبه خيلاً لم ينظر الله إليه يوم القيمة » ولا يجوز أن يظن أن المنع من الإسبال مقيد بقصد الخيلاء لأن الرسول لم يقييد ذلك عليه الصلاة والسلام في الحديثين

المذكورين آنفًا ، كما أنه لم يقييد ذلك في الحديث الآخر وهو قوله ﷺ لبعض أصحابه « إياك والاسباب فإنه من المخلة » فجعل الاسباب كلها من المخلة لأنها في الغالب لا يكون إلا كذلك ، ومن لم يسئل للخيلاء فعمله وسيلة لذلك ، والوسائل لها حكم الغايات ، ولأن ذلك إسراف وتعريف ملابسه للنجاسة والوسخ ، وهذا ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه لما رأى شاباً يمس ثوبه الأرض قال له : ارفع ثوبك فإنه أتفى لربك وأنقى لثوبك .

أما قوله ﷺ لأبي بكر الصديق رضي الله عنه لما قال يا رسول الله . إن إزارى يستر خىء إلا أن أتعاهده . فقال له ﷺ « إنك لست من يفعله خيلاء » فراده ﷺ أن من يتعاهد ملابسه إذا استرحت حتى يرفعها لا يعد من يجر ثيابه خيلاء لكونه لم يسلها ، وإنما قد تستر خىء عليه فيرفعها ويعاهدها ولا شك أن هذا معذور أما من يتعمد إرخاءها سواء كانت بشتا أو سراويل أو إزاراً أو قميصاً فهو داخل في الوعيد وليس معذوراً في إسپاله ملابسه لأن الأحاديث الصحيحة المانعة من الإسبال تعمد بمنطقها وبمعناها ومقداصها فالواجب على كل مسلم أن يحذر الإسبال وأن يتقى الله في ذلك وألا تنزل ملابسه عن كعبه عملاً بهذه الأحاديث الصحيحة وحذراً من غضب الله وعقابه والله ولي التوفيق .

* * *

البعض يقترون ثيابهم ولكنهم يجعلون السراويل طويلة فما الصواب في ذلك ؟

سؤال : بعض الناس يقومون بتقصير ثيابهم إلى ما فوق الكعب ولكن السراويل تبقى طويلة فما حكم ذلك ؟

الجواب : الإسبال حرام ومنكر سواء كان ذلك في القميص أو الإزار أو السراويل أو البشت وهو ما تجاوز الكعبين لقول النبي ﷺ : « ما أسفل من الكعبين من الإزار فهو في النار » رواه البخاري .

وقال ﷺ « ثلاثة لا يُكلّمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيمة ولا يزكيهم وهم عذاب أليم المسبّل إزاره والمنان فيما أعطى والمنفق سلطته بالخلف الكاذب » خرجه مسلم في صحيحه وقال ﷺ لبعض أصحابه « إياك والاسباب فإنه من المخيلة » وهذه الأحاديث تدل على أن الاسباب من كبائر الذنوب ، ولو زعم فاعله أنه لم يرد الخيلاء لعمومها وإطلاقها .. أما من أراد الخيلاء بذلك فإنه أكبّر وذنبه أعظم لقول النبي ﷺ « من جر ثوبه خيلاً لم ينظر الله إليه يوم القيمة » ولأنه بذلك جمع بين الاسباب والكبائر نسأل الله العافية من ذلك .

وأما قول النبي ﷺ لأبي بكر لما قال له يا رسول الله إن إزارى يرتحى إلا أن أتعاهده فقال له النبي ﷺ « إنك لست من يفعله خيلاً » فهذا الحديث لا يدل على أن الاسباب جائز لمن لم يرد به الخيلاء وإنما يدل على أن من ارتحى عليه إزاره أو سراويله من غير قصد الخيلاء فتعهد ذلك وأصلحه فإنه لا إثم عليه .

وأما ما يفعله بعض الناس من إرخاء السراويل تحت الكعب فهذا لا يجوز والسنة أن يكون القميص ونحوه ما بين نصف الساق إلى الكعب عملا بالأحاديث كلها .. والله ولي التوفيق .

* * *

ما قول سماحتكم في لبس المعاطف الجلدية ؟

سؤال : تعرضا - في الآونة الأخيرة - إلى نقاش حاد في قضية لبس المعاطف الجلدية . ومن الأخوان من يرى أن هذه المعاطف تصنع - عادة - من جلد الخنازير . وإذا كانت كذلك فما رأيكم في لبسها ، وهل يجوز لنا ذلك دينيا ، علميا أن

بعض الكتب الدينية ، كالحلال والحرام للقرضاوى ، والدين على المذاهب الأربعة ، قد نظرنا إلى هذه القضية ، إلا أن إشارتهما كانت عرضية إلى المشكلة ، ولم يوضحها ذلك بخلافه .

الجواب : قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال «إذا دبغ الجلد فقد طهر» وقال «دباغ جلد الميتة طهورها» وخالف العلماء في ذلك . هل يعم هذا الحديث جميع الجلود أم يختص بجلود الميتة التي تخل بالذكارة ولا شك أن ما دبغ من جلود الميتة التي تخل بالذكارة كالأبل والبقر والغنم .. طهور يجوز استعماله في كل شيء في أصح أقوال أهل العلم .. أما جلد الخنزير والكلب ونحوهما مما لا يحل بالذكارة ففي طهارته بالدباغ خلاف بين أهل العلم .

والأحوط ترك استعماله عملاً بقول النبي ﷺ «من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدینه وعرضه .» وقوله عليه الصلاة والسلام «دع ما يرribك إلى ما لا يرribك .» .

* * *

حكم الغناء

سؤال : قرأت في صحيفة عكاظ العدد ٦١٠١ في ٢٩ ربيع الثاني ١٤٠٣ هـ في خبر مفاده أن هناك مطرباً سعودياً اعتزل الغناء وفي إحدى الرحلات الجوية بين القاهرة وباريس التقى هذا المطرب بأحد رجال الدين وتجاذب معه أطراف الحديث حول الغناء ومشروعيته ولم يتزحل المطرب من الطائرة إلا وقد أقעהه رجل الدين بمشروعية الغناء بالأدلة والبراهين ، وعاد وقام بعدة أغاني تعتبر باكورة إنتاجه .

هل الغناء مشروع في الإسلام وبالأدلة والبراهين أيضاً خصوصاً هذا النوع الخلط في الوقت الحاضر والمصحوب بالموسيقى ؟ .

الجواب : الغناء محرم عند جمهور أهل العلم وإذا كان معه آلة فهو

كالمسيقى والعود والرباب ونحو ذلك حرم بإجماع المسلمين ومن أدلة ذلك
قول الله سبحانه :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(١) الآية .

فسره جمهور المفسرين بالغناء وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقسم على ذلك ويقول (إن الغناء بنت الفاق في القلب كما ينبع الماء البقل) وفـ الحـديث الصـحيـع عن رـسـول الله ﷺ أـنه قـال « ليـكونـنـ منـ أـمـنـيـ أـقوـامـ يـسـتـحلـونـ الـحرـ وـالـحرـيرـ وـالـخـمـرـ وـالـمعـازـفـ » الحـديث روـاه البـخارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ مـعـلـقاـ مـجـزـوـماـ بـهـ وـرـواـهـ غـيـرـهـ بـأـسـانـيدـ صـحـيـحـةـ وـالـمعـازـفـ هـيـ الـغـنـاءـ وـآـلـاتـ اللـهـوـ وـبـهـذاـ يـعـلـمـ أـنـ هـذـاـ الـذـىـ أـفـىـ (إـنـ صـحـ النـقـلـ) بـمـشـرـوـعـةـ الـغـنـاءـ قـدـ قـالـ عـلـىـ اللـهـ بـغـيـرـ عـلـمـ وـأـفـىـ فـتـوىـ باـطـلـةـ سـوـفـ يـسـأـلـ عـنـهـ يـوـمـ الـقيـامـةـ وـالـلـهـ الـمـسـعـانـ .

* * *

ما حكم الأغانى هل هي حرام أم لا ؟

سؤال : ما حكم الأغانى هل هي حرام أم لا ؟ رغم أننى
أشعرها بقصد التسلية فقط وما حكم العزف على الربابة والأغانى
القديمة ؟ وهل القرع على الطبل في الزواج حرام بالرغم من أننى
سمعت أنها حلال ولا أدرى ؟

الجواب : الاستماع إلى الأغانى حرام ومنكر ومن أسباب مرض القلوب
وقصوها وصدتها عن ذكر الله وعن الصلاة وقد فسر أكثر أهل العلم قوله
تعالى :

(١) لقمان ، الآية :

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِئُ لَهُ الْحَدِيثُ^(١) بالغناء

وكان عبد الله بن مسعود الصحابي الجليل رضى الله عنه يقسم على أن هو الحديث هو الغناء وإذا كان مع الغناء آلة لهوكالربابة والعود والكمان والطبل صار التحرير أشد وذكر بعض العلماء أن الغناء بالآلة هو محرم إجماعاً فالواجب الحذر من ذلك وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال « ليكونن من أمني أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف » والحر هو الفرج الحرام يعني الزنا والمعازف هي الأغاني وآلات الطرب وأوصيك وغيرك من النساء والرجال بالأكثار من قراءة القرآن ومن ذكر الله عز وجل كما أوصيك وغيرك بسماع إذاعة القرآن وبرنامج نور على الدرج ففيهما فوائد عظيمة وشغل شاغل عن سماع الأغاني وآلات الطرب .

أما الزوج فيشرع فيه ضرب الدف مع الغناء المعتاد الذي ليس فيه دعوة إلى محرم ولا مدح لحرم في وقت من الليل للنساء خاصة لإعلان النكاح والفرق بينه وبين السفاح كما صحت السنة بذلك عن النبي ﷺ .

أما الطبل فلا يجوز ضربه في العرس بل يكتفى بالدق خاصة ولا يجوز استعمال مكبرات الصوت في إعلان النكاح وما يقال فيه من الأغاني المعتادة لما في ذلك من الفتنة العظيمة والعواقب الوخيمة وإيذاء المسلمين ولا يجوز أيضاً إطالة الوقت في ذلك بل يكتفى بالوقت القليل الذي يحصل به إعلان النكاح لأن إطالة الوقت تقضي إلى إضاعة صلاة الفجر والنوم عن أدائها في وقتها وذلك من أكبر المحرمات ومن أعمال المنافقين .

* * *

(١) لقمان : الآية ٦

حكم استعمال الطبل والأناشيد في المناسبات

سؤال : إننا في بعض المناسبات وغيرها نستعمل الطبل مع الأناشيد ونخفي بعض البيالي بذلك ولكن أنكر علينا مرة أحد الناس .

هل علمنا هذا منكر .. أعني استعمالنا لطبل والأناشيد .. علماً أن الأناشيد التي نرددتها ليست من الكلام الفاحش . أقوني جزاكم الله خيراً ..

الجواب : لا نعلم شيئاً يبيح استعمال الطبل بل ظاهر الأحاديث الصحيحة يدل على تحريم استعمالها كسائر آلات الملاهي من العود والكمان وغيرها . ومن ذلك ما ثبت عنه عَنْ سَلَيْلِ اللَّهِ أنه قال « ليكونن من أمني أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف » ولفظ المعازف يشمل الأغاني وجميع آلات اللهو .

* * *

هل يجوز الاستماع للأغاني والموسيقى ؟

سؤال : هل يجوز للمسلم أن يستمع للغناء والموسيقى بمحجة أنها تذاع في الإذاعة والتلفاز ؟

الجواب : لا يجوز استماع الأغاني وآلات الملاهي لما في ذلك من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة وأن استماعها يمرض القلوب ويقيسها .. وقد دل كتاب الله المبين وسنة رسوله الأمين عليه من ربها أفضل الصلاة والتسليم على تحريم ذلك .. أما الكتاب فقوله تعالى :

وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَشْتَرِي لَهُمْ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ^(١) الآية .

(١) لقمان : الآية ٦

وقد فسر أكثر العلماء من المفسرين وغيرهم لهو الحديث بأنه الغناء
وآلات اللهو

وروى البخاري رحمه الله في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال «ليكونن
من أمتى أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف» الحديث . والحر
هو الفرج الحرام والحرير معروف وهو حرام على الذكور والخمر معروف
وهو كل مسكر وهو حرام على جميع المسلمين من الذكور والإإناث والصغار
والكبار . وهو من كبائر الذنوب . والمعازف تشمل الغناء وآلات اللهو
كالمسيقى والكمان والعود والرباب وأشباه ذلك . وفي الباب آيات وأحاديث
أخرى غير ما ذكرنا ذكرها العلامة ابن القيم في كتابه إغاثة اللهفان من مكائد
الشيطان .

ونسأل الله لجميع المسلمين المداية والتوفيق . والعافية من أسباب
غضبه .

* * *

ما حكم الاستماع إلى الراديو ونحوه؟

سؤال : ما حكم السماع إلى الراديو ونحوه إذا كان ما تسمعه
أو تشاهده ليس فيه أمر محظوظ؟

الجواب : لا حرج في سماع ما يذاع من الراديو من القرآن أو الأحاديث
المفيدة أو الأخبار المهمة .

وهكذا لا حرج فيما يسجل من القرآن الكريم أو الأحاديث المفيدة
والصادق ونحو ذلك .

وأنصح بالعناية بسماع إذاعة القرآن وبرنامج نور على الدرب لا في
ذلك من الفوائد العظيمة .

* * *

ما حكم استماع بعض البرامج المفيدة التي تتخللها الموسيقى ؟

سؤال : ما حكم استماع بعض البرامج المفيدة كأقوال الصحف ونحوها التي تتخللها الموسيقى ؟

الجواب : لا حرج في استماعها والاستفادة منها مع قفل المذيع عند بدء الموسيقى حتى تنتهي لأن الموسيقى من جملة آلات اللهو يتسرّ الله تركها والعافية من شرّها .

* * *

هل يجوز التصفيق في المناسبات والحفلات

سؤال : التصفيق بالمناسبات والحفلات هل هو جائز أو مكروه ؟ .

الجواب : التصفيق في الحفلات من أعمال الجاهلية وأقل ما يقال فيه الكراهة والأظهر في الدليل تحريم لأن المسلمين منهون عن التشبه بالكفرة وقد قال الله سبحانه في وصف الكفار من أهل مكة :

﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيرَةً ﴾^(١)

قال العلماء المكاء الصفير والتصدية التصفيق والسنة للمؤمن إذا رأى أو سمع ما يعجبه أو ما ينكره أن يقول سبحانه الله أو يقول الله أكبر كما صع ذلك عن النبي ﷺ في أحاديث كثيرة ويشرع التصفيق للنساء خاصة إذا ناهن شيء في الصلاة وكذا مع الرجال فسها الإمام في الصلاة فإنهن يشرع لهن التنبيه بالتصفيق أما الرجال فينبهونه بالتسبيح كما صحت بذلك السنة عن

(١) الأنفال ، الآية ٣٥

النبي ﷺ وبهذا يعلم أن التصفيق من الرجال فيه تشبه بالكفرة والنساء وكلها منها عنه والله ولـى التوفيق .

* * *

ما حكم العادة السرية ؟

سؤال : ما حكم العادة السرية ؟

الجواب : العادة السرية وهي الاستمناء بـاليد محرمة و يجب على كل مسلم الخنر منها لأن فعلها مخالف لقوله عز وجل .

وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ
أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ، فَمَنِ ابْتَغَ
وَرَاءَ ذَلِكَ فُؤُلُوكٌ هُمُ الْعَادُونَ ^(١) .
ولما فيها من الأضرار الكثيرة . والله ولـى التوفيق .

* * *

أرجو ارشادى للطريقة التي تقطع عنى العادة السرية ؟

سؤال : إننى أزاول العادة السرية مع إننى أخاف عقاب الله وأعلم أنها محرمة وحاولت تركها ولكنى أعود إليها أحياناً أرجو إفادتى إلى طريقة تقطع هذه العادة ؟

الجواب : العادة السرية وهي الاستمناء بـاليد محرمة ومضارها عظيمة وعواقبها وخيمة كما قرر ذلك الأطباء العارفون بها وقد قال الله عز وجل في وصف أهل الإيمان :

(١) المزمنون الآيات ٥ - ٦ - ٧

وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ
أَوْ مَا مَكَّنَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ، فَمَنْ ابْتَغَى
وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ١١)

وهذه العادة تخالف ما وصف الله به أهل الإيمان فهي من العداوة والظلم للنفس فالواجب تركها والخذل منها واستعمال ما شرعه النبي للعذاب من الصوم حيث قال ﷺ « يَا مَعَشَّرَ الشَّبَابِ مِنْ أَسْطَاعُكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَرْوَجْ فَإِنَّهُ أَغْنَضَ لِلْبَصَرِ وَأَحْسَنَ لِلْفَرَجِ وَمَنْ لَمْ يُسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ » وبهذا العلاج النبوى يقضى إن شاء الله على هذه العادة الخبيثة المحرمة ولا مانع من مراجعة الطبيب لأخذ ما يرشد إليه من العلاج في حق من لم يستطع الصوم أو لم يستطع القضاء على هذه العادة الخبيثة فقد صع عن رسول الله ﷺ أنه قال :

« مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ ». .

وقال ﷺ « عِبَادُ اللَّهِ تَدَاوُوا وَلَا تَدَاوُوا بِحِرَامٍ » نسأل الله لنا ولكل ولجميع المسلمين العافية من كل سوء .

* * *

(١) المؤمنون الآيات ٥ - ٦ .

ما قولكم في الاستمناء باليد الذي ابتلى به بعض الشباب . نرجو أن تجيبونا أجابة شافية ؟

سؤال : مسألة الاستمناء باليد يقول الشيخ القرضاوى : وروى عن الإمام أحمد بن حنبل أنه اعتبر المني فضلة من فضلات الجسم فجاز إخراجه كالقصد وهذا ما ذهب إليه وأبيه ابن حزم ص ١٦٦ المكتب الإسلامي فهل صحيح أن الإمام أحمد أجاز الاستمناء عموماً وما دليله ثم البلوى التي نشتكى إلى الله منها هي أن الشباب ابتلوا بهذه الفعلة ونسوا الصيام المأمور به عند هذه الحالة ، وأن بعضهم أخذ يخبرنا أنه يصنع هيكللا من القماش والقطن كهيئة قبل ودبر الأمرد أو الفتاة وبهذا يطأ هذا الشاب الهيكل بريلاج ذكره فيه .. الخ .

الجواب : الاستمناء باليد محرم في أصح أقوال أهل العلم وهو قول جمهورهم لعموم قوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾^(١) .

فأثنى سبحانه على من حفظ فرجه فلم يقض وطره إلا مع زوجته أو أمنته وحكم بأن من قضى وطره فيما وراء ذلك أياً كان فهو عاد متتجاوز لما أحله الله له ويدخل في عموم ذلك الاستمناء باليد كما نبه على ذلك الحافظ ابن كثير وغيره ولأن في استعماله مضمار كثيرة وعواقب وخيمة منها إنهك القوى وضعف الأعصاب وقد جاءت الشريعة الإسلامية بمنع ما يضر الإنسان في دينه وبدنه وماليه وعرضه .

(١) المؤمنون ، الآيات ٥ - ٦ - ٧

قال الموفق ابن قدامة رحمه الله في كتابه المغني (ولو استمني بيده فقد فعل محرماً ولا يفسد صومه به إلا أن ينزل فإن أُنْزَل فسد صومه لأنَّه في معنى القبلة) اه . و مراده أنه في معنى القبلة إذا أُنْزَل بسببها أما القبلة بدون إنزال فلا تفسد الصوم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى ص ٣٢٩ ج ٣٤ (أما الاستمناء باليد فهو حرام عند جمهور العلماء وهو أصح القولين في مذهب أحمد وكذلك يعذر من فعله وفي القول الآخر هو مكروه غير حرام وأكثرهم لا يبيحونه لخوف العنت ولا غيره انتهى .

وقال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله في تفسيره أضواء البيان ج ٥ ص ٧٦٩ ما نصه : (المسألة الثالثة : اعلم أنه لا شك في أن آية :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ .

هذه التي هي :

﴿ فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ .

تدل بعمومها على منع الاستمناء باليد المعروف بجلد عمراه ويقال له الحضخضة لأن من تلذذ بيده حتى أُنْزَل منه بذلك قد ابتغى وراء ما أحله الله فهو من العادين بنص هذه الآية الكريمة المذكورة هنا وفي سورة مسأل و قد ذكر ابن كثير : أن الشافعى ومن تبعه استدلوا بهذه الآية على منع الاستمناء باليد .

وقال القرطبي : قال محمد بن عبد الحكم : سمعت حرملة بن عبد العزيز قال سألت مالكاً عن الرجل بجلد عمراه فتلا هذه الآية :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾

قال مقيده عفا الله عنه وغفر له : الذى يظهر لي أن استدلال مالك والشافعى وغيرهما من أهل العلم بهذه الآية الكريمة على منع جلد عميرة الذى هو الاستمناء باليد استدلال صحيح بكتاب الله يدل عليه ظاهر القرآن . ولم يرد شيء يعارضه من كتاب ولا سنة وما روى عن الإمام أحمد مع علمه وجلالته وورعه من إباحة جلد عميرة مستدلا على ذلك بالقياس قائلًا : هو إخراج فضلة من البدن تدعى الضرورة إلى إخراجها فجاز قياساً على الفصد والحجامة كما قال في ذلك بعض الشعراء :

إذا حللت بواط لا أنيس به فاجلد عميرة لا عار ولا حرج

فهو خلاف الصواب وإن كان قائله في المترفة المعروفة التي هو بها لأنه قياس يخالف ظاهر عموم القرآن والقياس إن كان كذلك رد بالقادر المسمى فساد الاعتبار كما أوضحتناه في هذا الكتاب المبارك مراراً وذكرنا فيه قول صاحب مراح السعدود :

والخلف للنص أو إجماع دعا فساد الاعتبار كل من وعي

فالله جل وعلا قال :

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾

ولم يستثن من ذلك البتة إلا النوعين المذكورين في قوله تعالى :

﴿ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ .

وصرح ببرفع الملامة في عدم حفظ الفرج عن الزوجة والمملوكة فقط ثم جاء بصيغة شاملة لغير النوعين المذكورين دالة على المنع هي قوله :

﴿فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ .

وهذا العموم لا شك أنه يتناول بظاهره ناكح يده وظاهر عموم القرآن لا يجوز العدول عنه إلا للدليل من كتاب أو سنة يحب الرجوع إليه أما القياس المخالف له فهو فاسد الاعتبار كما أوضحتنا والعلم عند الله تعالى [١٤] .

وقال أبو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق الحسني الأدربي في كتابه (الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء أو العادة السرية) من الناحتين الدينية والصحية ما نصه (الباب الأول في تحريم الاستمناء وبيان دليله ، ذهب المالكية والشافعية والحنفية وجمهور العلماء إلى أن الاستمناء حرام وهذا هو المذهب الصحيح الذي لا يجوز القول بغيره وعليه أدلة كما يتبعن بمحول الله تعالى :

الدليل الأول :

قول الله تعالى :

﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾^(١) .

وجه الدلالة من هذه الآيات الكريمة ظاهر فإن الله تعالى مدح المؤمنين بحفظهم لفروجهم مما حرم عليهم وأخبر برفع الحرج واللوم عنهم في قربانهم لأزواجهم وإيمائهم المملوکات لهم مستثنياً ذلك من عموم حفظ الفرج الذي مدحهم به ثم عقب بقوله تعالى :

(١) المؤمنون ، الآيات ٥ - ٧

﴿فَمَنْ ابْتَغَىٰ إِلَّا طَلَبَ ثُرَاءَ ذَلِكَ﴾ .

أى سوى ذلك المذكور من الأزواج والإماء

﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ .

أى الظالمون المتجاوزون للحلال إلى الحرام لأن العادي هو الذي يتتجاوز الحد ومتجاوز ما حده الله ظالم بدليل قوله تعالى :

﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾⁽¹⁾

فكانت هذه الآية عامة في تحريم ما عدا صنفي الأزواج والإماء ولا شك أن الاستثناء غيرهما فهو حرام ومبغيه ظالم بنص القرآن ثم استرسل في ذكر الأدلة إلى أن قال :

الدليل السادس :

ثبت في علم الطب أن الاستمناء يورث عدة أمراض : منها أنه يضعف البصر ويقلل من حدته المعتادة إلى حد بعيد ، ومنها أنه يضعف عضو التنااسل ويحدث فيه ارتخاء جزئياً أو كلياً بحيث يصير فاعله أشبه بالمرأة لفقدة أهم مميزات الرجلة التي فضل الله بها الرجل على المرأة فهو لا يستطيع الزواج وإن فرض أنه تزوج فلا يستطيع القيام بالوظيفة الزوجية على الوجه المطلوب ، فلابد أن تتطبع أمرأته إلى غيره لأنه لم يستطع إعفافها وفي ذلك مفاسد لا تخفي.

ومنها أنه يؤثر ضعفاً في الأعصاب عامة نتيجة الإجهاد الذي يحصل من تلك العملية . ومنها أنه يؤثر إضطراباً في آلية الهضم فيضعف عملها ويختل نظامها . ومنها أنه يوقف نمو الأعضاء خصوصاً الأحليل والخصيتين فلا تصل

(1) البقرة ، الآية 229

إلى حد نموها الطبيعي ومنها : أنه يؤثر التهاباً منوياً في الحصيتين فيصير صاحبه سريع الإنزال إلى حد بعيد بحيث يتزل بمجرد احتكاك شيء بذكره أقل احتكاك .

ومنها أنه يورث ألمًا في فقار الظهر وهو الصلب الذي يخرج منه المني وينشأ عن هذا الألم تقويس في الظهر وانحناء .

ومنها أنه يخل ماء فاعله وبعد أن يكون منه غليظاً ثخيناً كما هو المعتمد في مني الرجل يصير بهذه العملية رقيقةاً خالياً من الدوّادات المنوية وربما تبقى فيه دوّادات ضئيلة لا تقوى على التلقيح فيتكون منها جنس ضعيف ولهذا تجد ولد المستمني إن ولده ضعيفاً بادى الأمراض ليس كغيره من الأولاد الذين تولدوا من مني طبيعي .

ومنها أنه يورث رعشة في بعض الأعضاء كالرجلين .

ومنها أنه يؤثر ضعفاً في الغدد المخية فتصعب القوة المدركة ويقل فهم فاعله بعد أن يكون ذكياً وربما يبلغ ضعف الغدد المخية إلى حد يحصل معه خبل في العقل) انتهى .

وبذلك يتضح للسائل تحريم الاستمناء بغير شك للأدلة والمصار التي سبق ذكرها ويتحقق بذلك استخراجه بما يصنع على هيئة الفرج من القطن ونحوه والله أعلم .

* * *

ما حكم شرب الدخان وما حكم بيعه والاتجار به ؟

سؤال : ما حكم شرب الدخان وهل هو حرام أم مكروه
وما حكم بيعه والاتجار فيه ؟

الجواب : الدخان محرم لكونه خبيثاً ومشتملاً على أضرار كثيرة والله سبحانه وتعالى إنما أباح لعباده الطيبات من المطاعم والمشارب وغيرها وحرم عليهم الخبائث .. قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾^(١)

وقال سبحانه في وصف نبيه محمد ﷺ في سورة الأعراف :

**﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحَلِّ لَهُمُ
الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾^(٢) .**

والدخان بأنواعه كلها ليس من الطيبات بل هو من الخبائث وهذا جميع المسكرات كلها من الخبائث والدخان لا يجوز شربه ولا يباعه ولا التجارة فيه كالخمر والواجب على من كان يشربه أو يتاجر فيه البدار بالتوبة والإدانة إلى الله سبحانه وتعالى والنندم على ما مضى والعزم على ألا يعود في ذلك ومن تاب صادقاً تاب الله عليه كما قال عز وجل :

﴿ وَتَوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(٣) .

وقال سبحانه :

﴿ وَإِنِّي لِغَفَارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾^(٤) .

* * *

(١) المائدة الآية ٤

(٢) الأعراف الآية ١٥٧

(٣) التور الآية ٣١

(٤) طه ، الآية ٨٢

يقيم البعض ولائم عند موت الميت من تركته فما حكم ذلك ؟

سؤال : يقيم بعض الناس ولائم وذبائح عند موت بعض أقاربهم وتصرف قيمة هذه الولائم من مال المتوف ما حكم ذلك ؟ وإذا وصى الميت بإقامة مثل هذه الولائم بعد موته هل يلزم الشرع الورثة بإنفاذ هذه الوصية ؟

الجواب : الوصية بإقامة الولائم بعد الموت بدعة ومن عمل الجاهلية وهكذا عمل أهل الميت للولائم المذكورة ولو بدون وصية منكر لا يجوز لها ثبت عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال (كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام بعد الدفن من النياحة) خرجه الإمام أحمد بإسناد حسن ولأن ذلك خلاف ما شرعه الله من إسعاف أهل الميت بصنعة الطعام لهم لكونهم مشغولين بالمصيبة لما ثبت عن النبي ﷺ أنه لما بلغه استشهاد جعفر ابن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة مؤتة قال لأهله « اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد أتاهم ما يشغلهم » .

* * *

تلعب الورق [البلوت] والفاائز منا يحصل على مائتي ريال فهل هذا حرام ؟

سؤال : كثيراً ما تلعب مع بعض ذوى الأموال الكثيرة الورق [البلوت] والفاائز منا يعطيه هؤلاء ٢٠٠ ريال فهل هذا حرام ومن القمار ؟

الجواب : هذه اللعبة على الوجه المذكور حرام ومن القمار ، والقمار هو الميسر المذكور في قوله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ

وَالْأَذْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يَوْقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ
وَالبغْضَاءِ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ
الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿١﴾ .

فالواجب على كل مسلم أن يتقى الله ويحذر هذه اللعبة وغيرها من أنواع القمار .. ليفوز بالفلاح وحسن العاقبة والسلامة مما يترتب على هذه اللعبة من الشرور الكثيرة المذكورة في الآيتين .

* * *

نشرات مكذوبة يروجها بعض الناس

سؤال : وردتنا رسالة من معلمة بالمدرسة الثانوية الثالثة بالرياض تسأل فيها عن نشرات توزع في بعض المدارس ونص تلك النشرة :

قال الله تعالى (بل الله فاعبد وكن من الشاكرين) ٦٦
سورة الزمر .

(فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل
معه أولئك هم المفلحون) سورة الأعراف ١٥٧ .

(لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبدل لكلمات
الله ذلك هو الفوز العظيم) ٦٤ سورة يونس .

(يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي
الآخرة ، ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء) ٢٧ سورة إبراهيم .

(١) المائدة الآيات ٩٠ - ٩١

قم بإرسال هذه الآيات لتكون جالبة خير وحسن طالع
 وفلاح فهم بتوزيعها حول العالم تسع مرات وستجلب لك الخبر
 والفلاح بعد أربعة أيام بإذن الله وليس الأمر بالهرو ولعب أو لاتخاذ
 آيات الله الكريمة هزوا بك وسترى ما يصلك خلال أربعة أيام ..
 فعليك أن ترسل نسخاً من هذه الرسالة وقد سبق أن وصلت هذه
 الرسالة إلى أحد رجال الأعمال فوزعها فوراً فجاءته أخبار نجاح
 صفقة تجارية بسبعة آلاف دينار زيادة مما كان متوقعاً ، ووصلت
 إلى طبيب وأهملها فلقى مصرعه في حادث سيارة أدى إلى تشويهه
 كاملاً وبقى جنة هامدة مبعثرة تحدث عنها الجميع ، وذلك لأنـه
 أهمل توزيع الرسالة وفوجـيـءـ أحـدـ المـقاـولـينـ بـإـحـالـةـ عـطـاءـ مـجزـ إـلـيـهـ
 ولكـنهـ أهـمـلـ تـوزـيعـهاـ فـتـوـفـيـ اـبـنـهـ الـأـكـبـرـ فـيـ حـادـثـ سـيـارـةـ فـيـ بلدـ
 عـرـبـيـ شـقـيقـ ..ـ لـذـاـ يـرجـيـ إـرـسـالـ ٢٥ـ نـسـخـةـ وـسـتـبـشـرـ بـمـاـ يـصـلـكـ
 فـيـ الـبـيـومـ الـرـابـعـ ..ـ وـإـيـاكـ أـنـ تـهـمـلـهاـ فـهـنـاكـ مـنـ رـبـعـ الـأـلـافـ لـدـيـ
 التـزـامـهـ وـأـمـاـ مـنـ أـهـمـ كـانـ خـطـراـ عـلـىـ حـيـاتـهـ وـأـمـوـالـهـ ..ـ وـفـقـنـاـ
 اللهـ وـإـيـاكـ لـتـبـلـيـغـ هـذـهـ الرـسـالـةـ وـالـلـهـ وـلـيـ التـوـفـيقـ ..

الجواب : هذه النشرة وما يترتب عليها من الفوائد بزعم من كتبها وما
 يترتب على إهـمـالـهـ منـ الـخـطـرـ كـذـبـ لاـ أـسـاسـ لـهـ منـ الصـحـةـ بلـ هـىـ مـفـتـرـيـاتـ
 الـكـذـابـ الـلـعـابـينـ وـلـاـ يـجـوزـ تـوزـيعـهاـ لـأـفـ الدـاخـلـ وـلـاـ فـيـ الـخـارـجـ ..ـ بـلـ ذـلـكـ
 مـنـكـرـ يـأـمـمـ فـعـلـهـ وـيـسـتـحقـ عـلـيـهـ الـعـقـوبـةـ الـعـاجـلـةـ وـالـآـجـلـةـ لـأـنـ الـبـدـعـ شـرـهاـ
 عـظـيمـ وـعـوـاقـبـهاـ وـخـيـمـةـ وـهـذـهـ النـشـرـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ مـنـ الـبـدـعـ الـمـنـكـرـةـ وـمـنـ
 الـكـذـبـ عـلـىـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـقـدـ قـالـ اللـهـ سـبـحـانـهـ :

**﴿إِنَّمَا يَفْتَرِيُ الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ
 وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾** ^(١)

وقال النبي ﷺ « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » متفق

عليه وقال عليه الصلاة والسلام « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد » رواه مسلم في صحيحه . فالواجب على جميع المسلمين الذين تقع في أيديهم أمثال هذه النشرة تمزيقها وإتلافها وتحذير الناس منها وقد أهملناها وأهملها غيرنا من أهل الإيمان فما رأينا إلا خيراً ومثلها النشرة التي ينسبونها إلى خادم الحجرة النبوية ونشرة أخرى مثل النشرة المذكورة أعلاه لكنها مبسوطة بقول الله سبحانه :

﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا ﴾^(١) .

بدلاً من قوله سبحانه :

﴿ بَلَ اللَّهُ فَاعْبُدُ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾^(٢) .

وكلها نشرات مكتوبة لا أساس لها من الصحة ولا يترتب عليها خير ولا شر ، ولكن يائتم من كذبها – بفتح الذال – ومن وزعها ومن دعا إليها ومن روتها بين الناس لأن ذلك كله من باب التعاون على الإثم والعلوان ومن باب ترويج البدع والترغيب في الأخذ بها .

نسائل الله لنا وللمسلمين العافية من كل شر وحسبنا الله على من وضعتها ونسائل الله أن يعامله بما يستحق لکذبه على الله وترويجه الكذب وإشغاله الناس بما يضرهم ولا ينفعهم وللتوصية لله ولعباده .. جرى التنبية عليه .

* * *

(١) الملك الآية ٢٩

(٢) الزمر الآية ٦٦

هل يحل لل المسلمين أن يحتفلوا بموالد النبي؟

سؤال : هل يحل لل المسلمين أن يحتفلوا في المسجد ليتذكروا
السيرة النبوية الشريفة في ليلة ١٢ ربيع الأول بمناسبة المولد النبوى
الشريف بدون أن يغطوا نهاره كالعيد؟ و اختلفنا فيه ، قيل بدعة
حسنة وقيل بدعة غير حسنة؟ .

الجواب : ليس لل المسلمين أن يقيموا احتفالاً بموالد النبي ﷺ في ليلة
١٢ ربيع الأول ولا في غيرها ، كما أنه ليس لهم أن يقيموا أى احتفال
بموالد غيره عليه الصلاة والسلام لأن الاحتفال بالموالد من البدع الحديثة في
الدين لأن النبي ﷺ لم يحتفل بموالده في حياته ﷺ وهو المبلغ للدين والشرع
للسراج عن ربه سبحانه ولا أمر بذلك ولم يفعله خلفاؤه الراشدون ولا
أصحابه جمِيعاً ولا التابعون لهم بإحسان في القرون المفضلة فعلم أنه بدعة وقد
قال ﷺ « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » متفق على صحته
وفي رواية لسلم وعلقها البخاري جازماً بها : « من عمل عملاً ليس عليه
أمرنا فهو رد ». .

والاحتفال بالموالد ليس عليه أمر النبي ﷺ بل هو مما أحدثه الناس
في دينه في القرون المتأخرة فيكون مرداً . وكان عليه الصلاة والسلام
يقول في خطبته يوم الجمعة « أما بعد فإن خبر الحديث كتاب الله وخبر المدى
هذا محمد ﷺ وشر الأمور محدثتها وكل بدعة ضلاله » رواه
مسلم في صحيحه وأخرجه النسائي بإسناد جيد وزاد « وكل ضلاله في النار »
ويغني عن الاحتفال بموالده ﷺ تدرس الأخبار المتعلقة بموالد ضمن
الدروس التي تتعلق بسيرته عليه الصلاة والسلام وتاريخ حياته في الجاهلية
والإسلام في المدارس والمساجد وغير ذلك من غير حاجة إلى إحداث احتفال
لم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ ولم يقدم عليه دليل شرعى .. والله المستعان
ونسأل الله لجميع المسلمين الهداية والتوفيق للأكتفاء بالسنة والخنجر من البدعة .

* * *

هل يجوز استعمال الجرائد سفرة للأكل ؟

سؤال : هل يجوز استخدام الجرائد كسفر للأكل عليها وإذا كان لا يجوز فما العمل فيها بعد قراءتها ؟ .

الجواب : لا يجوز استعمال الجرائد سفرة للأكل عليها ولا جعلها ملفاً للحوائج ولا امتهانها بسائر أنواع الامتهان إذا كان فيها شيء من الآيات القرآنية أو من ذكر الله عز وجل والواجب إذا كان الحال ما ذكرنا حفظها في محل مناسب أو إحراقها أو دفنهما في أرض طيبة .

* * *

**أخي قال لزوجته [هي طالق] ثم سال أحد القضاة
فقال له لا يجوز لك مراجعتها فما رأيكم في ذلك**

سؤال : لي أخ شقيق تزوج وبعد فترة من زواجه حدث بينه وبين زوجته نقاش بسيط أدى ذلك إلى أنه قال لزوجته [أنت طالق] .

وذهبت إلى دار والديها وبعد أسبوع ذهب أخي إلى أحد القضاة وسأله عن كيفية استرجاع زوجته بعد أن شرح له القصة بكاملها فأجابه القاضي بأنه لا يجوز له استرجاعها علمًا بأن هذه أول طلاقة يتلفظ بها أخي على زوجته .

فأرجو من سماحة الشيخ إيضاح حكم الشرع في مثل هذه الحالة ؟ .

الجواب : إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل وهو أن أخيه طلق زوجته طلاقة واحدة ولم يطلقها سوى ذلك فإن لزوجها المراجعة ما دامت في العدة إذا كان الطلاق على غير عوض وكانت مدخولاً بها .

أما إن كان الطلاق على عوض أو كانت غير مدخول بها فإنه ليس له مراجعتها إلا بعقد جديد بشروطه المعتبرة شرعاً ..

وهكذا إذا خرجت المدخول بها من العدة قبل أن يرجعها فإنها لا تخل له إلا بعقد جديد كالمطلقة طلقة واحدة أو طلقتين على عوض .

والأدلة على ما ذكرنا معلومة وليس فيما ذكرناه خلاف بين أهل العلم ..
والله ولي التوفيق .

* * *

هل يجوز جمع الصور بقصد الذكرى ؟

سؤال : هل يجوز جمع الصور بقصد الذكرى أم لا ؟

الجواب : لا يجوز لأى مسلم ذكر أكان أم أنثى جمع الصور للذكرى أعني صور ذات الأرواح من بني آدم وغيرهم بل يجب إتلافها لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال لعلى رضي الله عنه « لا تدع صورة إلا طمسها ولا قبر إلا سرت عنه عليه الصلاة والسلام أنه نهى عن الصورة في البيت وما دخل الكعبة عليه الصلاة والسلام يوم الفتح رأى في جدرانها صوراً فطلب ماء وثواباً ثم مسحها ، أما صور الجمادات كالجبل والشجر ونحو ذلك فلا بأس به ..

* * *

أحد العلماء أفتى بتحريم لبس الذهب المطلق للنساء بما قوله في ذلك

سؤال : إن بعض النساء عندنا تشکكن وارتبن من فوی العلامة محمد ناصر الدين الألباني محدث الديار الشامية في كتابه آداب الزفاف نحو تحريم لبس الذهب المطلق عموماً ، هناك نسوة

امتنعن بالفعل عن لبسه فوصن النساء الالبسات له بالضلال
والاصلال فما قول سماحتكم في حكم لبس الذهب اخلق خصوصاً
وفذلك حاجتنا الماسة إلى دليلكم وفتواكم بعدما است فعل الأمر وزاد
وغفر الله لكم وزادكم بسطة في العلم .

الجواب : : يحل لبس النساء للذهب محلقاً وغير محلق لعموم قوله تعالى :

﴿أَوَ مَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٌ﴾^(١)

حيث ذكر سبحانه أن الخلية من صفات النساء وهي عامة في الذهب
وغيره .

ولما رواه أحمد وأبو داود والنسائي بسنده جيد عن أمير المؤمنين على
ابن أبي طالب رضى الله عنه أن النبي ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه وأخذ
ذهبياً فجعله في شماليه ثم قال «إن هذين حرام على ذكور أمني» زاد ابن ماجه
في روایته «حل لإنا لهم» .

ولما رواه أحمد والنسائي والترمذى وصححه وأخرجه أبو داود والحاكم
وصححه وأخرجه الطبرانى وصححه ابن حزم عن أبي موسى الأشعري رضى
الله عنه أن النبي ﷺ قال :

**«أَحِلَّ الدَّهَبُ وَالحرير لِلإِنَاثِ مِنْ أُمَّتِي وَحَرَمَ عَلَى
ذُكُورِهَا».**

وقد أعمل بالانقطاع بين سعيد بن أبي هند وأبي موسى ولا دليل على
ذلك يطمئن إليه وقد ذكرنا آنفأ من صححه . وعلى فرض صحة العلة المذكورة

(١) الزخرف ، الآية ١٨

فهو منجبر بالأحاديث الأخرى الصحيحة كما هي القاعدة المعروفة عند أئمة الحديث .

وعلى هذا درج علماء السلف ونقل غير واحد الإجماع على جواز لبس المرأة الذهب فنذكر أقوال بعضهم زيادة في الإيضاح :

قال الجصاص في تفسيره ج ٣ ص ٣٨٨ في كلامه عن الذهب «الأخبار الواردة في إباحته للنساء عن النبي ﷺ والصحابة أظهر وأشار من أخبار الحظر دلالة الآية (يقصد بذلك الآية التي ذكرناها آنفًا) أيضًا ظاهرة في إباحته للنساء وقد استفاض لبس الخل للنساء منذ قرن النبي ﷺ والصحابة إلى يومنا هذا من غير نكير من أحد عليهن ومثل ذلك لا يعرض عليه بأخبار الآحاد» أه .

وقال الكيا الهراسى في تفسير القرآن ج ٤ ص ٣٩١ عند تفسيره لقوله تعالى :

﴿أَوَ مَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ﴾ .

فيه دليل على إباحة الخل للنساء والإجماع منعقد عليه والأخبار في ذلك لا تخصى » أه .

وقال البيهقي في السنن الكبرى ج ٤ ص ١٤٢ لما ذكر بعض الأحاديث الدالة على حل الذهب والحرير للنساء من غير تفصيل ما نصه «فهذه الأخبار وما في معناها تدل على إباحة التحليل بالذهب للنساء واستدللنا بحصول الإجماع على إباحته لمن على نسخ الأخبار الدالة على تحريمها فيهن خاصة» أه .

وقال النووي في المجموع ج ٤ ص ٤٤٢ «يجوز للنساء لبس الحرير والتحليل بالفضة وبالذهب بالإجماع للأحاديث الصحيحة» أه .

وقال أيضًا ج ٦ ص ٤٠ (أجمع المسلمون على أنه يجوز للنساء لبس

أنواع الحلى من الفضة والذهب جميعاً كالطوق والعقد والخاتم والسوار والخلخال والدماج والقلائد والخانق وكل ما يتخذ في العنق وغيره وكل ما يعتدن لبسه ولا خلاف في شيءٍ من هذا» اه.

وقال في شرح صحيح مسلم في باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام «أجمع المسلمون على إباحة خاتم الذهب للنساء» اه.

وقال الحافظ ابن حجر رحمة الله في شرح حديث البراء «نهانا النبي ﷺ عن سبع نهي عن خاتم الذهب» الحديث قال ج ١٠ ص ٣١٧ نهى النبي ﷺ عن خاتم الذهب أو التختم به مختص بالرجال . دون النساء فقد نقل الإجماع على إباحته للنساء» اه.

ويدل أيضاً على حل الذهب للنساء مطلقاً ملحاً وغير ملحاً مع المحدثين السابقين ومع ما ذكره الأئمة المذكورون آنفاً من إجماع أهل العلم على ذلك للأحاديث الآتية :

١ - ما رواه أبو داود والنسائي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابنة لها وفي يد ابنته مسكتان غليظتان من ذهب فقال لها : أتعطين زكاة هذا ؟ قالت : لا . قال : أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيمة سوارين من نار ؟ ! فخلعتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ وقالت : هما لله ولرسوله » فأوضحت لها النبي ﷺ وجوب الزكاة في المسكتين المذكورتين ولم ينكر عليها لبس ابنتهما فدل على حل ذلك وهما محلقتان والحديث صحيح وإسناده جيد كما نبه عليه الحافظ في البلوغ .

٢ - ما جاء في سنن أبي داود بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت قدمت على النبي ﷺ حلية من عند النجاشي أهدتها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي قالت فأخذه رسول الله ﷺ بعود معرضاً عنه

أو ببعض أصابعه ثم دعا أمامة ابنة أبي العاص ابنة زينب فقال « تخل ب بهذه يا بنية » فقد أعطى صلوات الله عليه وسلامه أمامة خاتماً وهو حلقة من الذهب وقال تخل به فدل على حل الذهب المخلق نصاً .

٣ - ما رواه أبو داود والدارقطني وصححه الحاكم كما في بلوغ المرام عن أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت تلبس أوضاحاً من ذهب فقالت يا رسول الله أكتز هو قال « إذا أديت زكاته فليس بكتر » (١٥)

وأما الأحاديث التي ظاهرها النهي عن لبس الذهب للنساء فهي شاذة مخالفة لما هو أصح منها وأثبت وقد قرر أنمة الحديث أن ما جاء من الأحاديث بأسانيد جيدة لكنها مخالفة لأحاديث أصح منها ولم يمكن الجمع ولم يعرف التاريخ فإنها تعتبر شاذة لا يعول عليها ولا يعمل بها قال الحافظ العراقي رحمة الله في الألفية :

وَذُو الشَّدْوَذِ مَا يُخَالِفُ الثَّقَةَ فِيهِ الْمَلَأُ فَالشَّافِعِيُّ حَقَّهُ

وقال الحافظ ابن حجر في النخبة ما نصه :

فإن خولف بأرجح فالراجح : المحفوظ ومقابله الشاذ (١٥) .

كما ذكروا أن شرط الحديث الصحيح الذي يعمل به ألا يكون شاذًا ولا شك أن الأحاديث المروية في تحريم الذهب على النساء على تسليم سلامه أسانيدها من العلل لا يمكن الجمع بينها وبين الأحاديث الصحيحة الدالة على حل الذهب للإناث ولم يعرف التاريخ فوجب الحكم عليها بالشذوذ وعدم الصحة عملاً بهذه القاعدة الشرعية المعتبرة عند أهل العلم . وما ذكره أخونا في الله العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه آداب الزفاف من الجمع بينها وبين أحاديث الحلل بحمل أحاديث التحرير على المخلق وأحاديث الحلل على غيره غير صحيح وغير مطابق لما جاءت به الأحاديث الصحيحة الدالة على الحلل لأن فيها حل الخاتم وهو محلق وحل الأسوره وهي

محلقة فاتضحك بذلك ما ذكرنا ولأن الأحاديث الدالة على الخل مطلقة غير مقيدة
فوجب الأخذ بها لإطلاقها وصحة أسانيدها وقد تأيدت بما حكاه جماعة
من أهل العلم من الإجماع على نسخ الأحاديث الدالة على التحرير كما نقلنا
أقوالهم آنفًا وهذا هو الحق بلا ريب وبذلك تزول الشبهة ويتبين الحكم
الشرعى الذى لا ريب فيه بحل الذهب لإناث الأمة وتحريمه على الذكور والله
ولى التوفيق والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم .

* * *

ما حكم السلام بالإشارة باليد ؟

سؤال : ما حكم السلام بالإشارة باليد ؟

الجواب : لا يجوز السلام بالإشارة ، وإنما السنة السلام بالكلام بدعوا
ورداً .

أما السلام بالإشارة فلا يجوز لأنه تشبيه بعض الكفرة في ذلك ولأنه
خلاف ما شرعه الله .

لكن لو أشار بيده إلى المسلم عليه ليفهمه السلام لبعده مع تكلمه بالسلام
فلا حرج في ذلك لأنه قد ورد ما يدل عليه ، وهكذا لو كان المسلم عليه
مشغولا بالصلوة فإنه يرد بالإشارة كما صحت بذلك السنة عن النبي ﷺ .

* * *

المشروع في حق الصحابة أن يقال رضي الله عنهم

سؤال : أثناء اطلاعى على موضوعات كتاب « عقد الدرر في أخبار المنتظر » . . في بعض الروايات المنقولة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أجدها على النحو التالي : عن علي بن أبي طالب [عليه السلام] قال : قال رسول الله ﷺ « يخرج رجل من أهل بيته في تسع رايات » . . ما حكم النطق بهذا الفظ أعني [عليه السلام] أو ما يشابهه لغير الرسول ﷺ .

الجواب : لا ينبغي تخصيص علىٰ رضي الله عنه بهذا الفظ بل المشروع أن يقال في حقه وحق غيره من الصحابة (رضي الله عنه) أو رحمة الله لعدم الدليل على تخصيصه بذلك وهكذا قول بعضهم كرم الله وجهه فإن ذلك لا دليل عليه ولا وجه لتخصيصه بذلك ، والأفضل أن يعامل كغيره من الخلفاء الراشدين ولا ينحصر بشيء دونهم من الألفاظ التي لا دليل عليها .

* * *

ما حكم لبس خاتم الفضة؟ وهل يلبس في اليمني أو في البىرى

سؤال : القارئ يسأل عن حكم لبس خاتم الفضة وإذا كان جائزًا هل يلبس في اليمني أو البىرى؟

الجواب : لا حرج في لبس الخاتم من الفضة للرجال والنساء وبحوز لبسه في اليمني والبىرى واليمني أفضل لأنها أشرف لأن النبي ﷺ تَخَتَّمَ فِي الْيُمْنِي تَارَةً وفِي الْبِسْرِي تَارَةً وَهُوَ الْقَدُوْرُ وَالْأَسْوَةُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

أما خاتم الذهب وساعة الذهب فلا يجوز لبسهما للرجال ، وإنما ذلك للنساء خاصة لما ورد من الأحاديث الصحيحة عن الرسول ﷺ الدالة على تحريم لبس الذهب والحرير على الذكور وحلّه للإناث . والله ولي التوفيق.

* * *

ما حكم لبس الساعة في اليد ؟

سؤال : ما حكم لبس الساعة في اليد حيث إن هناك البعض ينكر علينا محتججين أن في ذلك تشبه النساء ؟

الجواب : لأنعلم حرجاً في ذلك وليس فيه تشبه بالنساء لأن ساعات النساء تخصهن وساعات الرجال تخصهم .

ولو تساوت فلا حرج كان الخاتم من الفضة فإنه مشترك وليس المقصود من الساعة الزينة والتحلى وإنما المقصود منها معرفة الأوقات والله ولي التوفيق .

* * *

أنا طالب أدرس في الصين وأواجه صعوبات في طهارة اللحوم والأواني لأنني أكل في المطعم فكيف أعمل ؟

سؤال : إنني طالب صومالي أدرس في الصين وأواجه صعوبات كثيرة في الطعام عامة واللحوم بصفة خاصة والمشاكل هي :

١ - إنني أسمع قبل مجئي للصين أن الحيوانات التي ذبحها الملحدون أو بالأحرى قتلوها لا يجوز للمسلم أكلها وعندنا في الجامعة مطعم صغير للمسلمين وتوجد فيه لحوم غير التي لست على يقين أنها مذبوحة على الطريقة الإسلامية ومتشكك في ذلك مع العلم أن زملائي غير متشككين مثلـي ويأكلون منها أهم على حق أم يأكلون حراماً ؟

٢ - بالنسبة لأواني الطعام ليس هناك تمييز بين أواني المسلمين وغيرهم ماذا ينبغي على أن أفعل حال هذه الأمور ؟ .

الجواب : لا يجوز أكل ذبائح الكفار غير أهل الكتاب من اليهود والنصارى سواء كانوا مجوساً أو وثنين أو شيوعيين أو غيرهم من أنواع

الكافر ولا ما خالط ذيأتهم من المرق وغيره لأن الله سبحانه لم يبع لنا من أطعمة الكفار إلا طعام أهل الكتاب في قوله عز وجل :

٤١ **الْيَوْمَ أَحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا
الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ** ^(١)

وطعمهم هو ذيأتهم كما قال ابن عباس وغيره أما الفواكه ونحوها فلا حرج فيها لأنها غير دخلة في الطعام الحرام أما طعام المسلمين فهو حل المسلمين وغيرهم إذا كانوا مسلمين حقاً لا يعبدون إلا الله ولا يدعون معه غيره من الأنبياء والأولياء وأصحاب القبور وغيرهم مما يعبد الكفرة .

أما الأواني فالواجب على المسلمين أن يكون لهم أوان غير أواني الكفرة التي يستعمل فيها طعامهم وخمرهم ونحو ذلك فإن لم يجدوا وجب على طبائع المسلمين أن يغسل الأواني التي يستعملها الكفار ثم يضع فيها طعام المسلمين لما ثبت في الصحيحين عن أبي ثعلبة الحشني رضي الله عنه أنه سأله النبي ﷺ عن الأكل في أواني المشركين فقال له النبي ﷺ لا تأكلوا فيها إلا ألا تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا فيها .

* * *

(١) المائدة ، الآية ٥

من أحكام الذبائح^(*)

اطلعت على الفتوى التي نشرت في جريدة «المسلمون» لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي وقد جاء فيها ما نصه (اللحوم المستوردة من عند أهل الكتاب كالدجاج واللحوم البقر المحفوظة مما قد تكون تذكيره بالصعق الكهربائي ونحوه حل لنا ما داموا يعتبرون هذا حلالاً مذكى . . . الخ) .

وأقول هذه الفتوى فيها تفصيل مع العلم بأن الكتاب والستة قد دلا على حل ذبيحة أهل الكتاب وعلى تحريم ذبائح غيرهم من الكفار قال تعالى :

﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ (المائدة : ٥).

فهذه الآية نص صريح في حل طعام أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى وطعامهم ذبائحهم وهي دالة بمفهومها على تحريم ذبائح غيرهم من الكفار ويستثنى من ذلك عند أهل العلم ما علم أنه أهل به لغير الله لأن ما أهل لغير الله به منصوص على تحريمه مطلقاً لقوله تعالى :

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِرِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ الآية .

وأما ما ذباع على غير الوجه الشرعي كالحيوان الذي علمنا أنه مات بالصعق أو بالختق ونحوهما فهو يعتبر من الموقوذة أو المنخفة حسب الواقع متوا ، كان ذلك من عمل أهل الكتاب أو عمل المسلمين وما لم نعلم كيفية ذباعه فالأسأل حله إذا كان من ذبائح المسلمين أو أهل الكتاب ، وما صعق أو ضرب وأدرك حياً وذكى على الكيفية الشرعية فهو حلال قال الله تعالى :

(*) جريدة المسلمين - العدد الثانى والعشرون ، شوال ١٤٠٥ هـ

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخِنَقَةَ وَالْمَوْقُوذَةَ وَالْمُتَرَدِّيَةَ وَالنُّطِيْبَةَ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبْعَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فُسْقٌ ﴾ (المائدة : ٣)

فدللت الآية على تحريم الموقوذة والمنخنقة وفي حكمها المصوقة إذا ماتت قبل إدراك ذتها وهكذا التي تضرب في رأسها أو غيره فتموت قبل إدراك ذبحها يحرم أكلها للآية الكريمة المذكورة .

وبما ذكرنا يتضح ما في جواب الشيخ يوسف وفقه الله من الإجمال أما كون اليهود أو النصارى يستجيزون المقتولة بالحنق أو الصعق فليس ذلك يجوز لنا أكلهما كما لو استجاوه بعض المسلمين وإنما الاعتبار بما أحله الشرع المظهر أو حرمه وكون الآية الكريمة قد أجملت طعامهم لا يجوز أن يؤخذ من ذلك حل ما نصت الآية الأخرى على تحريمه من المنخنقة والموقوذة ونحوهما بل يجب حمل الجحمل على المبنى كما هي القاعدة الشرعية المقررة في الأصول .

أما حديث عائشة الذي أشار إليه الشيخ يوسف فهو في أناس مسلمين حدثاء عهد بالإسلام وليسوا كفاراً فلا يجوز أن يحتاج به على حل ذبائح الكفار التي دل الشرع على تحريمهما وهذا نصه (عن عائشة رضي الله عنها أن قوماً قالوا للنبي ﷺ إِنْ قَوْمًا يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ لَا نَدْرِي أَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا فَقَالَ سَمِعْتُ عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوْهُ - قَالَتْ وَكَانُوا حَدِيثَى عَهْدَ بِالْكُفْرِ) رواه البخاري .

ولواجب النصح والبيان والتعاون على البر والتقوى جرى تحريره وأسئل الله أن يوفقنا وفضيلة الشيخ يوسف وسائر المسلمين لإصابة الحق في القول والعمل إنه خير مسئول وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـه وصحبه .

* * *

حكم اللحوم المستوردة من بلاد أهل الكتاب

سؤال : بالنسبة للحوم المستوردة من الخارج وكذلك الدجاج
المشح الذي لا نعلم عن ذبحها حيث أن بعض العباء لا يزيدون شراءها ؟

الجواب : إذا كانت اللحوم المذكورة مستوردة من بلاد أهل الكتاب
حل أكلها ما لم تعلم ما يدل على حرمتها لقول الله سبحانه :

﴿ إِلَيْهِمْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا
الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾^(١) الآية

وكون بعض المحازر في بعض بلاد أهل الكتاب تذبح ذبحاً غير شرعاً
لا يوجب ذلك تحريم الذبائح المستوردة من بلاد أهل الكتاب حتى تعلم أن
تلك الذبيحة المعينة من المجزرة التي تذبح ذبحاً غير شرعاً لأن الأصل الحلال والسلامة
حتى يعلم ما يقتضي خلاف ذلك .

* * *

أتوب ثم أعود إلى المعاصي فكيف أعمل ؟

سؤال : أنا شاب في التاسعة عشرة من عمري وقد أسرفت
على نفسي في المعاصي كثيراً حتى إنني لا أصل كثيراً في المسجد
ولم أصم رمضان كاملاً في حياتي وأعمل أعمالاً قبيحة أخرى وكثيراً
ما عاهدت نفسي على التوبة ولكنني أعود للمعصية وأنا أصاحب
شباباً في حارتنا ليسوا مستقيمين تماماً كما أن أصدقاء إخوانى
كثيراً ما يأتوننا في البيت وهم أيضاً ليسوا صالحين .. ويبعد الله
أنني أسرفت على نفسي كثيراً في المعاصي وعملت أعمالاً شديدة
ولكنني كلما عزمت على التوبة أعود مرة ثانية كما كنت .
أرجو أن تدلوني على طريق يقربني إلى ربى ويبعدني عن هذه
الأعمال السيئة ؟

(١) المائدة ، الآية ٥

الجواب : يقول الله عز وجل :

﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا
مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ
الْرَّحِيمُ ﴾^(١)

أجمع العلماء على أن هذه الآية الكريمة نزلت في شأن التائبين فلن تاب
من ذنبه توبة نصوحا غفر الله له ذنبه جميعاً لهذه الآية الكريمة ولقوله
سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً عَسَىٰ
رَبُّكُمْ أَن يُكَفَّرَ عَنْكُم سَيِّئَاتِكُمْ وَيَدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾^(٢) الآية

فعلم سبحانه تكثير السيئات ودخول الجهنم في هذه الآية بالتوبة النصوح
وهي التي اشتملت على ترك الذنب والحد منها والندم على ما سلف منها
والعزم الصادق على لا يعود فيها تعظيماً لله سبحانه ورغبة في ثوابه وحنراً من
عقابه . . ومن شرائط التوبة النصوح رد المظالم إلى أهلها أو تحملهم منها إذا
كانت المعصية مظلمة في دم أو مال أو عرض . وإذا لم يتيسر استحلال
أخيه من عرضه دعا له كثيراً أو ذكره بأحسن أعماله التي يعملاها عنه في الموضع
التي اغتابه فيها لأن الحسنات تکفر السيئات وقال سبحانه :

﴿ وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ ﴾^(٣)

(١) الزمر ، الآية ٥٣

(٢) التحرير ، الآية ٨

(٣) النور ، الآية ٢١

فعلم عز وجل في هذه الآية الفلاح بالتوبة فدل ذلك على أن التائب مفلح سعيد وإذا أتبع التائب توبته بالإيمان والعمل الصالح محا الله سيئاته وأبدلها حسنات كما قال سبحانه في سورة الفرقان لما ذكر الشرك والقتل بغير حق والزنا :

﴿ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا . إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ
عَمَلاً صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ
اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾^(١)

ومن أسباب التوبة الفراغة إلى الله سبحانه وسؤاله المداية والتوفيق وأن يمن عليك بالتوبة وهو القائل سبحانه :

﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾^(٢)

وهو القائل عز وجل :

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعَوَةَ
الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾^(٣) الآية

ومن أسباب التوبة أيضاً والاستفامة عليها صحبة الأخيار والتأمسي بهم في أعمالهم الصالحة والبعد عن صحبة الأشرار وقد صع عن رسول الله ﷺ

(١) الفرقان ، الآيات ٦٨ - ٦٩ - ٧٠

(٢) غافر ، الآية ٦٠

(٣) البقرة ، الآية ١٨٦

أنه قال « المرأة على دين خليله فلينظر أحدكم من يُخاليل » ، وقال عليه الصلاة والسلام « مثل الجليس الصالح كصاحب المسك إما أن يخذلك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحًا طيبة ومثل الجليسسوء كنافع الكبير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحًا خبيثة ». *

* * *

مررت بها ظروف صعبة فانتحرت وقبل أن تموت تابت فهل يجوز أن نتصدق عنها وندعو لها ؟

سؤال : لي اخت متزوجة ولديها ثلاثة أطفال وهي على خلاف دائم مع زوجها ، وكانت أيضًا على خلاف مع والدتها والسبب زوجها الذي كان يعاملها معاملة قاسية جداً مما اضطرها إلى ترك البيت وذهبت إلى بيت أمها المطلقة والمتزوجة من إنسان آخر .. وزوج أمها يعاملها هو الآخر معاملة سيئة .

فقمت أنا - أخوها - وأخللت لها شقة لتسكن فيها معى وكانت كثيراً ما تذهب إلى أمها ومرة أجبرها زوج أمها أن تذهب وترى أولادها عند زوجها ففعلت ذلك إرضاء لأمها .

وفي أحد الأيام حصل خلاف بينها وبين زوج أمها وخرجت إلى شقتها متأثرة جداً بما مرت بها من مصائب وبعد أولادها عنها فقامت وأخللت جوباً من الثلاجة وأكلتها جميعاً - ترييد أن تقضي على حياتها - فأخذتها إلى المستشفى وأعطيت العلاج اللازم . وقبل وفاتها أحسست أنها في أيامها الأخيرة فتابت وأخللت تستغفر كثيراً عما فعلته وكانت تطلب منا أن ندعو لها بالمحشرة .

وأراد الله توفيت فإذا يكون حالها بعد ذلك .. وهل يجوز لي أن أقوم بالصلوة والحج عنها علمًا أنني نشرت أن أقوم بهذه الأعمال طبلة حياني إن شاء الله .. أفيدوني .

الجواب : ما دامت أختك المذكورة قد تابت إلى الله سبحانه وندمت

على ما فعلته من أسباب الانتحار فإنه يرجى لها المغفرة والتوبة تجنب ما قبلها ، والثائب من الذنب كمن لا ذنب له كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ وإذا تصدقت عنها أو استغفرت لها ودعوت لها يكون ذلك حسناً وذلك ينفعها وتؤجر عليه أنت .

وما نذرته من الطاعات فعليك أن توفي به لأن الله سبحانه مدح المؤمن بالندور في قوله عز وجل في مدح الأبرار :

هُوَ الْيُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُهُ مُسْتَطِيرًا ^(١)

ولقول النبي ﷺ « من نذر أن يطع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه » رواه الإمام البخاري في صحيحه والله ولي التوفيق .

* * *

أعمال الصبي – هل أجرها له أو لوالديه ؟

سؤال : هل أعمال الطفل الذي لم يبلغ – من صلاة وحج ونلاوة كلها لوالديه أم تحسب له هو ؟

الجواب : أعمال الصبي الذي لم يبلغ – أعني أعماله الصالحة – أجرها له هو لا لوالده ولا لغيره ولكن يؤجر والده على تعليمه إياها وتوجيهه إلى الخبر وإعانته عليه لما في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة رفعت صبياً إلى النبي ﷺ في حجة الوداع فقالت يا رسول الله أهذا حج قال نعم ولك أجر .

فأخبر النبي ﷺ أن الحج للصبي وأن أمه مأجورة على حجها به .

(١) الإنسان الآية ٧ .

وهكذا غير الوالد له أجر على ما يفعله من الخبر كتعلم من لدنه من الأيتام والأقارب والخدم وغيرهم من الناس لقول النبي ﷺ «مَنْ دَلَّ عَلَىٰ خَبَرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» رواه مسلم في صحيحه .. ولأن ذلك من التعاون على البر والتقوى والله سبحانه يثيب على ذلك .

* * *

يضعون فضلات الطعام مع القمامه – فهل يجوز ذلك؟

سؤال : بالنسبة لبقايا الطعام يضعه بعض الناس في كرتون ونحوه ويوضع في الشارع لأنأكله البهائم ولكن يأتي عمال النظافة ويضعونه مع بقية النفايات .. والسؤال : هل يجوز وضع الطعام مع النفايات الأخرى ؟

الجواب : الواجب تسليمه لمن يأكله من الفقراء إن وجد فإن لم يوجد من يأكله من الفقراء وجب جعله في مكان بعيد عن الامتهان حتى تأكله البهائم .. فإن لم يتيسر ذلك وجب حفظه في كراتين أو أكياس باغة أو غيرها وعلى البلديات في كل بلد أن تعمد المسؤولين لديها أن يضعوه في أماكن نظيفة حتى تأكله البهائم أو يأخذه بعض الناس لبهائمه صيانة للطعام عن الاهانة والإضاعة .

* * *

لا حرج في جعل بياره لغسل الأواني والأيدي من الطعام مع الفضولات الأخرى

سؤال : هل يجوز لصاحب البيت أو العماره أن يجعل لبيته بياره واحدة جميع التغسيل يذهب إليها بما في ذلك تغسيل أواني الطعام وتغسيل اليدين بعد الانتهاء من الأكل ؟.

الجواب : لا حرج في جعل بياره لغسل الأواني والأيدي من الطعام مع الفضولات الأخرى لأن الدسم في الأيدي والأواني ليس بطعم أما الخبز واللحوم وأنواع الأطعمة فلا يجوز طرحها في البيارات بل يجب دفعها إلى من يحتاج إليها أو وضعها في مكان بارز لا يمتهن رجاء أن يأخذها من يحتاجها إلى دوابه أو يأكلها بعض الدواب والطيور .

ولا يجوز وضعها في القمامه ولا في المواضع القدرة ولا في الطريق لما في ذلك من الامتحان لها ولما في وضعها في الطريق من الامتحان وإيذاء من يسلك الطريق .

* * *

حكم حبس الطيور في الأقفاص للزينة

سؤال : ما حكم حبس الطيور في الأقفاص للزينة ونحوها ؟

الجواب : لا أعلم بأساس في ذلك إذا أحسن إليها ولم يقصر في طعامها وشرابها . . .

* * *

حكم التداوى بدم الغير

سؤال : ما حكم التداوى بدم الغير ؟

الجواب : إذا دعت الضرورة إلى دم الغير فلا بأس بإسعافه أخيه من دمه تحت إشراف الطبيب وتقريره عدم الضرر على المسعف لأن الله سبحانه يقول :

﴿ وَقَدْ فَصَلَ لَكُم مَا حَرَّمَ عَلَيْكُم إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾⁽¹⁾

(1) الأنعام ، الآية ١١٩

ويقول النبي ﷺ « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته » متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما والأحاديث في هذا المعنى كثيرة .

الله

* * *

هل يجوز للرجل أن يزيل شعر جسده كالظهر والساقين وغيرها ؟

سؤال : هل يجوز للرجل أن يخلق شعر جسده من الظهر والساقين والفخذين مع العانة والإبط دون قصد التشبه بالنساء ولا بالكفرة من أهل الكتاب وغيرهم ؟

الجواب : يجوز إزالة الشعر مما ذكر بما لا ضرر فيه على البدن ما دام لا يقصد فيه التشبه بالنساء أو الكفار لأن الأصل هو الإباحة ولا يجوز للMuslim أن يحرم شيئاً إلا بالدليل ولا دليل يدل على تحريم ما ذكر وسكت الله سبحانه ورسوله ﷺ عن ذلك يدل على الإباحة لأن الرسول ﷺ شرع لنا قص الشارب وتقليم الأظفار وتنف الإباط وحلق العانة وأباح للرجال حلق الرأس ولعن النامضة والمتنمصة ، وأمرنا بإعفاء الحى وإرخائها وتوفيرها وسكت عما سوى ذلك وما سكت الله عنه ورسوله فهو عفو لا يجوز تحريمه لقول النبي ﷺ فيما رواه أبو ثعلبة الحشني رضي الله عنه « إن القفرض فرائض فلا تضيئوها وحد حدوداً فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهي كُوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها » رواه الدارقطني وغيره وقاله النووي رحمه الله : وقد نص على ذلك جَمِيع من أهل العلم للحديث المذكور ولما جاء في معناه من الأحاديث والآثار وقد ذكر بعضها الحافظ ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم في شرح حديث أبي ثعلبة فليراجعه من أحب الوقوف على ذلك والله أعلم .

التطيب بالكولونيا هل هو حلال أم حرام؟

سؤال : كثُر الجدل حول التطيب بمادة الكولونيا فهل يشرع
للMuslim المتوضِّع أن يجدد وضوءه منها أو يغسل ما وقعت عليه
من جسده؟

الجواب : الطَّيْب المعروف بالكُولُونِيَا لا يخلو من المادة المعروفة
بـ (السُّبُرتو) وهي مادة مُستَكِرَّة حسب إفادة الأطباء فالواجب ترك
استعماله والاعتناض عنه بالأطْياب السَّلِيمَة .. أما الوَضُوء منه فلا يجب ..
ولا يجب غسل ما أصابَ البدن منه لأنَّه ليس هناك دليل واضح على نجاسته
والله ولي التوفيق .

* * *

هل يجوز للإنسان أن يبول واقفاً؟

سؤال : هل يجوز أن يبول الإنسان واقفاً علماً أنه لا يأْتِي
الجسم والثوب شيء من ذلك؟

الجواب : لا حَرج في البول قائماً ولا سيما عند الحاجة إليه إذا كان
المكان مستوراً لا يرى فيه أحد عورة البائل ولا يناله شيء من رشاش البول
لما ثبت عن حذيفة رضي الله عنه (أن النبي ﷺ أتى سِبَاطَة قَوْمٍ فَبَالَّا
قائِماً) متفق على صحته ولكن الأفضل البول عن جلوس لأن هذا هو الغالب
من فعل النبي ﷺ ولأنه أستر للعورة وأبعد عن الإصابة بشيء من رشاش
البول .

* * *

**كثيراً ما نقرأ في الصحف ونرى إعلانات تشجب الأمية
والله تعالى وصف هذه الأمة بالأمية أرجو أن توضحوا ذلك**

سؤال : كثيراً ما نقرأ في الصحف ونرى إعلانات في الشارع
تشجب الأمية وتعدها من علامات التخلف والله تعالى وصف
هذه الأمة بالأمية فقال (هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم)
فأرجو أن توضحوا ذلك ؟

الجواب : كانت أمة محمد ﷺ من العرب والجم لا يقرؤون
ولا يكتبون وهذا سموا أميين وكان الذين يكتبون ويقرؤون منهم قليلين
 جداً بالنسبة إلى غيرهم وكان نبينا محمد ﷺ لا يقرأ الكتابة ولا يكتب
كما قال الله سبحانه :

﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطُ
بِيَمِينِكَ إِذَا لَأْرَتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ ^(١)

وكان ذلك من دلائل صدق رسالته ونبوته عليه الصلاة والسلام لأنه
أنى إلى الناس بكتاب عظيم أعجز به العرب والجم أو حاه الله إليه ونزل به
عليه الروح الأمين جبرائيل عليه الصلاة والسلام وأوحى إليه سبحانه السنة
المطهرة وعلوماً كثيرة من علوم الأولين وأخبره سبحانه بأشياء كثيرة مما
كان في غابر الزمان وما يكون في آخر الزمان وما يكون في يوم القيمة كما
أخبره بأحوال الجنة والنار وأهلها وكان ذلك مما فضل الله به على غيره
وأرشد به الناس إلى منزلته العالية وصفة رسالته عليه الصلاة والسلام وليس
وصف الأمة بالأمية المقصود منه ترغيبهم في البقاء عليها وإنما المقصود
الإخبار عن واقعهم وحالهم حين بعث الله إليهم محمد ﷺ وقد دل

(١) العنكبوت ، الآية ٤٨

الكتاب والسنّة على الترغيب في التعلم والكتاب والخروج من وصف الأمية
فقال الله سبحانه :

﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١)

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي
الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انْشُرُوا
فَانْشُرُوا يَرْفَعَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ
دَرَجَاتٍ ﴾^(٢) الآية

وقال سبحانه :

﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾^(٣) الآية

وقال النبي ﷺ « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طریقاً إلى الجنة » رواه الإمام مسلم في صحيحه . وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام « من يرید الله به خيراً يفقهه في الدين » متفق على صحته والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وبالله التوفيق .

* * *

(١) الزمر ، الآية ٩

(٢) المجادلة ، الآية ١١

(٣) فاطر ، الآية ٢٨

رجل مسلم أسعف رجلاً غير مسلم هل يصبح أخاً له؟

سؤال : هل يصبح رجل مسلم أسعف رجلاً غير مسلم أخاً له؟

الجواب : إسعاف المسلم لغيره من المسلمين والكفار غير المربين لا يكون بذلك أخاً له ولا محرماً لها إن كان المسعف امرأة ولكنه يؤجر على ذلك لما فيه من الإحسان ، ولو كان المسعف كافر لقول الله عز وجل :

﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(١)

وقوله عز وجل :

﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾^(٢)

ولقول النبي ﷺ « والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » وقوله ﷺ « من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته » وهذا الحديث في حق المسلم ، وفي الصحيحين عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أن النبي ﷺ أذن لها أن تصطف أمها وكانت كافرة وذلك في وقت المدنة التي وقعت بين النبي ﷺ وأهل مكة أما الكفار المربين فلا تجوز مساعدتهم بشيء بل مساعدتهم على المسلمين من نوافع الإسلام لقول الله عز وجل :

﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾^(٣)

* * *

(١) البقرة الآية ١٩٥

(٢) المائدة الآية ٨

(٣) المائدة الآية ١٥

كثيراً ما أرى في المنام رؤيا مزعجة وأرى آثارها في أسرتي فماذا أعمل؟

سؤال : أنا فتاة أبلغ الثامنة عشرة من عمري وأحد الله أنني مستقيمة في حياتي وملتزمة بدني . . وكثيراً ما أرى في مناي رؤيا غالباً ما تكون هذه الروية مزعجة ولا يغنى عنها إلا أيام معدودة ثم تتحقق وتأتي كثلك الصبح . . وتنزل المصائب على أهل وأسرتي . . وإذا رأيت هذه الرويا فإنني أخبر بها أهل ويستعينوا بالله منها . . أرجو إفراق في أمر يذهب عنى هذه المصائب .

الجواب : المشروع لمن رأى في منامه شيئاً يكرهه أن ينفتح عن يساره إذا استيقظ ثلاث مرات ويستعيد بالله من الشيطان ، . . ومن شر ما رأى ثلاث مرات ثم ينقلب على جنبه الآخر ، فإنه لا تضره ، ولا يُخبر بها أحداً لأن النبي ﷺ أمر من رأى في منامه شيئاً يكرهه أن يفعل ما ذكر . أما إن رأى في منامه ما يسره فإنه يحمد الله على ذلك ولا يخبر به إلا من يحب كما صح بذلك الحديث عن رسول الله ﷺ .

* * *

كان لي عم يضربني وقد توفي وأراه في المنام يلاحقني أرشدوني إلى ما يريحي ؟

سؤال : لقد كان لي عم يكرهني في حياته ولا يطبقني وكان يضربني وقد تفاه الله .

وفي هذه الأيام أحلم أحلاماً مزعجة . . أراه يلاحقني أنا وابنتي الصغيرة لكنني أهرب عنه ولا يستطيع الإمساك بي أرجو إرشادى إلى ما يريحي . .

الجواب : هذه الرويا وأشباهها من المرائي المكرورة من الشيطان والم مشروع للمسلم إذا رأى ما يكرهه أن ينفتح عن يساره ثلاث مرات وأن

يتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأى ثلاث مرات ثم ينقلب على جنبه الآخر فإنها لا تضره ولا يخبر بها أحداً لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح «رؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا رأى أحدكم ما يكره فلينفث عن يساره ثلاث مرات ولি�تعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأى ثلاط مرات ثم لينقلب على جنبه الآخر فإنها لا تضره ولا يخبر بها أحداً وإذا رأى ما يحب فليحمد الله وليخbir بها من يحب» .

* * *

هل يتشرط في راجم الزاني أن يكون معصوماً أو سليماً من السيئات

سؤال : حكمت إحدى المحاكم الشرعية في مدينة تعز بالجمهورية العربية اليمنية برجم امرأة بسبب الزنا فكان بعض الناس يتزدد بالرجم وحجتهم أنهم يقولون إنه يتوجب على الراجم شروط أن يكون الراجم بدون خطيئة وكلام كثير قيل في هذا .. وقد رأيت أن أرسل لكم بسؤال عسى أن أجده عندكم الحل الشافي .. ؟

الجواب : لقد سرني كثيراً حكم المحكمة «بتَعْزُ» برجم الزانية المحسنة لما في ذلك من إقامة حد الله الذي أهملته غالب الدول الإسلامية فجزى الله المحكمة خيراً ووفق حكومة اليمن وسائر الحكومات الإسلامية للحكم بشرعية الله بين عباده في الحدود وغيرها ولا شك أن في حكمهم بشرعية الله صلاح أمرهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة وينبغى لل المسلمين التعاون في هذا .. ومن شارك في رجم الزانية المحسنة فهو مأجور ولا ينبغي لأحد التحرج في ذلك إذا صدر الحكم الشرعي بالرجم وقد أمر النبي ﷺ الصحابة برجم ما عزى الأسلمي واليهوديَّين والغَامِدِيَّةِ وغيرهم .. فبادر الصحابة إلى ذلك رضي الله عنهم ووفق المسلمين السير على منهجهم في الحدود وغيرها .

ولا يشرط في المشارك في الرجم أن يكون مَعْصُوماً أو سَلِيماً من السينات لأنّ الرسول ﷺ لم يشرّط ذلك ولا يجوز لأحد من الناس أن يشرط شرطاً لا دليل عليه من كتاب الله سبحانه ولا من سنة رسوله ﷺ والله الموفق.

* * *

إذا أصيب الشخص بآلام هل يجوز أن يذبح ذبيحة ويتصدق بعضها

سؤال : ما الحكم إذا أصيب شخص مثلاً بآلام في رجله ويده «أى جسمه» هل يجوز أن يذبح ذبيحة لله سبحانه وتعالى ويتصدق ببعضها؟

الجواب : الصدقة مشروعة دائماً في حال الصحة وفي حال المرض وهي من أسباب دفع البلاء وحطّ الخطايا فإذا أصيب بما يضره في يده أو رجله أو بقية بدنـه فتتصدق بنقود أو طعام أو لحم يوزّع على الفقراء رجاء أن يرفع الله عنه المصيبة وأن يرحمـه كما رحـم الفقراء فلا بأس وقد جاء في الحديث عنه ﷺ أنه قال «الراحمون يرحمـهم الرحمن» ارحموا من في الأرض يرحمـكم من في السماء» وصح عنه ﷺ أنه قال «من لا يرحمـ لا يرحمـ» وقد قال الله عز وجل :

(١) **وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**

وقال سبحانه :

(١) البقرة ، الآية ١٩٥

﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُخْسِنِينَ﴾^(١)

والأيات في هذا المعنى كثيرة .

* * *

سؤال : ما هو الدواء الناجع للعالم الإسلامي للخروج به من
الدوامة التي يوجد فيها ... ؟^(٢)

الجواب : إن الخروج بالعالم الإسلامي من الدوامة التي هو فيها ، من مختلف المذاهب والتيارات العقائدية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية ، إنما يتحقق بالتزامهم بالإسلام ، وتحكيمهم شريعة الله في كل شيء ، وبذلك تلتئم الصافوف وتتوحد القلوب .

وهذا هو الدواء الناجع للعالم الإسلامي ، بل للعالم كله ، مما هو فيه من اضطراب واختلاف . وقلق وفساد وإفساد كما قال الله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ
وَيُثْبِتُ أَقْدَامَكُمْ﴾^(٣)

وقال عز وجل :

﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌ عَزِيزٌ * الَّذِينَ

(١) الأعراف ، الآية ٥٦

(٢) بجموع فتاوى ومقالات ، ص ٢٨٢ ، الطبعة الأولى .

(٣) سورة محمد الآية ٧

إِنْ مَكَّنْتُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَاهَدُوا الزَّكُوَةَ
وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عُقْبَةُ الْأُمُورِ ﴿١﴾

وقال سبحانه :

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ عَاهَمُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ
لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا آسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ
وَلَيُمَكِّنَ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي أَرَتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ
بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ ﴿٢﴾

وقال سبحانه :

﴿ وَآغْتَصِبُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جِمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا ﴾ ﴿٣﴾

والآيات في هذا المعنى كثيرة .

ولكن ما دام أن القادة إلا من شاء الله منهم ، يطلبون الهدى والتوجيه من غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويحكمون غير شريعته ، ويتحاكمون ، إلى ما وضعيه أعداؤهم لهم ، فإنهم لن يجدوا طريقاً للخروج مما هم فيه من التخلف والتناحر فيما بينهم ، واحتقار أعدائهم لهم ، وعدم إعطائهم حقوقهم :

﴿ وَمَا ظَلَمْتُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ ﴿٤﴾

(١) سورة الحج الآيات ٤٠ - ٤١

(٢) سورة النور ٥٥

(٣) سورة آل عمران الآية ١٠٣

(٤) سورة آل عمران ١١٧

فنسأل الله أن يجمعهم على الهدى ، وأن يصلح قلوبهم وأعمالهم ، وأن يمن عليهم بتحكيم شريعته والثبات عليها ، وترك ما خالفها ، إنه ولـي ذلك قادر عليه وصلـي الله وسـلم على نـبـينا مـحـمـد وآلـه وصـحبـه .

* * *

سؤال : كيف السبيل وما هو المصير في القضية الفلسطينية التي تزداد مع الأيام تعقيداً وضراوة ؟ . (١)

الجواب : إن المسلم ليألم كثيراً ، ويأسف جداً من تدهور القضية الفلسطينية من وضع سيء إلى وضع أسوأ منه ، وتزداد تعقيداً مع الأيام ، حتى وصلت إلى ما وصلت إليه في الآونة الأخيرة ، بسبب اختلاف الدول المعاورة ، وعدم صمودها صفاً واحداً ضد عدوها ، وعدم التزامها بحكم الإسلام الذي علق الله عليه النصر ، ووعد أهله بالاستخلاف والتمكين في الأرض ، وذلك ينذر بالخطر العظيم ، والعاقبة وخيمة ، إذا لم تسارع الدول المعاورة إلى توحيد صفوفها من جديد ، والتزام حكم الإسلام تجاه هذه القضية التي تهمهم وتهم العالم الإسلامي كله ، وما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن القضية الفلسطينية قضية إسلامية أولاً وأخيراً ، ولكن أعداء الإسلام بذلوا جهوداً جباراً لابعادها عن الخط الإسلامي ، وإيهام المسلمين من غير العرب ، أنها قضية عربية ، لا شأن لغير العرب بها ، ويبدوا أنهم نجحوا إلى حد ما في ذلك ، ولذا فإني أرى أنه لا يمكن الوصول إلى حل لتلك القضية ، إلا باعتبار القضية إسلامية ، وبالتكافف بين المسلمين لإنقاذهما ، وجهاد اليهود جهاداً إسلامياً ، حتى تعود الأرض إلى أهلها ، وحتى يعود شذاذ اليهود إلى بلادهم التي جاءوا منها ، ويبقى اليهود الأصليون في بلادهم تحت حكم الإسلام ، لا حكم الشيوعية ولا العلمانية . وبذلك ينتصر الحق ، ويندل الباطل ، ويعود أهل الأرض إلى أرضهم على حكم الإسلام . لا على حكم غيره ، والله الموفق .

(١) مجموع فتاوى ومقالات ، ص ٢٨١ - الطبعة الأولى .

وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها^(١)

الحمد لله رب العالمين والعاقة للمتقين ، والصلوة ، والسلام على عبده
رسوله نبينا محمد المرسل رحمة للعالمين ، وحججة على العباد أجمعين ،
وعلى آله وأصحابه الذين حملوا كتاب ربهم سبحانه ، وسنة نبيهم ﷺ إلى
من بعدهم ، بغاية الأمانة والإتقان ، والحفظ التام للمعاني والألفاظ رضى
الله عنهم وأرضاهم وجعلنا من أتباعهم بإحسان .

أما بعد : فقد أجمع العلماء قديماً وحديثاً على أن الأصول المعتبرة في
إثبات الأحكام ، وبيان الحلال والحرام في كتاب الله العزيز ، الذي لا يأبه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ثم سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام
الذي لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى ، ثم إجماع علماء الأمة
وأختلف العلماء في أصول أخرى أهمها القياس . وجمهور أهل العلم على أنه
حججة إذا استوفى شروطه المعتبرة ، والأدلة على هذه الأصول أكثر من أن
تحصر وأشهر من أن تذكر :

أما الأصل الأول : فهو كتاب الله العزيز ، وقد دل كلام ربنا عز وجل
في مواضع من كتابه على وجوب اتباع هذا الكتاب والتمسك به ، والوقوف
عند حدوده قال تعالى :

(١) نشرت بمجلة البحوث الإسلامية العدد الخامس الصادر من محرم إلى جمادي الثانية
عام ١٤٠٠ هـ وصدرت في نشرة صغيرة من الرئاسة العامة لطباعة ونشر الكتب
السعربية .

﴿ أَتَبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَبَعُوا مِنْ دُونِهِ
 أَوْ لِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَهَذَا كِتَبٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعْنَكُمْ
 تُرْحَمُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَّكِتَبٌ مُّبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ
 مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُّلَ الْسَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِّنَ الظُّلْمَةِ إِلَى
 النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾^(٣)

وقال تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَبٌ
 عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ
 مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾^(٤)

وقال تعالى :

(١) سورة الأعراف الآية ٣

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥٥

(٣) سورة المائدة الآيات ١٥ - ١٦

(٤) سورة فصلت الآيات ٤١ - ٤٢

﴿ وَأُوحِيَ إِلَيْهِ هَذَا الْقُرْءَانُ لِأَنذِرَكُم بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ هَذَا بَلَغٌ لِلنَّاسِ وَلَيُنذَرُوا بِهِ ﴾^(٢)

والآيات في هذا المعنى كثيرة . وقد جاءت الأحاديث الصاححة عن رسول الله ﷺ آمرة بالتمسك بالقرآن والاعتصام به ، دالة على أن من تمسك به كان على المدى ، ومن تركه كان على الضلال ، ومن ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه قال في خطبته في حجة الوداع : « إِنَّمَا تَرَكَ فِيکُمْ مَا لَنْ تَضَلُّوا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابَ اللَّهِ » ، رواه مسلم في صحيحه ، وفي صحيح مسلم أيضاً عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « إِنَّمَا تَرَكَ فِيکُمْ ثَقْلَيْنِ أَوْلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُّا بِكِتَابَ اللَّهِ وَتَمَسَّكُوا بِهِ » فتحث على كتاب الله ، ورغب فيه ، ثم قال : « وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكُرُكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتٍ أَذْكُرُكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتٍ » وفي لفظ قال : « فِي الْقُرْءَانِ هُوَ حِبْلُ اللَّهِ مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى الْضَّلَالِ » .

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، وفي إجماع أهل العلم والإيمان من الصحابة ومن بعدهم على وجوب التمسك بكتاب الله والحكم به والتحاكم إليه مع سنة رسول الله ﷺ ، ما يكفي ويشفي عن الإطالة في ذكر الأدلة الواردة في هذا الشأن .

أما الأصل الثاني : من الأصول الثلاثة المجمع عليها ، فهو ما صح عن رسول الله ﷺ وأصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من أهل العلم والإيمان ،

(١) سورة الأنعام الآية ١٩

(٢) سورة Ibrahim الآية ٥٢

يؤمنون بهذا الأصل الأصيل ، ويحتاجون به ويعلمونه الأمة ، وقد ألقوا في ذلك المؤلفات الكثيرة ، وأوضحاوا ذلك في كتب أصول الفقه والمصطلح ، والأدلة على ذلك لا تُحصى كثرة . فمن ذلك ما جاء في كتاب الله العزيز من الأمر باتباعه وطاعته ، وذلك موجه إلى أهل عصره ومن بعدهم ، لأنه رسول الله إلى الجميع ، ولأنهم مأمورون باتباعه وطاعته ، حتى تقوم الساعة ، ولأنه عليه الصلاة والسلام هو المفسر لكتاب الله ، والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره . ولو لا السنة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفتها ، وما يحب فيها ، ولم يعرفوا تفصيل أحكام الصيام والزكاة ، والحج والعمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والحرمات ، وما أوجب الله بها من حدود وعقوبات .

وما ورد في ذلك من الآيات قوله تعالى في سورة آل عمران :

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ ﴾^(١)

وقوله تعالى في سورة النساء :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(٢)

وقال تعالى في سورة النساء أيضاً :

(١) سورة آل عمران الآية ١٣٢

(٢) سورة النساء الآية ٩٥

﴿ مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا ﴾^(١)

وكيف تمكّن طاعته ورد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله ، إذا كانت سنته لا يحتاج بها ، أو كانت كلها غير محفوظة ، وعلى هذا القول يكون الله قد أحال عباده إلى شيء لا وجود له ، وهذا من أبطل الباطل ، ومن أعظم الكفر بالله وسوء الفتن به . وقال عز وجل في سورة النحل :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(٢)

وقال فيها أيضاً :

﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾^(٣)

فكيف يمكن الله سبحانه إلى رسوله ﷺ تبيان المنزل إليهم : وسنته لا وجود لها أو لا حجة فيها ، ومثل ذلك قوله تعالى في سورة النور :

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوا فَإِنَّمَا

(١) سورة النساء الآية ٨٠

(٢) سورة النحل الآية ٤٤

(٣) سورة النحل الآية ٦٤

عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا
عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَبْلَغَ الْمُبِينَ ^(١)

وقال تعالى في السورة نفسها :

وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَوَةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ ^(٢)

وقال في سورة الأعراف :

قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي
لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ
فَقَائِمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ
وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ^(٣)

وفي هذه الآيات الدلالة الواضحة على أن الهدية والرحمة في اتباعه عليه الصلاة والسلام ، وكيف يمكن ذلك مع عدم العمل بسننه ، أو القول بأنه لا صحة لها ، أو لا يعتمد عليها ، وقال عز وجل في سورة النور :

فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ
فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ^(٤)

(١) سورة النور الآية ٤

(٢) النور الآية ٥٦

(٣) سورة الأعراف الآية ١٥٨

(٤) سورة النور الآية ٦٣

وقال في سورة الحشر :

» وَمَا عَاتَّكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَّكُمْ عَنْهُ فَأَتَتْهُوا « (١)

والآيات في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل على وجوب طاعته عليه الصلاة والسلام ، واتباع ما جاء به ، كما سبقت الأدلة على وجوب اتباع كتاب الله ، والتمسك به وطاعة أوامره ونواهيه ، وهما أصلان متلازمان ، من جحد واحداً منها فقد جحد الآخر وكذب به ، وذلك كفر وضلال ، وخروج عن دائرة الإسلام باجماع أهل العلم والإيمان ، وقد توالت الأحاديث عن رسول الله ﷺ في وجوب طاعته ، واتباع ما جاء به ، وتحريم معصيته ، وذلك في حق من كان في عصره ، وفي حق من يأتي بعده إلى يوم القيمة ، وفي ذلك ما ثبت عنه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله » وفي صحيح البخاري عنه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « كل أمي يدخلون الجنة إلا من أبي قيل يا رسول الله ومن يتابي قال من أطاعتي دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى ». وخرج أبو داود والحاكم بإسناد صحيح عن المقدم بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ، لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ». .

وخرج أبو داود وابن ماجه بسنده صحيح : عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « لا أثمين أحدكم منكنا على أريكته يأتيه الأمر

(١) سورة الحشر الآية ٧

من أمرى بما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا ندرى ، ما وجدنا في كتاب
الله اتبعناه .

وعن الحسن بن جابر قال : سمعت المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه
يقول : « حرم رسول الله ﷺ يوم خير أشياء ثم قال يوشك أحذكم
أن يُكذبَّنَّ وهو مُتَكَبِّرٌ بِحَدِيثٍ فَيَقُولُ : بَيَّنْتَنَا وَبَيَّنْتُمْ
كِتَابَ اللَّهِ فَوَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ
حَرَامٍ حَرَمْنَاهُ إِلَّا إِنَّ مَا حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ مِثْلُ مَا حَرَمَ اللَّهُ » أخرجه
الحاكم والترمذى وابن ماجه بإسناد صحيح . وقد توالت الأحاديث عن رسول
الله ﷺ بأنه كان يوصى أصحابه في خطبته ، أن يبلغ شاهدهم غائبهم .
ويقول لهم : رب مبلغ أوعى من سامع ومن ذلك ما في الصحيحين أن النبي
ﷺ لما خطب الناس في حجة الوداع في يوم عرفة وفي يوم النحر ، قال
لهم فليبلغ الشاهد الغائب . فرب من يبلغه أوعى له من سمعه ، ولو لا أن سنته
حجنة على من سمعها وعلى من بلغته ، ولو لا أنها باقية إلى يوم القيمة ، لم
يأمرهم بتبيينها ، فعلم بذلك أن الحجنة بالسنة قائمة على من سمعها من فيه عليه
الصلة والسلام وعلى من نقلت إليه بالأسانيد الصحيحة .

وقد حفظ أصحاب رسول الله ﷺ سنته عليه الصلاة والسلام القولية
والفعلية ، وبلغوها من بعدهم من التابعين ، ثم بلغها التابعون من بعدهم .
وهكذا نقلها العلماء الثمانتين جيلاً بعد جيل ، وقرناً بعد قرن ، وجمعوها في
كتبهم وأوضحوها صحيحة من سقיהםها ، ووضعوا المعرفة بذلك قوانين وضوابط
معلومة بينهم ، يعلم بها صحيح السنة من صعيدها وقد تداول أهل العلم كتب
السنة من الصحيحين وغيرهما ، وحفظوها حفظاً تاماً ، كما حفظ الله كتابه
العزيز من عباد العابدين : وإلحاد المحدثين ، وتحريف المبطلين ، تحقيقاً
لما دل عليه قوله سبحانه :

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ ﴾^(١)

ولا شك أن سنة رسول الله ﷺ وهي متزل ، فقد حفظها الله كما حفظ كتابه ، وقيض الله لها علماء نقاداً ، ينفون عنها تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين ، وينبذون عنها كل ما أصبه بها الجاهلون والكذابون والملحدون ، لأن الله سبحانه جعلها تفسيراً لكتابه الكريم وبياناً لما أجمل فيه من الأحكام ، وضمها أحكاماً أخرى ، لم ينص عليها الكتاب العزيز ، كتفصيل أحكام الرضاع ، وبعض أحكام المواريث ، وتحريم الجمع بين المرأة وعنتها ، وبين المرأة وخالتها ، إلى غير ذلك من الأحكام التي جاءت بها السنة الصحيحة ولم تذكر في كتاب الله العزيز .

ذكر بعض ما ورد عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة ، ووجوب العمل بها : في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما توفي رسول الله ﷺ وارتدى من ارتدى من العرب ، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : والله لا يقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة . فقال له عمر رضي الله عنه : كيف تقاتلهم وقد قال النبي ﷺ « أَمِيرُ الْأَقْاتِلِ النَّاسُ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَاتَلُوهَا عَصَمُوا مِنِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا » فقال أبو بكر الصديق : أليست الزكاة من حقها والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها فقال عمر رضي الله عنه : فما هو إلا أن عرفت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق ، وقد تابعه الصحابة رضي الله عنهم على ذلك ، فقاتلوا أهل الردة حتى ردوهم إلى الإسلام ، وقتلوا من أصر على ردهم وفي هذه القصة أوضاع دليل على تعظيم السنة ، ووجوب العمل بها ، وجاءت الجدة إلى الصديق رضي الله عنه تسأله عن ميراثها ، فقال لها :

(١) سورة الحجر الآية ٩

ليس لك في كتاب الله شيء ، ولا أعلم أن رسول الله ﷺ قضى لك بشيء ،
وأسأل الناس . ثم سأله رضي الله عنه الصحابة : فشهد عنده بعضهم بأن
النبي ﷺ أعطى الجدة السادس ، فقضى لها بذلك وكان عمر رضي الله عنه
يوصي عماله أن يقضوا بين الناس بكتاب الله ، فإن لم يجدوا القضية في
كتاب الله ، فبسنّة رسول الله ﷺ ، ولما أشكل عليه حكم إملاص المرأة ،
وهو إسقاطها جنيناً ميتاً ، بسبب تعدى أحد عليها ، سأله الصحابة رضي
الله عنهم عن ذلك ، فشهد عنده محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة رضي
الله عنهم : بأن النبي ﷺ قضى في ذلك بعارة عبد أو أمه ، فقضى بذلك
رضي الله عنه . ولما أشكل على عثمان رضي الله عنه حكم اعتداد المرأة في
بيتها بعد وفاة زوجها ، وأخبرته فريعة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعد
رضي الله عنهم : أن النبي ﷺ أمرها بعد وفاة زوجها : أن تمكث في
بيتها حتى يبلغ الكتاب أجله . قضى بذلك رضي الله عنه . وهكذا قضى
بالسنة في إقامة حد الشرب على الوليد بن عقبة ، ولما بلغ علياً رضي الله عنه
أن عثمان رضي الله عنه ينهى عن متعة الحج أهل على رضي الله عنه بالحج
والعمرة جميعاً ، وقال : لا أدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس .
ولما احتاج بعض الناس على ابن عباس رضي الله عنهم في متعة الحج ،
بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهم في تحبيذ إفراد الحج قال ابن عباس :
يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء !! أقول : قال رسول الله ﷺ
وتقولون قال أبو بكر وعمر ، فإذا كان من خالف السنة لقول أبي بكر
وعمر تخشى عليه العقوبة فكيف بحال من خالفها لقول من دونهما ، أو لمجرد
رأيه واجتهاده ! ولما نازع بعض الناس عبد الله بن عمر رضي الله عنهم في
بعض السنة ، قال له عبد الله : هل نحن مأموروں باتباع عمر أو باتباع
السنة ؟ ولما قال رجل لعمران بن حصين رضي الله عنهم : حدثنا عن كتاب
الله : وهو يحذّهم عن السنة ، غضب رضي الله عنه وقال : إن السنة هي
تفسير كتاب الله ، ولو لا السنة لم نعرف أن الظهر أربع ، والمغرب ثلاث

والفجر ركعتان ، ولم نعرف تفصيل أحكام الزكاة إلى غير ذلك . مما جاءت به السنة من تفصيل الأحكام ، والآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها ، والتحذير من مخالفتها كبيرة جداً . ومن ذلك أيضاً أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لما حدث بقول ﷺ : « لا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ » ، قال بعض أبنائه . والله لنمنعهن فغضب عليه عبد الله وسبه سبًا شديدًا ، وقال : أقول قال رسول الله وتقول : والله لنمنعهن . ولما رأى عبد الله بن المغفل المزني رضي الله عنه ، وهو من أصحاب رسول الله ﷺ بعض أقاربها يخذف ، نهاد عن ذلك وقال له : إن النبي ﷺ نهى عن الخذف ، وقال إنه لا يصيده صيداً ولا ينكأ عدوًّا . ولكننه يكسر السن وييقأ العين . ثم رأه بعد ذلك يخذف فقال والله لا كلامتك أبداً ، أخبرك أن رسول الله ﷺ ينهى عن الخذف ثم تعود . وأخرج البيهقي عن أيوب السختياني التابعى الجليل . أنه قال : إذا حدثت الرجل بسنة فقال : دعنا من هذا ، وأنبئنا عن القرآن فاعلم أنه ضال . وقال الأوزاعى رحمة الله : السنة قاضية على الكتاب . أى تقيد ما أطلقه . أو بأحكام لم تذكر في الكتاب ، كما في قول الله سبحانه :

﴿ وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(١)

وبعد قوله ﷺ : « ألا إني أوتيتُ الكتابَ ومِثْلَه مَعَهُ » ، وأخرج البيهقي عن عامر الشعبي رحمة الله أنه قال لبعض الناس : « إنما هلكتم في حين تركتم الآثار » يعني بذلك الأحاديث الصحيحة . وأخرج البيهقي أيضاً عن الأوزاعى رحمة الله أنه قال لبعض أصحابه : إذا بلغك عن رسول الله حديث ، فإياك أن تقول بغيره ، فإن رسول الله ﷺ كان مبلغًا عن الله

(١) سورة النحل الآية ٤٤

تعالى ، وأخرج البيهقي عن الإمام الجليل سفيان بن سعيد الثوري رحمه الله أنه قال : إنما العلم كله العلم بالآثار ، وقال مالك رحمه الله : ما من إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر ، وأشار إلى قبر رسول الله ﷺ ، وقال أبو حنيفة رحمه الله : إذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين . وقال الشافعى رحمه الله : متى رويت عن رسول الله ﷺ : حديثاً صحيحاً فلم آخذ به ، فأشهدكم أن عقلى قد ذهب . وقال أيضاً رحمه الله : إذا قلت قولًا وجاء الحديث عن رسول الله ﷺ بخلافه ، فاضربوا بقولي الخاطئ . وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله لبعض أصحابه : لا تقلدنا ولا تقلد مالكا ولا الشافعى . ونحو من حيث أخذنا ، وقال أيضاً رحمه الله : عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته عن رسول الله ﷺ ، يذهبون إلى رأى سفيان ، والله سبحانه يقول :

﴿فَلَمَّا حَذَرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ
فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١)

ثم قال أتدرى ما الفتنة ؟ الفتنة : الشرك ، لعله إذا رد بعض قوله عليه الصلاة والسلام . أنت يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك . وأخرج البيهقي عن مجاهد بن جبر التابعى الجليل أنه قال : في قوله سبحانه :

﴿فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرِدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٢)

قال : الرد إلى الله الرد إلى كتابه ، والرد إلى الرسول الرد إلى السنة . وأخرج البيهقي عن الزهرى رحمه الله أنه قال : كان من مضى من علمائنا

(١) سورة التور الآية ٦٢

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

يقولون : الاعتصام بالسنة نجاة . وقال موفق الدين بن قدامة رحمه الله في كتابه (روضة الناظر ، في بيان أصول الأحكام) ما نصه : والأصل الثاني من الأدلة سنة رسول الله ﷺ ، وقول رسول الله ﷺ حجة ، لدلالة المعجزة على صدقه ، ولأمر الله بطاعته ، وتحذيره من مخالفته أمره . انتهى المقصود ، وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى :

﴿ فَلْيَحْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(١)

أى عن أمر رسول الله ﷺ ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته ، وسته وشريعته ، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله : فما وافق ذلك قبل ، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كانناً من كان . كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد ». أى فليخش ولیحذر من خالف شريعة الرسول باطنًا وظاهرًا : **﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ أَنْ تُصِيبَهُمْ كُفْرٌ أَوْ نِسْقَافٌ أَوْ بَدْعَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ أَوْ أَنْ يُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ أَنْ يُصِيبَهُمْ كُفْرٌ أَوْ حَدٌ أَوْ حَبْسٌ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ . كَمَا رَوِيَ إِلَيْهِ أَحْمَدُ حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزْاقَ حَدَثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامَ بْنِ مَنْبَهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَثَنَا أَبُو هَرِيرَةَ ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مِثْلِي وَمِثْلَكُمْ كُثُلُ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَاراً فَلَمَّا أَضْاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشَ وَهَذِهِ الدَّوَابُ الْلَّائِي يَقْعُنُ فِي النَّارِ يَقْعُنُ فِيهَا ، وَجَعَلَ يَحْجِزُهُنَّ وَيَغْلِبُهُنَّ فَيَقْتَحِسُنَ فِيهَا قَالَ فَذَلِكَ مِثْلِي وَمِثْلَكُمْ أَنَا آخُذُ بِحِجْزِكُمْ عَنِ النَّارِ . هَلُمْ عَنِ النَّارِ فَتَغْلِبُونِي وَتَقْتَحِسُونِي فِيهَا ؛ أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزْاقِ . وَقَالَ السِّيُوطِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي رِسَالَتِهِ أَسْنَادُ مَفْتَاحِ الْجَنَّةِ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِالسُّنْنَةِ مَا نَصَهُ : (اعْلَمُوا رَحْمَكُمُ اللَّهُ أَنْ مَنْ أَنْكَرَ أَنْ كَوَنَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلًا كَانَ أَوْ فَعْلًا بِشَرْطِهِ الْمَعْرُوفِ فِي الْأَصْوَانِ**

حجّة ، كفر وخرج عن دائرة الإسلام ، وحضر مع اليهود والنصارى ، أو مع من شاء الله من فرق الكفّرة) انتهى المقصود . والآثار عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة ، ووجوب العمل بها . والتحذير من مخالفتها كثيرة جداً ، وأرجو أن يكون في ما ذكرنا من الآيات والأحاديث والآثار كفاية ، وقناع لطالب الحق ، ونسأل الله لنا ولجميع المسلمين التوفيق لما يرضيه ، والسلامة من أسباب غضبه ، وأن يهدينا جميعاً صراطه المستقيم إنه سميع قريب .

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان .

* * *

لقاء مجلة الرأي السودانية

مع سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز^(١)

أجرت صحيفة [الرأي] السودانية الناطقة باسم الجبهة القومية الإسلامية في السودان مقابلة صحفية مع سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ورئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي نور د نصها فيما يلي :

يود القراء أن يتعرفوا على شحة من سيرتكم الذاتية ، وحياتكم العلمية ؟

الجواب : أنا عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز ولدت ببلدة الرياض في ذى الحجة عام ١٣٣٠ هـ . وقد بدأت الدراسة منذ الصغر وحفظت القرآن الكريم قبل البلوغ ، ثم بدأت في تلقي العلوم الشرعية والعربية على أيدي كثير من علماء الرياض من أعلامهم الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ والشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ قاضي الرياض والشيخ سعد بن حمد بن عتيق قاضي الرياض ، والشيخ حمد بن فارس وكيل بيت المال بالرياض والشيخ سعد وقاص البخاري من علماء مكة ، أخذت عنه التجويد سنة ١٣٥٥ هـ . وسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث لازمته عشر سنوات حتى توليت القضاء .

أما الأعمال فهي القضاء لمدة ١٤ عاماً في منطقة الخرج من عام ١٣٥٧ هـ حتى نهاية ١٣٧١ هـ ثم بعد ذلك التدريس في المعهد العلمي وكلية الشريعة بالرياض في الفقه والتوحيد والحديث لمدة تسع سنوات حتى عام ١٣٨٠ هـ .

ثم عينت نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سماحةشيخنا

(١) ونشرت في مجلة الرابطة - المدد ٢٨٤ ربيع الأول ١٤٠٩ هـ

العلامة مفتى البلاد السعودية محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ رحمة الله رحمة واسعة عشر سنوات ابتداء من ١٣٨١ هـ . وفي عام ١٣٩٠ هـ توليت رئاسة الجامعة الإسلامية بالمدينة بعد وفاته رحمة الله وبقيت فيها حتى عام ١٣٩٥ هـ . وفي ١٤/١٠/١٣٩٥ هـ صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ولا أزال إلى هذا الوقت في هذا العمل وأسائل الله العون والسداد ، وللإلى جانب هذا العمل في الوقت الحاضر عضوية في كثير من المجالس العلمية والإسلامية من ذلك : عضوية هيئة كبار العلماء بالملكة . ورئاسةلجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في الهيئة المذكورة . وعضوية رئاسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي ، ورئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد ، ورئاسة المجتمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة ، وعضوية المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة ، وعضوية الهيئة العليا للدعوة الإسلامية في المملكة .

وزيادة على الفتاوى والمقالات والمحاضرات فقد طبع لي ثلاثة عشر مؤلفاً منها :

الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية ، ونقد القومية العربية ، توضيح المناسب المسمى التحقيق والإيضاح لكثير من مناسك الحج والعمرة والزيارة ، وحاشية مفيدة على فتح الباري وصلت فيها إلى كتاب الحج ، وثلاثة مسائل في الصلاة . والتحذير من البدع ، وإقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين والأدلة النقلية والحسبية على سكون الأرض ، وجريان الشمس وإنكار الصعود إلى الكواكب ، وقد ترجم أغلب هذه الكتب إلى لغات عديدة ، نفع الله بها ووفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه من خيرى الدنيا والآخرة إنه سميع مجيب .

سؤال هل لساحتكم منصب فقهى خاص وما هو منهحكم
في الفتوى والأدلة ؟

الجواب : مذهبى في الفقه هو مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله
وليس على سبيل التقليد ولكن على سبيل الاتباع في الأصول التي سار
عليها .

أما في مسائل الخلاف فنهجى فيها هو ترجيح ما يقضى الدليل ترجيحه
والفتوى بذلك سواء وافق ذلك مذهب الخانبة أم خالقه ، لأن الحق أحق
بالاتباع . وقد قال الله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِ
كُوْنِمْرِ مَنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ
كُنْتُمْ تَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾
(سورة النساء الآية ٥٩)

* * *

لقد قامت في السودان جبهة إسلامية بين مختلف الأتجاهات
الحركية والصوفية وغيرها ، وقامت بعمل سياسي ومجاالية واسعة
مع الشيوخية والتغريبين عموماً . هل يمكن أن نعرف رأيك في
مثل هذا العمل الذي يضم تيارات مثل هذه ؟

لا ريب أن التعاون بين المسلمين في محاربة المذاهب الهدامة والدعوات
المضللة والنشاط التنصيري والشيوخى والاباحى من أهم الواجبات ومن أعظم
الجهاد في سبيل الله لقول الله عز وجل :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ

وَالْعُدُوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَقَابِ ﴿٤﴾

(سورة المائدة الآية ٤)

وقوله سبحانه :

﴿ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ
وَجَادَلْهُم بِمَا تَرَى هُنَّ أَخْسَنُ ﴾ (سورة النحل الآية ١٢٥)

وقال عز وجل :

﴿ وَمَنْ أَخْسَنُ قَوْلًا مِّنْ دُعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا
وَقَالَ إِنَّمَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (سورة فصلت الآية ٣٣)

وفي الصحيحين عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعث على بن أبي طالب رضي الله عنه إلى اليهود في خبر وأمره أن يدعوه إلى الإسلام وأن يخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه وقال له ﷺ : « فو الله لأن يهدى الله بك رجلا واحداً خيراً لك من حر النعم ». وفي صحيح مسلم عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ أنه قال : « من دل على خير فله مثل أجر فاعله » ، وفي صحيحه أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص من آثامهم شيئاً ». وروى الإمام أحمد والنمساني وصححه الحاكم عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم ». والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة . فسأل الله أن يوفق الجبهة لما فيه نصر الحق وظهوره على ما سواه وقع الباطل وخذلان الدعاة إليه .

ونصيحتي للجية أن تنتقى صفوتها من كل ما يخالف شرع الله المطهر وأن تتناصح وتتوافق بالاستقامة على شرع الله والثبات عليه ، ورد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول كما قال الله سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَفْوَحُ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾

(سورة الشورى الآية ١٠)

وقال عز وجل :

﴿ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾

(سورة العصر)

يبين سبحانه في هذه السورة العظيمة أن أسباب الربح والسعادة والسلامة من الخسران هي هذه الأربعة المذكورة في هذه السورة وهي الإيمان بالله ورسوله والعمل الصالح والتواصي بالحق والتواصي بالصبر .

فتسأل الله أن يمنع أعضاء الجبهة التخلق بهذه الأخلاق والاستقامة عليها حتى يفوزوا بالنصر المبين والربع العظيم والعاقبة الحميدية .

* * *

سؤال : السابقون رجال ونحن رجال : هذه قوله فقهية شجاعية : أى أن السابقين لهم قضايا عصرهم ونحن لنا قضايا المتجددة . الاترى أن الدين يقفون ضد الدعوة إلى التجديد لفقهه يحيون على هذا الأدب الأصولى نفسه ؟ .

الجواب . هذه العبارة فيها إجمال واحتمال فإن أريد بها أن الواجب على المؤمنين أن يجتهدوا في نصر دين الله وتحكيم شريعته ، وتأييد ما عليه سلف الصالح من العقيدة والأخلاق فهذا حق . والواجب على جميع المسلمين أن يسروا على نهج سلفهم الصالح في اتباع الكتاب والسنّة وتحكيمها في كل شيء ، ورد ما تنازع فيه الناس إليهما ، عملاً بقول الله سبحانه :

﴿فَإِنْ تَنَازَعُتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ الآية

وقوله سبحانه :

﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ الآية .

أما إن أريد بهذه العبارة أن المؤمنين لهم أن يجددوا في دين الله ما يخالف ما عليه سلف الأمة في العقيدة والأخلاق . أو في الأحكام : فهذا أمر لا يجوز فعله لأنّه مخالف لقول الله عز وجل :

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفْرَقُوا﴾

(سورة آل عمران الآية ١٠٣)

وقوله عز وجل :

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ
وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولَهُ مَا تَوَلَّ مَا تَوَلَّ وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ
وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ .

وقوله سبحانه : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ
اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَاهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي
الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبْدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ (سورة التوبة الآية ١٠٠) .

ومن خالقهم وسلك غير سبيلهم ، لم يتبعهم بإحسان فلا يدخل في
اتباعهم المرضى عنهم ولأنه ليس للمتأخرین أن يخالفوا ما أجمع عليه العلماء
قبلهم ، لأن الأجماع حق وهو أحد الأصول الثلاثة التي يجب الرجوع
إليها ، ولا تجوز مخالفتها وهي الكتاب والسنّة والأجماع ولأن العلماء إذا
أجمعوا على شيء دخلت فيهم الطائفة المنصورة التي أخبر النبي ﷺ أنها
لا تزال على الحق . أما التفقه في الدين والمتاس حل المشكلات بالطرق الشرعية
في المسائل التي جدت بين المسلمين ولم يتكلّم فيها الأوائل . فهذا حق وليس
فيه مخالفة للسابقين لأن العلماء السابقين واللاحقين كلهم يوصون بتدرس
الكتاب والسنّة واستنباط الأحكام منها ، والاجتهاد فيما يعرض من المسائل
المشكلة على ضوء الكتاب والسنّة .

وليس هذا تجديداً مخالفًا للسابقين ؟ ولكنه تجديد سائر على منهج
السابقين وعلى أصولهم وقد صح في هذا المعنى قول النبي ﷺ : « من يرد
الله به خيراً يفقهه في الدين ». متفق على صحته ، وقوله ﷺ : « من سلك
طريقاً يلتمس فيه علمآ سهل الله له طريقاً إلى الجنة » رواه الإمام مسلم في
صحبيه والله ولي التوفيق .

* * *

سؤال : تنشب بين الدعاة بعض الاختلافات التي تكاد تطغى على نقاط الالقاء الكثيرة ، وكثيراً ما تؤدي إلى تعطيل العمل الإسلامي وإلى أنواع من الفتن والانشقاقات والخصومات .. ما هو تعليقكم ونصيحتكم للدعاة حول هذا الأمر ؟ .

الجواب : نصيحتي للدعاة أن يخلصوا أعمالهم لله وحده وأن يتعاونوا على البر والتقوى وأن يتتفقوا على تحكيم الكتاب والسنة فيما شهر بينهم عملاً بقول الله تعالى :

﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾

وبذلك يتحدد الهدف وتحت眉 الجهود وينصر الحق ويهرم الباطل ، ولا يتم هذا كله إلا بالاستعانة بالله والتوجه إليه بطلب التوفيق ، والحذر من اتباع الهوى . قال الله عز وجل :

﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَبَعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ أَتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ﴾

وقال عز وجل بخاطب نبيه ورسوله داود عليه الصلاة والسلام :

﴿يَا دَاؤُدُّ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاخْرُكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاهِي فَيُضِلُّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .
(سورة ص الآية ٢٦)

* * *

وَمَا هِي نصيحتُك عَوْمًا لِتَبَار الصُّحُورَ الْإِسْلَامِيَّةِ الشَّابِيَّةِ
الْمُتَعَالِيَّةِ الْآنَ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ؟

هذه الصحوة التي تسر كل مؤمن ويصح أن تسمى حركة إسلامية وتجديداً إسلامياً ونشاطاً يجبر أن تشجع وأن توجه إلى الاعتصام بالكتاب والسنة وأن يحذر قادتها وأفرادها من الغلو والإفراط عملاً بقول الله عز وجل :

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُبُوا فِي دِينِكُمْ﴾

(سورة النساء الآية ١٧)

وقول النبي ﷺ : « إِيَّاكُمْ وَالْغَلُو فِي الدِّينِ إِنَّمَا أَهْلُكُمْ مِّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
الْغَلُو فِي الدِّينِ » وقوله ﷺ : « هَلْكَ الْمُتَنْطَعُونَ ، هَلْكَ الْمُتَنْطَعُونَ ، هَلْكَ
الْمُتَنْطَعُونَ ». ويجب عليهم أن يتوجهوا إلى الله دائمًا بطلب التوفيق وصلاح
القلوب والأعمال ، والثبات على الحق ، وأن يعنوا عنابة تامة بالقرآن الكريم
تلاؤه وتدبرها وتعقلاً ، وعملاً بالسنة المطهرة لأنها الأصل الثاني ، ولأنها
المفسرة لكتاب الله كما قال الله عز وجل :

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾

(سورة النحل الآية ٤٤)

وقال عزوجا :

وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي
اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًىٰ وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ

كما يجب على الدعاة إلى الله أن يستغلوا هذه الحركة الإسلامية بالتعاون مع القائمين عليها والمذاكرة معهم والحرص على إزالة الشبه التي قد تعرض بعضهم عملاً بقول الله عز وجل :

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوَانِ ﴾ .

* * *

ما رأيكم في مجتمع إسلامي طبقت فيه الحدود لفترة عام وأكثر ثم تراجع عن هذه الحدود ليطبق القوانين الوضعية الغربية ؟

الواجب على جميع المسلمين هو تطبيق شريعة الله بين عباده والثبات على ذلك والدعوة إليه والالتزام به لقول الله سبحانه وتعالى : ﷺ

﴿ وَأَنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾

(سورة المائدة الآية ٤٩)

والواجب على أمته تنفيذ ذلك . قال سبحانه :

﴿ فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجْلِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَاجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسْلَمُوا تَسْلِيمًا ﴾

وقال عز وجل :

﴿ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَخْسَنْ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوْقِنُونَ ﴾

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾
(سورة المائدة الآية ٤٤)

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾
(سورة المائدة الآية ٤٧)

فلا يجوز لحكام المسلمين أن يخالفوا هذه الآيات الكريمة ، بل عليهم
أن يتزموا بما دلت عليه ، ويلزمو أشعوبيهم به ، ولم في ذلك العزة والكرامة
والنصر والتأييد وحسن العاقبة والفوز بالسعادة في الدنيا والآخرة كما قال الله
عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيُثْبِتُ
أَقْدَامَكُمْ . ﴾
(سورة محمد الآية ٧)

وقال تعالى :

﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌ عَزِيزٌ *
الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ
وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ *
(سورة الحج الآية ٤٠ و ٤١)

وقال عز وجل :

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ
لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ

وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ
بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَ لَا يُشْرِكُونَ بِإِلَهٍ شَيْئًا ۝

(سورة النور الآية ۵۵)

ولا ريب أن تحكيم شريعة الله في شؤون عباده من جملة النصر لله ،
ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن الإيمان والعمل الصالح الذين
وعده الله أهلهما الاستخلاف في الأرض والتمكين في دينهم ومنهم الأمن
بعد الخوف ، فنسأل الله أن يوفق حكام المسلمين للتمسك بشرعيته والحكم
بها والرخص بها وترك ما خالفها . إنه ول ذلك قادر عليه .

* * *

سؤال : ما رأيكم في الدعوة إلى القومية التي تعتقد أن
الانتساب إلى العنصر أو اللغة مقدم على الانتساب إلى الدين وهذه
الجماعات تدعى أنها لا تعادي الدين ولكنها تعلم القومية عليه ..
ما رأيكم في هذه الدعوة ؟

هذه الدعوة جاهلية لا يجوز الانتساب إليها ولا تشجيع القائمون بها ،
بل يجب القضاء عليها لأن الشريعة الإسلامية جاءت بمحاربتها والتغفير منها ،
وتغريد شبههم ومزاعهم والرد عليها بما يوضح الحقيقة لطالبيها لأن الإسلام
وحله هو الذي يخلد العروبة لغة وأدباً وخلقها وأن التنكر لهذا الدين معناه
القضاء الحقيقي على العروبة في لغتها وأدبها وخلقها . ولذلك يجب على الدعاة
أن يستميتوا في إبراز الدعوة إلى الإسلام بقدر ما يستميت الاستعمار في
إخراجه .

ومن المعلوم من دين الإسلام بالضرورة أن الدعوة إلى القومية العربية

أو غيرها من القوميات ، دعوة باطلة وخطأ عظيم ومنكر ظاهر وجاهلية نكراه وكيد للإسلام وأهله وذلك لوجوه قد أوضحتها في كتاب مستقل سميتها . نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع . وأسائل الله أن يوفق الجميع لما فيه رضاه .

وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم تسلیماً كثیراً .

* * *

لقاء مجلة تكبير الباكستانية

مع سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز^(١)

سؤال : ما هي المقررات لديكم لإنقاذ الأمة الإسلامية من الخلافات والعنصرية والتمذهب . وكيف يمكن أن توحد الأمة من جديد ؟ .

[هذا جواب الرئيس العام لإدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، على الأسئلة المقدمة من الأستاذ صلاح الدين رئيس تحرير مجلة (تكبير) الباكستانية] .

الجواب : بسم الله الرحمن الرحيم . والحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله محمد وآله وأصحابه وبعد . فاقترأحى في هذا الموضوع المهم هو دعوة الأمم جميعاً إلى توحيد الله والإخلاص له والتمسك بشرعيته والخذر مما خالفها . وهذا هو الذي يجمع الأمة على الحق ويزيل الخلاف والتغصب للمذاهب . والمقصود دعوة المسلمين أن يستقيموا على دين الله وأن يحافظوا على شريعته وأن يتعاونوا على البر والتقوى وبهذا تتحد صفوفهم وتتوحد كلمتهم ويكونون جسداً واحداً وبناءً واحداً ومعسكراً واحداً ضد أعدائهم . أما إذا تعصب كل واحد لمذهبه أو لشيخه أو لما يرى مما يخالف فيه سلف الأمة فإن هذا هو الذي يؤدي إلى الفرقة .

فالواجب على علماء الإسلام وعلى دعاة المسلمين وعلى ولاة الأمر أن يتكاتفوا جميعاً لدعوة الناس جميعاً إلى الحق والتمسك به والاستقامة عليه وأن يكون هدف الجميع طاعة الله ورسوله والاتفاق حول كتاب الله وسنة رسوله عَلَيْهِ السَّلَامُ والخذر مما يخالف ذلك . فهذا هو الطريق الأوحد لجمع كلمة المسلمين وتوحيد صفدهم ونصرهم على عدوهم والله ولي التوفيق .

(١) نشرت في مجلة البحوث الإسلامية العدد الثامن عشر ٤/٥/٦٢٠١٤ .

سؤال ما هي الإجراءات التي يجب أن تتخذ بخصوص غير المسلمين الموجودين في المجتمعات الإسلامية للمحافظة على الكيان الإسلامي والحضاره الإسلامية والأخلاق الإسلامية؟ .

الجواب : الطريق لهذا والسبيل إليه هو دعوة غير المسلمين إلى الخبر والمهدى . وأن يفسر لهم ما جاء به الرسول ﷺ من المهدى ودين الحق بالأسلوب الذى يفهمونه وبيان محسن الإسلام لهم لعلهم يدخلون في دين الله ، ولعلهم يخرجون من ظلمات الشرك والجهل والظلم إلى نور التوحيد والإيمان وعدالة الإسلام . فن قبل الحق واستقام على دين الله فالحمد لله وإلا أمكن بإبعاده إلى بلاد الكفرة إذا كان ليس من أهل الوطن وإن كان منهم أمكن أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل إن كان ليس من أهل الكتاب ولا من المحبوس وإن كان من المحبوس أو من أهل الكتاب تؤخذ منهم الجزية ويبقى في صغار وذل حتى يدخل في دين الله ويسلم الناس من شره ويعرفونه .

هذا أسلم طريق للخلاص من شر الكفار المالطين مع العناية بدعوتهم إلى الله وتبصيرهم بدينه بالأساليب الحسنة وإيضاح محسن الإسلام لهم وإنصافهم وإعطاء حقوقهم التي لهم على المسلمين لعلهم يقبلون الحق وينحرجون مما هم فيه من الباطل إلى دين الحق والهدى والسعادة .

عارضة ثم يخرجون كما أذن عمر للتجار أن يدخلوا في مدد محددة ثم يرجعوا إلى بلادهم ، وكما أقر النبي ﷺ اليهود على العمل في خير لما احتاج إليهم ثم أجلاهم عمر .

فالحاصل أن الجزيرة العربية لا يجوز أن يقر فيها دينان لأنها معقل الإسلام ومنبع الإسلام فلا يجوز أن يقر فيها المشركون إلا بصفة مؤقتة لحاجة يراها ولـي الأمر كما فعل عمر في التجار وكما فعل النبي ﷺ مع أهل خير حتى استغنى عنهم المسلمين فأجلـاـهم عمر رضي الله عنه .

ويجب على الرعية في الجزيرة العربية أن يساعدوا ولـي الأمر وأن يجتهدوا مع ولـي الأمر في عدم جلب المشركـين وعدم التعاقد معـهم وـعدم استعمالـهم في أي عمل وأن يستغـنى عنـهم بالـعمال المسلمين فإنـ في ذلك كـفاية وأن يختارـ من المسلمين من هـم أولـى في أخـلاقـهم وديـنـهم لأنـ بعض المسلمين قد يكونـ مـسلـماً بالـاسم لا بالـحقيقة فـينـبغـي للـذـي يـسـتـورـدـ العـمالـ أنـ يـنـظـرـ وـأنـ يـتأـمـلـ العـمالـ الطـيـبـينـ منـ المسلمينـ دونـ غـيرـهـمـ وـالـلهـ المـسـتعـانـ .

* * *

سؤال : إن المسلمين القادـمنـ إلىـ الحـرمـينـ الشـرـيفـينـ يـشـعـرونـ بـقـلـقـ وـاضـطـرـابـ عـنـدـمـ يـرـونـ أنـ تـدـفـقـ غـيرـ المـسـلـمـينـ إـلـيـ هـذـهـ الـبـلـادـ فـيـ اـزـدـيـادـ مـسـتـمرـ فـهـلـ أـنـتمـ نـبـيـمـ الـحـكـوـمـةـ عـلـىـ هـذـهـ الـأـخـطـارـ؟

الجواب : نـعـمـ قـدـ شـعـرـ المـسـلـمـونـ بـخـطـرـ مـنـ هـؤـلـاءـ المـشـرـكـينـ وـقـدـ نـبـيـهـ ولـيـ الأمرـ عـلـىـ أـنـ يـجـبـ تـطـهـيرـ الـجـزـيـرـةـ مـنـ الـكـفـرـ وـالـعـنـاـيـةـ بـعـدـ دـخـولـهـمـ فـيـهاـ وـعـدـ إـقـامـتـهـمـ فـيـهاـ وـقـدـ وـاقـقـ ولـيـ الـأـمـرـ عـلـىـ التـقـليلـ مـنـهـمـ وـوـعـدـ وـفـقـهـ اللـهـ بـالـعـنـاـيـةـ التـامـ بـهـذـاـ الشـائـنـ وـأـنـ لـاـ يـسـتـقـدـمـ إـلـاـ مـنـ تـدـعـ الـضـرـورـةـ أـوـ الـحـاجـةـ الشـدـيدةـ إـلـيـهـمـ . فـأـسـأـلـ اللـهـ لـهـ التـوـفـيقـ وـالـإـعـانـةـ عـلـىـ كـلـ خـيـرـ .

* * *

ما هي المسؤوليات التي يجب علينا نحو الجهاد الإسلامي في
أفغانستان وما هي الجهود التي قمنا بها في هذا الصدد حتى الآن؟

الجواب : لا ريب أن الجهاد في أفغانستان جهاد إسلامي يجب أن يشجع
ويدعم من المسلمين جميعاً ، لأنهم مسلمون يقاتلون عدواً شرساً خبيثاً من
أكفر الكفرة وأرذلهم ومن أقواهم فيما يتعلق بالقدرة الحسية فليس هناك تكافؤ
بين القوتين ، ولكن نصر الله وتأييده لإخواننا المجاهدين فالواجب على أهل
الإسلام جميعاً أن يساعدوهم وأن يعينوهم بمال ونفس ورأي وشفاعة وكل
ما يعد دعماً لهم وإعانته ، هذا هو الواجب على المسلمين جميعاً وقد قامت
الدولة وفقها الله بتشجيع الشعب السعودي على مساعدتهم وقد حصل من
ذلك مساعدات كثيرة للمجاهدين عن طريق الشعب وغيره ولا نزال
مستمرين في هذا الأمر مع إخواننا في هذه المملكة والدولة وفقها الله تشجع
الشعب على ذلك وتعين على إيصال هذه المساعدات إلى المجاهدين والمهاجرين
لأنهم بحاجة شديدة إلى ذلك . وهذا حق على الجميع ، نسأل الله أن يعيننا على
الاستمرار وأن ينصر إخواننا وأن يعينهم على ما فيه نجاتهم وسعادتهم ونصرهم
على عدوهم ، وأن يذل أعداء الإسلام أينما كانوا وأن يكتبهم وأن يعين
عليهم وأن يضاعف أجر كل من ساعدتهم ، إنه خير مسؤول .

* * *

سؤال : ما هي الطرق الناجحة لديكم للقيام بالدعوة إلى
الله في هذا العصر؟ .

الجواب : أنجح الطرق في هذا العصر وأنفعها استعمال وسائل الإعلام
لأنها ناجحة وهي سلاح ذو حدين . فإذا استعملت هذه الوسائل في الدعوة
إلى الله وإرشاد الناس إلى ما جاء به الرسول ﷺ من طريق الإذاعة والصحافة
والتلفاز فهذا شيء كبير ينفع الله به الأمة أينما كانت وينفع الله به غير
المسلمين أيضاً حتى يفهموا الإسلام وحتى يعلموه ويعرفوا محاسنه ويعرفوا
أنه طريق النجاح في الدنيا والآخرة .

والواجب على الدعاة وعلى حكام المسلمين أن يساهموا في هذا بكل ما يستطيعون من طريق الإذاعة ومن طريق الصحافة ومن طريق التلفاز ومن طريق الخطابة في المحافل ومن طريق الخطابة في الجمعة وغير الجمعة ، وغير ذلك من الطرق التي يمكن إيصال الحق بها إلى الناس وبجميع اللغات المستعملة حتى تصل الدعوة والنصيحة إلى جميع العالم بلغاتهم . هذا هو الواجب على جميع القادرين من العلماء وحكام المسلمين والدعاة إلى الله عز وجل حتى يصل البلاغ إلى كافة العالم في جميع أنحاء المعمورة باللغات التي يستعملها الناس . وهذا هو البلاغ الذي أمر الله به قال الله سبحانه وتعالى لنبيه :

﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ ^(١)

فالرسول ﷺ عليه البلاغ وهكذا الرسل جمِيعاً عليهم البلاغ صلوات الله وسلامه عليهم وعلى أتباع الرسل أن يبلغوا . قال النبي ﷺ : « بلعوا عنى ولو آية » ^(٢) وكان إذا خطب الناس يقول : « فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوسع من سامع » . فعلى جميع الأمة حكاماً وعلماء وتجاراً وغيرهم أن يبلغوا عن الله وعن رسالته ﷺ هذا الدين وأن يشرحوه للناس بشتى اللغات الآخية المستعملة بأساليب واضحة وأن يشرحوا محسن الإسلام وحكمه وفوائده وحقيقةه حتى يعرفه، أعاداؤه وحتى يعرفه الجاهلون فيه . وحتى يعرفه الراغبون فيه والله ولـي التوفيق .

وختاماً لهذا اللقاء فإني أنصح إخواني المسلمين في باكستان وفي بنجلاديش وفي كل مكان أن يتقدوا الله ويعملوا بشرعه وأن يعملا بما أوجبه الله عليهم وأن يدعوا ما حرم الله عليهم أينما كانوا وأن يحذروا الشرك بالله قليله وكثيرة دقيقه وجليله وأن يخلصوا الله العبادة في جميع الأحوال ، وأن يحذروا ما وقع

(١) سورة العنكبوت الآية ٧
(٢) رواه البخاري في الصحيح

فيه كثير من الناس من التعلق بالأموات والاستغاثة بهم ، سواء كانوا من الأنبياء أو الأولياء أو غيرهم كما أحل لهم من التعلق على الأشجار أو الأحجار أو الأصنام أو غيرها من الجمادات ، لأن العبادة حق الله وحده ليس له فيها شريك كما قال تعالى :

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ الآية.

وقال تعالى :

﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُواۚ اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حَنَفَاءٌ﴾

ويقول سبحانه :

﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾

فالواجب على جميع الثقلين أن يخوضوا الله بالعبادة دون كل ما سواه . وأن يؤدوا حقه الذي فرض عليهم من الصلاة وغيرها ، وأن يخذلوا ما حرم الله عليهم وأن يتواصوا بالحق والصبر عليه وأن يتعاونوا على البر والتقوى أينما كانوا وأن يتفقهو في دين الله وأن يجتهدوا في تلاوة القرآن الكريم والتذكرة لمعافيه والتعقل والعمل بما فيه لأنه كتاب الله فيه المدى والنور . قال النبي ﷺ في حجة الوداع : « إني تارك فيكم ما لن تضلوا إن انتصتم به كتاب الله . والله يقول :

(١) سورة الإسراء آية ٢٢

(٢) سورة الرعد آية ٣

(٣) سورة الحج آية ١٩

﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾^(١)

و يقول سبحانه :

﴿ قُلْ هُوَ لِلّٰذِينَ ءامَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ ﴾ (٢)

فالواجب على المسلمين جميعاً أن يتعلّمُوه ويتدبرُوه ويعملوا به . وهكذا سنة النبي ﷺ يجب العناية بها وحفظ ما تيسر منها والعمل بها وتفسير ما أشكل من القرآن بالسنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ ، فإنها الوحي الثاني والأصل الثاني من أصول الشريعة ، التي يجب أن يرجع إليها في كل ما أشكل من كتاب الله وفي كل ما أشكل من الأحكام .

هذه وصيتي لجميع المسلمين ، وأن لا تشغلهم الدنيا وشهوتها عن آخرتهم بل يجب أن يستعينوا بالدنيا على الآخرة وأن يجعلوا الدنيا مطية للآخرة حتى ينجحوا ويربحوا ويفلحوا والله ولي التوفيق . . وصلى الله وسلم على نبينا وإمامنا وسليمانا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان .

* * *

٩) سورة الاسراء الآية

٤٤) سورة فصلت الآية (٢)

نصيحة عامة^(١)

ما لا شك فيه لدى عقل سليم أن الأم لابد لها من موجه يوجهها ويلها على طريق السداد ، وأمة الإسلام هي أخص الأم بالقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والواجب يحتم على كل مسلم بقدر استطاعته وعلى حسب مقدراته أن يشعر عن ساعده الجد في النصح والتوجيه حتى تبرأ ذمته ويهدى به غيره ، قال تعالى :

﴿ وَذَكِرْ فَإِنَّ الَّذِكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢)

ولا ريب أن كل مؤمن بل كل إنسان في حاجة شديدة إلى التذكرة بحق الله وحق عباده والترغيب في أداء ذلك ، وفي حاجة شديدة إلى التواصي بالحق والصبر عليه ، وقد أخبر الله سبحانه في كتابه المبين عن صفة الراجحين وأعلمهم الحمillaة وعن صفة الخاسرين وأخلاقهم الذميمة وذلك في آيات كثيرات من القرآن الكريم ، وأجمعها ما ذكره الله سبحانه في سورة العصر حيث قال :

﴿ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾^(٣)

فأرشد عباده عز وجل في هذه السورة القصيرة العظيمة إلى أن أسباب الربع تنحصر في أربع صفات :

(١) نشرت في مجلة رأي الإسلام العدد ١ ، السنة الثانية ، ذو الحجة عام ١٢٨٠ هـ من ص ١٤ - ١٧ ، وأيضاً نشرت في الصحف المحلية في عام ١٢٩٨

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٥

(٣) سورة العصر

الأولى : الإيمان . والثانية : العمل الصالح . والثالثة : التواصي بالحق .
والرابعة : التواصي بالصبر .

فن كل هذه المقامات الأربع فاز بأعظم الربع واستحق من ربها الكراهة
والفوز بالنعيم المقيم يوم القيمة ، ومن حاد عن هذه الصفات ولم
يتخلق بها باء بأعظم الخسران وصار إلى الجحيم دار الهاون ، وقد شرح الله
سبحانه في كتابه الكريم صفات الراجحين ونوعها وكرارها في مواضع كثيرة
من كتابه ليعرفها طالب النجاة فيتخلق بها ويدعو إليها ، وشرح صفات
الخاسرين في آيات كثيرة ليعرفها المؤمن ويبتعد عنها ، ومن تدبر كتاب الله
وأكثر من تلاوته عرف صفات الراجحين وصفات الخاسرين على التفصيل
كما قال سبحانه ذلك في آيات كثيرة منها ما تقدم منها قوله جل وعلا :

﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيَبْشِّرُ
الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكٌ لِيَدَبَّرُوا أَيَّتِيهِ وَلِيَتَذَكَّرُ
أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ
تُرَحَّمُونَ ﴾^(٣) .

(١) سورة الإسراء الآية ٩

(٢) سورة ص الآية ٢٩

(٣) سورة الأنعام الآية ٥٥

وصح عن النبي ﷺ أنه قال : « خبركم من تعلم القرآن وعلمه ». .

وقال ﷺ في خطبته في حجة الوداع على رؤوس الأشهاد يوم عرفة :

« إني تارك فيكم ما لن تضلوا إن اعتصتم به ، كتاب الله » ، فبين الله سبحانه في هذه الآيات أنه أنزل القرآن ليتذمّر العباد ويتذكروا به وينتسبوا إليه إلى أسباب السعادة والعزّة والتنجاة في الدنيا والآخرة ، وأرشد الرسول ﷺ الأمة إلى تعلمه وتعليمه ، وبين أن خير الناس هم أهل القرآن الذين يتعلّمون القرآن ويعلّموه غيرهم بالعمل به واتباعه والوقف عند حلوّه والحكم به والتحاكم إليه ، وأوضح عليه الصلاة والسلام للناس في المجمع العظيم يوم عرفة أنّهم لن يضلّوا ما داموا معتصمين بكتاب الله سائرين على تعاليمه ، ولا سار السلف الصالح والصدر الأول من هذه الأمة على تعاليم القرآن وسيرة الرسول ﷺ أعزّهم الله ورفع شأنهم ومكّن لهم في الأرض تحقيقاً لما وعدّهم الله به في قوله سبحانه :

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا أَصْلَحَتِ لَيْسَتْ خَلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي أَرْتَضَ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾^(١) .

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهُ يَنْصُرُكُمْ وَيُثْبِتُ أَقْدَامَكُمْ ﴾^(٢) .

(١) سورة النور الآية ٥٥

(٢) سورة محمد الآية ٧

وقال تعالى :

﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌ عَزِيزٌ *
الَّذِينَ إِنْ مَكَنُوهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا
الزَّكَوَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ
الْأُمُورِ ﴾^(١)

فيما معاشر المسلمين : تدبروا كتاب ربكم وأكثروا من تلاوته وامتثلوا ما فيه من الأوامر واجتنبوا ما فيه من النواهي واعرفوا الأخلاق والأعمال التي مدحها القرآن ، فسارعوا إليها وتخلقوا بها ، واعرفوا الأخلاق والأعمال التي ذمها القرآن وتوعدهما فاحذروها وابتعدوا عنها وتواصوا فيما بينكم بذلك واصبروا عليه حتى تلقوا ربكم ، وبذلك تستحقون الكرامة وتفوزون بالنجاة والسعادة والعزة في الدنيا والآخرة .

ومن أهم الواجبات على المسلمين العناية بسنة الرسول ﷺ والتتفقه فيها والسير على صوبتها لأنها الوحي الثاني ، وهي المفسرة لكتاب الله والمرشدة إلى ما قد يخفى من معانٍ كما قال الله سبحانه في كتابه الكريم :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

(١) سورة الحج الآيات ٤٠ ، ٤١

(٢) سورة التحلية الآية ٤٤

وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ تَبَيَّنَ لَكُلُّ شَيْءٍ وَهُدًى
وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١﴾

وقال تعالى :

لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ
يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ أَلَّا يَرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢﴾

وقال تعالى :

وَمَا أَنْتُمْ بِأَنْتِهِمْ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٣﴾

وقال تعالى :

فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ
فِتْنَةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾

والآيات الدالة على وجوب اتباع الرسول ﷺ وتعظيم سنته والتمسك
بها والتحذير من مخالفتها أو التهاون بها كثيرة جداً يعلمها من تدبر القرآن
الكريم وتفقهه فيما جاء عن الرسول ﷺ من الأحاديث الصحيحة ،
ولا صلاح للعباد ولا سعادة ولا عزة ولا كرامة ولا نجاة في الدنيا والآخرة

(١) سورة النحل الآية ٨٩

(٢) سورة الأحزاب الآية ٢١

(٣) سورة الحشر الآية ٧

(٤) سورة النور الآية ٦٣

إلا باتباع القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ وتعظيمها والتواصي بها في جميع الأحوال والصبر على ذلك كما قال الله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَجِيبُوا لِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّكُمْ وَأَعْلَمُو أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءَ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُخْشَرُونَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(٣)

فأرشد الله سبحانه العباد في هذه الآيات الكريمة إلى أن الحياة الطيبة والراحة والطمأنينة والعزة الكاملة إنما تحصل لمن استجاب لله ولرسوله واستقام على ذلك قولًا وعملًا ، وأما من أعرض عن كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام واشتغل عنهم بما غيره فإنه لا يزال في العذاب والشقاء

(١) سورة الأنفال الآية ٢٤

(٢) سورة النحل الآية ٩٧

(٣) سورة المنافقون الآية ٨

والهموم والغموم والمعيشة الضنك ، وإن ملك الدنيا بأس ها ثم ينقل إلى ما هو أشد وأفظع وهو عذاب النار عيادةً بالله من ذلك كما قال تعالى :

﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتْهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ ۝ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزَهَّقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَفِيرُونَ ۝ ﴾

وقال تعالى :

﴿ فَإِمَّا يَأْتِينَكُمْ مِنْ هُدَىٰ فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَىٰ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ۚ وَمَنْ أَغْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَخْشِرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ ۝ . ﴾^(١)

وقال عز من قائل :

﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذَنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ۝^(٢) ﴾

وقال سبحانه :

(١) سورة التوبه الآية ٥٥

(٢) سورة طه الآيات ١٢٣ ، ١٢٤

(٣) سورة السجدة الآية ٢١

﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * وَإِنَّ الْفُجَارَ لَفِي جَحِّمٍ ﴾^(١)

قال بعض المفسرين إن هذه الآية تعم أحوال الأبرار والفجار في الدنيا والآخرة فالمؤمن في نعيم في دنياه وقبره وآخرته وإن أصابه في الدنيا ما أصابه من أنواع المصائب كالفقر والمرض ونحوهما ، والفاجر في جحيم في دنياه وقبره وآخرته ، وإن أدرك ما أدرك من نعيم الدنيا وما ذاك إلا لأن النعيم في الحقيقة هو نعيم القلب وراحته وطمأنينته ، فالمؤمن بآيات الله واعتماده عليه واستغناه به وقيامه بحقه وتصديقه بوعده مطمئن القلب منشرح الصدر مرتاح الضمير

والفاجر مرض قلبه وجهره وشكه وإعراضه عن الله وتشعب قلبه في مطالب الدنيا وشهواتها ، في عذاب وقلق وتعب دائم ولكن سكرة الموت والشهوات تعمي القلوب عن التفكير في ذلك والإحساس به ، فيا معاشر المسلمين انتبهوا لما خلقتم له من عبادة الله وطاعته وتفقهو في ذلك واستقيموا عليه حتى تلقوا ربكم عز وجل فتفوزوا بالنعيم المقيم وسلمو من عذاب الجحيم

وقال الله تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ أَسْتَقْمُوا تَنَزَّلَ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ * نَحْنُ أُولَيَاءُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَعُونَ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴾^(٢)

(١) سورة الانفطار الآيات ١٣ ، ١٤

(٢) سورة فصلت الآيات ٣٠ - ٣٢

وقال عز وجل :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ أَسْتَقْسَمُوا فَلَا خَوْفٌ
عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ
خَلِيلِ الدِّينِ فِيهَا جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .

والله المسؤول أن يجعلنا وإياكم منهم ، وأن يعيذنا جميعاً من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا إنه على كل شيء قادر وصلى الله وسلم على عبده ورسوله
نبينا محمد وآلـه وصحبه .

(١) سورة الأحقاف الآياتان ١٣ ، ١٤

نصيحة موجهة إلى كافة المسلمين^(١)

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين سلك الله
بِي وَبِهِمْ سَبِيل عباده المؤمنين وأعاذني وإياهم من طريق المغضوب عليهم
وَالضالِّينَ آمينَ .

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته : أما بعد فالموجب لهذا هو النصيحة
والتذكرة عملاً بقول الله تعالى :

﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ الْذَّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢)

وقوله تعالى :

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى
الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ ﴾^(٣)

وقوله سبحانه :

﴿ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ عَامَنُواْ
وَعَمِلُواْ الصَّلِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾^(٤)

وقول النبي ﷺ : « الدين النصيحة » قيل لمن يا رسول الله ؟ . قال :
الله ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعمامتهم » رواه مسلم .

(١) نشرت في مجلة المنهل المجلد ١٢ ج ١٠ - ١١ عام ١٣٧١ هـ ١٩٥٢ م نو الفضة
وذو الحجة ص ٤١١ - ٤١٦

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٥

(٣) سورة المائدۃ الآیة ٢

(٤) سورة العصر

ففي هذه الآيات المحكمات ، والحديث الشريف ، صريح الدلالة على مشروعية التذكرة والتناصح ، والتوصي بالحق والدعوة إليه ، وذلك لما يترتب عليه من نفع المؤمنين ، وتعليم الجاهم ، وإرشاد الضال ، وتنبيه الغافل ، وتذكرة الناسي ، وتحريض العالم على العمل بما يعلم وغير ذلك ، من المصالح الكثيرة .

والله سبحانه وتعالى إنما خلق الخلق ليعبدوه ويطعوه ، وأرسل الرسل مذكرين بذلك ومبشرين ومنذرين ، كما قال تعالى :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةِ وَالإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ ﴾

وقال تعالى :

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا أَلْبَلَغُ الْمُبِينُ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾^(٣)

(١) سورة الذاريات الآية ٦

(٢) سورة للثبات الآية ١٢

(٣) سورة النساء الآية ١٦٥

(٤) سورة الناثرة الآية ٢١

فالواجب على كل من لديه علم أن يذكر بذلك ، وأن ينصح في الله ،
ويدعوا إليه حسب الطاقة ، أداء لواجب التبليغ والدعوة ، وتأسيساً بالرسل
الكرام عليهم الصلاة والسلام ، وحذرآ من إثم الكهان الذي قد أوعد الله
عليه في حكم القرآن ، كما قال تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ
مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ، أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ
وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ ﴾^(١)

وقد صرحت عن النبي ﷺ أنه قال : « من دل على خير فله مثل أجر
فاعله » وقال عليه الصلاة والسلام : « من دعا إلى ضلاله كان عليه من
الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً » .

إذا عرف ما تقدم فالذي أوصيكم به ونفسي تقوى الله سبحانه في السر
والعلانية ، والشدة والرخاء ، فإنها وصية الله ، ووصية رسوله ﷺ –
كما قال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ
وَإِيَّا كُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾^(٢)

وكان النبي ﷺ يقول في خطبه : « أوصيكم بتقوى الله والسمع
والطاعة » والتقوى كلمة جامعة ، تجمع الخير كله ، وحقيقة أداء ما

(١) سورة البقرة الآية ١٥٩

(٢) سورة النساء الآية ١٢١

أوجب الله ، واجتناب ما حرمه الله على وجه الإخلاص له والمحبة والرغبة في ثوابه ، والحذر من عقابه ، وقد أمر الله عباده بالتقى ووعدم عليها بتيسير الأمور ، وتفریج الكروب ، وتسهيل الرزق ، وغفران السیئات والفوز بالجنتات ، وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ الْسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَنْظُرْ نَفْسًا مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(٢)

وقال تعالى :

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾^(٣)

وقال تعالى :

﴿ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتِ النَّعِيمِ ﴾^(٤)

وقال تعالى :

(١) سورة الحج الآية ١

(٢) سورة الحشر الآية ١٨

(٣) سورة الطلاق الآيات ٢ ، ٣

(٤) سورة القلم الآية ٢٤

﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعَظِّمُ لَهُ أَجْرًا ﴾^(١)
والأيات في هذا المعنى كثيرة .

فيما معشر المسلمين راقبوا الله سبحانه ، وبادروا إلى التقوى في جميع الحالات ، وحاسبوا أنفسكم عند جميع أقوالكم وأعمالكم ومعاملاتكم ، فما كان من ذلك سائغاً في الشرع فلا بأس من تعاطيه ، وما كان منها محظوراً في الشرع فاحذروه ، وإن ترتب عليه طمع كثير فإن ما عند الله خير وأبقى ، ومن ترك شيئاً اتقاء الله عوضه الله خيراً ، ومنى راقب العباد ربهم واتقوه سبحانه بفعل ما أمر ، وترك ما نهى ، أعطاهم الله سبحانه ما رتب على التقوى من العزة والفلاح والرزق الواسع ، والخروج من المصايب والسعادة والنجاة في الدنيا والآخرة .

ولا يخفى على كل ذي لب ، وأدنى بصيرة ما قد أصاب أكثر المسلمين من قسوة القلوب والزهد في الآخرة ، والإعراض عن أسباب النجاة والإقبال على الدنيا ، وأسباب تحصيلها بكل حرص وجشع من دون تمييز بين ما يحل ويحرم ، وأنهماك الأكثرين في الشهوات ، وأنواع اللهو والغفلة ، وما ذلك إلا بسبب إعراض القلوب عن الآخرة وغفلتها عن ذكر الله ومحبته ، وعن التفكير في آلاته ونعمه وآياته الظاهرة والباطنة ، وعدم الاستعداد للقاء الله ، وتذكر الوقوف بين يديه ، والانصراف من ذلك الموقف العظيم إما إلى الجنة وإما إلى النار .

فيما معشر المسلمين ، تداركوا أنفسكم وتocabوا إلى ربكم ، وتفقهوا في دينكم وبادروا إلى أداء ما أوجب الله عليكم ، واجتنبوا ما حرم عليكم لتفوزوا بالعز والأمن والمداية والسعادة في الدنيا والآخرة . وإياكم والانكباب

(١) سورة الطلاق الآية ٥

على الدنيا وإشارها على الآخرة ، فإن ذلك من صفة أعداء الله وأعدائكم من الكفرة والمنافقين ، ومن أعظم أسباب العذاب في الدنيا والآخرة ، كما قال تعالى في صفة أعدائه :

﴿ إِنَّ هُؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ فَلَا تُعْجِبُكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزَهَّقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَفَرُونَ ﴾^(٢)

وأنتم لم تخلقوا للدنيا ، وإنما خلقتم للآخرة ، وأمرتم بالتزوّد لها ، وخلقت الدنيا لكم ، لتسعيوا بها على عبادة الله الذي خلقكم سبحانه ، والاستعداد للقائه فتستحقوا بذلك فضله وكرامته ، وجواره في جنات النعيم ، فقبيح بالعقل أن يعرض عن عبادة خالقه وربه ، وعما أعد له من الكرامة ، ويشتعل عن ذلك بإثمار شهواته البهيمية . والجشع على تحصيل عرض الدنيا الزائل ، الذي قد ضمن الله له ما هو خبر منه ، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة ، ولبحذر كل مسلم أن يغتر بالأكثرین ، ويقول : إن الناس قد ساروا إلى كذا ، واعتادوا كذا ، فأنا معهم ، فإن هذه مصيبة عظمى ، قد هلك بها أكثر الماضين ، ولكن أنها العاقل ، عليك بالنظر لنفسك ومحاسبتها

(١) سورة الإنسان الآية ٢٧

(٢) سورة التوبه الآية ٥٥

والتمسك بالحق وإن تركه الناس ، والخذل بما نهى الله عنه وإن فعله الناس ،
فالحق أحق بالاتباع كما قال تعالى :

﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنِ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنِ سَبِيلِ
اللَّهِ ﴾ ^(١) .

وقال تعالى :

﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَضْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٢)

وقال بعض السلف رحمهم الله : لا تزهد في الحق لقلة السالكين
ولا تغتر بالباطل لكثره الهالكين .

هذا ويسرنى أن أختصر نصيحتي هذه بخمسة أمور هي جامع الخبر كله .
الأول : الإخلاص لله وحده في جميع القربات القولية والعملية ، والخذل
من الشرك كله دقيقه وجليله ، وهذا هو أوجب الواجبات وأهم الأمور ، وهو
معنى شهادة أن لا إله إلا الله ، ولا صحة لأعمال العباد وأقوالهم إلا بعد صحة
هذا الأصل وسلامته ، كما قال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ
أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ^(٣)

والامر الثاني : التفقه في القرآن وسنة الرسول ﷺ ، والتمسك بهما
سؤال أهل العلم عن كل ما أشكل عليكم في أمر دينكم ، وهذا واجب

(١) سورة الأنعام الآية ١١٦

(٢) سورة يوسف الآية ١٠٣

(٣) سورة الزمر الآية ٦٥

على كل مسلم ليس له تركه والإعراض عنه ، والسير وراء رأيه وهوه بدون علم وبصيرة ، وهذا هو معنى شهادة أن محمداً رسول الله ، فإن هذه الشهادة توجب على العبد الإيمان بأن محمداً ﷺ هو رسول الله حقاً . والتمسك بما جاء به وتصديقه فيما أخبر به ، وألا يعبد الله سبحانه إلا بما شرع على لسان رسوله ﷺ ، كما قال سبحانه :

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُخْبِرُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ﴾^(١) الآية .

وقال سبحانه :

﴿ وَمَا أَتَاكُمْ أَرْسُولُنَا فَخُلُودٌ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْتُمْ هُوَا ﴾^(٢) الآية .

وقال ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » متفق على صحته ، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » خرجه مسلم في صحيحه . وكل من أعرض عن القرآن والسنة ، فهو متابع لهوه عاص لولاه ، مستحق للعقاب والعقوبة كما قال تعالى :

﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ أَتَبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾^(٣)

وقال تعالى في وصف الكفار :

(١) سورة آل عمران الآية ٢١

(٢) سورة المحرر الآية ٧

(٣) سورة القصص الآية ٥٠

﴿ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا أَفْنَانَ وَمَا تَهْوَى الْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءُهُم مِّنْ رَبِّهِمْ أَهْدَى ﴾^(١)

وابتاع الهوى والعياذ بالله يطمس نور القلب ، ويصد عن الحق ، كما قال تعالى :

﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضْلِكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(٢)

فاحذروا رحمة الله اتباع الهوى ، والإعراض عن المنهى ، وعليكم بالتمسك بالحق والدعوة إليه ، والحنر من خالقه ، لتفوزوا بمحبتي الدنيا والآخرة .

الأمر الثالث : إقام الصلوات الخمس والمحافظة عليها في الجماعة ، فإنها أهم الواجبات وأعظمها بعد الشهادتين ، وهي عمود الدين والركن الثاني من أركان الإسلام ، وهي أول شيء يحاسب عليه العبد من عمله يوم القيمة ، فمن حفظها فقد حفظ دينه ، ومن تركها فارق الإسلام ، فما أعظم حسرته وأسوأ عاقبتها يوم الوقوف بين يدي الله .

فعليكم رحمة الله بالمحافظة عليها والتواصي بذلك ، والإنكار على من تخلف عنها وهجرها ، لأن ذلك من التعاون على البر والتقوى ، وقد صع عن النبي ﷺ : « العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر » خرجه الإمام أحمد وأهل السنن بسنده صحيح ، وقال النبي ﷺ : « بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة » آخر جه الإمام مسلم في صحيحه . وقال ﷺ : « من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فقلبه وذلك أضعف الإيمان » خرجه مسلم في الصحيح .

(١) سورة النجم الآية ٢٢

(٢) سورة ص الآية ٢٦

الأمر الرابع : العناية بالزكاة والحرص على أدائها كما أوجب الله ، لكونها الركن الثالث من أركان الإسلام . فيجب على كل فرد من المسلمين المكلفين ، إلحساء ما لديه من المال الزكوي ، وضيبيه وإخراج زكاته كل ما حال عليه الحال ، إذا بلغ نصاب الزكاة ، ويكون طيب النفس بذلك ، منشرح الصدر أداء لما أوجبه الله ، وشكراً لنعمته ، وإحساناً إلى عباد الله . ومني فعل المسلم ذلك . ضاعف الله له الأجر ، وأخلف عليه ما أنفق ، وبارك له فيباقي ، وزakah وطهره . كما قال سبحانه :

﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظْهِرُهُمْ وَتُرْكِيْهِمْ بِهَا ﴾^(١)

ومني بخل بالزكاة وتهاون بأمرها ، غضب الله عليه ، ونزع بركة ماله وسلط عليه أسباب التلف والإنفاق في غير الحق ، وعذبه به يوم القيمة ، كما قال تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾^(٢)

وكل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز ، يعذب صاحبه يوم القيمة ، أعاذنا الله ولماكم من ذلك .

أما غير المكلف من المسلمين كالصغير والمحنون فالواجب على وليه العناية بإخراج زكاة ماله ، كلما حال عليه الحال ، لعموم الأدلة من الكتاب والسنة الدالة على وجوب الزكاة في مال المسلم ، مكلفاً كان أو غير مكلف.

الأمر الخامس : يجب على كل مكلف من المسلمين ذكرأكان أوأنثى أن بطيع الله ورسوله في كل ما أمر الله ورسوله : كصيام رمضان وحج البيت

(١) سورة التوبة الآية ١٠٣

(٢) سورة التوبة الآية ٣٤

مع الاستطاعة وسائر ما أمر الله به ورسوله ، وأن يعظم حرمات الله ، ويتفكر فيما خلق لأجله وأمر به ، ويحاسب نفسه في ذلك دائماً ، فإن كان قد قام بما أوجب الله عليه فرح بذلك ، وحمد الله عليه ، وسأله الثبات ، وأخذ حنره من الكبر والعجب وتزكية النفس . وإن كان قد قصر فيها أوجب الله عليه ، أو ارتكب بعض ما حرم الله عليه ، بادر إلى التوبة الصادقة ، والندم والاستقامة على أمر الله ، والإكثار من الذكر والاستغفار والضراعة إلى الله سبحانه وسؤاله التوبة من سالف الذنب ، والتوفيق لصالح القول والعمل . ومني وفق العبد لهذا الأمر العظيم فذلك عنوان سعادته ونجاته في الدنيا والآخرة ، ومني غفل عن نفسه وسار وراء هواه وشهواته ، وأعرض عن الاستعداد لآخرته فذلك عنوان هلاكه ، ودليل خسارته ، فلينظر كل منكم لنفسه ، وليحاسبها ويفتش عن عيوبها فسوف يجد ما يحزنه ، ويشغله بنفسه عن غيره ، ويوجب له الذل لله ، والانكسار بين يديه وسؤاله العفو والمغفرة .

وهذه المحاسبة وهذا الذل والانكسار بين يدي الله ، هو سبب السعادة والفلاح والعز في الدنيا والآخرة .

وليعلم كل مسلم أن كل ما حصل له من صحة ونعمة وجاه رفيع ، وخصب ورخاء ، فهو من فضل الله وإحسانه . وكل ما أصابه من مرض أو مصيبة أو فقر أو جدب أو تسلط علو أو غير ذلك من المصائب ، فهو بسبب الذنب والمعاصي .

فجميع ما في الدنيا والآخرة من العذاب والآلام وأسبابهما : فسيبه معصية الله ، ومخالفة أمره ، والتهاون في حقه ، كما قال تعالى :

﴿ وَمَا أَصَبْ�ُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ إِنِّي لَكُمْ
وَيَغْفِرُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾^(١)

(١) سورة الشورى الآية ٢٠

وقال تعالى :

﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي
النَّاسِ لِيُذْكِرُهُمُ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾^(١) .

فاتقوا الله عباد الله ، وعظموا أمره ونهيه ، وبادروا بالتوبة إليه من جميع ذنوبكم واعتمدوا عليه وحده ، وتوكلوا عليه ، فإنه خالق الخلق ، ورازقهم ونواصيهم بيده سبحانه ، لا يملك أحد منهم لنفسه ضرأ ولا نفعا ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً .

وقدموا رحسمكم الله حق ربكم ، وحق رسوله على حق غيره وطاعة غيره ، كائناً من كان وتأمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، وأحسنواظن بالله ، وأكثروا من ذكره واستغفاره وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ، وخذلوا على أيدي سفهائكم وأذموهم بما أمرهم الله به ، وامنعواهم عما نهى الله عنه ، وأحبوا في الله ، وابغضوا في الله ، ووالوا أولياء الله ، وعادوا أعداء الله ، واصبروا وصابروا حتى تلقوا ربكم فتفوزوا بغاية السعادة والكرامة والعزة والمنازل العالية ، في جنات النعيم . والله المسؤول أن يوفقا وإياكم لما يرضيه ، وأن يصلح قلوب الجميع ، ويعمرها بخشته ومحبته وتقواه ، والنصح له ولعباده ، وأن يعيذنا وإياكم من شرور أنفسنا وسبيئات أعمالنا ، وأن يوفق ولادة أمينا ، وسائر ولادة أمر المسلمين ، لما يرضيه ، وأن ينصر بهم الحق ، ويخلد بهم الباطل ، وأن يبعد الجميع من مضلالات الفتنة ، إنه ول ذلك القادر عليه .. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

(١) سورة الروم الآية ٤١ .

خاتمة

نصح .. و تذكير

إلى من يراه من المسلمين سلك الله بنا وبهم سبيل عباده المؤمنين وأعادنا وإياهم من طريق المغضوب عليهم والضالين آمين سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد :

الموجب لهذا هو نصيحتكم ووصيتكم بتقوى الله وترغيبكم فيما ينفعكم في الدنيا والآخرة وتحذيركم مما يضركم في الدنيا والآخرة عملاً بقول الله سبحانه في كتابه الكريم .

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدُوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(١)

وقوله عز وجل :

﴿ وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾^(٢)

فأمر سبحانه وتعالى بالتعاون على البر والتقوى وحذر من التعاون على الإثم والعدوان ، وتوعد من خالف ذلك بشدة العقاب وأخبر عز وجل في هذه السورة القصيرة العظيمة أن الناس قسمان خاسرون ورابحون وبين أن الرابحين هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر فلن استكمل هذه الصفات الأربع فهو من الفائزين بالربح الكامل والسعادة الأبدية والعزة والنجاة في الدنيا والآخرة ومن فاته شيء من هذه الصفات فاته من الربح بقليل ما فاته منها وأصابه من الخسائر والغبن والفساد بقدر

(١) سورة المائدة الآية ٢

(٢) سورة العصر

ما معه من التقصير والغفلة والإعراض عما يجب عليه ، فاتقوا الله عباد الله وتخلقاً بأخلاق الراجحين وتوافقوا بها بينكم وأخذروا صفات الخاسرين وأعمال المفسدين ، وتعاونوا على تركها وتحذير الناس منها تفزوا بالنجاة والسلامة والعاقبة الحميدة وقد قال النبي ﷺ : الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة قيل لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولامة المسلمين وعامتهم » . فمن أهم الأمور التي يجب فيها التناصح والتواصي تعظيم كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام والتمسك بهما ودعوة الناس إلى ذلك في جميع الأحوال لأنه لا سعادة للعباد ولا هداية ولا نجاة في الدنيا والآخرة إلا بتعظيم كتاب الله وسنة نبيه الأمين ﷺ اعتقدأً وقولاً وعملًا والاستقامة على ذلك والصبر عليه حتى الوفاة لأن الله سبحانه أمر عباده بطاعته وبطاعة رسوله وعلق كل خير بذلك وتهدد من عصى الله ورسوله بأنواع العذاب والحزن في الدنيا والآخرة قال الله تعالى :

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَبْلَغُ الْمُبِينَ ﴾^(١)

وقال تعالى :

﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعْنَكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾^(٢) .

وقال تعالى :

(١) سورة النور الآية ٤

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥٥

فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ
أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾

وقال عز وجل :

تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّتِ
تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ خَلِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ .
وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودُهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِدًا
فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٢﴾

في هذه الآيات المحکمات الأمر بطاعة الله ورسوله والتحت على اتباع
كتابه المبين وتعليق المداية والرحمة ودخول الجنات بطاعة الله ورسوله ﷺ
وتعليق الفتنة والعذاب المهين بمعصية الله ورسوله ، فاحذروا أيها المسلمون
ما حذركم الله منه وبادروا إلى ما أمركم به بإخلاص وصدق ورغبة ورهبة
تفوزوا بكل خير وسلموا من كل شر في الدنيا والآخرة ومن أعظم طاعة
له ولرسوله عليه الصلاة والسلام التحاكم إلى شريعته والرضى بحكمها ولتواصي
بذلك والحذر كل الحذر مما يخالفها عملا بقول الله عز وجل :

فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ
بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا
تَسْلِيمًا ﴿٣﴾

(١) سورة النور الآية ٦٣

(٢) سورة النساء الآيات ١٢ ، ١٤

(٣) سورة النساء الآية ٥

أقسم الله سبحانه في هذه الآية الكريمة أن العباد لا يؤمنون حتى يحكموا
 الرسول ﷺ فيها شجر بينهم وينقادوا لحكمه راضين مسلمين من غير كراهة
 ولا حرج وهذا يعم مشاكل الدين والدنيا فهو ﷺ هو الذي يحكم فيها
 بنفسه في حياته وبسته بعد وفاته ولا إيمان لمن أعرض عن ذلك أو لم يرض
 به ، وقال تعالى :

﴿ وَمَا أَخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾^(١)

فهو سبحانه هو الذي يحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه في هذه الدار
 وذلك بما أوحى إلى رسوله ﷺ من القرآن والسنة وفي يوم القيمة يحكم بين
 الناس بنفسه عز وجل وقال تعالى :

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
 وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَّعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
 وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
 وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(٢)

يأمر الله سبحانه في هذه الآية بطاعته وطاعة رسوله ﷺ لأن في
 ذلك خير الدنيا والآخرة وعز الدنيا والآخرة والنجاة من عذاب الله يوم
 القيمة ، ويأمر بطاعة أولى الأمر عطفاً على طاعة الله والرسول ﷺ من غير
 أن يعيده العامل لأن أولى الأمر إنما تجب طاعتهم فيما هو طاعة لله ولرسوله وأما
 ما كان معصية لله ورسوله فلا تجوز طاعة أحد من الناس فيه كائناً من كان
 لقول النبي ﷺ إنما الطاعة في المعروف وقال ﷺ : لا طاعة للمخلوق

(١) سورة الشورى الآية ١٠

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

فِي مُعْصِيَةِ الْخَالقِ » ثُمَّ أَمْرَ اللَّهَ سَبِّحَانَهُ عِبَادَهُ أَنْ يَرْدُوا مَا تَنَازَعُوا فِيهِ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ فَقَالَ تَعَالَى :

﴿فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(١)

والرد إلى الله هو الرد إلى كتابه الكريم والرد إلى الرسول هو الرد إليه في حياته عليه الصلاة والسلام وإلى سنته بعده وفاته ، ثم قال سبحانه :

﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(٢)

يرشد عباده إلى أن رد مشاكلهم كلها إلى الله والرسول خير لهم وأحسن عاقبة في العاجل والأجل فانتبهوا رحمكم الله واعتصموا بكتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام تفزوا بالحياة الطيبة والسعادة الأبدية كما قال الله سبحانه :

﴿مَنْ عَمِلَ صَلِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ اُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِنَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٣)

وإن من أقبح السينات وأعظم المنكرات التحاكم إلى غير شريعة الله من القوانين الوضعية والنظم البشرية وعادات الأسلاف والأجداد وأحكام الكهنة والسحرة والمنجمين التي قد وقع فيها الكثير من الناس اليوم وارتضاها بدلا من شريعة الله التي بعث بها رسوله محمد ﷺ ولا ريب أن ذلك من أعظم النفاق ومن أكبر شعائر الكفر والظلم والفسق وأحكام الجاهلية التي أبطلها القرآن وحشر منها الرسول ﷺ قال الله تعالى :

(١) سورة النساء الآية ٩

(٢) سورة النحل الآية ٩٧

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّغْوَتِ وَقَدْ أَمْرَوْا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَنُ أَنْ يُضِلَّهُمْ صَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَفِّقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾^(١)

قال تعالى :

﴿ وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذِرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَسِقُونَ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنْ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾^(٢)

وقال عز وجل :

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفَرُونَ ﴾^(٣) ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾^(٤)

(١) سورة النساء الآياتان ٦٠ ، ٦١

(٢) سورة المائدة الآياتان ٤٩ ، ٥٠

(٣) سورة المائدة الآية ٤٤

(٤) سورة المائدة الآية ٤٥

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَسِيقُونَ ﴾^(١)

وهذا تحذير شديد من الله سبحانه لجميع العباد من الإعراض عن كتابه وسنة رسوله ﷺ والتحاكم إلى غيرها وحكم صريح من الرب عز وجل على من حكم بغير شريعته بأنه كافر وفاسق ومتخلق بأخلاق المنافقين وأهل الجاهلية فاحذروا أيها المسلمون ما حذركم الله منه وحكموا شريعته في كل شيء واحذروا ما خالفها وتواصوا بذلك فيما بينكم وعادوا وأبغضوا من أعرض عن شريعة الله وتنقصها أو استهزأ بها وسهل في التحاكم إلى غيرها لنفوزوا بكرامة الله وسلمو من عقاب الله ، وتدوا بذلك ما أوجب الله عليكم من موالاة أوليائه الحاكمين بشرعيته الراضين بكتابه وسنة رسوله ﷺ ومعاداة أعدائه الراغبين عن شريعته المعارضين عن كتابه وسنة رسوله ﷺ .

والله المسؤول أن يهدينا وإياكم صراطه المستقيم ، وأن يعيذنا وإياكم من مشابهة الكفار والمنافقين ، وأن ينصر دينه ويخذل أعداءه إنه على كل شيء قادر ، وصلى الله على عبده ورسوله محمد وآلـه وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

(١) سورة المائدة الآية ٤٧

محتويات الكتاب

٥	مقدمة الناشر
٨	نبذة عن حياة المؤلف - حفظه الله .
	(العقيدة)
١٤	العقيدة الصحيحة وما يضادها
٣٦	التوحيد وأنواعه
٦٨	وجوب عبادة الله وحده ، وبيان اسباب النصر على الأعداء
٧٦	أفراد الله وحده بالعبادة
٨٣	مسألة دخول الجن في بدن الم vrouع وجواز مخاطبة الجن للأنس
	العلاج عن طريق السحر أو الكهانة خطر عظيم على الإسلام
٩٤	وال المسلمين
١٠٢	نواقص الإسلام
١٠٦	حكم الاستفادة بالجن والشياطين والنذر لهم
١١٩	وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه
١٣٣	حكم من يطالب بتحكيم المبادئ الاشتراكية والشيوعية
١٤٠	الله خالق كل شيء وما سواه مخلوق
١٥٢	شرعية التخلق بما يحب الله التخلق به من معانى اسمائه وصفاته
١٥٥	الجواب عنمن يقول بأن الله حال بين خلقه
	حكم من زعم ان عيسى عليه السلام لم يرفع الى السماء ، او انه لا ينزل آخر الزمان
١٦٦	التحذير من بناء المساجد على القبور
١٧١	النهي عن سب القراء
١٧٥	

	تنبيهات هامة على ما كتبه الشيخ محمد على الصابوني ، في
٢١٠ - ١٧٨	صفات الله عز وجل
٢٥١ - ٢١١	(فتاوى العقيدة)
٢١١	كيف السبيل الى معرفة حقيقة التوحيد ، حكم الطواف بالقبور عن جهل
٢١٤	حكم التمييم من القرآن ومن غيره
٢١٥	معنى حديث أن الرقى والتمائم والتولة شرك
	نحر الابل عند المناسبات .. هل يعتبر قدحا في العقيدة ،
٢١٦	بعض الصلوات المبتدةعة على النبي ﷺ
٢١٧	حكم كثرة الحلف بالله صدقا وكذبا
٢١٨	هل يخرج الشرك الأصغر صاحبه من الملة

كل ما يدين به الناس ويتعبدون به يسمى دينا ..
وان كان باطل !!

- ٢٢٠ الذبح لغير الله
٢٢٢ الصور والتماثيل
٢٢٦ - ٢٢٤ الرقى والتمائم
٢٢٨ - ٢٢٦ البناء على القبور
٢٢١ - ٢٢٩ بعض الأيمان المنكرة والباطلة
٢٢٨ الذكر غير المتروع
٢٢٣ شاب يعبد الله ويعصيه
٢٢٥ - ٢٢٤ من أشراط الساعة
٢٣٦ حكم المفترى على الدين
٢٣٧ من هو الذى يغدر بالجمل
٢٣٩ حكم سؤال السحرة والمشعوذين
٢٤٢ حكم التوصل بالموتى - كيفية علاج السحر
٢٤٦ - ٢٤٥ حول تفسير آيات تتعلق بالأسماء والصفات
٢٤٧ تنبيةات على تعليقات العلامة محمد حامد الفقى على كتاب «فتح
المجيد شرح كتاب التوحيد» .

* فتاوى الطهارة :

- (الوضوء)
٢٦٠ - ٢٦٢ المساجع على الجوربين
(الفسل)
٢٦٦ - ٢٦٤ (العيض والنفاس)
٢٧٠ - ٢٧٧ (الصلوة)
٢٧٠ كيفية صلاة النبي ﷺ
٢٧٧ ما يصدره أهل البدع والجاهلون بأحكام الشرع باطل ومنكر
٢٨٠ وجوب أداء الصلاة في الجماعة
(شروط الصلاة وأركانها)
٢٨٦ - ٢٨٤ - الصلاة في الطائرة
٢٨٥ - حكم الصلاة في الثياب الرقيقة
٢٨٦ (الأذان)
٢٨٧ هل يجوز الأذان في آخر الوقت
(تحية المسجد)
٢٨٩ صلاة التحية عقب اذان المغرب
٢٩٠ صلاة التحية اثناء خطبة الجمعة
٢٩١ صلاة التحية في اوقات النهـى

(صلاة الجماعة)

ادراك صلاة الجماعة

اذا حضر الماموم والامام راكع

(الامامة)

امامة ضعيف القراءة

امامة من يلحن بالقراءة ، ومن يلحن بالفاتحة

الفتح على الامام ، امامية مقطوع الرجل

سكت الامام عقب الفاتحة

جهر الامام بالقراءة ، حديث الصلاة بقياس الصنوف

عدم تمكن المقتدى من قراءة الفاتحة

افتداء المفترض بالمتخلف ، افتداء المقيم بالمسافر

افتداء النساء في ارض مسورة ، وافتدائهن بالطابق السفلي

(احكام تتعلق بالصلاحة)

- القصر والجمع ، مسائل الجمعة

- صلاة العيدين ، حكم الصلاة بالبنطلون

متى تؤدى سنة الفجر الفائتة

حكم القراءة من المصحف في الصلاة

الدعاء أثناء الصلاة

الدعاء عقب الصلاة

تحريك السبابة في التشهد ، التسبيح باليدين افضل

التسبيح بالمسبة

(سجود السهو)

شروع الذهن أثناء الصلاة

شك الامام في عدد الركعات

سهو المقتدى ، الشك في قراءة الفاتحة

الشك في التكبير والقراءة ، الشك في كونه ادى الصلاة . ام لا ؟

(مكرورات الصلاة)

كرامة حضور المسجد لمن اكل ثوما او بصل

بعض اوقات الكراهة

كرامة التلثم والاستناد في الصلاة ، كراهة المرور امام المصلى

كرامة الصلاة في ارض كريهة الرائحة

كرامة الحركة أثناء الصلاة

(مبطلات الصلاة)

خروج الدم أثناء الصلاة ، خروج شيء أثناء الصلاة

(التهاون بالصلاة وبالجماعة)

- صلاة الفجر في البيت

٢٢٧	هل يجوز تأخير صلاة المغرب
٢٢٨	هل أنا ملزم بابقاظ جاري لصلاة الفجر
٢٢٩	حكم ترك الصلاة عمداً
٢٣٠	هل أصل من لا يصلّى ولا يصوم
٢٣١ - ٢٣٢	حكم الاقامة مع تارك الصلاة ، وحكم مصاحبته
٢٣٣	حكم من قال لأخيه يا كافر ، وبيان حديث مكذوب
٢٣٦	* النصح والتذكير بفرضية الزكاة
(الأموال التي تجب فيها الزكوة)	
٢٤١ - ٢٤٢	ـ زكاة الحلى
٢٤٣	ـ الزكوة في افلام الذهب
٢٤٤	ـ الزكوة في الفلوس التي تجمعها الهواة ، زكاة المال المدخل
٢٤٦	ـ الزكوة في الدور والسيارات
٢٤٨	زكاة المرتب الشهري
٢٤٩	زكاة المال المتبرع به لبناء مسجد
٢٥٠	زكاة المال في شركة تعاونية
(مصارف الزكوة)	
٢٥١	الفرق بين الفقير والمسكين الذي تعرف له الزكوة
٢٥٢	حكم دفع الزكوة للأقارب
٢٥٣	الزكوة للموظف
٢٥٤	الزكوة للموكل ، واعطاء الزكوة لفرد ام لجماعة
٢٥٤	حكم قيام الزوج باخراج زكاه زوجته من ماله
٢٥٧	نصيحة الى قادة وعامة المسلمين
دعوه المسلمين لمساعدة اسر ضحايا العدوان الصهيوني في فلسطين	
٢٦١	دعوه المسلمين للتبرع لاخوانهم في افريقيا
٢٦٦	فضل صيام رمضان وقيامه
(فتاوى الصيام)	
٢٧٢	الصوم والافطار يتبعان بلد الاقامة
٢٧٤	الصوم في الطائرة ، تأخر البدء بالصيام عن جهل
٢٧٥	افطار المريض في رمضان
٢٧٦	التأخير بالقضاء
٢٧٧ - ٢٧٨	احتلام الصائم ، وخروج الدم والقى
٢٧٨	حكم صيام النصف من شعبان
٢٧٩	قيمة زكاة الفطر
٢٨٠	هكذا حج الرسول

(المواقف)

- ٢٨٦ جدة ليست ميقاتا
٢٨٧ حكم تغيير النية ، الحج عن الوالدين
٢٨٨ الرمي نيابة عن غيره
٢٨٩ - ٢٨٨ ● الوقوف بعرفة
٣٩٠ ● سقوط الشعر من رأس المحرم ، طاف الوداع وحكمه
(مسائل تتعلق بالحج)

- ٣٩١ - استلام الركن اليماني
٣٩٢ - أيهما أفضل : حج النافلة او التبرع للمجاهدين
٣٩٣ قصر الصلاة للحاج ، سفر المفرد
٣٩٤ هل صحيح أن عدم زيارة المسجد النبوى تنقص الحج
(الحائض والنفساء في الحج)

- ٣٩٥ - ٣٩٦ كيف تحرم الحائض ، وكيف تطوف
٣٩٧ كيف يتم وداع الحائض والنفساء
المعاملات :

- ٣٩٨ حكم بيع المدابين ، التفريق في ثمن السلعة حالا ومؤجلا
٤٠٠ تحليل المعاملات الربوية المصرفية
٤١٦ حكم العمل في البنوك الربوية
(التعامل في البنوك)

- ٤١٨ حكم مرتبات موظفو البنوك الربوية ، والإيداع فيها
٤٢١ حكم شراء أسهم البنوك
٤٢٣ التأمين في البنوك الربوية
٤٢٤ التعامل مع الشركات التي تتعامل بالربا
(معاملات شتى)

- ٤٢٦ هل يجوز تاجر الدكان لمن يبيع المحرمات
٤٢٧ وفاء الدين مع اختلاف قيمة العملة
٤٢٨ الاقراض بشرط ، استثمار الشخص للمال المودع عنده
٤٢٩ استدانة الشخص من المال المودع عنده
٤٣٠ أموال اليتيم
٤٣١ الرشوة ومخاطرها
٤٣٦ - ٤٣٧ فتاوى حول الرشوة
٤٣٧ - ٤٣٨ حكم الفش في الامتحانات
٤٣٩ - ٤٤٣ ● الوقف والوصية والميراث)
٤٤٤ نصيحة الى المسلمين
(النكاح)

- ٤٤٩ اذا رفض ولى الفتاة تزويجها يقصد حرمانها من النكاح

٤٥٠	لا يرد الحاطب الكفر ، وحكم المغافلة في المهر
٤٥٢	نکاح الشغار
٤٥٣	هل العدل شرط في تعدد الزوجات
	(الطلاق)
٤٥٥	حكم الحلف بالتحريم والطلاق
٤٥٦	الطلاق المؤجل ، هل يتاثر الزواج بالزنا
٤٥٨	تحريم المرأة لزوجها أو ظهارها أيام
٤٦٠	حكم الطلاق الثلاث بكلمة واحدة
٤٦٢	حكم الشرع اذا طلبت المرأة الطلاق اذا أصبحت العشرة مستحيلة
٤٦٣	تفويض الزوجة لطلاق نفسها
٤٦٤	حكم من وطئ زوجته من الدبر
٤٧٤ - ٤٦٦	الحجاب والسفور
٤٨١ - ٤٧٥	حكم الاختلاط في التعليم
	(الحجاب)
٤٨٢	حكم الحجاب من زوج الفتاة
٤٨٣	حكم مصافحة المرأة الأجنبية
٤٨٤ - ٤٨٦	حكم خروج المرأة متعرجة ، حكم تقبيل النساء الرجال
٤٨٧	تقبيل الرجل ابنته ، الحجاب واجب في كل البلاد
٤٨٨	هل تعتبر المرأة محمرة للمرأة في السفر
٤٨٩	الحجاب من الأقرباء
٤٩٠	هل يجوز النظر إلى الممثلات في التليفزيون والسينما
	(سوء العشرة)
٤٩١	السخرية من الحجاب
٤٩٢	عدم الاهتمام بالزوجة
٤٩٥	اساءة الزوجة لأبنائها ولعنها أيام
٤٩٦	هل تجوز معاشرة الزوجة التي تشرب الدخان
٤٩٧	هل يقع النشوذ من قبل الزوجة
	(التعامل مع الخدم)
٤٩٨	ظهور المرأة سافرة أمام السائق والخدم
٤٩٨	مخالطة الخادمات غير المسلمات
٤٩٩	احتجاب المسلمة من الخادمة الكافرة
٥٠٢	حكم استقدام خادمة غير مسلمة
٥٠٤ - ٥٠٣	الأيمان والنور
	الرضاع
٥٠٥	حرمة الزواج بابن الخالة الرضيع ، وأبن العممة الرضيع
٥١٢ - ٥٠٧	من أحكام الرضاع

**أحكام عامة
(قراءة القرآن)**

- ٥١٣ حكم القراءة باجر ، قراءة سورة تبت
٥١٥ حكم رفع القراءة بالصوت في المسجد
٥١٦ حكم القراءة للأموات
(طاعة الوالدين)
- ٥١٦ بو الوالدين واجب
٥١٨ طاعة الوالدين حتى في الزواج ، لا طاعة لخلق في معصية الخالق
(الباس)
- ٥١٩ - ٥١٨ - حكم اطالة الثياب
٥٢٠ - ليس المعاطف الجلدية
(النساء والمعاوز)
- ٥٢٣ - ٥٢١ - حكم النساء
٥٢٤ - استعمال الطبول والأناشيد
٥٢٦ - ٥٢٥ - حكم الاستماع الى الراديو ومحوه
٥٢٦ - حكم التصفيق في المناسبات والحفلات
(محرمات)
- ٥٢٤ - ٥٢٧ - ما حكم العادة السرية ، وكيف تنقيها
٥٢٤ - حكم شرب الدخان ، والاتجار به
٥٢٦ - ولائم الموتى ، المقامرة بلعب الورق
٥٢٧ - نشرات مكذوبة
٥٤٠ - حكم الاحتفال بالمولود النبوى
٥٤١ - استعمال الجرائد سفرة للأكل
٥٤٢ - جمع الصور بقصد الذكرى
(كشف شبّهات)
- ٥٤٧ - ٥٤٢ - جواز الذهب المحلق للنساء
٥٤٧ - حكم التحية بالإشارة
٥٤٨ - الترassi عن الصحابة ، ليس خاتم الفضة
٥٤٩ - ليس الساعة باليد ، ذبيحة الكتابي أو الوثنى
من احكام النبائح
- ٥٥١ - يتوب عن العاصي ثم يعود
٥٥٦ - التصدق عن المتحرّة التائبة
٥٥٧ - أعمال الصبي هل ثوابها له ولوالديه
٥٥٨ - وضع فضلات الطعام في القمامات
٥٥٩ - حبس الطيور في الأقفاص للزينة ، التداوى بدم الغير
٥٦٠ - حكم ازالة شعر الجسد

٥٦١	- التطيب بالكولونيا ، البول واقفا
٥٦٢	- حول امية رسول الله ﷺ
٥٦٤	- هل الاسعاف يوجب الاخوة
٥٦٥	- (حلام مزعجة) . وطريقة التخلص منها
٥٦٦	- هل يشترط عصمة الراجم
٥٦٧	- جواز ذبيحة المصاب وصدقته
	ما هو الدواء الناجع للعالم الاسلامي للخروج به من الدوامة التي
٥٦٨	يوجد فيها
٥٧٠	كيف السبيل في القضية الفلسطينية
٥٧١	وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من انكرها
	* لقاء مجلة الرأية السودانية مع سماحة الشيخ عبد العزيز
٥٨٥	ابن باز
٥٨٥	- السيرة الذاتية والحياة العلمية لسماحة الشيخ
٥٨٧	- هل للشيخ مذهب فقهي ، وما هو منهجه في الفتوى
٥٨٧	- رأى الشيخ في الجبهة الاسلامية في السودان
٥٩٠	- رأى الشيخ في مقوله « السابقون رجال ونحن رجال »
٥٩٢	- نصيحة الشيخ للدعاة
٥٩٣	- نصيحة عامة لشباب الصحوة الاسلامية
٥٩٤	- في الحكم بما أنزل الله
٥٩٦	- في الدعوة الى القومية
	* لقاء مجلة تكبير الباكستانية مع سماحة الشيخ عبد العزيز
٥٩٨	ابن باز
٥٩٨	- مقترفات لإنقاذ الأمة من الخلافات
٥٩٩	- غير المسلمين في المجتمع الاسلامي
٦٠٠	- غير المسلمين في جزيرة العرب
٦٠١	- مسؤوليتنا نحو الجهاد في افغانستان
٦٠١	- انجح الطرق للدعوة في هذا العصر
٦٠٥	نصيحة عامة
٦١٤	نصيحة موجهة الى كافة المسلمين
٦٢٦	الخاتمة (« نصح .. وتنذير »)

رقم الإيداع ١٩٨٩/٢٣٩١

■ من أعمال العلامة المحدث «أحمد محمد شاكر» :

من المؤلفات : (١) نظام الطلاق في الإسلام (٢) كلمة الحق (٣) كلمة الفصل في قتل مُدمني الخمر (٤) الكتب والمؤلفون — نقد وتعريف ، وبحوث هامة في التاريخ والأدب واللغة والحديث الشريف (٥) الكتاب والسنّة يجب أن يكونا مصدر القوانين .

في مجال التحقيق والشرح : (٦) الحلال والحرام — للحافظ المقدسي (٦٠٠ هـ) (٧) ألبية الحديث — للحظ العراق (٨٠٦ هـ) ، ومعها شرحها «فتح المغيث» — للعراق أيضاً وليس للسخاوي في مجلد واحد (٨) الروضة الندية — لصديق حسن خان (١٣٠٧ هـ) (٩) لباب الأدب — للأمير أسامة بن منقذ (٥٨٤ هـ) (١٠) ثلاثة كتب عن المسند (١٠) خصائص المسند — لأبي موسى المديني — (٥٨١ هـ) * المصعد الأحمد في حرم المسند — للإمام الجزري — (٨٣٢ هـ) * ترجمة الإمام أحمد من تاريخ الإسلام — للذهبي — (٧٤٨ هـ) .

■ من أعمال الشيخ العلامة «محمد عبد السلام الشفيري» :

- * السنن والمبتدعات — المتعلقة بالأذكار والصلوات .
- * حكم القراءة للأموات — وهل يصل ثوابها إليهم .
- * القول الجلي — في حكم التوسل بالنبي والولي .

■ من أعمال الدكتور «محمد محمد أبو شهبة» :

- * الإسرائييليات والموضوعات في كتب التفسير
- * أعلام الحدّيثين * المدخل للدراسة القرآن الكريم
- * نظرة الإسلام إلى الربّا ، وحلول للمشكلة
- * دفاع عن السنّة ورد شبهات المستشرقين والكتاب المعاصرين وبيان الشبه الواردة على السنّة قدماً وحدثناً وردّها ردّاً علمياً صحيحاً . — ومعه : الرد على منكري حجّة السنّة — للدكتور عبد الغنى محمد عبد الخالق .

■ من أعمال الشيخ العلامة «عبد السلام محمد هارون» :

- * تحقيق التصور ونشرها «الطبعة الخامسة مزيدة بفصل جديد»
- * بهذب سيرة ابن هشام — طبعة جديدة ذات زيادات وفهارس مهمة .
- * نوادر الخطوطات «٢٥ رسالة من نوادر التراث العربي الإسلامي» — في مجلدين .
- * البسيط والأزلام «دراسة أدبية تاريخية ودعوة إلى إصلاح اجتماعي .
- * نقدية في التراث العربي «حول تحقيق التراث — وهو آخر معصنفات الشيخ .

١١٨٢٤

تطلب جميع منشوراتنا من :
دار الصفا — للنشر والتوزيع والتجارة